

الكتاب: سنن ابن ماجة
المؤلف: محمد بن يزيد القزويني
الجزء: ٢
الوفاة: ٢٧٣
المجموعة: مصادر الحديث السنية . قسم الفقه
تحقيق: تحقيق وترقيم وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي
الطبعة:
سنة الطبع:
المطبعة:
الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع
ردمك:
ملاحظات:

" ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب
والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم "

سنن

الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني

ابن ماجة

٢٠٧ - ٢٧٥ هـ.

حقق نصوصه، ورقم كتبه، وأبوابه، وأحاديثه،

وعلق عليه

محمد فؤاد عبد الباقي

الجزء الثاني

دار الفكر - للطباعة والنشر والتوزيع

" ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك ويعلمهم الكتب
والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم "

سنن

الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني

ابن ماجة

(٢٠٧ ٢٧٥ هـ)

حقق نصوصه، ورقم كتبه، وأبوابه، وأحاديثه،

وعلق عليه

محمد فؤاد عبد الباقي

الجزء الثاني

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع

" جميع الحقوق محفوظة "

(٧٢٢)

" وأنزل الله عليك الكتب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم
وكان فضل الله عليك عظيما "
(٤ / سورة النساء / الآية ١١٣)

سنن
الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني
ابن ماجه

(٢٠٧ ٢٧٥ هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم
١٢ - كتاب التجارات

(١) باب الحث على المكاسب

٢١٣٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، وإسحاق بن إبراهيم
ابن حبيب، قالوا: ثنا أبو معاوية. ثنا الأعمش عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة،
قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه. وإن
ولده
من كسبه ".

٢١٣٨ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش، عن بجير بن سعد،
عن خالد بن معدان، عن المقدم بن معديكرب الزبيدي، عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال

" ما كسب الرجل كسبا أطيب من عمل يده. وما أنفق الرجل على نفسه وأهله وولده وخادمه، فهو صدقة ".
في الزوائد: في إسناده إسماعيل بن عياش. ورواه أبو داود والترمذي والنسائي.
٢١٣٩ - حدثنا أحمد بن سنان. ثنا كثير بن هشام، ثنا كلثوم بن جوشن
القشيري عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "
التاجر الأمين
الصدوق المسلم، مع الشهداء يوم القيامة ".
في الزوائد: في إسناده كلثوم بن جوشن القشيري، ضعيف. وأصل الحديث قد رواه
الترمذي من
حديث أبي سعيد الخدري.
٢١٤٠ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا عبد العزيز الدراوردي، عن ثور
ابن زيد الديلي، عن أبي الغيث مولى ابن مطيع، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال
" الساعي على الأرملة ولا مسكين كالمجاهد في سبيل الله، وكالذي يقوم الليل
ويصوم النهار ".
٢١٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا خالد بن مخلد. ثنا عبد الله بن سليمان
عن معاذ بن عبد الله بن خبيب، عن أبيه، عن عمه، قال: كنا في مجلس. فجاء النبي
صلى الله عليه وسلم
وعلى رأسه أثر ماء. فقال له بعضنا: نراك اليوم طيب النفس. فقال " أجل. والحمد لله "
ثم أفاض القوم في ذكر الغنى. فقال " لا بأس بالغنى لمن أتقى. والصحة لمن اتقى
خير من الغنى. وطيب النفس من النعيم ".
في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

(٢) باب الاقتصاد في طلب المعيشة

٢١٤٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش، عن عمارة بن غزيرة، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري، عن أبي حميد الساعدي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أجملوا في طلب الدنيا فإن كلاً ميسر لما خلق له ".

في الزوائد: في إسناده إسماعيل بن عياش، يدلّس. ورواه بالنعنة. وروايته عن غير أهله ضعيفة.

٢١٤٣ - حدثنا إسماعيل بن بهرام. ثنا الحسن بن محمد بن عثمان، زوج بنت الشعبي. ثنا سفيان عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعظم الناس هما، المؤمن الذي يهتم بأمر دينه وأمر آخرته ".

قال أبو عبد الله: هذا حديث غريب. تفرد به إسماعيل.

في الزوائد: في إسناده يزيد الرقاشي، والحسن بن محمد بن عثمان، وإسماعيل بن بهرام.

٢١٤٤ - حدثنا محمد بن المصنف الحمصي. ثنا الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أيها الناس! اتقوا الله

وأجملوا في الطلب. فإن نفساً لن تموت حتى تستوفى رزقها، وإن أبطأ عنها. فاتقوا الله وأجملوا في الطلب. خذوا ما حل، ودعوا ما حرم ".

في الزوائد: إسناده ضعيف. لأن فيه الوليد بن مسلم وابن جريج. وكل منهما كان يدلّس. وكذلك

أبو الزبير. وقد عنعنوه. لكن لم ينفرد به المصنف من حديث أبي الزبير عن جابر. فقد رواه ابن حبان في

صحيحه، بإسنادين، عن جابر.

(٣) باب التوقي في التجارة

٢١٤٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق، عن قيس بن أبي غرزة، قال: كنا نسبي، في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، السماسرة. فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمانا باسم هو أحسن منه. فقال " يا معشر التجار! إن البيع يحضره الحلف واللغو. فشوبوه بالصدقة "

٢١٤٦ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا يحيى بن سليم الطائفي، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن إسماعيل بن عبيد بن رفاع، عن أبيه، عن جده رفاع، قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا الناس يتبايعون بكرة. فناداهم " يا معشر التجار! فلما رفعوا أبصارهم، ومدوا أعناقهم. قال " إن التجار يبعثون يوم القيامة فجارا. إلا من اتقى الله وبر وصدق "

(٤) باب إذا قسم للرجل رزق من وجه فليزمه

٢١٤٧ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن عبد الله. ثنا فروة أبو يونس، عن هلال بن جبير، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أصاب من شئ، فليزمه "

في الزوائد: في إسناده فروة أبو يونس، وهو مختلف فيه. قاله الذهبي في الكاشف. وقال الأزدي:

ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات. وهلال بن جبير البصري، ذكره ابن حبان في الثقات. وقال: وروى عن أنس، إن كان سمع منه.

٢١٤٨ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا أبو عاصم. أخبرني أبي، عن الزبير بن عبيد، عن نافع، قال: كنت أجهز إلى الشام وإلى مصر. فجهزت إلى العراق. فأتيت عائشة أم المؤمنين فقلت لها: يا أم المؤمنين! كنت أجهز إلى الشام. فجهزت إلى العراق. فقالت: لا تفعل. مالك ولمتجرك؟ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إذا سب

الله لأحدكم رزقا من وجهه، فلا يدعه حتى يتغير له، أو يتنكر له ".
في الزوائد: في إسناده مقال. لان والد أبي عاصم اسمه مخلد بن الضحاك، مختلف فيه. قال العقيلي

والنسائي: لا يتابع على حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات. والزبير بن عبيد، قال الذهبي: مجهول

وذكره ابن حبان في الثقات.

(٥) باب الصناعات

٢١٤٩ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد القرشي، عن جده، عن سعيد بن أبي أحيحة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما بعث الله نبيا

إلا راعى غنم " قال له أصحابه: وأنت يا رسول الله! قال " وأنا. كنت أرهاها لأهل مكة بالقراريط ".

قال سويد: يعنى كل شاة بقيراط.

٢١٥٠ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا محمد بن عبد الله الخزاعي، والحجاج، والهيثم ابن جميل، قالوا: ثنا حماد عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " كان زكريا نجارا ".

٢١٥١ - حدثنا محمد بن ربح. ثنا الليث بن سعد عن نافع، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن أصحاب الصور يعذبون يوم القيامة. يقال لهم: أحيوا ما خلقتم ".

٢١٥٢ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا عمر بن هارون، عن همام، عن فرقد السبخي، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أكذب الناس الصباغون والصواغون ".

في الزوائد: إسناده ضعيف لان فيه فرقدا السبخي، ضعيف وعمر بن هارون، كذبه ابن معين وغيره.

(٦) باب الحكرة والجلب

٢١٥٣ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا أبو أحمد. ثنا إسرائيل عن علي بن سالم ابن ثوبان، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الجالب مرزوق والمحتكر ملعون ".

في الزوائد: في إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف

٢١٥٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن المسيب، عن معمر بن عبد الله بن نضلة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يحتكر إلا خاطئ ".

٢١٥٥ - حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا أبو بكر الحنفي. ثنا الهيثم بن رافع. حدثني أبو يحيى المكي، عن فروخ مولى عثمان بن عفان، عن عمر بن الخطاب، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من احتكر على المسلمين طعاما ضربه الله بالجذام والإفلاس ".

في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله موثقون. أبو يحيى المكي والهيثم بن معين، قد ذكرهما ابن حبان في الثقات. والهيثم بن رافع، وثقه ابن معين وأبو داود. وأبو بكر الحنفي، واسمه عبد الكبير بن عبد المجيد، احتج به الشيخان. وشيخ ابن ماجه، يحيى بن حكيم، وثقه أبو داود والنسائي وغيرهما.

(٧) باب أجر الراقي

٢١٥٦ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبو معاوية. ثنا الأعمش عن جعفر ابن إياس، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين

راكبا في سرية. فنزلنا بقوم. فسألناهم أن يقرونا. فأبوا. فلدغ سيدهم فأتونا فقالوا: أفيكم أحد يرقى من العقرب؟ فقلت: نعم. أنا. ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنما. قالوا: فإننا نعطيكم ثلاثين شاة. فقبلناها. فقرأت عليه (الحمد) سبع مرات. فبرئ وقبضنا الغنم فعرض في أنفسنا منها شيء. فقلنا: لا تعجلوا حتى نأتي النبي صلى الله عليه وسلم.

فلما قدمنا ذكرت له الذي صنعت. فقال " أوما علمت أنها رقية؟ اقتسموها واضربوا لي معكم سهما ".

حدثنا أبو كريب. ثنا هشيم. ثنا أبو بشر عن ابن أبي المتوكل، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه. (ح) وحدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر.

ثنا شعبة عن أبي بشر، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.

قال أبو عبد الله: والصواب هو أبو المتوكل.

(٨) باب الاجر على تعليم القرآن

٢١٥٧ - حدثنا علي بن محمد، ومحمد بن إسماعيل. قالوا: ثنا وكيع. ثنا مغيرة ابن زياد الموصلي، عن عبادة بن نسي، عن الأسود بن ثعلبة، عن عبادة بن الصامت، قال: علمت ناساً من أهل الصفة القرآن والكتابة. فأهدى إلى رجل منهم قوساً. فقلت: ليست بمال. وأرمى عنها في سبيل الله. فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها. فقال

" إن سرك أن تطوق بها طوقاً من نار فاقبلها "

قال السيوطي: الأولى أن يدعى أن الحديث منسوخ بحديث الرقية لأذى قبله. وحديث " إن أحق

ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله تعالى " وأيضاً في سننه الأسود بن ثعلبة، وهو لا نعرفه. قاله ابن المديني،

كما في الميزان للذهبي.

٢١٥٨ - حدثنا سهل بن أبي سهل. ثنا يحيى بن سعيد، عن ثور بن يزيد.

ثنا خالد بن معدان. ثنى عبد الرحمن بن سلم، عن عطية الكلاعي، عن أبي بن كعب، قال: علمت رجلاً القرآن. فأهدى إلى قوساً. فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال

" إن أخذتها أخذت قوساً من نار " فرددتها.

في الزوائد: إسناده مضطرب، قاله الذهبي في الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن سلم. وقال العلاء في المراسيل:

عطية بن قيس الكلاعي عن أبي بن كعب، مرسل.

(٩) باب النهي عن تمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن وعسب الفحل

٢١٥٩ - حدثنا هشام بن عمار، ومحمد بن الصباح. قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي مسعود، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى

عن تمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن.

٢١٦٠ - حدثنا علي بن محمد، ومحمد بن طريف. قالوا: ثنا محمد بن فضيل.
ثنا الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ثمن
الكلب وعسب الفحل.

٢١٦١ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلمة. أنبأنا ابن لهيعة،
عن أبي الزبير عن جابر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن السنور.
في إسناد المصنف ابن لهيعة. لكن الحديث رواه أبو داود وغيره بإسناد آخر. فقال
البيهقي: الإسناد
صحيح على شرط مسلم دون البخاري. فإن البخاري لا يحتج برواية أبي سفيان ولا
برواية أبي الزبير. ولعل
مسلمًا إنما لم يخرجها في الصحيح لان وكيعا رواه عن الأعمش قال: قال جابر فذكره.
ثم قال قال الأعمش:
أرى أبا سفيان ذكره. فالأعمش شك في أصل الحديث فصارت رواية أبي سفيان بذلك
ضعيفة.

قال السندي: قلت: وقد أخرجه مسلم برواية ابن الزبير. قال: سألت جابرا عن ثمن
الكلب والسنور؟
قال: زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك. فكأن مراد البيهقي أنه لم يخرجها برواية
أبي سفيان، والله أعلم.
(١٠) باب كسب الحجام

٢١٦٢ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني. ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن طاوس،
عن أبيه، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطاه أجره.
تفرد به ابن أبي عمر وحده. قاله ابن ماجه.

٢١٦٣ - حدثنا عمرو بن علي أبو حفص الصيرفي. ثنا أبو داود. (ح) وحدثنا
محمد بن عبادة الواسطي. ثنا يزيد بن هارون. قالوا: ثنا ورقاء، عن عبد الأعلى،
عن أبي حميد، عن علي، قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرني فأعطيت
الحجامة أجره.

في الزوائد: في إسناد حديث علي، عبد الأعلى بن عامر. قد تركه ابن مهدي والقطان،
وضعه أحمد
وابن معين وغيرهما.

٢١٦٤ - حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي. ثنا خالد بن عبد الله، عن يونس، عن ابن سيرين، عن أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره.

٢١٦٥ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا يحيى بن حمزة. حدثني الأوزاعي عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام، عن أبي مسعود، عقبه بن عمرو، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام.

في الزوائد: إسناد حديث أبي مسعود صحيح، ورجاله ثقات على شرط البخاري.

٢١٦٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شبابة بن سوار، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن أبيه، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام.

فنهاه عنه. فذكر له الحاجة. فقال "اعلفه نوا ضحك".

(١١) باب ما لا يحل بيعه

٢١٦٧ - حدثنا عيسى بن حماد المصري. أنبأنا الليث بن سعد، عن يزيد ابن أبي حبيب، أنه قال: قال عطاء بن أبي رباح: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، عام الفتح، وهو بمكة "إن الله ورسوله حرم بيع الخمر

والميتة والخنزير والأصنام" فقليل له، عند ذلك: يا رسول الله! أرأيت شحوم الميتة، فإنه يدهن بها السفن، ويدهن بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟ قال "لا. هن حرام". ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "قاتل الله اليهود. إن الله حرم عليهم الشحوم

فأجملوه، ثم باعوه فأكلوا ثمنه".

٢١٦٨ - حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان. ثنا هاشم بن القاسم. ثنا أبو جعفر الرازي، عن عاصم، عن أبي المهلب، عن عبيد الله الإفريقي، عن أبي أمية،

قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المغنيات وعن شرائهن وعن كسبهن وعن أكل أثمانهن.

(١٢) باب ما جاء في النهي عن المنابذة والملامسة

٢١٦٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن حبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة،

قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين: عن الملامسة والمنابذة.

٢١٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وسهل بن أبي سهل، قالوا: ثنا سفيان

ابن عيينة، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري،

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة.

زاد سهل: قال سفيان: الملامسة أن يلمس الرجل بيده الشيء ولا يراه.

والمنابذة أن يقول: ألق إلى ما معك، وألقى إليك ما معي.

(١٣) باب لا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يسوم على سومه

٢١٧١ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا مالك بن أنس عن نافع، عن ابن عمر،

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا يبيع بعضكم على بيع بعض " .

٢١٧٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا يبيع الرجل على بيع أخيه، ولا يسوم على سوم أخيه ".

(١٤) باب ما جاء في النهي عن النجش

٢١٧٣ - حدثنا قرأت على مصعب بن عبد الله الزبيري، عن مالك. ح وحدثنا أبو حذافة. ثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش.

٢١٧٤ - حدثنا هشام بن عمار وسهل بن أبي سهل. قالوا: ثنا سفيان عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا تناجشوا ".

(١٥) باب النهي أن يبيع حاضر لباد

٢١٧٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا يبيع حاضر لباد ".

٢١٧٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر ابن عبد الله، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا يبيع حاضر لباد. دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض ".

٢١٧٧ - حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد.

قلت لابن عباس: ما قوله حاضر لباد؟ قال: لا يكون له سمسارا.

(١٦) باب النهى عن تلقى الجلب

٢١٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد. قالوا: ثنا أبو أسامة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

" لا تلقوا الإجلاب. فمن تلقى منه شيئا فاشترى، فصاحبه بالخيار، إذا أتى السوق "

٢١٧٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا عبدة بن سليمان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلقى الجلب.

٢١٨٠ - حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا يحيى بن سعيد وحماد بن مسعدة،

عن سليمان التيمي. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد. ثنا معتمر ابن سليمان، قال: سمعت أبي. قال: ثنا أبو عثمان النهدي، عن عبد الله بن مسعود، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلقى البيوع.

(١٧) باب البيعان بالخيار ما لم يفترقا
٢١٨١ - حدثنا محمد بن ربح المصري. أنبأنا الليث بن سعد، عن نافع،
عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إذا تبايع الرجلان فكل
واحد منهما

بالخيار ما لم يفترقا وكانا جميعا. أو يخير أحدهما الآخر. فإن خير أحدهما الآخر
فتبايعا على ذلك، فقد وجب البيع. وإن تفرقا بعد أن تبايعا، ولم يترك واحد منهما
البيع، فقد وجب البيع "

٢١٨٢ - حدثنا أحمد بن عبدة وأحمد بن المقدم. قالوا: ثنا حماد بن زيد عن جميل
ابن مرة، عن أبي الوضئ، عن أبي برزة الأسلمي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " البيعان
بالخيار ما لم يفترقا "

٢١٨٣ - حدثنا محمد بن يحيى وإسحاق بن منصور. قالوا: ثنا عبد الصمد. ثنا شعبة
عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " البيعان
بالخيار ما لم يفترقا "

(١٨) باب بيع الخيار

٢١٨٤ - حدثنا حرملة بن يحيى وأحمد بن عيسى المصريان. قالوا: ثنا عبد الله
ابن وهب، أخبرني ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: اشترى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل من الاعراب حمل خبط. فلما وجب البيع قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
" اختر " فقال الاعراب: عمرك الله بيعا.

٢١٨٥ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي. ثنا مروان بن محمد. ثنا عبد العزيز ابن محمد، عن داود بن صالح المدني، عن أبيه، قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنما البيع عن تراض". في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله موثقون. رواه ابن حبان في صحيحه. (١٩) باب البيعان يختلفان

٢١٨٦ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح. قالوا: ثنا هشيم. أنبأنا ابن أبي ليلى، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، أن عبد الله بن مسعود باع من الأشعث بن قيس رقيقا من رقيق الامارة. فاختلفا في الثمن. فقال ابن مسعود: بعثك بعشرين ألفا. وقال الأشعث بن قيس: إنما اشتريت منك بعشرة آلاف. فقال عبد الله: إن شئت حدثتك بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: هاته. قال: فإنني سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إذا اختلف البيعان، وليس بينهما بينة، والبيع قائم بعينه

فالقول ما قال البائع. أو يترادان البيع" قال: فإنني أرى أن أرد البيع. فرده.

(٢٠) باب النهى عن بيع ما ليس عندك، وعن ربح ما لم يضمن

٢١٨٧ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن أبي بشر. قال: سمعت يوسف بن ماهك يحدث عن حكيم بن حزام، قال: قلت يا رسول الله! الرجل يسألني البيع وليس عندي. أفأبيعه؟ قال "لا تبع ما ليس عندك".

٢١٨٨ - حدثنا أزهر بن مروان. قال: ثنا حماد بن زيد. ح وحدثنا أبو كريب. ثنا إسماعيل بن عليّة. قالوا: ثنا أيوب، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يحل بيع ما ليس عندك، ولا ربح ما لم يضمن "

٢١٨٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا محمد بن الفضيل، عن ليث، عن عطاء، عن عتاب ابن أسيد، قال: لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة، نهاه عن شئ ما لم يضمن.

في الزوائد: في إسناده ليث بن أبي سليم، ضعيف ومدلس. وعطاء، هو ابن أبي رباح، لم يدرك عتابه

(٢١) باب إذا باع المجيزان فهو للأول

٢١٩٠ - حدثنا حميد بن مسعدة. ثنا خالد بن الحرث. ثنا سعيد عن قتادة، عن الحسن، عن عقبة بن عامر أو سمرة بن جندب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " أيما رجل باع

بيعا من رجلين فهو للأول منهما "

٢١٩١ - حدثنا الحسين بن أبي السرى العسقلاني ومحمد بن إسماعيل. قالوا: ثنا وكيع. ثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن بن سمرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" إذا باع المجيزان فهو للأول "

(٢٢) باب بيع العربان

٢١٩٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا مالك بن أنس. قال: بلغني عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان.

٢١٩٣ - حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي. ثنا حبيب بن أبي حبيب، أبو محمد، كاتب مالك بن أنس. ثنا عبد الله بن عامر الأسلمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان. قال أبو عبد الله: العربان أن يشتري الرجل دابة بمائة دينار، فيعطيه دينارين عربونا. فيقول: إن لم أشتري الدابة، فالديناران لك. وقيل: يعنى، والله أعلم: أن يشتري الرجل الشيء. فيدفع إلى البائع درهما أو أقل أو أكثر. ويقول: إن أخذته، وإلا فالدرهم لك.

(٢٣) باب النهى عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر
٢١٩٤ - حدثنا محرز بن سلمة العدني. ثنا عبد العزيز بن محمد، عن عبيد الله، عن بي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر وعن بيع الحصاة.

٢١٩٥ - حدثنا أبو كريب والعباس بن عبد العظيم العنبري. قالوا: ثنا الأسود ابن عامر. ثنا أيوب بن عتبة، عن يحيى بن كثير، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر. في الزوائد: في إسناده أيوب بن عتبة، ضعيف.

(٢٤) باب النهى عن شراء ما في بطون الانعام وضروعها وضربة الغائص
٢١٩٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا حاتم بن إسماعيل. ثنا جهضم بن عبد الله
اليمني، عن محمد بن إبراهيم الباهلي، عن محمد بن زيد العبدي، عن شهر بن
حوشب،

عن أبي سعيد الخدري، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شراء ما في
بطون الانعام حتى

تضع، وعمّا في ضروعها. إلا بكيل. وعن شراء العبد وهو آبق، وعن شراء المغانم
حتى تقسم، وعن شراء الصدقات حتى تقبض، وعن ضربة الغائص.

٢١٩٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان، عن أيوب، عن سعيد بن جبير،
عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع جبل الحبلبة".

(٢٥) باب بيع المزايمة

٢١٩٨ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عيسى بن يونس. ثنا الأخصر بن عجلان.
ثنا أبو بكر الحنفي، عن أنس بن مالك، أن رجلا من الأنصار جاء إلى النبي صلى الله
عليه وسلم يسأله.

فقال " لك في بيتك شيء؟ " قال: بلى. جلس نلبس بعضه ونبسط بعضه. وقدح
نشرب فيه الماء. قال " ائتني بهما " قال، فأتاه بهما. فأخذهما رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيده.

ثم قال " من يشتري هذين؟ " فقال رجل: أنا آخذهما بدرهم. قال " من يزيد
على درهم؟ " مرتين أو ثلاثا. قال رجل: أنا آخذهما بدرهمين. فأعطاهما الأنصاري،

وقال " اشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك. واشتر بالآخر قدوما، فأتني به " ففعل. فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فشد فيه عودا بيده وقال " اذهب فاحتطب ولا أراك

خمسة عشر يوما " فجعل يحتطب ويبيع. فجاء وقد أصاب عشرة دراهم. فقال " اشتر ببعضها طعاما وبعضها ثوبا ". ثم قال " هذا خير لك من أن تجيء والمسألة نكتة في وجهك يوم القيامة. إن المسألة لا تصلح إلا لذي فقر مدقع، أو لذي غرم مفظع، أو دم موجه ".

(٢٦) با الإقالة

٢١٩٩ - حدثنا زياد بن يحيى أبو الخطاب. ثنا مالك بن سعير. ثنا الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أقال مسلما أقاله الله

عشرته يوم القيامة ".

(٢٧) باب من كره أن يسعر

٢٢٠٠ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا حجاج. ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، وحميد وثابت عن أنس بن مالك، قال: غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالوا:

يا رسول الله! قد غلا السعر، فسعر لنا. فقال " إن الله هو المسعر القابض الباسط

الرزاق. إني لأرجو أن ألقى ربي وليس أحد يطلبني بمظلمة في دم ولا مال ".
٢٢٠١ - حدثنا محمد بن زياد. ثنا عبد الأعلى. ثنا سعيد عن قتادة، عن أبي نضرة،
عن أبي سعيد، قال: غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالوا: لو
قومت، يا رسول الله!

قال " إني لأرجو أن أفارقكم ولا يطلبني أحد منكم بمظلمة ظلمته ".
في الزوائد: في إسناده سعيد بن أبي عروبة، اختلط بأخرة لكن عبد الأعلى الشامي روى
عنه قبل

الاختلاط. ومحمد بن زياد، قال الذهبي: روى له البخاري مقرونا بغيره. وقال ابن
حبان: في الثقات
وربما أخطأ. وباقي رجال الاسناد ثقات.

(٢٨) باب السماحة في البيع

٢٢٠٢ - حدثنا محمد بن أبان البلخي أبو بكر. ثنا إسماعيل بن علي، عن يونس
ابن عبيد، عن عطاء بن فروخ، قال: قال عثمان بن عفان: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " أدخل

الله الجنة رجلا كان سهلا، بائعا ومشتريا ".
في الزوائد: رجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع. لان عطاء بن فروخ لم يلق عثمان بن

عفان. قاله

علي بن المديني في العلل.

٢٢٠٣ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا أبي.
ثنا أبو غسان محمد بن مطرف، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " رحم الله عبدا إذا باع. سمحا إذا اشترى. سمحا
إذا اقتضى ".

(٢٩) باب السوم

٢٢٠٤ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا يعلى بن شبيب، عن عبد الله ابن عثمان بن خثيم، عن قبيلة أم بنى أنمار، قالت: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض

عمره عند المروة فقلت: يا رسول الله إني امرأة أبيع وأشتري. فإذا أردت أن أبتاع الشيء سمعت به أقل مما أريد. ثم زدت حتى أبلغ الذي أريد. وإذا أردت أن أبيع الشيء سمعت به أكثر من الذي أريد. ثم وضعت حتى أبلغ الذي أريد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تفعلي يا قبيلة! إذا أردت أن تبتاعي شيئاً فاستامي به الذي تريدين. أعطيت

أو منعت ". فقال " إذا أردت أن تبيعي شيئاً فاستامي به الذي تريدين. أعطيت أو منعت ".

وفي الزوائد: في إسناده انقطاع. قال المزي في الأطراف: ابن خثيم عن قبيلة، فيه نظر. وقال الذهبي

في الكاشف: قبيلة أم رومان. روى عنها عبد الله بن عثمان بن خثيم مرسلًا. ٢٢٠٥ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا يزيد بن هارون، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله، قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة. فقال لي " أتبيع ناضحك

هذا بدينار، والله يغفر لك؟ " قلت: يا رسول الله! هو ناصحك إذا أتيت المدينة. قال " فتبعه بدينارين، والله يغفر لك ". قال، فما زال يزيدني دينارا دينارا ويقول، مكان كل دينار " والله يغفر لك " حتى بلغ عشرين دينارا. فلما أتيت المدينة أخذت برأس الناضح فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقال " يا بلال! أعطه من الغنيمة عشرين

دينارا "، وقال " انطلق بناضحك فاذهب به إلى أهلك ".

٢٢٠٦ - حدثنا علي بن محمد، وسهل بن أبي سهل. قالوا: ثنا عبيد الله بن موسى. أنبأنا الربيع بن حبيب، عن نوفل بن عبد الملك، عن أبيه، عن علي، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السوم قبل طلوع الشمس. وعن ذبح ذوات الدر. في الزوائد: في إسناده نوفل بن عبد الملك، والربيع بن حبيب.

(٣٠) باب ما جاء في كراهية الايمان في الشراء والبيع

٢٢٠٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، وأحمد بن سنان. قالوا: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكهم، ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة يمنع ابن السبيل. ورجل بايع رجلا سلعة بعد العصر فحلف بالله لاخذها بكذا وكذا. فصدقه، وهو على غير ذلك. ورجل بايع إماما، لا يبایعه إلا لدنيا. فإن أعطاه منها وفى له، وإن لم يعطه منها لم يف له ".
٢٢٠٨ - حدثنا علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل. قالوا: ثنا وكيع عن المسعودي، عن علي بن مدرك، عن خرشة بن الحر، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.
(ح) وحدثنا

محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة بن عمرو

ابن جرير، عن خرشة بن الحر، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ثلاثة لا يكلمهم

الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم " فقلت: من هم؟
يا رسول الله! فقد خابوا وخسروا. قال " المسبيل إزاره، والمنان عطاءه، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب "

٢٢٠٩ - حدثنا يحيى بن خلف. ثنا عبد الأعلى. (ح) وحدثنا هشام بن عمار.
ثنا إسماعيل بن عياش. قال: ثنا محمد بن إسحاق، عن سعيد بن كعب بن مالك،
عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إياكم والحلف في البيع. فإنه
ينفق
ثم يمحق "

(٣١) باب ما جاء فيمن باع نخلا مؤبراً أو عبداً له مال

٢٢١٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا مالك بن أنس. قال: حدثني نافع عن ابن عمر،
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من اشترى نخلاً قد أبرت فثمرتها للبائع. إلا أن
يشترط المبتاع "

حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي
صلى الله عليه وسلم، بنحوه.

٢٢١١ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد. (ح) وحدثنا هشام بن عمار. ثنا سفیان بن عیینة، جميعا عن ابن شهاب الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للذي باعها.

إلا أن يشترط المبتاع. ومن ابتاع عبدا وله مال، فماله للذي باعه. إلا أن يشترط المبتاع "

٢٢١٢ - حدثنا محمد بن الوليد. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن عبد ربه ابن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال " من باع نخلا وبيع عبدا جمعهما جميعا "

٢٢١٣ - حدثنا عبد ربه بن خالد النميري أبو المغلس. ثنا الفضيل بن سليمان، عن موسى بن عقبة. حدثني إسحاق بن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثمر النخل لمن أبرها. إلا أن يشترط المبتاع. وأن مال المملوك

لمن باعه، إلا أن يشترط المبتاع. في الزوائد: في إسناده إسحاق بن يحيى بن الوليد. وأيضا لم يدرك عبادة بن الصامت. قاله البخاري وغيره.

(٣٢) باب النهى عن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها

٢٢١٤ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها ". نهى البائع والمشتري.

٢٢١٥ - حدثنا أحمد بن عيسى المصري. ثنا عبد الله بن وهب، عن يونس ابن يزيد، عن ابن شهاب. حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه "

٢٢١٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه.
٢٢١٧ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا حجاج. ثنا حماد عن حميد، عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى تزهو. وعن بيع العنب حتى يسود،

وعن بيع الحب حتى يشتد.

(٣٣) باب بيع الثمار سنين والجائحة

٢٢١٨ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح. قالوا: ثنا سفيان عن حميد الأعرج، عن سليمان بن عتيق، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنين.

٢٢١٩ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا يحيى بن حمزة. ثنا ثور بن يزيد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من باع ثمرا فأصابته جائحة، فلا يأخذ من مال أخيه شيئا. علام يأخذ أحدكم مال أخيه المسلم؟ "

(٣٤) باب الرجحان في الوزن

٢٢٢٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، ومحمد بن إسماعيل. قالوا: ثنا وكيع. ثنا سفيان عن سماك بن حرب، عن سويد بن قيس، قال: جلبت أنا ومخرقة العبدي بزا من هجر. فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فساومنا سراويل. وعندنا

وزان يزن بالاجر. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم " يا وزان! زن وأرجح "

٢٢٢١ - حدثنا محمد بن بشار، ومحمد بن الوليد. قالوا: ثنا محمد بن جعفر.

ثنا شعبة عن سماك بن حرب. قال: سمعت مالكا، أبا صفوان بن عميرة، قال: بعث من رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل سراويل قبل الهجرة. فوزن لي، فأرجح لي.

٢٢٢٢ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الصمد. ثنا شعبة عن محارب بن دثار،

عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا وزنتم فأرجحوا "

في الزوائد: إسناده صحيح، على شرط البخاري.

(٣٥) باب التوقي في الكيل والوزن

٢٢٢٣ - حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، ومحمد بن عقيل بن خويلد.

قالا: ثنا علي بن الحسين بن واقد. حدثني أبي. حدثني يزيد النحوي، أن عكرمة حدثه عن ابن عباس، قال: لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كانوا من أحبب الناس كيلا.

فأنزل الله سبحانه (ويل للمطففين) فأحسنوا الكيل بعد ذلك.

في الزوائد: إسناده حسن لان محمد بن عقيل وعلي بن الحسين مختلف فيهما. وباقي رجال الاسناد ثقات.

(٣٦) باب النهى عن الغش

٢٢٢٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يبيع طعاما. فأدخل يده فيه.

فإذا هو مغشوش. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ليس منا من غش ".
٢٢٢٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو نعيم. ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي داود، عن أبي الحمراء، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مر

بجنبات رجل عنده طعام في وعاء. فأدخل يده فيه. فقال " لعلك غششت. من غشنا فليس منا ".

في الزوائد: في سنده أبو داود. وهو نفيح بن الحارث الأعمى. أحد الضعفاء المتروكين. وقال ابن عمر:
أبو الحمراء اتفقوا على ضعفه، وكذبه بعضهم. وأجمعوا على ترك الرواية عنه. ونسبه ابن معين إلى الوضع.
نعم، للمتن شاهد تقدم.

(٣٧) باب النهى عن بيع الطعام قبل ما لم يقبض

٢٢٢٦ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من ابتاع طعاما، فلا يبعه حتى يستوفيه ".
٢٢٢٧ - حدثنا عمران بن موسى الليثي. ثنا حماد بن زيد. ح وحدثنا بشر بن معاذ الضريير. ثنا أبو عوانة وحماد بن زيد. قالوا: ثنا عمرو بن دينار عن طاوس، عن ابن عباس،

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه ".
قال أبو عوانة، في حديثه: قال ابن عباس: وأحسب كل شيء مثل الطعام.

٢٢٢٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يجرى فيه الصاعان. صاع البائع وصاع المشتري. في الزوائد: في إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أبو عبد الرحمن الأنصاري، وهو ضعيف.

(٣٨) باب بيع المجازفة

٢٢٢٩ - حدثنا سهل بن أبي سهل. ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كنا نشترى الطعام من الركبان جزافا. فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نبيعه حتى ننقله من مكانه.

٢٢٣٠ - حدثنا علي بن ميمون الرقي. ثنا عبد الله بن يزيد بن ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان بن عفان، قال: كنت أبيع التمر في السوق. فأقول: كلت في وسقى هذا كذا. فأدفع أوساق التمر بكيله وأخذ شفى. فدخلني من ذلك شئ. فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " إذا سميت الكيل فكله "

(٣٩) باب ما يرجى في كيل الطعام من البركة

٢٢٣١ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. ثنا محمد بن عبد الرحمن اليحصبي عن عبد الله بن بسر المازني، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه ". في الزوائد: إسناده حديث عبد الله بن بسر صحيح، ورجاله ثقات.

٢٢٣٢ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا بقية ابن الوليد عن بحير بن سعيد، عن خالد بن معدان، عن المقدام بن معديكرب، عن أبي أيوب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه ". في إسناد حديث أبي أيوب، بقية بن الوليد. وهو مدلس. وأصل الحديث في البخاري. (٤٠) باب الأسواق ودخولها

٢٢٣٣ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. ثنا إسحاق بن إبراهيم بن سعيد. حدثني صفوان بن سليم. حدثني محمد وعلى. أنبأنا الحسن بن أبي الحسن البراد، أن الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي، حدثهما أن أباه المنذر حدثه عن أبي أسيد، أن أبا أسيد حدثه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى سوق النبيط. فنظر إليه، فقال

" ليس هذا لكم بسوق " ثم ذهب إلى سوق. فنظر إليه فقال " ليس هذا لكم بسوق " ثم رجع إلى هذا السوق فطاف فيه ثم قال " هذا سوقكم. فلا ينتقصن ولا يضربن عليه خراج ".

في الزوائد: رواة إسناده ضعاف. وهم إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن علي، وشيخهما الزبير بن المنذر ابن أبي أسيد الساعدي.

٢٢٣٤ - حدثنا إبراهيم بن المستمر العروقي. ثنا أبي. ثنا عيسى بن ميمون. ثنا عون العقيلي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من غدا إلى صلاة الصبح، غدا براية الايمان. ومن غدا إلى السوق، غدا براية إبليس ". في الزوائد: في إسناده عيسى بن ميمون، متفق على تضعيفه.

٢٢٣٥ - حدثنا بشر بن معاذ الضريير. ثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، مولى آل الزبير، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من قال حين يدخل السوق: لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك

وله الحمد يحيى ويميت، وهو حي لا يموت. بيده الخير كله وهو على كل شيء قدير كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة. وبنى له بيتا في الجنة ".

(٤١) باب ما يرجى من البركة في البكور

٢٢٣٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا هشيم عن يعلى بن عطاء، عن عمارة ابن حديد، عن صخر الغامدي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اللهم بارك لامتي في بكورها ".

قال: وكان إذا بعث سرية أو جيشا، بعثهم في أول النهار. وكان صخر رجلا تاجرا. فكان يبعث تجارته في أول النهار فأثرى وكثر ماله.

٢٢٣٧ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثمان. ثنا محمد بن ميمون المدني عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اللهم بارك لامتي في بكورها يوم الخميس ". في الزوائد: عبد الرحمن، فمن دونه ضعيف.

٢٢٣٨ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي ابن الحسين، عن عبد الرحمن بن أبي بكر الجدعاني، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " اللهم بارك لامتي في بكورها ". في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن.

(٤٢) باب بيع المصرة

٢٢٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد. قالوا: ثنا أبو أسامة عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من ابتاع مصراة، فهو بالخيار ثلاثة أيام. فإن ردها، رد معها من تمر، لا سمراء " يعني الحنطة.

٢٢٤٠ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب. ثنا عبد الواحد بن زياد. ثنا صدقة بن سعيد الحنفي. ثنا جميع بن عمير التيمي. ثنا عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يا أيها الناس! من باع محفلة فهو بالخيار ثلاثة أيام. فإن ردها.

رد معها مثلي لبنها (أو قال) مثل لبنها قمحا ".
قد أخرجه أبو داود. وقال في الفتح: وفي إسناده ضعف. قال وقد قال ابن قدامة: إنه متروك الظاهر بالاتفاق.

٢٢٤١ - حدثنا محمد بن إسماعيل. ثنا وكيع. ثنا المسعودي عن جابر، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود، أنه قال: أشهد على الصادق المصدوق أبي القاسم صلى الله عليه وسلم أنه حدثنا، قال " بيع المحفلات خلافة. ولا تحل الخلافة لمسلم ".

في الزوائد: في إسناده جابر الجعفي، وهو متهم.

(٤٣) باب الخراج بالضممان

٢٢٤٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد. ثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن مخلد بن خفاف بن إيماء بن رحضة الغفاري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن خراج العبد بضممانه.
٢٢٤٣ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا مسلم بن خالد الزنجي. ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن رجلا اشترى عبدا فاستغله. ثم وجد به عيبا فرده. فقال: يا رسول الله! إنه قد استغل غلامي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الخراج بالضممان "

(٤٤) باب عهدة الرقيق

٢٢٤٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا عبدة بن سليمان عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن إن شاء الله، عن سمرة بن جندب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " عهدة الرقيق ثلاثة أيام ".
في الزوائد: في إسناد حديث سمرة، رجال إسناده ثقات. إلا أن سعيد بن أبي عروبة اختلط بأخرة.

وعبدة بن سليمان روى عنه قبل. وسماع الحسن من سمرة فيه مقال.

٢٢٤٥ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا هشيم عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عقبة بن عامر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا عهدة بعد أربع "

(٤٥) باب من باع عيبا فليبينه

٢٢٤٦ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا وهب بن جرير. ثنا أبي: سمعت يحيى ابن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمن بن شماسة، عن عقبة بن عامر،

قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " المسلم أخو المسلم. ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعا، فيه عيب، إلا بينه له ".

٢٢٤٧ - حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك. ثنا بقية بن الوليد، عن معاوية ابن يحيى، عن مكحول وسليمان بن موسى، عن واثلة بن الأسقع، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من باع غيبا لم يبينه، لم يزل في مقت الله، ولم تزل الملائكة تلعنه ".

في الزوائد: في إسناده بقية بن الوليد، وهو مدلس. وشيخه ضعيف.
(٤٦) باب النهى عن التفريق بين السبي

٢٢٤٨ - حدثنا علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل. قالوا: ثنا وكيع. ثنا سفيان عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم، إذا أتى بالسبي، أعطى أهل البيت جميعا كراهية أن يفرق بينهم. في الزوائد: في إسناده جابر الجعفي.

٢٢٤٩ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عفان عن حماد. أنبأنا الحجاج عن الحكم،

عن ميمون بن أبي شبيب، عن علي، قال: وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين أخوين.

فبعت أحدهما. فقال " ما فعل الغلامان؟ " قلت: بعت أحدهما. قال " رده " .

٢٢٥٠ - حدثنا محمد بن عمر بن الهياج. ثنا عبید الله بن موسى. أنبأنا إبراهيم ابن إسماعيل عن طليق بن عمران، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالدة وولدها. وبين الأخ وبين أخيه. (٤٧) باب شراء الرقيق

٢٢٥١ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عباد بن ليث، صاحب الكرايسي.

ثنا عبد المجيد بن وهب، قال: قال لي العداء بن خالد بن هوذة: ألا نقرئك كتابا كتبه لي رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال، قلت: بلى. فأخرج لي كتابا. فإذا فيه " هذا ما اشترى

العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. اشترى منه عبدا أو أمة. لأداء

ولا غائلة ولا خبئة. بيع المسلم للمسلم " .

٢٢٥٢ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا اشترى أحدكم

الجارية فليقل: اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه. وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه. وليدع بالبركة. وإذا اشترى أحدكم بعيرا فليأخذ بذروة سنامه وليدع بالبركة وليقل مثل ذلك "

(٤٨) باب الصرف وما لا يجوز متفاضلا يدا بيد

٢٢٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، وهشام بن عمار، ونصر بن علي، ومحمد بن الصباح. قالوا: ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن مالك ابن أوس بن الحدثان النصري، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء. والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء. والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء "

٢٢٥٤ - حدثنا حميد بن مسعدة. ثنا يزيد بن زريع. ح وحدثنا محمد بن خالد ابن خدّاش. ثنا إسماعيل بن عليه، قالوا: ثنا سلمة بن علقمة التميمي. ثنا محمد بن سيرين،

أن مسلم بن يسار وعبد الله بن عبيد حدثاه قالوا: جمع المنزل بين عبادة بن الصامت ومعاوية. إما في كنيسة وإما في بيعة. فحدثهم عبادة بن الصامت فقال: نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الورق بالورق، والذهب بالذهب، والبر بالبر، والشعير بالشعير،

والتمر بالتمر (قال أحدهما: والملح بالملح. ولم يقله الآخر) وأمرنا أن نبيع البر بالشعير، والشعير بالبر يدا بيد، كيف شئنا.

٢٢٥٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يعلى بن عبيد. ثنا فضيل بن غزوان عن ابن أبي نعم، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " الفضة بالفضة والذهب بالذهب

والشعير بالشعير والحنطة بالحنطة، مثلاً بمثل "

٢٢٥٦ - حدثنا أبو كريب. ثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يرزقنا تمرا من تمر الجمع. فنستبدل به

تمرا هو أطيب منه ونزيد في السعر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يصلح صاع تمر بصاعين،

ولا درهم بدرهمين. والدرهم بالدرهم والدينار بالدينار. ولا فضل بينهما إلا وزنا ". (٤٩) باب من قال لا ربا إلا في النسئة

٢٢٥٧ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: الدرهم بالدرهم والدينار بالدينار. فقلت: إني سمعت ابن عباس يقول غير ذلك. قال: أما إني لقيت

ابن عباس فقلت: أخبرني عن هذا الذي تقول في الصرف، أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، أم شيء وجدته في كتاب الله؟ فقال: ما وجدته في كتاب الله، ولا سمعته

من رسول الله. ولكن أخبرني أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إنما الربا في النسيئة "

٢٢٥٨ - حدثنا أحمد بن عبدة. أنبأنا حماد بن زيد، عن سليمان بن علي الربيعي، عن أبي الجوزاء قال: سمعته يأمر بالصرف. يعنى ابن عباس. ويحدث ذلك عنه. ثم بلغني أنه رجع عن ذلك. فلقيته بمكة فقلت: إنه بلغني أنك رجعت. قال: نعم. إنما كان ذلك رأياً منى. وهذا أبو سعيد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الصرف.

(٥٠) باب صرف الذهب بالورق

٢٢٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، سمع مالك بن أوس بن الحدثان يقول: سمعت عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الذهب بالورق ربا، إلا هاء وهاء "

قال أبو بكر بن أبي شيبة: سمعت سفيان يقول: الذهب بالورق. احفظوا.

٢٢٦٠ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: أقبلت أقول: من يصترف الدراهم؟ فقال طلحة بن عبيد الله، وهو عند عمر بن الخطاب: أرنا ذهبك. ثم اتتنا، إذا جاء خازننا، نعطك ورقك.

فقال عمر: كلا، والله. لتعطينه ورقه أو لتردن إليه ذهبه. فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال " الورق بالذهب ربا، إلا هاء وهاء ".

٢٢٦١ - حدثنا أبو إسحاق الشافعي إبراهيم بن محمد بن العباس. حدثني أبي عن أبيه العباس بن عثمان بن شافع، عن عمر بن محمد بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، لا فضل

بينهما. فمن كانت له حاجة بورق، فليصترفها بذهب. ومن كانت له حاجة بذهب، فليصترفها بالورق. والصرف هاء وهاء ".

(٥١) باب اقتضاء الذهب من الورق والورق من الذهب

٢٢٦٢ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب، وسفيان بن وكيع، ومحمد ابن عبيد بن ثعلبة الحماني. قالوا: حدثنا عمر بن عبيد الطنافسي. ثنا عطاء بن السائب أو سماك (ولا أعلمه إلا سماكا)، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، قال: كنت أبيع الإبل. فكنت آخذ الذهب من الفضة، والفضة من الذهب. والدنانير من الدراهم، والدراهم من الدنانير. فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال " إذا أخذت أحدهما وأعطيت الآخر،

فلا تفارق صاحبك وبينك وبينه لبس ".

حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا يعقوب بن إسحاق. أنبأنا حماد بن سلمة، عن سماك ابن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه.

(٥٢) باب النهى عن كسر الدراهم والدنانير
٢٢٦٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وسويد بن سعيد، وهارون بن إسحاق.
قالوا: أنبأنا المعتمر بن سليمان عن محمد بن فضاء، عن أبيه، عن علقمة بن عبد الله
عن أبيه، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسر سكة المسلمين الجائزة
بينهم.
إلا من بأس "

(٥٣) باب بيع الرطب بالتمر
٢٢٦٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع وإسحاق بن سليمان. قالوا: ثنا مالك
ابن أنس عن عبد الله بن يزيد، مولى الأسود بن سفيان، أن زيدا، أبا عياش، مولى
لبنى زهرة، أخبره أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن اشتراء البيضاء بالسلت. فقال له سعد
أيتهما أفضل؟ قال: البيضاء. فنهاني عنه وقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم سئل
عن اشتراء الرطب بالتمر فقال " أينقص الرطب، إذا يبس؟ " قالوا: نعم. فنهى
عن ذلك.

(٥٤) باب المزابنة والمحاولة
٢٢٦٥ - حدثنا علي بن محمد. أنبأنا الليث بن سعد، عن نافع، عن عبد الله
ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة. والمزابنة أن يبيع
الرجل تمر حائطه،

إن كانت نخلا، بتمر كيلا. وإن كانت كرما، أن يبيعه بزيب كيلا. وإن كانت زرعاً أن يبيعه بكيل طعام. نهى عن ذلك كله.

٢٢٦٦ - حدثنا أزهر بن مروان. ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي الزبير، وسعيد بن ميناء، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة.

٢٢٦٧ - حدثنا هناد بن السرى. ثنا أبو الأحوص عن طارق بن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة.

(٥٥) باب بيع العرايا بخرصها تمرا

٢٢٦٨ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح. قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري عن سالم، عن أبيه. حدثني زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا.

٢٢٦٩ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: حدثني زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

أرخص في بيع العرية بخرصها تمرا. قال يحيى: العرية أن يشتري الرجل ثمر النخلات بطعام أهله رطبا، بخرصها تمرا.

(٥٦) باب الحيوان بالحيوان نسيئة

٢٢٧٠ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا عبدة بن سليمان، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة.

٢٢٧١ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا حفص بن غياث وأبو خالد، عن حجاج، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا بأس بالحيوان، واحدا باثنين، يدا بيد " وكره نسيئة.

(٥٧) باب الحيوان بالحيوان متفاضلا يدا بيد

٢٢٧٢ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا الحسين بن عروة. ح وحدثنا أبو عمر حفص بن عمر. ثنا عبد الرحمن بن مهدي. قال: ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس،

أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى صفيحة بسبعة أرؤس. قال عبد الرحمن: من دحية الكلبي.

في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله موثقون.

(٥٨) باب التغليظ في الربا

٢٢٧٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا الحسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي الصلت، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أتيت،

ليلة أسرى بي، على قوم بطونهم كالبيوت، فيها الحيات ترى من خارج بطونهم. فقلت: من هؤلاء يا جبرائيل؟ قال: هؤلاء أكلة الربا ". في الزوائد: في اسناد علي بن زيد بن جدعان، ضعيف.

٢٢٧٤ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا عبد الله بن إدريس، عن أبي معشر،
عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الربا
سبعون حوبا.
أيسرها أن ينكح الرجل أمه ".
في الزوائد: في إسناده نجيح بن عبد الرحمن، أبو معشر. متفق على تضعيفه.
٢٢٧٥ - حدثنا عمرو بن علي الصيرفي، أبو حفص. ثنا ابن أبي عدي، عن شعبة،
عن زبيد، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "
الربا ثلاثة
ن وسبعون بابا ".
في الزوائد: إسناده صحيح. وابن أبي عدي أسمه محمد بن إبراهيم. وهو ثقة. وقد
انفرد برواية هذا
الحديث عن شعبة.
٢٢٧٦ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا خالد بن الحرث. ثنا سعيد عن قتادة،
عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب، قال: إن آخر ما نزلت آية الربا.
وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض ولم يفسرها لنا. فدعوا الربا والريبة.
إسناده صحيح، ورجاله موثقون. إلا أن سعيدا، وهو ابن عروبة، اختلط بأخره. كذا في
الزوائد.
٢٢٧٧ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة. ثنا سماك بن حرب،
قال: سمعت عبد الرحمن بن عبد الله يحدث عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم
لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه.

٢٢٧٨ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا إسماعيل بن عليه. ثنا داود بن أبي هند، عن سعيد بن أبي خيرة، عن الحسن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" لا تين على الناس زمان لا يبقى منهم أحد. إلا آكل الربا. فمن لم يأكل، أصابه من غباره ".

٢٢٧٩ - حدثنا العباس بن جعفر. ثنا عمرو بن عون. ثنا يحيى بن أبي زائد، عن إسرائيل، عن دكين بن الربيع بن عميلة، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال " ما أحد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة ".

في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله موثقون. لأن العباس بن جعفر وثقه ابن أبي حاتم وابن المديني

وذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجال الاسناد على شرط مسلم. وفي الفتح: إسناده حسن.

(٥٩) باب السلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم

٢٢٨٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح، عن عبد الله ابن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس، قال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم وهم يسلفون في التمر،

الستين والثلاث. فقال " من أسلف من تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم، إلى أجل معلوم ".

٢٢٨١ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا الوليد بن مسلم، عن محمد ابن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جده عبد الله بن سلام، قال:

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن بنى فلان أسلموا (لقوم من اليهود) وإنهم قد جاعوا.

فأخاف أن يرتدوا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " من عنده؟ " فقال رجل من اليهود: عندي كذا

وكذا (لشيء قد سماه) أراه قال ثلاثمائة دينار بسعر كذا وكذا من حائط بنى فلان. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " بسعر كذا وكذا إلى أجل كذا وكذا، وليس من حائط

بنى فلان " .

في الزوائد: في إسناده الوليد بن مسلم. وهو مدلس.

٢٢٨٢ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي. قال:

ثنا شعبة (قال يحيى: عن عبد الله بن أبي المجالد. وقال عبد الرحمن: عن أبي المجالد)

قال: امترى عبد الله بن شداد وأبو برزة في السلم. فأرسلوني إلى عبد الله بن أبي أوفى. فسألته فقال: كنا نسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهد أبي بكر وعمر في الحنطة والشعير

والزبيب والتمر، عند قوم، ما عندهم.

فسألت ابن أبرى. فقال مثل ذلك.

(٦٠) باب من أسلم في شيء فلا يصرفه إلى غيره

٢٢٨٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا شجاع بن الوليد. ثنا زياد

ابن خيثمة، عن سعد، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا أسلفت

في شيء، فلا تصرفه إلى غيره " .

حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا شجاع بن الوليد، عن زياد بن خيثمة، عن عطية،

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر مثله. ولم يذكر سعدا.

(٦١) باب إذا أسلم في نخل بعينه لم يطلع
٢٢٨٤ - حدثنا هناد بن السرى. ثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن النجراني،
قال، قلت لعبد الله بن عمر: أسلم في نخل قبل أن يطلع؟ قال: لا. قلت: لم؟ قال:
إن رجلا أسلم في حديقة نخل، في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يطلع
النخل. فلم يطلع.

النخل شيئا، ذلك العام. فقال المشتري: هو لي حتى يطلع. وقال البائع: إنما بعثك
النخل هذه السنة. فاختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال للبائع "أخذ من
نخلك شيئا؟"

قال: لا. قال "فبم تستحل ماله؟ أردد عليه ما أخذت منه. ولا تسلموا في نخل
حتى يبدو صلاحه".

(٦٢) باب السلم في الحيوان

٢٢٨٥ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا مسلم بن خالد. ثنا زيد بن أسلم، عن عطاء
ابن يسار، عن أبي رافع، أن النبي صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا وقال "
إذا جاءت

إبل الصدقة قضيناك" فلما قدمت قال "يا أبا رافع! اقض هذا الرجل بكراه
فلم أجد إلا رباعيا فصاعدا. فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال "أعطه. فإن خير
الناس

أحسنهم قضاء"

٢٢٨٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا زيد بن الحباب. ثنا معاوية بن صالح.
حدثني سعيد بن هانئ، قال: سمعت العرباض بن سارية يقول: كنت عند النبي صلى
الله عليه وسلم.

فقال أعرابي: أقضني بكري. فأعطاه بعيرا مسنا. فقال الأعرابي: يا رسول الله!
هذا أسن من بعيري. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "خير الناس خيرهم قضاء".

(٦٣) باب الشركة والمضاربة

٢٢٨٧ - حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة. قالوا: ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن قائد السائب، عن السائب، قال للنبي صلى الله عليه وسلم: كنت شريكى في الجاهلية. فكنت خير شريك. كنت لا تداريني ولا تماريني.

٢٢٨٨ - حدثنا أبو السائب سلم بن جنادة. ثنا أبو داود الحفري، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، قال: اشتركت أنا وسعد وعمار، يوم بدر، فيما نصيب. فلم أجدى أنا ولا عمار بشئ، وجاء سعد برجلين.

٢٢٨٩ - حدثنا الحسن بن علي الخلال. ثنا بشر بن ثابت البزار. ثنا نصر ابن القاسم، عن عبد الرحمن (عبد الرحيم) بن داود، عن صالح بن صهيب، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ثلاث فيهن البركة. البيع إلى أجل، والمقارضة، وأخلاط

البر بالشعير، للبيت، لا للبيع "

في الزوائد: في إسناده صالح بن صهيب، مجهول. وعبد الرحيم بن داود، قال العقيلي: حديثه غير

محفوظ. اه قال السندي: ونصر بن قاسم، قال البخاري: حديثه مجهول.

(٦٤) باب ما للرجل من مال ولده

٢٢٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا ابن أبي زائدة، عن الأعمش،

عن عمارة بن عمير، عن عمته، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
" إن أطيب

ما أكلتم من كسبكم. وإن أولادكم من كسبكم ".

٢٢٩١ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عيسى بن يونس. ثنا يوسف بن إسحاق،
عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، أن رجلا قال: يا رسول الله! إن لي مالا
وولدا. وإن أبي يريد أن يجتاح مالي. فقال " أنت ومالك لأبيك ".
في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات على شرط البخاري.

٢٢٩٢ - حدثنا محمد بن يحيى، ويحيى بن حكيم. قالوا: ثنا يزيد بن هارون.
أنبأنا حجاج عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: جاء رجل إلى النبي صلى
الله عليه وسلم

فقال: إن أبي اجتاح مالي. فقال " أنت ومالك لأبيك " وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم

" إن أولادكم من أطيب كسبكم. فكلوا من أموالهم ".

(٦٥) باب ما للمرأة من مال زوجها

٢٢٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، وأبو عمر الضرير.

قالوا: ثنا وكيع. ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: جاءت هند
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل شحيح، لا
يعطيني ما يكفيني

وولدي، إلا ما أخذت من ماله، وهو لا يعلم. فقال " خذي ما يكفيك وولديك
بالمعروف ".

٢٢٩٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي وأبو معاوية، عن الأعمش،

عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا أنفقت

المرأة (وقال أبي في حديثه: إذا أطعمت المرأة) من بيت زوجها، غير مفسدة، كان لها أجرها. وله مثله بما اكتسب. ولها بما أنفقت. وللخازن مثل ذلك، من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً "

٢٢٩٥ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش، حدثني شرحبيل بن مسلم الخولاني، قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " لا تنفق

المرأة من بيتها شيئاً إلا بإذن زوجها " قالوا: يا رسول الله! ولا الطعام؟ قال " ذلك من أفضل أموالنا "

(٦٦) باب ما للعبد أن يعطى ويتصدق

٢٢٩٦ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا سفيان. ح وحدثنا عمرو بن رافع. ثنا جرير عن مسلم الملائي، سمع أنس بن مالك يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيب دعوة المملوك.

٢٢٩٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا حفص بن غياث، عن محمد بن زيد، عن عمير مولى أبي اللحم قال: كان مولاي يعطيني الشيء فأطعم منه. فمنعني، أو قال: فضر بني. فسألت النبي صلى الله عليه وسلم، أو سأله. فقلت: لا انتهى أولاً أدعه فقال " الاجر بينكما "

(٦٧) باب من مر على ماشية قوم أو حائط، هل يصيب منه؟

٢٢٩٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شبابة بن سوار. ح وحدثنا محمد ابن بشار ومحمد بن الوليد. قالوا: ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن أبي بشر جعفر

ابن أبي إياس، قال: سمعت عباد بن شرحبيل (رجلا من بني غبر) قال: أصابنا عام مخمصة. فأتيت المدينة. فأتيت حائطا من حيطانها. فأخذت سنبلًا ففركته وأكلته وجعلته في كسائي. فجاء صاحب الحائط. فضربني وأخذ ثوبي. فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته. فقال للرجل " ما أطعمته إذ كان جائعا أو ساغبا. ولا علمته إذ كان جاهلا " فأمره النبي صلى الله عليه وسلم فرد إليه ثوبه. وأمر له بوسق من طعام أو نصف وسق. ٢٢٩٩ - حدثنا محمد بن الصباح ويعقوب بن حميد بن كاسب. قالوا: ثنا معتمر ابن سليمان قال: سمعت ابن أبي الحكم الغفاري قال: حدثتني جدتي عن عم أبيها رافع بن عمرو الغفاري قال: كنت وأنا غلام أرمى نخلنا، أو قال: نخل الأنصار. فأتى بي النبي صلى الله عليه وسلم. فقال " يا غلام! (وقال ابن كاسب: فقال يا بني) لم ترمى النخل؟ " قال قلت: آكل. قال " فلا ترمى النخل. وكل مما يسقط في أسافلها " قال، ثم مسح رأسي وقال " اللهم أشبع بطنه ". ٢٣٠٠ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إذا أتيت على راع، فناده ثلاث مرار. فإن أجابك، وإلا فاشرب في غير أن تفسد. وإذا أتيت على حائط بستان، فناد صاحب البستان ثلاث مرار. فإن أجابك، وإلا فكل في أن لا تفسد ". في الفتح: هذا الحديث أخرجه الطحاوي وصححه ابن حبان والحاكم. وفي الزوائد: في إسناده الجريري، واسمه سعد بن إياس. وقد اختلط بأخرة. ويزيد بن هارون روى عنه بعد الاختلاط. لكن أخرج مسلم له في صحيحه من طريق يزيد بن هارون عن الجريري.

٢٣٠١ - حدثنا هدية بن عبد الوهاب، وأيوب بن حسان الواسطي، وعلى ابن سلمة. قالوا: ثنا يحيى بن سليم الطائفي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا مر أحدكم بحائط، فليأكل، ولا يتخذ خبنة "

(٦٨) باب النهى أن يصيب منها شيئاً إلا بإذن صاحبها
٢٣٠٢ - حدثنا محمد بن مرح قال: أنبأنا الليث بن سعد عن نافع، عن عبد الله ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قام فقال " لا يحتلبن أحدكم ماشية رجل بغير إذنه.

أحب أحدكم أن تؤتى مشربته فيكسر باب خزانته، فينتثر طعامه؟ فإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعماتهم. فلا يحتلبن أحدكم ماشية امرئ بغير إذنه ".
٢٣٠٣ - حدثنا إسماعيل بن بشر بن منصور. ثنا عمر بن علي، عن حجاج، عن سليط ابن عبد الله الطهوي، عن ذهيل بن عوف بن شماخ الطهوي. ثنا أبو هريرة قال: بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، إذ رأينا إبلا مصرورة بعضاه الشجر. فثبنا إليها.

فنادانا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فرجعنا إليه. فقال " إن هذه الإبل لأهل بيت من المسلمين. هو قوتهم ويمنهم بعد الله. أيسركم لو رجعتم إلى مزاولكم فوجدتم ما فيها قد ذهب به؟

أترون ذلك عدلاً؟" قالوا: لا. قال " فإن هذا كذلك " قلنا: أفرأيت إن احتجنا إلى الطعام والشراب؟ فقال " كل ولا تحمل. واشرب ولا تحمل ".
في الزوائد: في إسناده سليط بن عبد الله. قال فيه البخاري: إسناده ليس بالقائم.
قال السندي: قلت والحجاج هو ابن أرطاة كان يدلس وقد رواه بالعنعنة.
(٦٩) باب اتخاذ الماشية

٢٣٠٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم هانئ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها " اتخذي غنماً، فإن فيها بركة ".
في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

٢٣٠٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا عبد الله بن إدريس، عن حصين، عن عامر، عن عروة البارقي، يرفعه قال " الإبل عز لأهلها. والغنم بركة. والخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة ".
في الزوائد: إسناده صحيح على شرط الشيخين. بل بعضه في الصحيحين بهذا الوجه.
وإنما انفرد ابن ماجة
بذكر الإبل والغنم، فلذلك ذكرته.

٢٣٠٦ - حدثنا عصمة بن الفضل النيسابوري، ومحمد بن فراس أبو هريرة الصيرفي. قالوا: ثنا حرمي بن عمارة. ثنا زربي، إمام مسجد هشام بن حسان. ثنا محمد ابن سيرين، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الشاة من دواب الجنة ".

في إسناده زربي بن عبد الله، أبو يحيى الأزدي. وهو متفق على ضعفه.
٢٣٠٧ - حدثنا محمد بن إسماعيل. ثنا عثمان بن عبد الرحمن. ثنا علي بن عروة، عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الأغنياء باتخاذ الغنم.

وأمر الفقراء باتخاذ الدجاج. وقال " عند اتخاذ الأغنياء الدجاج، يأذن الله بهلاك القرى "

في الزوائد: في إسناده علي بن عروة، تركوه. وقال ابن حبال: يضع الحديث. وعثمان بن عبد الرحمن، مجهول. والمتن ذكره ابن الجوزي في الموضوعات.

بسم الله الرحمن الرحيم

١٣ - كتاب الأحكام

(١) باب ذكر القضاة

٢٣٠٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا معلى بن منصور، عن عبد الله بن جعفر، عن عثمان بن محمد، عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من جعل قاضيا

بين الناس، فقد ذبح بغير سكين "

٢٣٠٩ - حدثنا علي بن محمد، ومحمد بن إسماعيل. قالوا: ثنا وكيع. ثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن بلال بن أبي موسى، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من سأل القضاء وكل إلى نفسه. ومن جبر عليه نزل إليه ملك فسدده "

٢٣١٠ - حدثنا علي بن محمد. ثنا يعلى وأبو معاوية عن الأعمش، عن عمرو ابن مرة، عن أبي البخترى، عن علي، قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن. فقلت:

يا رسول الله! تبعثني وأنا شاب أقضى بينهم، ولا أدري ما القضاء؟ قال، فضرب بيده في صدره. ثم قال " اللهم اهد قلبه وثبت لسانه " قال، فما شككت بعد في قضاء بين اثنين.

وفى الزوائد: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع. قال أبو حاتم: لم يسمع أبو
البخترى، واسمه

سعيد بن فيروز، من على، ولم يدركه.

قال السندي: قلت: حديث على رواه أبو داود بإسناد آخر. فكأنه عده من الزوائد نظرا
إلى خصوص
الإسناد.

(٢) باب التغليظ في الحيف والرشوة

٢٣١١ - حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي. ثنا يحيى بن سعيد القطان. ثنا مجالد
عن عامر، عن مسروق، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من
حاكم يحكم

بين الناس إلا جاء يوم القيامة، ومملك آخذ بقفاه. ثم يرفع رأسه إلى السماء. فإن قال
ألقه. ألقاه في مهواة أربعين خريفا ".
في الزوائد: في إسناده مجالد، وهو ضعيف.

٢٣١٢ - حدثنا أحمد بن سنان. ثنا محمد بن بلال، عن عمران القطان، عن حسين،
يعنى ابن عمران، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الله مع القاضي، ما لم يجر. فإذا جار و كله إلى
نفسه ".

٢٣١٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا ابن أبي ذئب، عن خاله الحرث
ابن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم
" لعنة الله على الراشي والمرتشي ".

(٣) باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق

٢٣١٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي. ثنا يزيد ابن عبد الله بن الهاد، عن محمد إبراهيم التيمي، عن بسر بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إذا

حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران. وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر ". قال يزيد: فحدثت به أبا بكر بن عمرو بن حزم. فقال: هكذا حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة.

٢٣١٥ - حدثنا إسماعيل بن توبة. ثنا خلف بن خليفة. ثنا أبو هاشم، قال: قال: لولا حديث ابن بريدة عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " القضاة ثلاثة. اثنان

في النار، وواحد في الجنة: رجل علم الحق فقضى به فهو في الجنة. ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار. ورجل جار في الحكم فهو في النار " - لقلنا: إن القاضي إذا اجتهد

فهو في الجنة.

(٤) باب لا يحكم وهو غضبان

٢٣١٦ - حدثنا هشام بن عمار، ومحمد بن عبد الله بن يزيد، وأحمد بن ثابت الجحدري قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، أنه سمع عبد الرحمن ابن أبي بكرة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يقضى القاضي بين اثنين

وهو غضبان ".

قال هشام، في حديثه: لا ينبغي للحاكم أن يقضى بين اثنين وهو غضبان.

(٥) باب قضية الحاكم لا تحل حراما ولا تحرم حلالا
٢٣١٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع. ثنا هشام بن عروة عن أبيه،
عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنكم تختصمون

إلى وإنما أنا بشر. ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وإنما أفضى لكم
على نحو مما أسمع منكم. فمن قضيت له من حق أخيه شيئا، فلا يأخذه. فإنما أقطع له
قطعة من النار. يأتي بها يوم القيامة "

٢٣١٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر. ثنا محمد بن عمرو،
عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " إنما أنا بشر.

ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض. فمن قطعت له من حق أخيه قطعة.
فإنما أقطع له قطعة من النار "

في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) باب من ادعى ما ليس له وخاصم فيه

٢٣١٩ - حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد، أبو عبيدة.
حدثني أبي. ثنى الحسين بن ذكوان عن عبد الله بن بريدة، قال: حدثني يحيى بن يعمر،
أن أبا الأسود الديلي حدثه عن أبي أذر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "
من ادعى

ما ليس له فليس منا، وليتبوأ مقعده من النار "

٢٣٢٠ - حدثنا محمد بن ثعلبة بن سواء. حدثني عمى محمد بن سواء، عن حسين المعلم، عن مطر الوراق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أعان على خصومة بظلم (أو يعين على ظلم) لم يزل في سخط الله حتى ينزع ".

(٧) باب البيعة على المدعى واليمين على المدعى عليه

٢٣٢١ - حدثنا حرملة بن يحيى المصري. ثنا عبد الله بن وهب. أنبأنا ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لو يعطى الناس بدعواهم، ادعى ناس دماء رجال وأموالهم. ولكن اليمين على المدعى عليه ".

٢٣٢٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، وعلي بن محمد. قالوا: ثنا وكيع وأبو معاوية. قالوا: ثنا الأعمش عن شقيق، عن الأشعث بن قيس، قال: كان بين وبين رجل من اليهود أرض. فجددني فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم " هل لك بينة! " قلت: لا. قال لليهودي " احلف " قلت: إذا يحلف فيه فيذهب بمالي. فأنزل الله سبحانه (إن الذين يشتركون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) الخ الآية.

(٨) باب من حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مالا

٢٣٢٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا وكيع وأبو معاوية. قالوا: ثنا الأعمش عن شقيق، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من حلف على يمين، وهو فيها فاجر، يقطع بها مال امرئ مسلم، لقي الله وهو عليه غضبان ".

٢٣٢٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب، أنه سمع أخاه عبد الله بن كعب، أن أبا أمامة الحارثي حدثه، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " لا يفتطع رجل حق امرئ مسلم يمينه، إلا حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار ". فقال رجل من القوم: يا رسول الله! وإن كان شيئاً يسيراً؟ قال " وإن كان سواك من أراك " .

(٩) باب اليمين عند مقاطع الحقوق

٢٣٢٥ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا مروان بن معاوية. ح وحدثنا أحمد بن ثابت الجحدري. ثنا صفوان بن عيسى. قالوا: ثنا هاشم بن هاشم بن عبد الله بن نسطاس، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من حلف بيمين آثمة، عند منبري

هذا، فليتبوأ مقعده من النار. ولو على سواك أخضر " .

٢٣٢٦ - حدثنا محمد بن يحيى، وزيد بن أخزم. قالوا: ثنا الضحاك بن مخلد. ثنا الحسن بن يزيد بن فروخ. قال محمد بن يحيى، وهو أبو يونس القوي، قال: سمعت أبا سلمة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يحلف

عند هذا المنبر عبد، ولا أمة، على يمين آثمة، ولو على سواك رطب، إلا وجبت له النار " .

في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

(١٠) باب بما يستحلف أهل الكتاب

٢٣٢٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن البراء بن عازب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا رجلا من علماء اليهود. فقال " أنشدك

بالذي أنزل التوراة على موسى "

٢٣٢٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو أسامة عن مجالد. أنبأنا عامر عن جابر ابن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليهوديين " أنشدتكما بالله الذي أنزل التوراة

على موسى عليه السلام "

(١١) باب الرجلان يدعيان السلعة وليس بينهما بينة

٢٣٢٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا خالد بن الحرث. ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أنه ذكر أن رجلين ادعيا دابة. ولم يكن بينهما بينة. فأمرهما النبي صلى الله عليه وسلم أن يستهما على اليمين.

٢٣٣٠ - حدثنا إسحاق بن منصور، ومحمد بن معمر، وزهير بن محمد. قالوا:

ثنا روح بن عباد. ثنا سفيان عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي

موسى،

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اختصم إليه رجلان، بينهما دابة. وليس لواحد منهما

بينه،

فجعلها بينهما نصفين.

(١٢) باب من سرق له شيء، فوجده في يد رجل، اشتراه
٢٣٣١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية. ثنا حجاج عن سعيد بن عبيد
ابن زيد بن عقبة، عن أبيه، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " إذا ضاع
للرجل متاع، أو سرق له متاع، فوجده في يد رجل يبيعه، فهو أحق به. ويرجع
المشترى على البائع بالثمن ".
في الزوائد: روى بعضه أبو داود. وفي إسناد المصنف حجاج بن أرطاة وهو مدلس.

(١٣) باب الحكم فيما أفسدت المواشي
٢٣٣٢ - حدثنا محمد بن ربح المصري. أنبأنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب،
أن ابن محيصة الأنصاري أخبره أن ناقة للبراء، كانت ضارية، دخلت في حائط قوم.
فأفسدت فيه. فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها. فقضى أن حفظ الأموال على
أهلها بالنهار.
وعلى أهل المواشي ما أصابت مواشيهم بالليل.

حدثنا الحسن بن علي بن عفان. ثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن عبد الله
ابن عيسى، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن البراء بن عازب، أن ناقة لآل البراء
أفسدت شيئاً. فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، بمثله.

(١٤) باب الحكم فيمن كسر شيئاً

٢٣٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شريك بن عبد الله عن قيس بن وهب، عن رجل من بنى سواة قال: قلت لعائشة: أخبريني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم. قالت:

أو ما تقرأ القرآن - وإنك لعلى خلق عظيم -؟ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أصحابه.

فصنعت له طعاما. وصنعت له حفصة طعاما. قالت، فسبقتني حفصة. فقلت للجارية: انطلقى فأكفني قصعتها. فلحقتها وقد همت أن تضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكفأتها

فانكسرت القصعة، وانتشر الطعام. قالت فجمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فيها من الطعام

على النطع. فأكلوا. ثم بعث بقصعتي. فدفعتها إلى حفصة. فقال " خذوا ظرفا مكان ظرفكم واكلوا ما فيها " قالت فما رأيت ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم. في الزوائد: إسناده ضعيف للجهالة بالتابعي.

٢٣٣٤ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا خالد بن الحرق. ثنا حميد عن أنس بن مالك، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم عند إحدى أمهات المؤمنين. فأرسلت أخرى بقصعة فيها طعام.

فضربت يد الرسول. فسقطت القصعة فانكسرت. فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكسرتين

فضم إحداهما إلى الأخرى. فجعل يجمع فيها الطعام ويقول " غارت أمكم. كلوا " فأكلوا. حتى جاءت بقصعتها، التي في بيتها. فدفعت القصعة الصحيحة إلى الرسول، وترك المسكورة في بيت التي كسرتها.

(١٥) باب الرجل يضع خشبة على جدار جاره
٢٣٣٥ - حدثنا هشام بن عمار، ومحمد بن الصباح. قالوا: ثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري، عن عبد الرحمن الأعرج، قال: سمعت أبا هريرة، يبلغ به النبي صلى الله
عليه وسلم،

قال " إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه " فلما حدثهم
أبو هريرة طأطأوا رؤسهم. فلما رأهم قال: ما لي أراكم عنها معرضين. والله! لأرمين
بها
بين أكتافكم.

٢٣٣٦ - حدثنا أبو بشر، بكر بن خلف. ثنا أبو عاصم، عن ابن جريح،
عن عمرو بن دينار، أن هشام بن يحيى أخبره أن عكرمة بن سلمة أخبره أن أخوين
من بلمغيرة أعتق أحدهما أن لا يغرز خشبا في جداره. فأقبل مجمع بن يزيد ورجال
كثير من الأنصار. فقالوا: نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا يمنع
أحدكم جاره أن يغرز

خشبة في جداره " فقال: يا أخي! إنك مقضى لك على. وقد حلفت. فاجعل أسطوانا
دون حائطي أو جداري. فاجعل عليه خشبك.

في الزوائد: في إسناد هشام بن يحيى بن العاص المخزومي، ذكره ابن حبان في
الثقات. وقال الذهبي:
مختلف فيه. وعكرمة بن سلمة، لم أر من تكلم فيه لا بتجريح ولا توثيق. وقال: وليس
لمجمع هذا عند

المصنف ولا بقية الكتب سوى هذا الحديث.

٢٣٣٧ - حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني ابن لهيعة،
عن أبي الأسود، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا
يمنع أحدكم

جاره أن يغرز خشبة على جداره ".

في الزوائد: في إسناد ابن لهيعة وهو ضعيف.

(١٦) باب إذا تشاجروا في قدر الطريق
٢٣٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع. ثنا مثنى بن سعيد الضبيعي
عن قتادة عن بشير بن كعب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
" اجعلوا الطريق
سبعة أذرع "

٢٣٣٩ - حدثنا محمد بن يحيى، ومحمد بن عمر بن هياج. قالوا: ثنا قبيصة.
ثنا سفيان عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " إذا اختلفتم
في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع "

(١٧) باب من بنى في حقه ما يضر بجاره
٢٣٤٠ - حدثنا عبد ربه بن خالد النميري، أبو المغلس. ثنا فضيل بن سليمان.
ثنا موسى بن عقبة. ثنا إسحاق بن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت، أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن " لا ضرر ولا ضرار "
في الزوائد: في حديث عبادة هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع. لان إسحاق بن
الوليد، قال

الترمذي وابن عدي: لم يدرك عبادة بن الصامت. وقال البخاري: لم يلق عبادة.
٢٣٤١ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن جابر الجعفي،
عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا ضرر ولا
ضرار "

في الزوائد: في إسناده جابر الجعفي، متهم.

٢٣٤٢ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد،
عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبي صرمة، عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال
" من ضار أضر الله به، ومن شاق شق الله عليه " .

(١٨) باب الرجلان يدعيان في خص

٢٣٤٣ - حدثنا محمد بن الصباح، وعمار بن خالد الواسطي. قالوا: ثنا أبو بكر
ابن عياش، عن دهثم بن قران، عن نمران بن جارية، عن أبيه، أن قوما اختصموا
إلى النبي صلى الله عليه وسلم في خص كان بينهم. فبعث حذيفة يقضى بينهم. فقضى
للذين يليهم

القمط. فلما رجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم أخبره فقال " أصبت وأحسنتم " .
في الزوائد: نمران بن جارية، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان: حاله
مجهول.

قال السندي: قلت دهثم بن قران تركوه، وشذ ابن حبان في الثقات.

(١٩) باب من اشترط الخلاص

٢٣٤٤ - حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا أبو الوليد. ثنا همام عن قتادة، عن الحسن،
عن سمره بن جندب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إذا بيع البيع من رجلين،
فالبيع للأول " .
قال أبو الوليد: في هذا الحديث إبطال الخلاص.

(٢٠) باب القضاء بالقرعة

٢٣٤٥ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي، ومحمد بن المثنى. قالوا: ثنا عبد الأعلى. ثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، أن رجلا كان له ستة مملوكين. ليس له مال غيرهم. فأعتقهم عند موته. فجزأهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأعتق اثنين وأرق أربعة.

٢٣٤٦ - حدثنا جميل بن الحسن العتكي. ثنا عبد الأعلى. ثنا سعيد، عن قتادة، عن خلاص، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن رجلين تدارعا في بيع. ليس لواحد منهما بيعة. فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستهما على اليمين. أحبا ذلك أم كرها.

٢٣٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يحيى بن يمان، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر أقرع بين نسائه. ٢٣٤٨ - حدثنا إسحاق بن منصور. أنبأنا عبد الرزاق. أنبأنا الثوري،

عن صالح الهمداني، عن الشعبي، عن عبد خير الحضرمي، عن زيد بن أرقم، قال: أتى علي بن أبي طالب، وهو باليمن، في ثلاثة قد وقعوا على امرأة في طهر واحد. فسأل اثنين. فقال: أتقران لهذا بالولد؟ فقالا: لا. ثم سأل اثنين. فقال: أتقران لهذا بالولد؟ فقالا: لا. فأقرع بينهم. وألحق الولد بالذي أصابته القرعة. وجعل عليه ثلثي الدية. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك حتى بدت نواجذه.

(٢١) باب القافة

٢٣٤٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وهشام بن عمار، ومحمد بن الصباح.
قالوا: ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم
ذات يوم مسرورا وهو يقول " يا عائشة! ألم ترى أن مجززا المدلجي دخل علي
فرأى أسامة وزيدا، عليهما قطيفة، قد غطيا رؤوسهما وقد بدت أقدامهما. فقال
" إن هذه الأقدام، بعضها من بعض "

٢٣٥٠ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا محمد بن يوسف. ثنا إسرائيل. ثنا سماك
ابن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن قريشا أتوا امرأة كاهنة. فقالوا لها: أخبرينا
أشبهنا أثرا بصاحب المقام. فقالت: إن أنتم جررتم كساء على هذه السهلة، ثم مشيتم
عليها، أنبأتكم. قال، فجروا كساء. ثم مشى الناس عليها. فأبصر أثر رسول الله صلى
الله عليه وسلم.

فقال: هذا أقربكم إليه شيها. ثم مكثوا بعد ذلك عشرين سنة، أو ما شاء الله،
ثم بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم.
في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

(٢٢) باب تخيير الصبي بين أبويه

٢٣٥١ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن هلال

ابن أبي ميمونة، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم خير غلاما بين أبيه وأمه. وقال " يا غلام! هذه أمك وهذا أبوك ".

٢٣٥٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسماعيل بن علي، عن عثمان البتي، عن عبد الحميد بن سلمة، عن أبيه، عن جده، أن أبويه اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم. أحدهما كافر والآخر مسلم. فخيره فتوجه إلى الكافر. فقال " اللهم اهده " فتوجه إلى المسلم. فقضى له به.

في الزوائد: إسناده ضعيف. قال الدارقطني: عبد الحميد بن سلمة وأبوه وجده لا يعرفون.

(٢٣) باب الصلح

٢٣٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا خالد بن مخلد. ثنا كثير بن عبد الله ابن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " الصلح

جائز بين المسلمين. إلا صلحا حرم حلالا، أو أحل حراما ".

(٢٤) باب الحجر على من يفسد ماله

٢٣٥٤ - حدثنا أزهر بن مروان. ثنا عبد الأعلى. ثنا سعيد عن قتادة، عن أنس ابن مالك، أن رجلا كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، في عقدته ضعف، وكان يبايع،

وأن أهله أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله! احجر عليه. فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم. فنهاه

عن ذلك. فقال: يا رسول الله! إنني لا أصبر عن البيع. فقال " إذا بايعت فقل: ها. ولا خلافة ".

٢٣٥٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان قال: هو جدي منقذ بن عمرو. وكان رجلا قد أصابته آمة

في رأسه فكسرت لسانه. وكان لا يدع، على ذلك، التجارة. وكان لا يزال يغبن. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له. فقال له "إذا أنت بايعت فقل: لا خلافة. ثم أنت

في كل سلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليال. فإن رضيت فأمسك، وإن سخطت فارددها على صاحبها".

في الزوائد: في إسناده محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعنه.

(٢٥) باب تفلّيس المعدم والبيع عليه لغرمائه

٢٣٥٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شبابة. ثنا الليث بن سعد عن بكير ابن عبد الله بن الأشج، عن عياض بن عبد الله بن سعد، عن أبي سعيد الخدري، قال: أصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها. فكثرت دينه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "تصدقوا عليه" فتصدق الناس عليه. فلم يبلغ ذلك وفاء دينه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"خذوا ما وجدتم، وليس لكم إلا ذلك" يعني الغرماء.

٢٣٥٧ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو عاصم. ثنا عبد الله بن مسلم بن هرمز، عن سلمة المكي، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلع معاذ بن جبل

من غرمائه. ثم استعمله على اليمن. فقال معاذ: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلصني بمالي ثم استعملني.

في الزوائد: في إسناده سلمة المكي، لا يعرف حاله. وعبد الله بن مسلم، قال فيه ابن حبان. يرفع الموقوف ويسند المرفوع، لا يجوز الاحتجاج به. وقال الآجري عن أبي داود عن أحمد: كل بلية منه. وقال ابن معين: صدوق، كثير الخطأ.

(٢٦) باب من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس
٢٣٥٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة. ح وحدثنا محمد ابن ربح. أنبأنا الليث بن سعد، جميعا عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس، فهو أحق به من غيره ".

٢٣٥٩ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " أيما رجل باع سلعة، فأدرك سلعته بعينها عند رجل، وقد أفلس، ولم يكن قبض من ثمنها شيئا، فهي له. وإن كان قبض من ثمنها شيئا، فهو أسوة للغرماء ".

٢٣٦٠ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. قالوا: ثنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن أبي المعتمر بن عمرو بن رافع، عن ابن خلدة الزرقى، وكان قاضيا بالمدينة، قال: جئنا أبا هريرة في صاحب لنا قد أفلس.

فقال: هذا الذي قضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم " أيما رجل مات أو أفلس، فصاحب المتاع أحق بمتاعه. إذا وجدته بعينه ".

٢٣٦١ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا اليمان ابن عدي. حدثني الزبيدي محمد بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أيما امرئ مات وعنده مال امرئ بعينه،

اقتضى منه شيئاً أو لم يقتض، فهو أسوة للغرماء ".

(٢٧) باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد

٢٣٦٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة وعمرو بن رافع، ثنا جرير عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة السلماني قال: قال عبد الله بن مسعود: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أي الناس خير؟ قال " قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم. ثم يجيء قوم تبدر شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته ".

٢٣٦٣ - حدثنا عبد الله بن الجراح. ثنا جرير عن عبد الملك بن عمير، عن جابر ابن سمرة. قال: خطبنا عمر بن الخطاب بالجابية فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا

مثل مقامي فيكم فقال " احفظوني في أصحابي. ثم الذين يلونهم. ثم الذين يلونهم. ثم يفتشوا الكذب حتى يشهد الرجل وما يستشهد. ويحلف وما يستخلف ".

في الزوائد: رجال إسناده ثقات، إلا أن فيه عبد الملك بن عمير، وهو مدلس، وقد رواه بالعنعنة.

(٢٨) باب الرجل عنده الشهادة لا يعلم بها صاحبها
٢٣٦٤ - حدثنا علي بن محمد، ومحمد بن عبد الرحمن الجعفي قالا: ثنا زيد بن
الحياب

العكلي. أخبرني أبي بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي. حدثني أبو بكر بن عمرو
ابن حزم. حدثني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان. حدثني خارجة بن
زيد

ابن ثابت. أخبرني عبد الرحمن بن أبي عمره الأنصاري، أنه سمع زيد بن خالد الجهني
يقول: إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " خير الشهود من أدى شهادته
قبل أن يسألها ".

(٢٩) باب الاشهاد على الديون

٢٣٦٥ - حدثنا عبيد الله بن يوسف الجبيري، وجميل بن الحسن العتكي. قالا:
ثنا محمد بن مروان العجلي. ثنا عبد الملك بن أبي نضرة، عن أبيه، عن أبي سعيد
الخدري، قال: تلا هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى)
حتى بلغ (فإن أمن بعضكم بعضا) فقال: هذه نسخت ما قبلها.
في الزوائد: هذا إسناد موقوف، وحكمه الرفع.

(٣٠) باب من لا تجوز شهادته

٢٣٦٦ - حدثنا أيوب بن محمد الرقي. ثنا معمر بن سليمان. ح وحدثنا محمد
ابن يحيى. ثنا يزيد بن هارون، قالا: ثنا حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب، عن أبيه،
عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة،
ولا محدود في الاسلام،
ولا ذي غمر على أخيه ".

في الزوائد: في إسناده حجاج بن أرطاة وكان يدللس وقد رواه بالنعنة. ورواه الترمذي
عن عائشة
رضي الله عنها.

٢٣٦٧ - حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني نافع بن يزيد، عن ابن الهاد، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، أنه سمع

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية ".
(٣١) باب القضاء بالشاهد واليمين

٢٣٦٨ - حدثنا أبو مصعب المديني، أحمد بن عبد الله الزهري، ويعقوب ابن إبراهيم الدورقي، قالوا: ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد.

٢٣٦٩ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عبد الوهاب. ثنا جعفر بن محمد عن أبيه،

عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد.

٢٣٧٠ - حدثنا أبو إسحاق الهروي إبراهيم بن عبد الله بن حاتم. ثنا عبد الله ابن الحرث المخزومي. ثنا سيف بن سليمان المكي. أخبرني قيس بن سعد، عن عمرو ابن دينار، عن ابن عباس، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشاهد واليمين.

٢٣٧١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا جويرية

ابن أسماء. ثنا عبد الله بن يزيد، مولى المنبعث، عن رجل من أهل مصر، عن سرق، أن النبي صلى الله عليه وسلم أجاز شهادة الرجل ويمين الطالب.

في الزوائد: التابعي مجهول. ولم يخرج لسرق هذا، غير هذا الحديث الذي أخرجه المصنف.

(٣٢) باب شهادة الزور

٢٣٧٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن عبيد. ثنا سفيان العصفري عن أبيه، عن حبيب بن النعمان الأسدي، عن خريم بن فاتك الأسدي، قال: صلى النبي صلى الله عليه وسلم الصبح. فلما انصرف قام قائما. فقال " عدلت شهادة الزور

بالإشراك بالله " ثلاث مرات. ثم تلا هذه الآية (واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به).

٢٣٧٣ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا محمد بن الفرات، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لن تزول قدما شاهد الزور حتى يوجب الله له النار ".

في الزوائد: في إسناده محمد بن الفرات، متفق على ضعفه. وكذبه الإمام أحمد.

(٣٣) باب شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض

٢٣٧٤ - حدثنا محمد بن طريف. ثنا أبو خالد الأحمر، عن مجالد، عن عامر، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أجاز شهادة أهل الكتاب، بعضهم على بعض.

في الزوائد: في إسناده مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

بسم الله الرحمن الرحيم

١٤ - كتاب الهبات

(١) باب الرجل ينحل ولده

٢٣٧٥ - حدثنا أبو بشر، بكر بن خلف. ثنا يزيد بن زريع عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير، قال: انطلق به أبوه يحمله إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال:

اشهد أني قد نحلته النعمان من مالي كذا وكذا. قال فكل بنيك نحلته مثل الذي نحلته

النعمان؟ " قال: لا. قال " فأشهد على هذا غيري ". قال " أليس يسرك أن يكونوا لك في البر سواء؟ " قال: بلى. قال " فلا. إذا ".

٢٣٧٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، ومحمد بن النعمان بن بشير، أخبراه عن النعمان بن بشير أن أباه نحلته غلاما. وأنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشهده. فقال " أكل ولدك نحلته؟ " قال: لا. قال " فاردده ".

(٢) باب من أعطى ولده ثم رجع فيه

٢٣٧٧ - حدثنا محمد بن بشار، وأبو بكر بن خلاد الباهلي قالوا: ثنا ابن أبي عدي، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عباس وابن عمر. يرفعان الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا يحل للرجل أن يعطي العتية ثم يرجع فيها. إلا الوالد فيما يعطي ولده ".

٢٣٧٨ - حدثنا جميل بن الحسن. ثنا عبد الأعلى. ثنا سعيد، عن عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم " لا يرجع أحدكم في هبته، إلا الوالد من ولده ".

(٣) باب العمرى

٢٣٧٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا عمري. فمن أعمر شيئاً، فهو له ".

في الزوائد: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٢٣٨٠ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن جابر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من أعمر رجلاً عمري له ولعقبه، فقد

قطع قوله حقه فيها. فهي لمن أعمر ولعقبه ".

٢٣٨١ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن حجر المدري، عن زيد بن ثابت، أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل العمرى للوارث.

(٤) باب الرقبى

٢٣٨٢ - حدثنا إسحاق بن منصور. أنبأنا عبد الرزاق. أنبأنا ابن جريج عن عطاء، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا رقبى. فمن أرقب

شيئاً فهو له، حياته ومماته ".

قال: والرقبى أن يقول هو للآخر: منى ومنك موتا.

٢٣٨٣ - حدثنا عمرو بن رافع: ثنا هشيم. (ح) وحدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية قالوا: ثنا داود عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " العمرى

جائزة لمن أعرها. والرقبي جائزة لمن أرقبها ".

(٥) باب الرجوع في الهبة

٢٣٨٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة، عن عوف، عن خلاص، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن مثل الذي يعود في عطيته، كمثل الكلب.

أكل، حتى إذا شبع قاء. ثم عاد في قيئه، فأكله ".

في الزوائد: الحديث في الصحيحين عن غير أبي هريرة رجاله ثقات، إلا أنه منقطع. قال أحمد بن

حنبل: لم يسمع خلاص بن عمرو الهجري من أبي هريرة شيئاً.

٢٣٨٥ - حدثنا محمد بن بشار، ومحمد بن المثنى قالوا: ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" العائد في هبته كالعائد في قيئه ".

٢٣٨٦ - حدثنا أحمد بن عبد الله بن يوسف العرعري. ثنا يزيد بن أبي حكيم.

ثنا العمرى، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه ".

(٦) باب من وهب هبة رجاء ثوابها

٢٣٨٧ - حدثنا علي بن محمد، ومحمد بن إسماعيل، قالوا: ثنا وكيع. ثنا إبراهيم ابن إسماعيل بن مجمع بن جارية الأنصاري، عن عمر بن دينار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الرجل أحق بهبته ما لم يثبت منها ".
في الزوائد: في إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وهو ضعيف.

(٧) باب عطية المرأة بغير إذن زوجها

٢٣٨٨ - حدثنا أبو يوسف الرقي، محمد بن أحمد الصيدلاني. ثنا محمد بن سلمة عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال: في خطبة خطبها " لا يجوز لامرأة في مالها، إلا بإذن زوجها، إذا هو ملك عصمتها ".

٢٣٨٩ - حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني الليث بن سعد، عن عبد الله بن يحيى (رجل من ولد كعب بن مالك) عن أبيه، عن جده، أن جدته خيرة، امرأة كعب بن مالك، أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلي لها. فقالت: إني تصدقت

بهذا. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يجوز للمرأة في مالها إلا بإذن زوجها. فهل استأذنت كعباً؟ " قالت: نعم. فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كعب بن مالك، زوجها فقال " هل أذنت

لخيرة أن تتصدق بحليها؟ " فقال: نعم. فقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم منها. في الزوائد: في إسناده يحيى، وهو غير معروف في أولاد كعب. فالإسناد ضعيف.

بسم الله الرحمن الرحيم

١٥ - كتاب الصدقات

(١) باب الرجوع في الصدقة

٢٣٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع. ثنا هشام بن سعد، عن زيد ابن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا تعد في صدقتك "

٢٣٩١ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا الأوزاعي. حدثني أبو جعفر، محمد بن علي. حدثني سعيد بن المسيب. حدثني عبد الله بن العباس،

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مثل الذي يتصدق ثم يرجع في صدقته، مثل الكلب يقى

ثم يرجع فيأكل قيئه "

(٢) باب من تصدق بصدقة فوجدها تباع هل يشتريها

٢٣٩٢ - حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي. ثنا إسحق بن يوسف، عن شريك، عن هشام بن عروة، عن عمر بن عبد الله بن عمر. يعنى عن أبيه، عن جده عمر، أنه تصدق بفرس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبصر صاحبها يبيعها بكسر. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فسأله عن ذلك. فقال " لا تتبع صدقتك "

٢٣٩٣ - حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا يزيد بن هارون. ثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي، عن عبد الله بن عامر، عن الزبير بن العوام، أنه حمل على فرس يقال له غمر أو غمرة. فرأى مهرا أو مهرة من أفلائها يباع، ينسب إلى فرسه، فنهى عنها.

في الزوائد: إسناده صحيح.

(٣) باب من تصدق بصدقة ثم ورثها

٢٣٩٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن سفيان، عن عبد الله بن عطاء، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله!

إني تصدقت على أُمِّي بجارية. وإنها ماتت. فقال " آجرك الله، ورد عليك الميراث "

٢٣٩٥ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الله بن جعفر الرقي. ثنا عبيد الله، عن عبد الكريم، عن عمرو بن سعيد، عن أبيه، عن جده، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال: إني أعطيت أُمِّي حديقة لي. وإنها ماتت ولم تترك وارثا غيري. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" وجبت صدقتك، ورجعت إليك حديقتك "

في الزوائد: إسناده صحيح، عند من يحتج بحديث عمرو بن شعيب.

(٤) باب من وقف

٢٣٩٦ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي . ثنا معتمر بن سليمان، عن ابن عوان، عن نافع، عن ابن عمر، قال: أصاب عمر بن الخطاب أرضا بخيبر. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم

فاستأمره فقال: يا رسول الله! إني أصبت مالا بخيبر. لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه. فما تأمرني به؟ فقال " إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها " قال، فعمل بها عمر على أن لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث. تصدق بها للفقراء وفي القريبى

وفى الرقاب وفى سبيل الله وابن السبيل والضيف. لا جناح على من وليها أن يأكلها بالمعروف، أو يطعم صديقا. غير متمول.

٢٣٩٧ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني. ثنا سفيان عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله! إن المائة سهم، التي بخيبر، لم أصب مالا قط هو أحب إلى منها. وقد أردت أن أتصدق بها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم

" احبس أصلها، وسبل ثمرتها "

قال ابن أبي عمر: فوجدت هذا الحديث في موضع آخر في كتابي، عن سفيان، عن عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال عمر. فذكر نحوه.

(٥) باب العارية

٢٣٩٨ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. حدثنا شرحبيل بن مسلم،

قال: سمعت أبا أمامة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " العارية مؤداة.

والمنحة مردودة".

في الزوائد: إسناد حديث أبي أمامة ضعيف، لتدليس إسماعيل بن عياش. لكن لم ينفرد به ابن

عياش. فقد رواه ابن حبان في صحيحه بوجه آخر.

٢٣٩٩ - حدثنا هشام بن عمار، وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقيان قالا: ثنا محمد

ابن شعيب، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أنس بن مالك،

قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " العارية مؤداة والمنحة مردودة".

في الزوائد: إسناد حديث أنس صحيح. وعبد الرحمن هو ابن يزيد بن جابر، ثقة.

وسعيد هو ابن أبي

سعيد المقبري.

٢٤٠٠ - حدثنا إبراهيم بن المستمير. ثنا محمد بن عبد الله. ح وحدثنا يحيى

ابن حكيم. ثنا ابن أبي عدي، جميعا عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة،

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " على اليد ما أخذت حتى تؤديه".

(٦) باب الوديعة

٢٤٠١ - حدثنا عبيد الله بن الجهم الأنماطي. ثنا أيوب بن سويد، عن المثني،

عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "

من أودع وديعة،

فلا ضمان عليه".

هذا إسناده ضعيف. لضعف المثني والراوي عنه.

(٧) باب الأمين يتجر فيه فيربح
٢٤٠٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة، عن شبيب بن غرقدة،
عن عروة البارقي، أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه دينارا يشتري له شاة. فاشترى له
شاتين.

فباع إحداهما بدينار. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بدينار وشاة. فدعا له رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالبركة.
قال: فكان لو اشترى التراب لربح فيه.

حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي. ثنا حبان بن هلال. ثنا سعيد بن يزيد، عن الزبير
ابن الخريت، عن أبي لبيد لمأزة بن زبار، عن عروة بن أبي الجعد البارقي، قال: قدم
جلب، فأعطاني النبي صلى الله عليه وسلم دينارا. فذكر نحوه.

(٨) باب الحوالة

٢٤٠٣ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج،
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الظلم مظل الغنى. وإذا أتبع
أحدكم

على ملىء، فليتبع".

٢٤٠٤ - حدثنا إسماعيل بن توبة. ثنا هشيم عن يونس بن عبيد، عن نافع،
عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "مطل الغنى ظلم. وإذا أحلت
على ملىء فاتبعه".

في الزوائد: في إسناده انقطاع بين يونس بن عبيد وبين نافع. قال أحمد بن حنبل: لم
يسمع من نافع

شيئا وإنما سمع من ابن نافع عن أبيه. وقال ابن معين وأبو حاتم: لم يسمع من نافع
شيئا. قلت: وهشيم

بن بشر مدلس، وقد عنعنه اه. كلام صاحب الزوائد

(٩) باب الكفالة

٢٤٠٥ - حدثنا هشام بن عمار والحسن بن عرفة، قالا: ثنا إسماعيل بن عياش. حدثني شر حبيل بن مسلم الخولاني. قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "الزعيم غارم، والدين مقضى".

٢٤٠٦ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا عبد العزيز بن محمد الداروردي، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلا لزم غريما له بعشرة دنانير، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: ما عندي شيء أعطيكه. فقال: لا والله! لا أفارقك

حتى تقضييني أو تأتيني بحميل. فجره إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "كم تستنظره؟" فقال: شهرا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فأنا أحمل له" فجاءه في الوقت الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "من أين أصبت هذا؟" قال: من معدن. قال "لا خير فيها" وقضاها عنه.

٢٤٠٧ - حدثنا محمد بن بشار، أبو عامر. ثنا شعبة عن عثمان بن عبد الله ابن موهب، قال: سمعت عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بجنابة

ليصلي عليها. فقال "صلوا على صاحبكم. فإن عليه دينا" فقال أبو قتادة: أنا أتكفل به. قال النبي صلى الله عليه وسلم "بالوفاء؟" قال: بالوفاء. وكان الذي عليه ثمانية عشر أو تسعة عشر درهما.

(١٠) باب من أدان دينا وهو ينوى قضاءه

٢٤٠٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبيدة بن حميد، عن منصور، عن زياد ابن عمرو بن هند، عن ابن حذيفة (هو عمران) عن أم المؤمنين ميمونة، قال: كانت تدان دينا. فقال لها بعض أهلها. لا تفعلي. وأنكر ذلك عليها، قالت: بلى. إني سمعت نبيي وخليلي صلى الله عليه وسلم يقول " ما من مسلم يدان دينا، يعلم الله منه أنه يريد

أداءه، إلا أداه الله عنه في الدنيا "

٢٤٠٩ - حدثنا إبراهيم بن المنذر. ثنا ابن أبي فديك. ثنا سعيد بن سفيان مولى الأسلميين، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كان الله مع الدائن حتى يقضى دينه. ما لم يكن فيما يكره الله "

قال: فكان عبد الله بن جعفر يقول لخازنه: اذهب فخذ لي بدين. فإني أكره أن أبيت ليلة إلا والله معي. بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم. في الزوائد إسناده صحيح

(١١) باب من أدان دينا لم ينو قضاءه

٢٤١٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا يوسف بن محمد بن صيفي بن صهيب الخير. حدثني عبد الحميد بن زياد بن صيفي بن صهيب، عن شعيب بن عمرو. حدثنا صهيب الخير

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " أيما رجل يدين ديننا، وهو مجمع أن لا يوفيه إياه، لقي الله سارقاً "

حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. ثنا يوسف بن محمد بن صيفي، عن عبد الحميد ابن زياد، عن أبيه، عن جده صهيب، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. في الزوائد: في إسناده يوسف بن محمد، ذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: لا بأس به.

وقال البخاري: فيه نظر. اه

وعبد الحميد بن زياد، ذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: شيخ اه. وزياد بن صيفي، ذكره ابن حبان في الثقات.

٢٤١١ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا عبد العزيز بن محمد، عن ثور ابن زيد الديلي، عن أبي الغيث، مولى ابن مطيع، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من أخذ أموال الناس يريد إتلافها، أتلفه الله "

(١٢) باب التشديد في الدين

٢٤١٢ - حدثنا حميد بن مسعدة. ثنا خالد بن الحرث. ثنا سعيد عن قتادة، عن سالم ابن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال " من فارق الروح الجسد، وهو برئ من ثلاث، دخل الجنة:

من الكبر والغلول والدين "

٢٤١٣ - حدثنا أبو مروان العثماني. ثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عمر ابن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " نفس المؤمن

معلقة بدينه، حتى يقضى عنه "

٢٤١٤ - حدثنا محمد بن ثعلبة بن سواء. ثنا عمى محمد بن سواء، عن حسين المعلم،
عن مطر الوراق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من مات وعليه دينار أو درهم قضى من حسناته. ليس ثم دينار ولا درهم ".
في الزوائد: في إسناده محمد بن ثعلبة بن سواء، قال فيه أبو حاتم: أدركته ولم أكتب عنه، ولم أر لغيره من الأئمة فيه كلاما. وباقي رجال الاسناد ثقات، على شرط مسلم.
(١٣) باب من ترك ديناً أو ضياعاً فعلى الله وعلى رسوله
٢٤١٥ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري. ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول، إذا توفى المؤمن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه الدين فيسأل " هل ترك لدينه من قضاء؟ " فإن قالوا: نعم - صلى عليه. وإن قالوا: لا - قال " صلوا على صاحبكم ".
فلما فتح الله على رسوله الفتوح قال " أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم. فمن توفى وعليه دين، فعلى قضاؤه. ومن ترك مالا، فهو لورثته ".
٢٤١٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع، ثنا سفيان عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من ترك مالا فلورثته. ومن ترك ديناً أو ضياعاً فعلى وإلى، وأنا أولى بالمؤمنين ".

(١٤) باب إنظار المعسر

٢٤١٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ".

٢٤١٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي. ثنا الأعمش، عن نفيح أبي داود، عن بريدة الأسلمي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من أنظر معسرا كان له بكل

يوم صدقة. ومن أنظره بعد حله كان له مثله، في كل يوم صدقة ".
في الزوائد: في إسناده نفيح بن الحارث الأعمى الكوفي، وهو متفق على ضعفه.
٢٤١٩ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي. ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن معاوية، عن حنظلة بن قيس، عن أبي اليسر

صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أحب أن يظله الله في ظله - فلينظر معسرا، أو ليضع له ".

٢٤٢٠ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو عامر. ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير قال: سمعت ربعي بن حراش يحدث عن حذيفة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، " أن رجلا مات.

ف قيل له: ما عملت؟ (فإما ذكر أو ذكر) قال: إني كنت أتجوز في السكة والنقد، وأنظر المعسر. فغفر الله له ".

قال أبو مسعود: أنا قد سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(١٥) باب حسن المطالبة وأخذ الحق في عفاف

٢٤٢١ - حدثنا محمد بن خلف العسقلاني ومحمد بن يحيى، قالوا: ثنا ابن أبي مريم. ثنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن نافع، عن ابن عمر وعائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من طالب حقا فليطلبه في عفاف واف، أو غير واف ".

٢٤٢٢ - حدثنا محمد بن المؤمل بن الصباح القيسي. ثنا محمد بن محبوب القرشي. ثنا سعيد بن السائب الطائفي، عن عبد الله بن يامين، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحب الحق " خذ حقا في عفاف واف، أو غير واف ".
في الزوائد: هذا إسناد صحيح. رجاله ثقات على شرط مسلم. ورواه ابن حبان في صحيح.

(١٦) باب حسن القضاء

٢٤٢٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا شبابة. ح وحدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر، قالوا: ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن

يحدث عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن خيركم (أو من خيركم) أحاسنكم قضاء ".

٢٤٢٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع. ثنا إسماعيل بن إبراهيم ابن عبد الله ابن أبي ربيعة المخزومي، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم استلف منه،

حين غزا حنينا، ثلاثين أو أربعين ألفا. فلما قدم قضاها إياه. ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم

" بارك الله لك في أهلك ومالك. إنما جزاء السلف الوفاء والحمد ".

(١٧) باب لصاحب الحق سلطان

٢٤٢٥ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني. ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: جاء رجل يطلب نبي الله صلى الله عليه وسلم بدين،

أو بحق فتكلم ببعض الكلام فهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"مه. إن صاحب الدين له سلطان على صاحبه، حتى يقضيه".

في الزوائد: في إسناده حنش واسمه حسين بن قيس، أبو علي الرحبي، ضعفه أحمد وابن معين

وأبو حاتم وأبو زرعة.

٢٤٢٦ - حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن عثمان، أبو شيبة. ثنا ابن أبي عبيدة (أظنه قال). ثنا أبي عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، قال:

جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه ديناً كان عليه. فاشتد عليه، حتى قال له: أخرج

عليك إلا قضيتني. فانتهره أصحابه وقالوا: ويحك! تدرى من تكلم؟ قال:

إنني أطلب حقي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "هلا مع صاحب الحق كنتم؟" ثم أرسل إلى حولة

بنت قيس فقال لها "إن كان عندك تمر فأقرضينا حتى يأتينا تمرنا فنقضيك" فقالت: نعم. بأبي أنت يا رسول الله. قال: فأقرضته. فنقضى الأعرابي وأطعمه. فقال: أوفيت.

أوفى الله لك. فقال "أولئك خيار الناس. إنه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع".

في الزوائد: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات. لأن إبراهيم بن عبد الله، قال فيه أبو حاتم: صدوق.

(١٨) باب الحبس في الدين والملازمة

٢٤٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع. ثنا وبر ابن أبي دليلة لا طائفي. حدثني محمد بن ميمون بن مسيكة (قال وكيع وأثنى عليه خيراً) عن عمرو بن الشريد، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لي الواجد يحل عرضه وعقوبته "

قال على الطنافسي: يعني عرضه شكايته، وعقوبته سجنه.

٢٤٢٨ - حدثنا هدية بن عبد الوهاب. ثنا النضر بن شميل. ثنا الهرماس بن حبيب، عن أبيه، عن جده، قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بغريم لي. فقال لي " ألزمه ". ثم مربى

آخر النهار فقال " ما فعل أسيرك يا أخا بني تميم؟ "

٢٤٢٩ - حدثنا محمد بن يحيى ويحيى بن حكيم، قالوا: ثنا عثمان بن عمر. أنبأنا يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، أنه تقاضى ابن أبي حدرد دينا له عليه في المسجد. حتى ارتفعت أصواتهما، حتى سمعهما

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته. فخرج إليهما. فنادى كعبا. فقال: لبيك يا رسول الله!

قال " دع من دينك هذا " وأوماً بيده إلى الشطر. فقال: قد فعلت. قال " قم فاقضه "

(١٩) باب القرض

٢٤٣٠ - حدثنا محمد بن خلف العسقلاني. ثنا يعلى. ثنا سليمان بن يسير، عن قيس ابن رومي، قال: كان سليمان بن أذنان يقرض علقمة ألف درهم إلى عطاءه. فلما خرج عطاؤه تقاضاها منه واشتد عليه، فقضاه. فكأن علقمة غضب. فمكث أشهراً ثم أتاه فقال: أقرضني ألف درهم إلى عطائي. قال: نعم. وكرامة. يا أم عتبة! هلمي تلك الخريطة المختومة التي عندك. فجاءت بها. فقال: أما والله! إنها لدراهمك التي قضيتني. ما حركت منها درهما واحداً. قال: فله أبوك! ما حملك على ما فعلت بي؟

قال: ما سمعت منك. قال: ما سمعت مني؟ قال: سمعتك تذكر عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقتها مرة "

قال: كذلك أنبأني ابن مسعود.

في الزوائد: هذا إسناد ضعيف. لان قيس بن رومي مجهول. وسليمان بن يسير، متفق على تضعيفه.

والحديث قد رواه ابن حبان في صحيحه بإسناد إلى ابن مسعود.

٢٤٣١ - حدثنا عبید الله بن عبد الكريم. ثنا هشام بن خالد. ثنا خالد بن يزيد. وحدثنا أبو حاتم. ثنا هشام بن خالد. ثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن أنس ابن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " رأيت ليلة أسرى بي على باب الجنة مكتوباً:

الصدقة بعشر أمثالها. والقرض بثمانية عشر. فقلت: يا جبريل! ما بال القرض أفضل من الصدقة؟ قال: لان السائل يسأل وعنده. والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة ". في الزوائد: في إسناده خالد بن يزيد، ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وأبو زرعة والدارقطني وغيرهم.

٢٤٣٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. حدثني عتبة بن حميد الضبي، عن يحيى بن أبي إسحق الهنائي، قال: سألت أنس بن مالك: الرجل منا يقرض أخاه المال فيهدى له؟ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا أقرض أحدكم قرضاً فأهدى له،

أو حمله على الدابة، فلا يركبها ولا يقبله. إلا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك ".
في الزوائد: في إسناده عتبة بن حميد الضبي، ضعفه أحمد وأبو حاتم. وذكره ابن حبان في الثقات.

ويحيى ابن أبي إسحاق، لا يعرف حاله.

(٢٠) باب أداء الدين عن الميت

٢٤٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان. ثنا حماد بن سلمة. أخبرني عبد الملك أبو جعفر، عن أبي نصر، عن سعد بن الأطول، أن أخاه مات وترك ثلاثمائة درهم. وترك عيالا. فأردت أن أنفقها على عياله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " إن أخاك

محتبس بدينه. فاقض عنه ". فقال: يا رسول الله! قد أدت عنه إلا دينارين، ادعتهما امرأة وليس لها بينة. قال " فأعطاها فإنها محقة ".

في الزوائد: إسناده صحيح. عبد الملك أبو جعفر، ذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجال الاسناد

صحيح. قال: وليس لسعد هذا في الكتب الستة سوى هذا الحديث الواحد.

٢٤٣٤ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا شعيب بن إسحاق. ثنا هشام ابن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من اليهود. فاستنظره جابر بن عبد الله. فأبى أن ينظره:

فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له إليه. فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكلم اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالذي له عليه. فأبى عليه. فكلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى أن ينظره. فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل. فمشى فيها. ثم قال لجابر " جد له فأوفه الذي له " فجد له، بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثلاثين وسقا. وفضل له اثنا عشر وسقا. فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي كان. فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم غائباً. فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه فأخبره أنه قد أوفاه. وأخبره بالفضل الذي فضل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أخبر بذلك عمر بن الخطاب " فذهب جابر إلى عمر فأخبره. فقال له عمر: لقد علمت حين مشى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ليباركن الله فيها. (٢١) باب ثلاث من أذان فيهن قضى الله عنه ٢٤٣٥ - حدثنا أبو كريب. ثنا رشدين بن سعد وعبد الرحمن المحاربي وأبو أسامة وجعفر بن عون، عن ابن أنعم، قال أبو كريب: وحدثنا وكيع عن سفيان، عن ابن أنعم، عن عمران بن عبد المعافري، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الدين يقضى من صاحبه يوم القيامة إذا مات. إلا من يدين في ثلاث خلال: الرجل تضعف قوته في سبيل الله فيستدين يتقوى به لعدو الله وعدوه. ورجل يموت عنده مسلم، لا يجد ما يكفنه ويواريه إلا بدين. ورجل خاف الله على نفسه العزبة، فينكح خشية على دينه. فإن الله يقضى عن هؤلاء يوم القيامة ". في الزوائد: في إسناد عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الشيباني، قاضى إفريقية، وهو ضعيف. ضعفه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم.

بسم الله الرحمن الرحيم

٨١٦ - كتاب الرهون

(١) باب حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة

٢٤٣٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش،
عن إبراهيم. حدثني الأسود عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهود
طعاما إلى أجل،
ورهنه درعه.

٢٤٣٧ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثني أبي. ثنا هشام عن قتادة،
عن أنس، قال: لقد رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه عند يهودي بالمدينة.
فأخذه لأهله
منه شعيرا.

٢٤٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن عبد الحميد بن بهرام،
عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، أن النبي صلى الله عليه وسلم توفى ودرعه
مرهونة
عند يهودي بطعام.

في الزوائد: في إسناده شهر بن حوشب، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما. وضعفه شعبة
وأبو حاتم
والنسائي. وعبد الحميد بن بهرام، وثقه أحمد وابن معين وابن المديني وأبو داود
وغيرهم.

٢٤٣٩ - حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي. ثنا ثابت بن يزيد. ثنا هلال بن خباب،
عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات ودرعه رهن عند
يهودي،

بثلاثين صاعا من شعير في الزوائد: اسناد صحيح ورجاله ثقات.

(٢) باب الرهن مركوب ومحلوب

٢٤٤٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن زكريا، عن الشعبي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الظهر يركب إذا كان مرهونا. ولبن الدر يشرب إذا كان مرهونا. وعلى الذي يركب ويشرب، نفقته "

(٣) باب لا يغلق الرهن

٢٤٤١ - حدثنا محمد بن حميد. ثنا إبراهيم بن المختار، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا يغلق الرهن "

في الزوائد: في إسناده محمد بن حميد الرازي، وإن وثقه ابن معين في الرواية، فقد ضعفه في أخرى. وضعفه أحمد والنسائي والجوزجاني. وقال ابن حبان: يروى عن الثقات، المقلوبات. وقال ابن معين: كذاب.

(٤) باب أجر الاجراء

٢٤٤٢ - حدثنا سويد بن ساعد. ثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة. ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة: رجل أعطى بي، ثم غدر. ورجل باع حرافا كل ثمنه. ورجل استأجر أجيورا، فاستوفى منه ولم يوفه أجره "

٢٤٤٣ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي . ثنا وهب بن سعيد بن عطية السلمي .
ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم
" أعطوا الأجير أجره، قبل أن يجف عرقه " .
في الزوائد: أصله في صحيح البخاري وغيره، من حديث أبي هريرة . لكن إسناد
المصنف ضعيف .

وهب بن سعيد وعبد الرحمن بن زيد ضعيفان .

(٥) باب إجارة الأجير على طعامه بطنه

٢٤٤٤ - حدثنا محمد بن المصنف الحمصي . ثنا بقية بن الوليد، عن مسلمة بن علي،
عن سعيد بن أبي أيوب، عن الحرث بن يزيد، عن علي بن رباح، قال: سمعت عتبة
ابن الندر يقول: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقراً طسم . حتى إذا بلغ قصة
موسى قال

" إن موسى صلى الله عليه وسلم أجر نفسه ثماني سنين، أو عشرة، على عفة فرجه
وطعامه بطنه " .

في الزوائد: إسناده ضعيف لان فيه بقية، وهو مدلس وليس لبقية هذا عند ابن ماجه
سوى هذا

الحديث . وليس له شئ في بقية الكتب الخمسة .

٢٤٤٥ - حدثنا أبو عمر حفص بن عمرو . ثنا عبد الرحمن بن مهدي . ثنا سليم
ابن حيان . سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: نشأت يتيماً، وهاجرت مسكيناً،
وكنت أجييراً لابنة غزوان بطعام بطني وعقبة رجلي . أحطب لهم إذا نزلوا .
وأحدو لهم إذا ركبوا . فالحمد لله الذي جعل الدين قواماً، وجعل أبا هريرة إماماً .
في الزوائد: إسناده صحيح موقوف . لان حيان بن بسطام، ذكره ابن حبان في الثقات .
ووثقه

الدارقطني والذهبي وغيرهم . وباقي رجال الاسناد أثبات .

(٦) باب الرجل يستقى كل دلو بتمرة ويتشرب جلدة
٢٤٤٦ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني. ثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه،
عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: أصاب نبي الله صلى الله عليه وسلم
خصاصة. فبلغ
ذلك عليا. فخرج يلتمس عملا يصيب فيه شيئا ليقيت به رسول الله صلى الله عليه
وسلم. فأتى
بستانا لرجل من اليهود. فاستقى له سبعة عشر دلوًا. كل دلو بتمرة. فخيره اليهودي
من تمره، سبع عشرة عجوة. فجاء بها إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم.
في الزوائد: في إسناده حنش، واسمه حسين بن قيس، ضعفه أحمد وغيره.
٢٤٤٧ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عبد الرحمن. ثنا سفيان عن أبي إسحق،
عن أبي حية، عن علي، قال: كنت أدلو الدلو بتمرة. واشترط أنها جلدة.
في الزوائد: رجال إسناده ثقات والحديث موقوف. وأبو إسحق، اسمه عمرو بن عبد
الله السبيعي.
اختلط بأخرة، وكان يدلس، وقد رواه بالعنعنة.
٢٤٤٨ - حدثنا علي بن المنذر. ثنا محمد بن فضيل. ثنا عبد الله بن سعيد،
عن جده، عن أبي هريرة، قال: جاء رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله! مالي أرى
لونك منكفئا؟ قال "الخمص" فانطلق الأنصاري إلى رحله. فلم يجد في رحله شيئا.
فخرج يطلب. فإذا هو بيهودي يسقى نخلا. فقال الأنصاري لليهودي: أسقى نخلك؟
قال: نعم. قال: كل دلو بتمرة. واشترط الأنصاري أن لا يأخذ خدرة ولا تارزة

ولا حشفة. ولا يأخذ إلا جلدة. فاستقى بنحو من صاعين. فجاء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

في الزوائد: في إسناده عبد الله بن سعيد بن كيسان، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما. (٧) باب المزارعة بالثلث والرابع

٢٤٤٩ - حدثنا هناد بن السرى. ثنا أبو الأحوص عن طارق بن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة

والمزابنة. وقال " إنما يزرع ثلاثة: رجل له أرض، فهو يزرعها. ورجل منح أرضاً، فهو يزرع ما منح. ورجل استكرى أرضاً بذهب أو فضة "

٢٤٥٠ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح. قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت ابن عمر يقول: كنا نخابر ولا نرى بذلك بأساً. حتى سمعنا رافع بن خديج يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه. فتركناه لقوله.

٢٤٥١ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا الأوزاعي. حدثني عطاء، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كانت لرجال منا فضول أرضين يؤاجرونها على الثلث والرابع. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " من كانت له فضول أرضين فليزرعها أو ليزرعها أخاه. فإن أبى فليمسك أرضه "

٢٤٥٢ - حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري. ثنا أبو توبة الربيع بن نافع.
ثنا معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كانت له أرض فليزرعها، أو ليمنحها أخاه.
فإن أبي،
فليمسك أرضه ".

(٨) باب كراء الأرض

٢٤٥٣ - حدثنا أبو كريب. ثنا عبدة بن سليمان وأبو أسامة ومحمد بن عبيد،
عن عبيد الله (أو قال عبد الله بن عمر)، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يكرى
أرضاً له، مزارعاً. فأتاه إنسان فأخبره عن رافع بن خديج، أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى
عن كراء المزارع. فذهب ابن عمر وذهبت معه حتى أتاه بالبلاط. فسأله عن ذلك.
فأخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع. فترك عبد الله
كراءها.

٢٤٥٤ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا ضمرة
ابن ربيعة، عن ابن شوذب، عن مطرف، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: خطبنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها، ولا
يؤاجرها ".

٢٤٥٥ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا مطرف بن عبد الله. ثنا مالك، عن داود
ابن الحصين، عن أبي سفيان، مولى ابن أبي أحمد، أنه أخبره أنه سمع أبا سعيد
الخدري يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة.
والمحاقلة استكراء الأرض.

(٩) باب الرخصة في كراء الأرض البيضاء بالذهب والفضة
٢٤٥٦ - حدثنا محمد بن ربح أنا الليث بن سعد، عن عبد الملك بن عبد العزيز
ابن جريح، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، أنه لما سمع إكثار
الناس في كراء الأرض - قال: سبحان الله! إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "
ألا منحها

أحدكم أخاه " ولم ينه عن كرائها.

٢٤٥٧ - حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري. ثنا عبد الرزاق. أنا معمر
عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "
لان يمنح أحدكم

أخاه أرضه، خير له من أن يأخذ عليها كذا وكذا " لشيء معلوم.

فقال ابن عباس: هو الحقل. وهو بلسان الأنصار المحاقلة.

٢٤٥٨ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد،
عن حنظلة بن قيس، قال: سألت رافع بن خديج قال: كنا نكري الأرض على أن لك
ما أخرجت هذه، ولى ما أخرجت هذه فنهينا أن نكريها بما أخرجت ولم ننه
أن نكري الأرض بالورق.

(١٠) باب ما يكره من المزارعة

٢٤٥٩ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم.
ثنا الأوزاعي. حدثني أبو النجاشي، أنه سمع رافع بن خديج يحدث عن عمه ظهير،
قال: نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان لنا رافقا. فقلت: ما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فهو حق.

فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما تصنعون بمحاقلكم؟ " قلنا: نؤاجرها على الثلث

والربع والأوسق من البر والشعير. فقال " فلا تفعلوا. ازرعوها أو أزرعوها ".

٢٤٦٠ - حدثنا محمد بن يحيى. أنبأنا عبد الرزاق. أنا الثوري، عن منصور،

عن مجاهد، عن أسيد بن ظهير، ابن أخي رافع بن خديج، عن رافع بن خديج، قال:

كان أحدنا إذا استغنى عن أرضه أعطاها بالثلث والرابع والنصف. واشترط ثلاث

جداول والقصاراة وما يسقى الربيع. وكان العيش إذا ذاك شديدا. وكان يعمل فيها

بالحديد، وبما شاء الله. ويصيب منها منفعة، فأتانا رافع بن خديج فقال:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم عن أمر كان لكم نافعا. وطاعة الله وطاعة

رسوله أنفع

لكم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاكم عن الحقل، ويقول " من استغنى عن

أرضه فليمنحها

أخاه، أو ليدع ".

٢٤٦١ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي. ثنا إسماعيل بن علية. ثنا عبد الرحمن

ابن إسحاق. حدثني أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن الوليد بن أبي الوليد،

عن عروة بن الزبير، قال: قال زيد بن ثابت: يغفر الله لرافع بن خديج. أنا، والله!

أعلم بالحديث منه. إنما أتى رجالان النبي صلى الله عليه وسلم. وقد اقتتلا. فقال " إن

كان هذا

شأنكم فلا تكروا المزارع " فسمع رافع بن خديج قوله " فلا تكروا

المزارع ".

(١١) باب الرخصة في المزارعة بالثلث والربع
٢٤٦٢ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سفيان به عيينة، عن عمرو بن دينار،
قال: قلت لطاوس: يا أبا عبد الرحمن! لو تركت هذه المخابرة، فإنهم يزعمون
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه. فقال: أي عمرو! إني أعينهم وأعطيتهم.
وإن معاذ

ابن جبل أخذ الناس عليها عندنا. وإن أعلمهم (يعنى ابن عباس) أخبرني أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينه عنها. ولكن قال " لان يمنح أحدكم أخاه، خير
له من أن
يأخذ عليها أجرا معلوما "

٢٤٦٣ - حدثنا أحمد بن ثابت الجحدري. ثنا عبد الوهاب عن خالد، عن مجاهد
عن طاوس، أن معاذ بن جبل أكرى الأرض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأبى بكر وعمر
وعثمان، على الثلث والربع فهو يعمل به إلى يومك هذا.
في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله موثقون. لان أحمد بن ثابت، قال فيه ابن حبان، في
الثقات:

مستقيم الامر. قلت: وباقي رجال الاسناد يحتج بهم في الصحيح.
٢٤٦٤ - حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي ومحمد بن إسماعيل. قالوا: ثنا وكيع
عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، قال: قال ابن عباس: إنما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم

" لان يمنح أحدكم أخاه الأرض، خير له من أن يأخذ خراجا معلوما ".
(١٢) باب استكراء الأرض بالطعام

٢٤٦٥ - حدثنا حميد بن مسعدة. ثنا خالد بن الحرث. ثنا سعيد بن أبي عروبة
عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار، عن رافع بن خديج، قال: كنا نحافل

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعم أن بعض عمومته أتاهاهم فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من كانت له أرض، فلا يكرها بطعام مسمى "

(١٣) باب من زرع في أرض قوم بغير إذنهم

٢٤٦٦ - حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة. ثنا شريك عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع بن خديج، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من زرع في أرض قوم بغير إذنهم،

فليس له من الزرع شيء، وترد عليه نفقته "

(١٤) باب معاملة النخيل والكرم

٢٤٦٧ - حدثنا محمد بن الصباح وسهل بن أبي سهل وإسحاق بن منصور.

قالوا: ثنا يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بالشطر مما يخرج من ثمر أو زرع.

٢٤٦٨ - حدثنا إسماعيل بن توبة. ثنا هشيم عن ابن أبي ليلى، عن الحكم

ابن عتيبة، عن مقسم، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى خيبر أهلها على النصف.

نخلها وأرضها.

في الزوائد: في إسناده الحكم بن عتيبة، قال شعبة: لم يسمع من مقسم إلا أربعة أحاديث. وابن أبي

ليلى هذا، هو محمد بن عبد الرحمن، ضعيف.

٢٤٦٩ - حدثنا علي بن المنذر. ثنا محمد بن فضيل، عن مسلم الأعور، عن أنس ابن مالك، قال: لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خير أعطاها على النصف. في الزوائد: في إسناده مسلم بن كيسان، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما.

(١٥) باب تلقيح النخل

٢٤٧٠ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن سماك، أنه سمع موسى بن طلحة بن عبيد الله يحدث عن أبيه، قال: مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

في نخل. فرأى قوما يلحقون النخل. فقال " ما يصنع هؤلاء؟ " قالوا: يأخذون من الذكر فيجعلونه في الأنثى قال " ما أظن ذلك يغني شيئا ". فبلغهم، فتركوه. فنزلوا عنها. فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم، فقال " إنما هو الظن. إن كان يغني شيئا فاصنعوه.

فإنما أنا بشر مثلكم. وإن الظن يخطئ ويصيب. ولكن ما قلت لكم: قال الله - فلن أكذب على الله " .

٢٤٧١ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عفان. ثنا حماد. ثنا ثابت عن أنس بن مالك، وهشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع أصواتا. فقال " ما هذا

الصوت؟ " قالوا: النخل يؤبرونها. فقال " لو لم يفعلوا لصلح " فلم يؤبروا عامئذ فصار شيئا. فذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال " إن كان شيئا من أمر دنياكم، فشأنكم به.

وإن كان من أمور دينكم، فإلى " .

(١٦) باب المسلمون شركاء في ثلاث

٢٤٧٢ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا عبد الله بن خراش بن حوشب الشيباني، عن العوام بن حوشب، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" المسلمون شركاء في ثلاث: في الماء والكأ والنار. وثمره حرام "

قال أبو سعيد: يعنى الماء الجاري.

في الزوائد: عبد الله بن خراش. قد ضعفه أبو زرعة والبخاري وغيرهما. وقال محمد بن عمار الموصلي: كذاب.

٢٤٧٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد. ثنا سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " ثلاث لا يمتنع: الماء والكأ والنار "

في الزوائد: هذا إسناد صحيح، رجاله موثقون. لان محمد بن عبد الله بن يزيد، أبا يحيى المكي،

وثقه النسائي وابن أبي حاتم وغيرهما. وباقي رجال الاسناد على شرط الشيخين.

٢٤٧٤ - حدثنا عمار بن خالد الواسطي. ثنا علي بن غراب، عن زهير بن مرزوق، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله!

ما الشئ الذي لا يحل منعه؟ قال " الماء والملح والنار " قالت: قلت يا رسول الله! هذا الماء قد عرفناه. فما بال الملح والنار؟ قال " يا حميراء! من أعطى نارا، فكأنما تصدق بجميع ما أنضجت تلك النار. ومن أعطى ملحا، فكأنما تصدق بجميع ما طيب

ذلك الملح. ومن سقى مسلماً شربة من ماء، حيث يوجد الماء، فكأنما أعتق رقبة. ومن سقى مسلماً شربة من ماء، حيث لا يوجد الماء، فكأنما أحيها ".
في الزوائد: هذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن زيد بن جدعان.
وهذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات، وأعله بعلي بن زيد بن جدعان:
وقال بعضهم:

كل حديث ورد فيه (الحميراء) ضعيف. واستثنى من ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الجبار بن الورد،

عن عمار الذهبي، عن سالم بن أبي الجعد، عن أم سلمة: قالت: ذكر النبي صلى الله عليه وسلم خروج بعض أمهات المؤمنين. فضحكت عائشة. فقال " انظري يا حميراء أن لا تكوني أنت " ثم التفت إلى علي فقال: " إن وليت

من أمرها شيئاً. فافرق بها " قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري ومسلم.
(١٧) باب إقطاع الأنهار والعيون

٢٤٧٥ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني. ثنا فرج بن سعيد بن علقمة بن سعيد ابن أبيض بن حمال. حدثني عمي ثابت بن سعيد بن أبيض بن حمال، عن أبيه سعيد، عن أبيه أبيض بن حمال، أنه استقطع الملح الذي يقال له ملح سد مأرب. فأقطعه له. ثم إن الأقرع ابن حابس التميمي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إني قد وردت

الملح في الجاهلية وهو بأرض ليس بها ماء. ومن ورده أخذه. وهو مثل الماء العد. فاستقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض بن حمال في قطيعته في الملح. فقال: قد أقتك منه

على أن تجعله منى صدقة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " هو منك صدقة. وهو مثل الماء العد.
من ورده أخذه ".

قال فرج: وهو اليوم على ذلك. من ورده أخذه.
قال: فقطع له النبي صلى الله عليه وسلم أرضا ونخلا، بالجرف جرف مراد، مكانه حين
أقاله منه.

(١٨) باب النهى عن بيع الماء
٢٤٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار،
عن أبي المنهال: سمعت إياس بن عبد المزني، ورأي ناسا يبيعون الماء، فقال:
لا تبيعوا الماء. فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يباع الماء.
٢٤٧٧ - حدثنا علي بن محمد وإبراهيم بن سعيد الجوهري، قالوا: ثنا وكيع.
ثنا ابن جريح عن أبي الزبير، عن جابر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
بيع فضل الماء.

(١٩) باب النهى عن منع فضل الماء ليمنع به الكالأ
٢٤٧٨ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج،
عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا يمنع أحدكم فضل ماء، ليمنع به
الكالأ "

٢٤٧٩ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا عبدة بن سليمان، عن حارثة، عن عمرة،
عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يمنع فضل الماء، ولا يمنع
نقع البئر "

في الزوائد: في إسناده حارثة بن الرجال، ضعفه أحمد وغيره. ورواه ابن حبال في
صحيحه بسند فيه
ابن إسحاق، وهو مدلس.

(٢٠) باب الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء
٢٤٨٠ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد عن ابن شهاب، عن عروة
ابن الزبير، عن عبد الله بن الزبير، أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل. فقال الأنصاري: سرح
الماء يمر. فأبى عليه. فاخصما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " اسق يا زبير! ثم أرسل الماء
إلى جارك: فغضب الأنصاري فقال: يا رسول الله! أن كان ابن عمك؟ فتلون وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال " يا زبير! اسق، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى
الجدر " قال،
فقال الزبير: والله! إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك (فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا
تسليما).
٢٤٨١ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. ثنا زكريا بن منظور بن ثعلبة
ابن أبي مالك. حدثني محمد بن عقبة بن أبي مالك، عن عمه ثعلبة بن أبي مالك، قال:
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سيل مهزور، الأعلى فوق الأسفل. يسقى
الأعلى إلى الكعبين،
ثم يرسل إلى من هو أسفل منه.
في الزوائد: انفرد ابن ماجة بهذا الحديث عن ثعلبة. وليس له شيء في بقية الستة. وفي
سنده زكريا
ابن منظور المدني القاضي، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما.

٢٤٨٢ - حدثنا أحمد بن عبدة. أنبأنا المغيرة بن عبد الرحمن. حدثني أبي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في سيل مهزور،

أن يمسك حتى يبلغ الكعبين، ثم يرسل الماء.

٢٤٨٣ - حدثنا أبو المغلس. ثنا فضيل بن سليمان. ثنا موسى بن عقبة، عن إسحاق ابن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى، في شرب النخل

من السيل، أن الأعلى فالأعلى يشرب قبل الأسفل، ويترك الماء إلى الكعبين، ثم يرسل الماء إلى الأسفل الذي يليه، وكذلك، حتى تنقضي الحوائط أو يفنى الماء. في الزوائد: في إسناده إسحاق بن يحيى، قال ابن عدي: يروى عن عبادة ولم يدركه. وكذا قال غيره.

(٢١) باب قسمة الماء

٢٤٨٤ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. أنبأنا أبو الجعد عبد الرحمن ابن عبد الله، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يبدأ بالخیل يوم و ردها " .

في الزوائد: في إسناده عمرو بن عوف، ضعيف. وفيه حفيده كثير بن عبد الله، قال الشافعي:

رکن من أركان الكذب. وقال أبو داود: كذاب. وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة

موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب.

٢٤٨٥ - حدثنا العباس بن جعفر. ثنا موسى بن داود. ثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كل قسم قسم في الجاهلية، فهو على ما قسم. وكل قسم أدركه الاسلام، فهو على قسم الاسلام "

(٢٢) باب حريم البئر

٢٤٨٦ - حدثنا الوليد بن عمرو بن سكين. ثنا محمد بن عبد الله بن المثنى. ح وحدثنا الحسن بن محمد بن الصباح. ثنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: ثنا إسماعيل المكي،

عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من حفر بئرا فله أربعون ذراعا عطنا لماشيته "

في الزوائد: مدار الحديث في الاسنادين على إسماعيل بن مسلم المكي، تركه يحيى القطان وابن مهدي وغيرهما.

٢٤٨٧ - حدثنا سهل بن أبي الصغدي، ثنا منصور بن صقير. ثنا ثابت بن محمد، عن نافع أبي غالب، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " حريم البئر مد رشائها "

(٢٣) باب حريم الشجر

٢٤٨٨ - حدثنا عبد ربه بن خالد النميري، أبو المغلس. ثنا الفضيل بن سليمان. ثنا موسى بن عقبة. أخبرني إسحاق بن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في النخلة والنخلتين والثلاثة للرجل في النخل. فيختلفون

في حقوق ذلك. فقضى أن لكل نخلة من أولئك من الأسفل، مبلغ جريدها حريم لها. في الزوائد: إسناده منقطع ضعيف، لان إسحاق بن يحيى يروى عن عبادة، ولم يدركه.

٢٤٨٩ - حدثنا سهل بن أبي الصغدي. ثنا منصور بن صقير. ثنا ثابت بن محمد العبدى عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " حريم النخلة مد جريدها "

في الزوائد: إسناده ضعيف.

(٢٤) باب من باع عقارا ولم يجعل ثمنه في مثله

٢٤٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع. ثنا إسماعيل بن إبراهيم

ابن مهاجر، عن عبد الملك بن عمير، عن سعيد بن حريث، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول " من باع دارا أو عقارا فلم يجعل ثمنه في مثله كان قمنا أن لا يبارك فيه "

حدثنا محمد بن بشار. ثنا عبيد الله بن عبد المجيد. حدثني إسماعيل بن إبراهيم

ابن مهاجر، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، عن أخيه سعيد بن حريث، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

في الزوائد: في إسناده حديث سعيد بن حريث، إسماعيل بن إبراهيم. ضعفه البخاري وأبو داود وغيرهما.

قال: ليس لسعيد بن حريث في الكتب الخمسة شيء، ولا للمصنف سوى هذا الحديث.

٢٤٩١ - حدثنا هشام بن عمار وعمرو بن رافع، قالوا: ثنا مروان بن معاوية.

ثنا أبو مالك النخعي، عن يوسف بن ميمون، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن أبيه

حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من باع دارا ولم يجعل ثمنها في مثلها،

لم يبارك له فيها "

في الزوائد: في إسناده يوسف بن ميمون ضعفه أحمد وغيره.

بسم الله الرحمن الرحيم

١٧ - كتاب الشفعة

(١) باب من باع رباعا فليؤذن شريكه

٢٤٩٢ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كانت له نخلة أو أرض

فلا يبيعها حتى يعرضها على شريكه ".

٢٤٩٣ - حدثنا أحمد بن سنان والعلاء بن سالم، قالوا: ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من كانت

له أرض فأراد بيعها، فليعرضها على جاره ".

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٢) باب الشفعة بالجوار

٢٤٩٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا هشيم. أنبأنا عبد الملك، عن عطاء، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الجار أحق بشفعة جاره، ينتظر بها وإن كان

غائبا، إذا كان طريقهما واحدا ".

٢٤٩٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

" الجار أحق بسقبه ".

٢٤٩٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشريد بن سويد، عن أبيه شريد بن سويد، قال: قلت يا رسول الله! أرض ليس فيها لأحد قسم، ولا شرك إلا الجوار؟ قال " الجار أحق بسقبه "

(٣) باب إذا وقعت الحدود فلا شفعة

٢٤٩٧ - حدثنا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن عمر، قالوا: ثنا أبو عاصم. ثنا مالك بن أنس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم. فإذا وقعت الحدود، فلا شفعة.

حدثنا محمد بن حماد الطهراني. ثنا أبو عاصم، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه. قال أبو عاصم: سعيد بن المسيب مرسل. وأبو سلمة عن أبي هريرة متصل. في الزوائد: هذا إسناد صحيح على شرط البخاري. والحديث قد جاء من حديث جابر في البخاري وغيره.

٢٤٩٨ - حدثنا عبد الله بن الجراح. ثنا سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الشريك أحق بسقبه ما كان "

٢٤٩٩ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري،
عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله، قال: إنما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشفعة في كل
ما لم يقسم. فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق، فلا شفعة". (٤) باب طلب الشفعة
٢٥٠٠ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن الحرث، عن محمد بن عبد الرحمن
البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الشفعة
كحل العقال".
في الزوائد: في إسناده محمد بن عبد الرحمن البيلماني، قال فيه ابن عدي: كل ما
يرويه البيلماني، فالبلاء
فيه منه. وإذا روى عنه محمد بن الحرث، فهما ضعيفان. وقال: حدث عن أبيه نسخة
كلها موضوعة.
لا يجوز الاحتجاج به، ولا أذكره إلا على وجه التعجب.
٢٥٠١ - حدثنا سويد بن سعيد، قال: ثنا محمد بن الحرث عن محمد بن عبد
الرحمن
البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا شفعة
لشريك على شريك
إذا سبقه بالشراء. ولا لصغير، ولا لغائب".
في الزوائد: في إسناده البيلماني، وقد تقدم الكلام فيه في الاسناد قبله.

بسم الله الرحمن الرحيم

١٨ - كتاب اللقطة

(١) باب ضالة الإبل والبقر والغنم

٢٥٠٢ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا يحيى بن سعيد، عن حميد الطويل،
عن الحسن، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم
" ضالة المسلم حرق النار "

في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

٢٥٠٣ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا يحيى بن سعيد. ثنا أبو حيان التيمي.
ثنا الضحاك خال ابن المنذر بن جرير، عن المنذر بن جرير، قال: كنت مع أبي
بالبوازيج. فراحت البقر. فرأى بقرة أنكرها. فقال: ما هذه؟ قالوا: بقرة
لحقت بالبقر. قال، فأمر بها فطردت حتى توارت. ثم قال: سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم

يقول: " لا يؤوى الضالة إلا ضال "

٢٥٠٤ - حدثنا إسحاق بن إسماعيل بن العلاء الأيلي. ثنا سفيان بن عيينة،
عن يحيى بن سعيد، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن يزيد مولى المنبعث، عن زيد
ابن خالد الجهني. فلقيت ربيعة فسألته فقال: حدثني يزيد عن زيد بن خالد الجهني،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: سئل عن ضالة الإبل فغضب واحمرت وجنتاه فقال " مالك ولها؟ "

معها الحذاء والسقاء. ترد الماء وتأكل الشجر. حتى يلقيها ربها ". وسئل عن ضالة الغنم فقال " خذها. فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب ". وسئل عن اللقطة فقال " اعرف عفاصها ووكاءها وعرفها سنة، فإن اعترفت، وإلا فاخلطها بمالك ".
(٢) باب اللقطة

٢٥٠٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن عياض بن حمار، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من وجد لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوي عدل. ثم لا يغيره ولا يكتم. فإن جاء ربها، فهو أحق بها.

وإلا فهو مال الله يؤتية من يشاء ".

٢٥٠٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة، قال: خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة. حتى إذا كنا بالعذيب،

التقطت سوطا. فقالا لي: ألقه. فأبيت. فلما قدمنا المدينة أتيت أبي بن كعب.

فذكرت ذلك له. فقال: أصبت. التقطت مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فسألته. فقال " عرفها سنة " فعرفتها. فلم أجد أحدا يعرفها. فسألته. فقال " عرفها " فعرفتها. فلم أجد أحدا يعرفها. فقال " اعرف وعاءها ووكاءها وعددها، ثم عرفها سنة. فإن جاء من يعرفها. وإلا، فهي كسبيل مالك " .

٢٥٠٧ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو بكر الحنفي. ح وحدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب، قال: ثنا الضحاک بن عثمان القرشي. حدثني سالم أبو النضر، عن بشر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة فقال

" عرفها سنة. فإن اعترفت، فأدها. فإن لم تعترف، فاعرف عفاصها ووعاءها ثم كلها. فإن جاء صاحبها، فأدها إليه "

(٣) باب التقاط ما أخرج الجرذ

٢٥٠٨ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن خالد بن عثمة. حدثني موسى ابن يعقوب الزمعي. حدثني عمتي قريية بنت عبد الله، أن أمها كريمة بنت المقداد ابن عمرو، أخبرتها عن ضباعة بنت الزبير، عن المقداد بن عمرو، أنه خرج ذات يوم إلى البقيع، وهو المقبرة، لحاجته. وكان الناس لا يذهب أحدهم في حاجته إلا في اليومين والثلاثة. فإنما ييعر كما تبعر الإبل. ثم دخل خربة. فبينما هو جالس لحاجته، إذ رأى جرذا أخرج من جحر ديناراً. ثم دخل فأخرج آخر. حتى أخرج سبعة عشر ديناراً. ثم أخرج طرف خرقة حمراء.

قال المقداد: فسלת الخرقة. فوجدت فيها ديناراً فتمتت ثمانية عشر ديناراً.

فخرجت بها حتى أتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأخبرته خبرها. فقلت:
خذ صدقتها،

يا رسول الله! قال " ارجع بها. لا صدقة فيها. بارك الله لك فيها ". ثم قال " لعلك
أتبت يدك في الجحر؟ " قلت: لا. والذي أكرمك بالحق.
قال، فلم يفن آخرها حتى مات.

(٤) باب من أصاب ركازا

٢٥٠٩ - حدثنا محمد بن ميمون المكي، وهشام بن عمار، قالا. ثنا سفيان
ابن عيينة عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم
قال " في الركاز الخمس ".

٢٥١٠ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا أبو أحمد عن إسرائيل، عن سماك،
عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " في الركاز
الخمس ".

٢٥١١ - حدثنا أحمد بن ثابت الجحدري. ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي.
ثنا سليمان بن حيان. سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال " كان فيمن

كان قبلكم رجل اشترى عقارا. فوجد فيها جرة من ذهب. فقال: اشتريت منك
الأرض، ولم أشر منك الذهب. فقال الرجل: إنما بعتك الأرض بما فيها. فتحاكما
إلى رجل. فقال: ألكما ولد؟ فقال أحدهما: لي غلام. وقال الآخر: لي جارية. قال:
فأنكح الغلام الجارية. ولينفقا على أنفسهما منه، وليتصدقا ".

بسم الله الرحمن الرحيم

١٩ - كتاب العتق

(١) باب المدبر

٢٥١٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع.
ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن سلمة بن كهيل، عن عطاء، عن جابر، أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم
باع المدبر.

٢٥١٣ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار،
عن جابر بن عبد الله، قال: دبر رجل منا غلاما. ولم يكن له مال غيره. فباعه النبي
صلى الله عليه وسلم.

فاشتراه ابن النحام، رجل من بني عدى.

٢٥١٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا علي بن زبير، عن عبيد الله، عن نافع،
عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " المدبر من الثلث " .

قال ابن ماجه: سمعت عثمان، يعنى ابن أبي شيبة، يقول: هذا خطأ. يعنى
حديث " المدبر من الثلث " .

قال أبو عبد الله: ليس له أصل.

في الزوائد: في إسناده علي بن زبير، ضعفه ابن معين وأبو هاشم وغير واحد. وكذبه
ابن معين

أيضا. وقال المزني: رواه الشافعي عن علي بن زبير موقوفا. قال: قال علي بن زبير:
كنت أحدث

به مرفوعا، فقال أصحابنا ليس بمرفوع، بل موقوف على ابن عمر، فوقفته.

قال الشافعي: الحفاظ الذين حدثوه يوقفونه على ابن عمر.

(٢) باب أمهات الأولاد

٢٥١٥ - حدثنا علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل، قالوا: ثنا وكيع. ثنا شريك، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما رجل ولدت أمته منه، فهي معتقة عن دبر منه ". في الزوائد: في إسناده الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، تركه ابن المديني وغيره.

وضعه أبو حاتم وغيره. وقال البخاري: إنه كان يتهم بالزندقة.

٢٥١٦ - حدثنا أحمد بن يوسف. ثنا أبو عاصم. ثنا أبو بكر، يعني النهشلي، عن الحسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ذكرت أم إبراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال " أعتقها ولدها ".

في الزوائد: في إسناده الحسين بن عبد الله، وقد تقدم فيه الكلام آنفا.

٢٥١٧ - حدثنا محمد بن يحيى وإسحق بن منصور، قالوا: ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج. أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: كنا نبيع سراريننا وأمّهات أولادنا، والنبي صلى الله عليه وسلم فينا حي. لا نرى بذلك بأسا. في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٣) باب المكاتب

٢٥١٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد، قالوا: ثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" ثلاثة كلهم، حق على الله عونته: الغازي في سبيل الله. والمكاتب الذي يريد الأداء. والناكح الذي يريد التعفف "

٢٥١٩ - حدثنا أبو كريب. ثنا عبد الله بن نمير ومحمد بن فضيل عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أيما عبد كوتب

على مائة أوقية، فأداها إلا عشر أوقيات، فهو رقيق "

في الزوائد: فيه حجاج بن أرطاة، وهو مدلس

٢٥٢٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري،

عن نبهان، مولى أم سلمة، عن أم سلمة، أنها أخبرت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال " إذا كان

لإحداكن مكاتب، وكان عنده ما يؤدي، فلتحتجب منه "

قال السندي: ذكر البيهقي عن الشافعي ما يدل على أن الحديث لا يخلو من ضعف، لان رواية نبهان.

٢٥٢١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع عن هشام

ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أن بريرة أتتها وهي مكاتبة،

قد كاتبها أهلها على تسع أواق. فقالت لها: إن شاء أهلك عددت لهم عدة واحدة، وكان الولاء لي. قال، فأنت أهلها. فذكرت ذلك لهم. فأبوا إلا أن تشترط الولاء لهم.

فذكرت عائشة ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال " افعلي " قال، فقام النبي صلى الله عليه وسلم فخطب الناس.

فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال " ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة شرط. كتاب الله أحق. وشرط الله أوثق. والولاء لمن أعتق "

(٤) باب العتق

٢٥٢٢ - حدثنا أبو كريب. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شرحبيل بن السمط، قال: قلت لكعب: يا كعب بن مرة! حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحذر. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من أعتق

امراً مسلماً كان فكأه من النار. يجزئ كل عظم منه بكل عظم منه. ومن أعتق امرأتين مسلمتين، كانتا فكأه من النار. يجزئ بكل عظمين منهما عظم منه "

٢٥٢٣ - حدثنا أحمد بن سنان. ثنا أبو معاوية. ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مرواح، عن أبي ذر، قال: قلت: يا رسول الله! أي الرقاب أفضل؟ قال " أنفسها عند أهلها، وأغلاها ثمناً "

(٥) باب من ملك ذا رحم محرم فهو حر

٢٥٢٤ - حدثنا عقبة بن مكرم وإسحق بن منصور، قالوا: ثنا محمد بن بكر البرساني عن حماد بن سلمة، عن قتادة وعاصم، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من ملك ذا رحم محرم، فهو حر "

٢٥٢٥ - حدثنا راشد بن سعيد الرملي وعبيد الله بن الجهم الأنماطي قالوا:
ثنا صمرة بن ربيعة عن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم " من ملك ذا رحم محرم فهو حر ".
في الزوائد: في إسناده من تكلم فيه.
(٦) باب من أعتق عبدا واشترط خدمته

٢٥٢٦ - حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي. ثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان،
عن سفينة، أبي عبد الرحمن، قال: أعتقتني أم سلمة واشترطت على أن أخدم النبي صلى
الله عليه وسلم،
ما عاش.

(٧) باب من أعتق شركا له في عبد

٢٥٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر ومحمد بن بشر عن سعيد
ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أعتق نصيبا له في مملوك، أو شقصا، فعليه
خلاصه من ماله،

إن كان له مال. فإن لم يكن له مال، استسعى العبد في قيمته، غير مشقوق عليه ".
٢٥٢٨ - حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا عثمان بن عمر. ثنا مالك بن أنس، عن نافع،

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أعتق شركا له في عبد،
أقيم عليه بقيمة عدل.

فأعطى شركاءه حصصهم إن كان له من المال ما يبلغ ثمنه، وعتق عليه العبد. وإلا، فقد عتق منه ما عتق " .

(٨) باب من أعتق عبد وله مال

٢٥٢٩ - حدثنا حرملة بن يحيى . ثنا عبد الله بن وهب . أخبرني ابن لهيعة .
ح وحدثنا محمد بن يحيى . ثنا سعيد بن أبي مریم . أنبأنا الليث بن سعد ، جميعا ،
عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن بكير بن الأشج ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أعتق عبدا وله مال ، فمال العبد له . إلا أن يشترط
السيد ماله ،
فيكون له " .

وقال ابن لهيعة : إلا أن يستثنيه السيد .

٢٥٣٠ - حدثنا محمد بن يحيى . ثنا سعيد بن محمد الجرمي . ثنا المطلب بن زياد ،
عن إسحاق بن إبراهيم ، عن جده عمير ، وهو مولى ابن مسعود ، أن عبد الله قال له :
يا عمير ! إنني أعتقتك عتقا هنيئا . إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "
أيما رجل أعتق

غلاما ، ولم يسم ماله ، فمال له " . فأخبرني ما مالك ؟

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . ثنا المطلب بن زياد عن إسحاق بن إبراهيم ،
قال : قال عبد الله بن مسعود لجدي . فذكر نحوه .

في الزوائد : في إسناده إسحاق بن إبراهيم المسعودي ، قال فيه البخاري : لا يتابع في رفع
حديثه .

وقال ابن عدي : ليس له إلا حديثان . وقال مسلمة : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات .
وشيخه عمير ،

ذكره ابن حبان في الثقات . والمطلب بن زياد ، وثقه أحمد وابن معين والعجلي
وغيرهم . وباقيهم ثقات .

(٩) باب عتق ولد الزنا
٢٥٣١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا الفضل بن دكين. ثنا إسرائيل
عن زيد بن جبير، عن أبي يزيد الضنى، عن ميمونة بنت سعد، مولاة النبي صلى الله
عليه وسلم،
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ولد الزنا. فقال " نعلان أجاهد فيهما، خير
من أن أعتق
ولد الزنا ".
في الزوائد: في إسناده أبو يزيد الضنى، قال ابن عبد الغنى: منكر الحديث. وقال
البخاري:
مجهول. وكذا قال الذهبي. وقال الدارقطني: ليس بمعروف.
(١٠) باب من أراد عتق رجل وامرأته فليبدأ بالرجل
٢٥٣٢ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا حماد بن مسعدة. ح وحدثنا محمد بن خلف
العسقلاني وإسحق بن منصور، قالوا: ثنا عبيد الله بن عبد الحميد. ثنا عبيد الله
ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، أنها كان
لها
غلام وجارية، زوج. فقالت: يا رسول الله! إنني أريد أن أعتقهما. فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم " إن أعتقتهما، فابدئي بالرجل قبل امرأة ".

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٠ - كتاب الحدود

(١) باب لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث

٢٥٣٣ - حدثنا أحمد بن عبدة. أنبأنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أن عثمان بن عفان أشرف عليهم. فسمعهم وهم يذكرون القتل فقال: إنهم ليتواعدوني بالقتل؟ فلم يقتلوني؟ وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " لا يحل دم امرئ مسلم إلا في إحدى ثلاث: رجل زنى وهو محصن

فرجم. أو رجل قتل نفسا بغير نفس. أو رجل ارتد بعد إسلامه " فوالله! ما زنت في جاهلية ولا في إسلام، ولا قتلت نفسا مسلمة، ولا ارتددت منذ أسلمت.

٢٥٣٤ - حدثنا علي بن محمد وأبو بكر بن خلاد الباهلي، قالوا: ثنا وكيع عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله، وهو ابن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله،

إلا أحد ثلاثة نفر: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك لدينه المفارق للجماعة " .

(٢) باب المرتد عن دينه

٢٥٣٥ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من بدل دينه فاقتلوه "

٢٥٣٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يقبل الله من مشرك، أشرك

بعد ما أسلم، عملاً حتى يفارق المشركين إلى المسلمين ".

(٣) باب إقامة الحدود

٢٥٣٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عن أبي شجرة كثير بن مرة، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

" إقامة حد من حدود الله، خير من مطر أربعين ليلة، في بلاد الله عز وجل ".
في الزوائد: في إسناده سعيد بن سنان، ضعفه ابن معين وغيره. وقال الدارقطني: يضع الحديث.

٢٥٣٨ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا عبد الله بن المبارك. أنبأنا عيسى بن يزيد أظنه عن جرير بن يزيد) عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " حد يعمل به في الأرض، خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحاً ".

٢٥٣٩ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا حفص بن عمر. ثنا الحكم بن أبان،

عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من جحد آية من القرآن،

فقد حل ضرب عنقه. ومن قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، فلا سبيل لأحد عليه، إلا أن يصيب حدا، فيقام عليه ".
في الزوائد: هذا إسناد ضعيف، فيه حفص بن عمر العربي القرخي، ضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي

وابن عدي والدارقطني. ووثقه ابن أبي حاتم.

٢٥٤٠ - حدثنا عبد الله بن سالم المفلوج. ثنا عبيدة بن الأسود، عن القاسم ابن الوليد، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجد، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أقيموا حدود الله في القريب والبعيد. ولا تأخذكم في الله لومة لائم ".
في الزوائد: هذا إسناد صحيح على شرط ابن حبان. فقد ذكر جميع رواته، في ثقاته.

(٤) باب من لا يجب عليه الحد

٢٥٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، قال: سمعت عطية القرظي يقول: عرضنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم

يوم قريظة. فكان من أنبت قتل. ومن لم ينبت خلى سبيله. فكنت فيمن لم ينبت، فخلى سبيلي.

٢٥٤٢ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، قال: سمعت عطية القرظي يقول: فما أنا ذا بين أظهركم.

٢٥٤٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن نمير وأبو معاوية وأبو أسامة، قالوا: ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر، قال: عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد، وأنا ابن أربع عشرة سنة، فلم يجزني. وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة، فأجازني. قال نافع: فحدثت به عمر بن عبد العزيز في خلافته فقال: هذا فصل ما بين الصغير والكبير.

(٥) باب الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات
٢٥٤٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة ".

٢٥٤٥ - حدثنا عبد الله بن الجراح. ثنا وكيع عن إبراهيم بن الفضل، عن سعيد ابن أبي سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ادفخوا الحدود ما وجدتم له مدفعا ".
في الزوائد: في إسناده إبراهيم بن الفضل المخزومي، ضعفه أحمد وابن معين والبخاري وغيرهم.

٢٥٤٦ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. أنا محمد بن عثمان الجمحي. ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من ستر عورة

أخيه المسلم، ستر الله عورته يوم القيامة ومن كشف عورة أخيه المسلم، كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته.

في الزوائد: في إسناده محمد بن عثمان بن صفوان الجمحي، قال فيه أبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف

الحديث. وقال الدارقطني: ليس بقوي. وذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجال الاسناد ثقات.

(٦) باب الشفاعة في الحدود

٢٥٤٧ - حدثنا محمد بن رمح المصري. أنبأنا الليث بن سعد عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت. فقالوا: من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد، حب

رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فكلمه أسامة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أتشفع في حد من حدود الله؟ "

ثم قام فاخترط فقال " يا أيها الناس! إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا، إذا سرق فيهم الشريف، تركوه. وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد. وأيم الله! لو أن فاطمة بنت محمد سرقت، لقطعت يدها "

قال محمد بن رمح: سمعت الليث بن سعد يقول: قد أعادها الله عز وجل أن تسرق. وكل مسلم ينبغي له أن يقول هذا.

٢٥٤٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير. ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة بن ركانة، عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود، عن أبيها، قال: لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، أعظمتنا ذلك. وكانت امرأة

من قريش. فجئنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم نكلمه. وقلنا: نحن نفديها بأربعين أوقية. فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم " تطهر خير لها " فلما سمعنا لين قول رسول الله صلى الله عليه وسلم، أتينا أسامة

فقلنا: كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك، قام خطيباً فقال

" ما إكثاركم على في حد من حدود الله عز وجل وقع على أمة من إماء الله؟
والذي نفس محمد بيده؟ لو كانت فاطمة ابنة رسول الله نزلت بالذي نزلت به،
لقطع محمد يدها "

في الزوائد: في إسناده محمد بن إسحاق، وهو مدلس.
(٧) باب حد الزنا

٢٥٤٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار ومحمد بن الصباح،
قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة
وزيد بن خالد وشبل، قالوا: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأتاه رجل فقال:
أنشدك الله

لما قضيت بيننا بكتاب الله. فقال خصمه، وكان أفاقه منه: اقض بيننا بكتاب الله
وإذن لي حتى أقول. قال " قل " قال: إن ابني كان عسيفا على هذا وإنه زنى بامرأته.
فافتديت منه بمائة شاة وخادم فسألت رجالا من أهل العلم. فأخبرت أن على ابني
جلد مائة وتغريب عام. وأن على امرأة هذا، الرجم. فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " والذي

نفسي بيده! لأقضين بينكما بكتاب الله المائة الشاة والخادم رد عليك وعلى ابنك
جلد مائة وتغريب عام. واغد يا أنيس! على امرأة هذا. فإن اعترفت، فارجمها ".
قال هشام: فغدا عليها، فاعترفت، فرجمها.

٢٥٥٠ - حدثنا بكر بن خلف أبو بشر. ثنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي عروبة،
عن قتادة، عن يونس بن جبيرة، عن حطان بن عبد الله، عن عبادة بن الصامت، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " خذوا عنى . قد جعل الله لهن سبيلا . البكر بالبكر جلد

مائة وتغريب سنة . والثيب بالثيب جلد مائة والرجم " .

(٨) باب من وقع على جارية امرأته

٢٥٥١ - حدثنا حميد بن مسعدة . ثنا خالد بن الحرث . أنا سعيد عن قتادة ،

عن حبيب بن سالم ، قال : أتى النعمان بن بشير برجل غشى جارية امرأته . فقال : لا أفضى فيها إلا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : إن كانت أحلتها له ، جلده مائة .

وإن لم تكن أذنت له ، رجمته .

٢٥٥٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . ثنا عبد السلام بن حرب ، عن هشام

ابن حسان ، عن الحسن ، عن سلمة بن المحبق ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع إليه رجل

وطئ جارية امرأته ، فلم يحده .

(٩) باب الرجم

٢٥٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح ، قالوا : ثنا سفيان

ابن عيينة ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال : قال عمر بن الخطاب :

لقد خشيت أن يطول بالناس زمان ، حتى يقول قائل : ما أجد الرجم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة من فرائض الله . ألا وإن الرجم حق إذا أحصن الرجل وقامت البيعة ،

أو كان حمل أو اعتراف. وقد قرأتها (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده.

٢٥٥٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عباد بن العوام عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني زنيت. فأعرض عنه. ثم قال: إني قد زنيت. فأعرض عنه. ثم قال: إني زنيت، فأعرض عنه. ثم قال: قد زنيت. فأعرض عنه. حتى أقر أربع مرات. فأمر به أن يرحم. فلما أصابته الحجارة أدبر يشتد. فلقى رجل بيده لحي جمل. فضربه فصرعه. فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فراره حين مسته الحجارة. قال " فهلا تركتموه ".

٢٥٥٥ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا أبو عمرو. حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المهاجر، عن عمران بن الحصين، أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فاعترفت بالزنا. فأمر بها فشكت عليها ثيابها. ثم رجمها. ثم صلى عليها.

(١٠) باب رجم اليهودي واليهودية

٢٥٥٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديين. أنا فيمن رجمهما. فلقد رأيتاه وإنه يسترها من الحجارة.

٢٥٥٧ - حدثنا إسماعيل بن موسى . ثنا شريك عن سماك بن حرب، عن جابر ابن سمرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديا ويهودية.
٢٥٥٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن البراء بن عازب، قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي محمم مجلود فدعاهم فقال " هكذا

تجدون في كتابكم حد الزاني؟ " قالوا: نعم. فدعا رجلا من علمائهم فقال " أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى، أهكذا تجدون حد الزاني؟ " قال: لا. ولولا أنك نشدتني لم أخبرك. نجد حد الزاني، في كتابنا، الرجم. ولكنه كثر في أشرافنا الرجم. فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه. وكنا إذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد. فقلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع. فاجتمعنا على التحميم والجلد،

مكان الرجم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " اللهم! إني أول من أحيا أمرك، إذ أماتوه "

وأمر به فرجم.

(١١) باب من أظهر الفاحشة

٢٥٥٩ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي . ثنا زيد بن يحيى بن عبيد. ثنا الليث ابن سعد عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن أبي الأسود، عن عروة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لو كنت راجما أحدا بغير بينة، لرجمت فلانة. فقد ظهر منها

الريبة في منطقتها وهيئتها ومن يدخل عليها " .
في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

٢٥٦٠ - حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي . ثنا سفيان عن أبي الزناد، عن القاسم

ابن محمد، قال: ذكر ابن عباس المتلاعنين. فقال له ابن شداد: هي التي قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم " لو كنت راجما أحدا بغير بينة لرجمتها؟ " فقال ابن عباس: تلك امرأة أعلنت.

في الصحيحين وغيرهما.

(١٢) باب من عمل قوم لوط

٢٥٦١ - حدثنا محمد بن الصباح وأبو بكر بن خلاد، قالا: ثنا عبد العزيز ابن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

" من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط، فاقتلوا الفاعل والمفعول به "

٢٥٦٢ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى. أخبرني عبد الله بن نافع. أخبرني عاصم ابن عمر عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يعمل عمل قوم

لوط. قال " ارجموا الأعلى والأسفل. ارجموا جميعا "

٢٥٦٣ - حدثنا أزهر بن مروان. ثنا عبد الوارث بن سعيد. ثنا القاسم ابن عبد الواحد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط "

(١٣) باب من أتى ذات محرم ومن أتى بهيمة

٢٥٦٤ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا ابن أبي فديك عن إبراهيم ابن إسماعيل، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من وقع على ذات محرم فاقتلوه. ومن وقع على بهيمة فاقتلوه، واقتلوا البهيمة "

(١٤) باب إقامة الحدود على الإمام

٢٥٦٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح، قالوا: ثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل، قالوا: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم. فسأله رجل عن الأمة تزني قبل أن تحصن.

فقال "اجلدها. فإن زنت فاجلدها". ثم قال، في الثالثة أو في الرابعة "فبعها ولو بحبل من شعر".

٢٥٦٦ - حدثنا محمد بن ربح، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمار بن أبي فروة، أن محمد بن مسلم حدثه أن عروة حدثه أن عمرة بنت عبد الرحمن حدثته، أن عائشة حدثتها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إذا زنت الأمة

فاجلدوها. فإن زنت فاجلدوها. فإن زنت فاجلدوها. فإن زنت فاجلدوها. ثم يبعوها ولو بضيفير".

والضيفير الحبل.

في الزوائد: في إسناده عمار بن أبي فروة، وهو ضعيف، كما ذكره البخاري وغيره. وذكره ابن

حبان في الثقات.

(١٥) باب حد القذف

٢٥٦٧ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا ابن أبي عدي، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة، قالت: لما نزل عذري، قام رسول الله صلى الله عليه وسلم

على المنبر فذكر ذلك وتلا القرآن. فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضربوا حدهم.

٢٥٦٨ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا ابن أبي فديك. حدثني ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

" إذا قال الرجل للرجل: يا مخنث! فاجلدوه عشرين وإذا قال الرجل للرجل: يا لوطي! فاجلدوه عشرين "

(١٦) باب حد السكران

٢٥٦٩ - حدثنا إسماعيل بن موسى. ثنا شريك عن أبي حصين، عن عمير بن سعيد. ح وحدثنا عبد الله بن محمد الزهري. ثنا سفيان بن عيينة. ثنا مطرف سمعته عن عمير ابن سعيد، قال: قال علي بن أبي طالب: ما كنت أذى من أقمت عليه الحد. إلا شارب الخمر. فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسن فيه شيئاً. إنما هو شيء جعلناه نحن.

٢٥٧٠ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا يزيد بن زريع. ثنا سعيد. ح وحدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن هشام الدستوائي، جميعاً عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب في الخمر بالنعال والجريد. ٢٥٧١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة، عن عبد الله بن الداناج، سمعت حزين بن المنذر الرقاشي. ح وحدثنا محمد بن عبد الملك

ابن أبي الشوارب. ثنا عبد العزيز بن المختار. ثنا عبد الله بن فيروز الداناج، قال: حدثني حزين بن المنذر، قال: لما جئ بالوليد بن عقبة إلى عثمان قد شهدوا عليه قال لعلي: دونك ابن عمك، فأقم عليه الحد. فجلده علي. وقال: جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين. وجلد أبو بكر أربعين. وجلد عمر ثمانين. وكل سنة.

(١٧) باب من شرب الخمر مرارا
٢٥٧٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شباية عن ابن أبي ذئب، عن الحارث،
عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا سكر
فاجلدوه.
فإن عاد فاجلدوه. فإن عاد فاجلدوه " ثم قال في الرابعة " فإن عاد فاضربوا عنقه ".
٢٥٧٣ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا شعيب بن إسحاق. ثنا سعيد بن أبي عروبة
عن عاصم بن بهدلة، عن ذكوان أبي صالح، عن معاوية بن أبي سفيان، أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال " إذا شربوا الخمر فاجلدوهم. ثم إذا شربوا فاجلدوهم. ثم إذا
شربوا
فاجلدوهم. ثم إذا شربوا فاقتلوهم ".
(١٨) باب الكبير والمريض يجب عليه الحد
٢٥٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير. ثنا محمد بن إسحاق
عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن سعيد بن
سعد
ابن عباد، قال: كان بين أبياتنا رجل مخدج ضعيف. فلم يرع إلا وهو على أمة من إماء
الدار يخبث بها. فرفع شأنه سعد بن عباد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال "
اجلدوه ضرب
مائة سوط " قالوا: يا نبي الله! هو أضعف من ذلك. لو ضربناه مائة سوط مات. قال
" فخذوا له عثكالا فيه مائة شمراخ، فاضربوه ضربة واحدة ".

حدثنا سفيان بن وكيع. ثنا المحاربي، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عبد الله، عن أبي أمامة بن سهل، عن سعد بن عبادة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه. في الزوائد: مدار الاسناد على محمد بن إسحاق، وهو مدلس. وقد رواه بالعنعنة.

(١٩) باب من شهر السلاح

٢٥٧٥ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: وحدثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: وثنا أنس بن عياض، عن أبي معشر، عن محمد بن كعب وموسى بن يسار، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من حمل علينا السلاح فليس منا " .

٢٥٧٦ - حدثنا عبد الله بن عامر بن البراد بن يوسف بن بريد بن أبي بردة ابن أبي موسى الأشعري، قال: ثنا أبو أسامة عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من حمل علينا السلاح فليس منا " .

٢٥٧٧ - حدثنا محمود بن غيلان وأبو كريب ويوسف بن موسى وعبد الله ابن البراد، قالوا: ثنا أسامة عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من شهر علينا السلاح فليس منا " .

(٢٠) باب من حارب وسعى في الأرض فسادا
٢٥٧٨ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا عبد الوهاب. ثنا حميد عن أنس بن
مالك،
أن أناسا من عرينة قدموا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتوا المدينة.
فقال " لو خرجتم
إلى ذود لنا، فشربتهم من ألبانها وأبوالها " ففعلوا. فارتدوا عن الاسلام. وقتلوا راعي
رسول الله صلى الله عليه وسلم. واستاقوا ذوده فبعث رسول الله في طلبهم. فجئ بهم.
فقطع أيديهم
وأرجلهم وسمر أعينهم وتركهم بالحرّة حتى ماتوا.
٢٥٧٩ - حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى، قالا: ثنا إبراهيم بن أبي الوزير.
ثنا الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن قوما أغاروا على لقاح
رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقطع النبي صلى الله عليه وسلم أيديهم وأرجلهم
وسمل أعينهم.
(٢١) باب من قتل دون ماله فهو شهيد
٢٥٨٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله
ابن عوف، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "
من قتل دون
ماله فهو شهيد ".
٢٥٨١ - حدثنا الخليل بن عمرو. ثنا مروان بن معاوية. ثنا يزيد بن سنان الجزري
عن ميمون بن مهران، عن أنب عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من
أتى عند ماله،
فقتل فقاتل فقتل، فهو شهيد ".
في الزوائد: في إسناده يزيد بن سنان التميمي، أبو فروة الرهاوي، ضعفه أحمد وغيره.

٢٥٨٢ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو عامر. ثنا عبد العزيز بن المطلب،
عن عبد الله بن الحسن، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم " من أريد ماله ظلما فقتل، فهو شهيد ".
في الزوائد: إسناده حسن، لقصور درجته عن أهل الحفظ والاتقان.
(٢٢) باب حد السارق

٢٥٨٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح،
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لعن الله السارق. يسرق
البيضة فتقطع يده.
ويسرق الحبل فتقطع يده ".

٢٥٨٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر، عن عبيد الله، عن نافع،
عن ابن عمر، قال، قطع النبي صلى الله عليه وسلم في مجن قيمته ثلاثة دراهم.
٢٥٨٥ - حدثنا أبو مروان العثماني. ثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب، أن عمرة
أخبرته عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تقطع اليد إلا في ربع
دينار فصاعدا ".

٢٥٨٦ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو هشام المنزومي. ثنا وهيب. ثنا أبو واقد
عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " تقطع يد السارق في
ثمن المجن ".

في الزوائد: في إسناده أبو واقد، وهو ضعيف. ضعفه غير واحد. وأصل الحديث في
الصحيحين

وغيرهما من حديث عائشة وأبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهم.

(٢٣) باب تعليق اليد في العنق

٢٥٨٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو بشر بكر بن خلف، ومحمد ابن بشار، وأبو سلمة الجوباري يحيى بن خلف، قالوا: ثنا عمر بن علي بن عطاء بن مقدم

عن حجاج، عن مكحول، عن ابن محيريز، قال: سألت فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في العنق؟ فقال: السنة، قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يد رجل ثم علقها في عنقه.

قال ابن العربي في شرح الترمذي: ولو ثبت هذا الحكم لكان حسنا صحيحا. لكنه لم يثبت.

ويرويه الحجاج بن أرطاة.

قال السندي: والحديث قد حسنه الترمذي وسكت عليه أبو داود، وإن تكلم فيه النسائي.

(٢٤) باب السارق يعترف

٢٥٨٨ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا ابن أبي مريم. أنبأنا ابن لهيعة، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن عبد الرحمن بن ثعلبة الأنصاري، عن أبيه، أن عمرو بن سمرة ابن حبيب بن عبد شمس جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إنني سرقت جملا

لبني فلان. فطهرني. فأرسل إليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: إنا افتقدنا جملا لنا. فأمر به

النبي صلى الله عليه وسلم فقطعت يده.

قال ثعلبة: أنا أنظر إليه حين وقعت يده وهو يقول: الحمد لله الذي طهرني منك. أردت أن تدخلي جسدي النار.

(٢٥) باب العبد يسرق

٢٥٨٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن أبي عوانة، عن عمر ابن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا سرق العبد فبيعه ولو بنش ".

٢٥٩٠ - حدثنا جبارة بن المغلس. ثنا حجاج بن تميم عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، أن عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس. فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فلم يقطعه وقال " مال الله عز وجل، سرق بعضه بعضا ".
في الزوائد: في إسناده جبارة وهو ضعيف.

(٢٦) باب الخائن والمنتهب والمختلس

٢٥٩١ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا يقطع الخائن ولا المنتهب ولا المختلس ".

٢٥٩٢ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا محمد بن عاصم بن جعفر المصري. ثنا المفضل ابن فضالة، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " ليس على المختلس قطع ".
في الزوائد: رجال إسناده موثقون.

(٢٧) باب لا يقطع في ثمر ولا كثر
٢٥٩٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد
ابن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج، قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم " لا قطع في ثمر ولا كثر " .

٢٥٩٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سعد بن سعيد المقبري، عن أخيه، عن أبيه،
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا قطع في ثمر ولا كثر " .
في الزوائد: في إسناده عبد الله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف.

(٢٨) باب من سرق من الحرز
٢٥٩٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شبابة عن مالك بن أنس، عن الزهري،
عن عبد الله بن صفوان، عن أبيه، أنه نام في المسجد وتوسد رداءه. فأخذ من تحت
رأسه.

فجاء بسارقه إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم أن
يقطع. فقال صفوان: يا رسول الله!
لم أرد هذا. ردائي عليه صدقة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فهلا قبل أن
تأتيني به " .

٢٥٩٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير، عن عمرو
ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رجلا من مزينة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن
الثمار فقال

" ما أخذ في أكمامه فاحتمل، فثمنه ومثله معه. وما كان من الجرين، ففيه القطع إذا بلغ ثمن المجن. وإن أكل ولم يأخذ، فليس عليه " قال: الشاة الحريسة منهن يا رسول الله؟ قال " ثمنها ومثله معه والنكال. وما كان في المراح، ففيه القطع، إذا كان ما يأخذ من ذلك ثمن المجن " .

(٢٩) باب تلقين السارق

٢٥٩٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سعيد بن يحيى. ثنا حماد بن سلمة، عن إسحاق ابن أبي طلحة: سمعت أبا المنذر، مولى أبي ذر، يذكر أن أبا أمية حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بلص. فاعترف اعترافاً. ولم يوجد معه المتاع. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما إخالك

سرت " قال: بلى. ثم قال " ما إخالك سرقت " قال: بلى. فأمر به فقطع. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " قل: أستغفر الله وأتوب إليه " قال: أستغفر الله وأتوب إليه. قال " اللهم تب عليه " مرتين.

(٣٠) باب المستكره

٢٥٩٨ - حدثنا علي بن ميمون الرقي، وأيوب بن محمد الوزان، وعبد الله بن سعيد، قالوا: ثنا معمر بن سليمان. أنبأنا الحجاج بن أرطاة عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، قال: استكرهت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فدرأ عنها الحد، وأقامه على الذي أصابها. ولم يذكر أنه جعل لها مهراً.

(٣١) باب النهي عن إقامة الحدود في المساجد
٢٥٩٩ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر. ح وحدثنا الحسن بن عرفة.
ثنا أبو حفص الأبار، جميعا عن إسماعيل بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن طاوس،
عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا تقام الحدود في المساجد
".

٢٦٠٠ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا عبد الله بن لهيعة، عن محمد بن عجلان،
أنه سمع عمرو بن شعيب يحدث عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن
إقامة الحد في المساجد.

في الزوائد: في إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف مدلس. ومحمد بن عجلان مدلس أيضا.
(٣٢) باب التعزير

٢٦٠١ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب،
عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر
ابن عبد الله، عن أبي بردة بن نيار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول " لا
يجلد أحد

فوق عشر جلدات، إلا في حد من حدود الله ".
الحديث صحيح، أخرجه مسلم وغيره.

٢٦٠٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. ثنا عباد بن كثير، عن
يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم

" لا تعزروا فوق عشرة أسواط ".

في الزوائد: في إسناده عباد بن كثير الثقفي، قال أحمد بن حنبل: روى أحاديث كذب
لم يسمعها.

وقال البخاري: تركوه. وكذا قال غير واحد.

(٣٣) باب الحد كفارة

٢٦٠٣ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا عبد الوهاب، وابن أبي عدى، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من أصاب منكم حدا، فعجلت له عقوبته، فهو كفارته. وإلا، فأمره إلى الله ".

٢٦٠٤ - حدثنا هارون بن عبد الله الحمال. ثنا حجاج بن محمد. ثنا يونس ابن أبي إسحق، عن أبي إسحق، عن أبي جحيفة، عن علي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من أصاب في الدنيا ذنبا، فعوقب به، فالله أعدل من أن يثني عقوبته على عبده. ومن أذنب ذنبا في الدنيا، فستره الله عليه، فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه "

(٣٤) باب الرجل يجد مع امرأته رجلا

٢٦٠٥ - حدثنا أحمد بن عبدة ومحمد بن عبيد المديني أبو عبيد، قالوا: ثنا عبد العزيز ابن محمد الدراوردي، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن سعد ابن عبادة الأنصاري قال: يا رسول الله! الرجل يجد مع امرأته رجلا، أيقنته؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا ". قال سعد: بلى. والذي أكرمك بالحق؟ فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم " اسمعوا ما يقول سيدكم ".

٢٦٠٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق، قال: قيل لأبي ثابت، سعد بن عبادة، حين نزلت آية الحدود، وكان رجلا غيورا: رأيت لو أنك وجدت مع امرأتك رجلا،

أي شيء كنت تصنع؟ قال: كنت ضاربهما بالسيف. أنتظر حتى أجيء بأربعة؟ إلى ما ذاك قد قضى حاجته وذهب. أو أقول: رأيت كذا وكذا. فتضربوني الحد ولا تقبلوا لي شهادة أبدا. قال، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال " كفى بالسيف شاهدا "

ثم قال " لا. إني أخاف أن يتتابع في ذلك السكران والغيران ". قال أبو عبد الله، يعنى ابن ماجة، سمعت أبا زرعة يقول: هذا حديث علي بن محمد الطنافسي. وفاتني منه.

في الزوائد: في إسناده قبيصة بن حريث بن قبيصة، قال البخاري: في حديثه نظر. وذكره ابن

حبان في الثقات. وباقي رجال الاسناد موثقون.

(٣٥) باب من تزوج امرأة أبيه من بعده

٢٦٠٧ - حدثنا إسماعيل بن موسى. ثنا هشيم. ح وحدثنا سهل بن أبي سهل. ثنا حفص بن غياث، جميعا عن أشعث، عن عدى بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: مر بي خال (سماه هشيم، في حديثه، الحرث بن عمرو) وقد عقد له النبي صلى الله عليه وسلم لواء.

فقلت له: أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده.

فأمرني أن أضرب عنقه.

٢٦٠٨ - حدثنا محمد بن عبد الرحمن، ابن أخي الحسين الجعفي. ثنا يوسف ابن منازل التميمي. ثنا عبد الله بن إدريس، عن خالد بن أبي كريمة، عن معاوية بن قرّة،

عن أبيه، قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه، أن أضرب عنقه

وأصفي ماله.

في الزوائد: إسناده صحيح.

(٣٦) باب من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه
٢٦٠٩ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف. ثنا ابن أبي الضيف. ثنا عبد الله بن عثمان
ابن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
" من انتسب

إلى غير أبيه، أو تولى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ".
في الزوائد: في إسناده ابن أبي الضيف، لم أر لأحد فيه كلاماً، لا بجرح ولا بتوثيق.
وباقى رجال

الاسناد على شرط مسلم.

٢٦١٠ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان
النهدى، قال: سمعت سعد وأبا بكر، وكل واحد منهما يقول: سمعت أذناي
ووعى قلبي محمداً صلى الله عليه وسلم يقول " من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير
أبيه فالجنة
عليه حرام ".

٢٦١١ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سفيان عن عبد الكريم، عن مجاهد،
عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من ادعى إلى غير
أبيه، لم يرح

رائحة الجنة. وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام ".

في الزوائد: إسناده صحيح لأن محمد بن الصباح هو أبو جعفر الجرجاني التاجر قال
فيه ابن معين: لا بأس

به. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. وباقى رجال الاسناد
لا يسأل عن حالهم
لشهرتهم.

(٣٧) باب من نفى رجلا من قبيلة

٢٦١٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. ثنا حماد بن سلمة. ح وحدثنا محمد بن يحيى. ثنا سليمان بن حرب. ح وحدثنا هارون بن حيان. أنبأنا عبد العزيز بن المغيرة، قال: ثنا حماد بن سلمة، عن عقيل بن طلحة السلمي، عن مسلم ابن هيصم، عن الأشعث بن قيس، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد كندة،

ولا يروني إلا أفضلهم. فقلت: يا رسول الله! أستم منا؟ فقال " نحن بنو النضر ابن كنانة، لا نقفو أمنا، ولا ننتفي من أبينا ".

قال، فكان الأشعث بن قيس يقول: لا أوتى برجل نفى رجلا من قريش، من النضر بن كنانة، إلا جلدته الحد.

في الزوائد: هذا إسناد صحيح. رجاله ثقات. لان عقيل بن طلحة، وثقه ابن معين والنسائي. وذكره

ابن حبان في الثقات. وباقي رجال الاسناد على شرط مسلم.

(٣٨) باب المخنثين

٢٦١٣ - حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، أنبأنا عبد الرزاق. أخبرني

يحيى بن العلاء، أنه سمع بشر بن نمير، أنه سمع مكحولاً يقول: إنه سمع يزيد ابن عبد الله، أنه سمع صفوان بن أمية قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجاء عمرو

ابن مرة فقال: يا رسول الله! إن الله قد كتب على الشقوة. فما أراني أرزق إلا من دفي بكفي. فأذن لي في الغناء، في غير فاحشة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا آذن لك،

ولا كرامة، ولا نعمة عين. كذبت، أي عدو الله! لقد رزقك الله طيبا حلالا،
فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما أحل الله عز وجل لك من حلاله.
ولو كنت تقدمت إليك لفعلت بك وفعلت. قم عني، وتب إلى الله. أما إنك إن فعلت،
بعد التقدمة إليك، ضربتك ضربا وجيعا، وحلقت رأسك مثلة، ونفيتك من أهلك،
وأحللت سلبك نهبة لفتيان أهل المدينة".

فقام عمرو، وبه من الشر والخزي ما لا يعلمه إلا الله.
فلما ولي، قال النبي صلى الله عليه وسلم "هؤلاء العصاة. من مات منهم بغير توبة،
حشره الله

عز وجل يوم القيامة كما كان في الدنيا مخنثا عريانا لا يستتر من الناس بهدبة،
كلما قام صرع".

في الزوائد: في إسناده بشر بن نمير البصري، قال فيه يحيى القطان: كان ركنا من
أركان الكذب.

وقال أحمد: ترك الناس حديثه، وكذا قال غيره. ويحيى بن العلاء، قال أحمد: يضع
الحديث. وقريب
منه ما قال غيره.

٢٦١٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن هشام بن عروة، عن أبيه،
عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها، فسمع
مخنثا وهو يقول

لعبد الله بن أبي أمية: إن يفتح الله الطائف غدا، دلتك على امرأة تقبل بأربع وتدبر
بثمان. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "أخرجوهم من بيوتكم".

بسم الله الرحمن الرحيم

٢١ - كتاب الديات

(١) باب التغليظ في قتل مسلم ظلما

٢٦١٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، وعلي بن محمد، ومحمد بن بشار، قالوا: ثنا وكيع، ثنا الأعمش عن شقيق، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" أول ما يقضى بين الناس، يوم القيامة، في الدماء "

٢٦١٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عيسى بن يونس. ثنا الأعمش، عن عبد الله ابن مرة، عن مسروق، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تقتل نفس ظلما،

إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها. لأنه أول من سن القتل "

٢٦١٧ - حدثنا سعيد بن يحيى بن الأزهر الواسطي. ثنا إسحاق بن يوسف، الأزرق، عن شريك، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" أول ما يقضى بين الناس، يوم القيامة، في الدماء "

٢٦١٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا وكيع. ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الرحمن بن عائذ، عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من لقي الله

لا يشرك به شيئا، لم يتند بدم حرام، دخل الجنة "

في الزوائد: إسناده صحيح. إن كان عبد الرحمن بن عائذ الأزدي سمع من عقبة بن عامر. فقد قيل:

إن روايته عنه مرسلة.

٢٦١٩ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا مروان بن جناح، عن أبي الجهم الجوزجاني، عن البراء بن عازب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لزوال الدنيا أهون

على الله من قتل مؤمن بغير حق "

في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله موثقون. وقد صرح الوليد بالسماع، فزالت تهمة تدليسه. والحديث،

من رواية غير البراء، أخرجه غير المصنف أيضا.

٢٦٢٠ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا مروان بن معاوية. ثنا يزيد بن زياد،

عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

" من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة، لقي الله عز وجل، مكتوب بين عينيه:

آيس من رحمة الله "

في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبي زياد، بالغوا في تضعيفه، حتى قيل كأنه حديث موضوع.

(٢) باب هل لقاتل مؤمن توبة

٢٦٢١ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا سفيان بن عيينة، عن عمار الدهني، عن سالم ابن أبي الجعد، قال: سئل ابن عباس عن قتل مؤمنا متعمدا ثم تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى؟ قال: ويحه! وأنى له الهدى؟ سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول " يجيء القاتل،

والمقتول يوم القيامة متعلق برأس صاحبه. يقول: رب! سل هذا، لم قتلني؟ " والله! لقد أنزلها الله عز وجل على نبيكم، ثم ما نسخها بعد ما أنزلها.

٢٦٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا همام بن يحيى عن قتادة، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: ألا أخبركم بما سمعت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ سمعته أذناي، ووعاه قلبي " إن عبدا قتل تسعة وتسعين نفسا، ثم عرضت له التوبة. فسأل عن أهل الأرض. فدل على رجل فأتاه. فقال: إنني قتلت تسعة وتسعين نفسا. فهل لي من توبة؟ قال: بعد تسعة وتسعين نفسا! قال، فانتضى سيفه فقتله. فأكمل به المائة. ثم عرضت له التوبة فسأل عن أهل الأرض. فدل على رجل. فأتاه فقال: إنني قتلت مائة نفس، فهل لي من توبة؟ قال، فقال: ويحك! ومن يحول بينك وبين التوبة؟ اخرج من القرية الخبيثة التي أنت فيها، إلى القرية الصالحة، قرية كذا وكذا. فاعبد ربك فيها. فخرج يريد القرية الصالحة، فعرض له أجله في الطريق. فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب قال إبليس: أنا أولى به، إنه لم يعصني ساعة قط. قال، فقالت ملائكة الرحمة: إنه خرج تائبا ".
قال همام: فحدثني حميد الطويل عن بكر بن عبد الله، عن أبي رافع، قال: فبعث الله عز وجل ملكا فاختصموا إليه ثم رجعوا. فقال: انظروا. أي القريتين كانت أقرب، فألحقوه بأهلها.
قال قتادة: فحدثنا الحسن، قال: لما حضره الموت احتفز بنفسه فقرب من القرية الصالحة، وباعد منه القرية الخبيثة. فألحقوه بأهل القرية الصالحة.
حدثنا أبو العباس بن عبد الله بن إسماعيل البغدادي. ثنا عفان. ثنا همام، فذكر نحوه.

(٣) باب من قتل له قتيل فهو بالخيار بين إحدى ثلاث
٢٦٢٣ - حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبه. قالوا: ثنا أبو خالد الأحمر.
ح وحدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبه، قالوا: ثنا جرير وعبد الرحيم بن سليمان،
جميعا عن محمد بن إسحاق، عن الحرث بن فضيل (أظنه عن ابن أبي العوجاء، واسمه
سفيان) عن أبي شريح الخزاعي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أصيب
بدم أو خبل

(والخبل الجرح) فهو بالخيار بين إحدى ثلاث. فإن أراد الرابعة، فخذوا على يديه:
أن يقتل أو يعفو أو يأخذ الدية فمن فعل شيئا من ذلك فعاد، فإن له نار جهنم
خالدا مخلدا فيها أبدا ".

٢٦٢٤ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا الوليد. ثنا الأوزاعي.
حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم
" من قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إما أن يقتل وإما أن يفدى ".

(٤) باب من قتل عمدا، فرضوا بالدية
٢٦٢٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه. ثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق.
حدثني محمد بن جعفر، عن زيد بن ضميرة. حدثني أبي وعمي، وكانا شهدا حيننا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالوا: صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر. ثم جلس
تحت شجرة فقام إليه الأقرع
ابن حابس، وهو سيد خندف، يرد عن دم محلم بن حثامة. وقام عيينة بن حصن

يطلب بدم عامر بن الأضبط. وكان أشجعياً. فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم " تقبلون الدية؟ "

فأبوا. فقام رجل من بنى ليث، يقال مكيتل. فقال: يا رسول الله! والله! ما شبهت هذا القتيل، في غرة الاسلام، إلا كغنم وردت. فرميت فنفر آخرها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم

" لكم خمسون في سفرنا، وخمسون إذا رجعنا " فقبلوا الدية.

٢٦٢٦ - حدثنا محمود بن خالد الدمشقي. ثنا أبي. ثنا محمد بن راشد عن سليمان ابن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من قتل عمداً، دفع إلى أولياء القتيل. فإن شاءوا اقتلوا. وإن شاءوا أخذوا الدية. وذلك ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفة. وذلك عقل العمدة. ما صولحوا عليه، فهو لهم. وذلك تشديد العقل "

(٥) باب دية شبه العمدة مغلظة

٢٦٢٧ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر، قالوا: ثنا شعبة عن أيوب. سمعت القاسم بن ربيعة، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

" قتيل الخطأ شبه العمدة، قتيل السوط والعصا. مائة من الإبل. أربعون منها خلفة، في بطونها أولادها "

حدثنا محمد بن يحيى. ثنا سليمان بن حرب. ثنا حماد بن زيد عن خالد الحذاء، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.

٢٦٢٨ - حدثنا عبد الله بن محمد الزهري. ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن جدعان، سمعه من القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام، يوم فتح مكة،

وهو على درج الكعبة. فحمد الله وأثنى عليه. فقال " الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده. ألا إن قتيل السوط والعصا: فيه مائة من الإبل. منها أربعون خلفه، في بطونها أولادها. ألا إن كل مآثرة كانت في الجاهلية، ودم، تحت قدمي هاتين. إلا ما كان من سدانة البيت وسقاية الحاج. ألا إني قد أمضيتهما لأهلها كما كانا "

(٦) باب دية الخطأ

٢٦٢٩ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا معاذ بن هانئ. ثنا محمد بن مسلم، عن عمرو ابن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جعل الدية اثني عشر ألفاً.

٢٦٣٠ - حدثنا إسحاق بن منصور المروزي. أنبأنا يزيد بن هارون. أنبأنا محمد بن راشد، عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من قتل خطأ، فديته من الإبل ثلاثون بنت منخاض وثلاثون

ابنة لبون وثلاثون حقة، وعشرة بن لبون ". وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقومها على

أهل القرى أربعمائة دينار، أو عدلها من الورق. ويقومها على أزمان الإبل. إذا غلت

رفع ثمنها. وإذ هانت نقص من ثمنها. على نحو الزمان ما كان. فبلغ قيمتها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الأربعمائة دينار إلى ثمانمائة دينار. أو عدلها من الورق ثمانية

آلاف درهم. وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن من كان عقله في البقر، على أهل البقر، مائتي

بقرة. ومن كان عقله في الشاء، على أهل الشاء، ألفي شاة.

٢٦٣١ - حدثنا عبد السلام بن عاصم. ثنا الصباح بن محارب. ثنا حجاج بن أرطاة. ثنا زيد بن جبير، عن خشف بن مالك الطائي، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم " في دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون

بنت لبون وعشرون بنتي مخاض ذكور "

٢٦٣٢ - حدثنا العباس بن جعفر. ثنا محمد بن سنان. ثنا محمد بن مسلم، عن عمرو ابن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الدية اثني عشر ألفاً. قال:

وذلك قوله (وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله). قال، بأخذهم الدية.

(٧) باب الدية على العاقلة فإن لم يكن عاقلة ففي بيت المال

٢٦٣٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا أبي، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيد بن نضلة، عن المغيرة بن شعبة، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدية على العاقلة.

٢٦٣٤ - حدثنا يحيى بن درست. ثنا حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة، عن علي ابن أبي طلحة، عن راشد، عن أبي عامر الهوزني، عن المقدم الشامي، قال،

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أنا وارث من لا وارث له. أعقل عنه وأرثه. والنخال وارث

من لا وارث له. يعقل عنه ويرثه ".

(٨) باب من حال بين ولي المقتول وبين القود أو الدية

٢٦٣٥ - حدثنا محمد بن معمر. ثنا محمد بن كثير. ثنا سليمان بن كثير،

عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال " من قتل

في عمية أو عصبية بحجر أو سوط أو عصا، فعليه عقل الخطأ. ومن قتل عمدا فهو قود. ومن حال بينه وبينه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. لا يقبل منه صرف ولا عدل ".

(٩) باب ما لا قود فيه

٢٦٣٦ - حدثنا محمد بن الصباح وعمار بن خالد الواسطي. ثنا أبو بكر بن عياش،

عن دهثم بن قران. حدثني نمران بن جارية، عن أبيه، أن رجلا ضرب رجلا على ساعده

بالسيف فقطعها من غير مفصل. فاستعدى عليه النبي صلى الله عليه وسلم. فأمر له بالدية. فقال:

يا رسول الله! إنني أريد القصاص. فقال " خذ الدية. بارك الله لك فيها ". ولم يقض له بالقصاص.

في الزوائد: في إسناده دهثم بن قران اليماني، ضعفه أبو داود، وقال: ليس لجارية عند المصنف

سوى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب.

٢٦٣٧ - حدثنا أبو كريب. ثنا رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح، عن معاذ ابن محمد الأنصاري، عن ابن صهبان، عن العباس بن عبد المطلب، قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم " لا قود في المأمومة ولا الجائفة ولا المنقلة ".
في الزوائد: في إسناده رشدين بن سعد المصري، أبو الحجاج، المهري، ضعفه جماعة. واختلف فيه

كلام أحمد فمرة ضعفه، ومرة قال: أرجو أنه صالح الحديث.

(١٠) باب الجارح يفتدى بالقود

٢٦٣٨ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقا. فواجه

رجل في صدقته، فضربه أبو جهم فشجه. فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: القود. يا رسول الله!

قال النبي صلى الله عليه وسلم " لكم كذا وكذا " فلم يرضوا. فقال " لكم كذا وكذا "

فرضوا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " إني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم؟ " قالوا: نعم.

فخطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال " إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القود. فعرضت عليهم

كذا وكذا. أرضيتم؟ " قالوا: لا. فهم بهم المهاجرون. فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يكفوا.

فكفوا. ثم دعاهم فزادهم. فقال " أرضيتم؟ " قالوا: نعم. قال " إني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم " قالوا: نعم. فخطب النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال " أرضيتم؟ " قالوا: نعم.

قال ابن ماجه: سمعت محمد بن يحيى يقول: تفرد بهذا معمر. لا أعلم رواه غيره.

(١١) باب دية الجنين

٢٦٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة: عبد أو أمة.

فقال الذي قضى عليه: أنعقل من لا شرب ولا أكل. ولا صاح ولا استهل. ومثل ذلك يطل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن هذا ليقول بقول شاعر. فيه غرة، عبد أو أمة ".

٢٦٤٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة، قال: استشار عمر بن الخطاب الناس في إملاص المرأة. يعنى سقطها. فقال المغيرة بن شعبة: شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة، عبد أو أمة. فقال عمر: ائتني بمن يشهد معك. فشهد معه محمد ابن مسلمة.

٢٦٤١ - حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي. ثنا أبو عاصم. أخبرني بن جريح. حدثني عمرو بن دينار، أنه سمع طاوساً عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب، أنه نشد الناس قضاء النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك. يعنى في الجنين. فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال:

كنت بين امرأتين لي. فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها، وقتلت جنينها. فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة، عبد. وأن تقتل بها.

(١٢) باب الميراث من الدية

٢٦٤٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري،
عن سعيد بن المسيب، أن عمر كان يقول: الدية للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية
زوجها شيئاً. حتى كتب إليه الضحاك بن سفيان، أن النبي صلى الله عليه وسلم ورث
امرأة أشيم

الضبابي من دية زوجها.

٢٦٤٣ - حدثنا عبد ربه بن خالد النميري. ثنا الفضيل بن سليمان. ثنا موسى
ابن عقبة عن إسحاق بن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت، أن النبي صلى الله
عليه وسلم قضى

لحمم بن مالك الهذلي اللحياني بميراثه من امرأته التي قتلها امرأته الأخرى.

(١٣) باب دية الكافر

٢٦٤٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن عياش،
عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن
عقل أهل

الكتابيين نصف عقل المسلمين، وهم اليهود والنصارى.

في الزوائد: إسناده حسن، لقصوره عن درجة الصحيح. لأن عبد الرحمن بن عياش، لم
أر من ضعفه

ولا من وثقه. وعمرو بن شعيب عن جده، مختلف فيه.

(١٤) باب القاتل لا يرث

٢٦٤٥ - حدثنا محمد بن رمح المصري. أنبأنا الليث بن سعد عن إسحاق
ابن أبي فروة، عن ابن شهاب، عن حميد، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال

" القاتل لا يرث "

٢٦٤٦ - حدثنا أبو كريب وعبد الله بن سعيد الكندي، قالوا: ثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، أن أبا قتادة، رجل من بني مدلج، قتل ابنه، فأخذ منه عمر مائة من الإبل. ثلاثين حقة، وثلاثين جذعة، وأربعين خلفه. فقال: أين أخو المقتول؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " ليس لقاتل ميراث "

في الزوائد: إسناده حسن.

(١٥) باب عقل المرأة على عصبتها، وميراثها لولدها

٢٦٤٧ - حدثنا إسحاق بن منصور. أنبأنا يزيد بن هارون. أنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعقل المرأة عصبتها، من كانوا. ولا يرثوا منها شيئاً. إلا ما فضل عن ورثتها.

وإن قتلت فعقلها بين ورثتها. فهم يقتلون قاتلها "

٢٦٤٨ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا المعلى بن أسد. ثنا عبد الواحد بن زياد. ثنا مجالد عن الشعبي، عن جابر، قال: جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الدية على عاقلة القاتلة.

فقال عاقلة المقتولة: يا رسول الله! ميراثها لنا. قال " لا. ميراثها لزوجها وولدها ".
(١٦) باب القصاص في السن

٢٦٤٩ - حدثنا محمد بن المثنى، أبو موسى. ثنا خالد بن الحرث وابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس، قال: كسرت الربيع، عمه أنس، ثنية جارية. فطلبوا العفو،

فأبوا. فعرضوا عليهم الأرش فأبوا. فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم، فأمر بالقصاص. فقال أنس

ابن النضر: يا رسول الله! تكسر ثنية الربيع؟ والذي بعثك بالحق! لا تكسر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " يا أنس! كتاب الله القصاص. قال: فرضى القوم، فغفوا. فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره ".
(١٧) باب دية الأسنان

٢٦٥٠ - حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري. ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث. حدثني شعبة عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " الأسنان سواء. الثنية والضرس سواء ".

٢٦٥١ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم البالسي. ثنا علي بن الحسن بن شقيق. ثنا أبو حمزة المروزي. ثنا يزيد النحوي عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم،

أنه قضى في السن خمسا من الإبل. في الزوائد: إسناده صحيح.

(١٨) باب دية الأصابع

٢٦٥٢ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ح وحدثنا محمد بن بشار. ثنا يحيى ابن سعيد ومحمد بن جعفر وابن أبي عدي، قالوا: ثنا شعبة عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " هذه وهذه سواء " يعنى الخنصر والبنصر والابهام.

٢٦٥٣ - حدثنا جميل بن الحسن العتكي. ثنا عبد الأعلى. ثنا سعيد عن مطر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "الأصابع سواء كلهن. فيهن عشر عشر من الإبل".
في الزوائد: إسناده حسن.

٢٦٥٤ - حدثنا رجاء بن المرجي السمرقندي. ثنا النضر بن شميل. ثنا سعيد ابن أبي عروبة عن غالب التمار، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس، عن أبي موسى الأشعري، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "الأصابع سواء".
(١٩) باب الموضحة

٢٦٥٥ - حدثنا جميل بن الحسن. ثنا عبد الأعلى. ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن مطر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "في المواضع خمس خمس من الإبل".

(٢٠) باب من عض رجلا فنزع يده فندر ثناياه
٢٦٥٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد ابن إسحاق، عن عطاء، عن صفوان بن عبد الله، عن عميه يعلى وسلمة ابني أمية، قالوا: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك. ومعنا صاحب لنا. فاقتتل هو ورجل آخر

ونحن بالطريق. قال، فعض الرجل يد صاحبه. فجذب صاحبه يده من فيه. فطرح
ثنيته، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمس عقل ثنيته. فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم " يعمد أحدكم
إلى أخيه فيعضه كعضاض الفحل. ثم يأتي يلتمس العقل! لا عقل لها " قال، فأبطلها
رسول الله صلى الله عليه وسلم.
٢٦٥٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا محمد بن عبد الله بن نمير عن سعيد بن أبي
عروبة،

عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران بن حصين، أن رجلا عض رجلا على ذراعه.
فنزح يده، فوقعت ثنيته. فرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فأبطلها وقال " يقضم
أحدكم كما
يقضم الفحل ".

(٢١) باب لا يقتل مسلم بكافر

٢٦٥٨ - حدثنا علقمة بن عمرو الدارمي. ثنا أبو بكر بن عياش، عن مطرف،
عن الشعبي، عن أبي جحيفة، قال: قلت لعلي بن أبي طالب: هل عندكم شيء
من العلم ليس عند الناس؟ قال: لا. والله! ما عندنا إلا ما عند الناس. إلا أن يرزق الله
رجلا فهما في القرآن. أو ما في هذه الصحيفة. فيها الدييات عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم
وأن لا يقتل مسلم بكافر.

٢٦٥٩ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا حاتم بن إسماعيل. ثنا عبد الرحمن بن عياش،
عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا
يقتل
مسلم بكافر ".

٢٦٦٠ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني. ثنا معمر بن سليمان عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده " .

(٢٢) باب لا يقتل الوالد بولده

٢٦٦١ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن مسلم، عن عمرو ابن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا يقتل بالولد الوالد " .

٢٦٦٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن الخطاب، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول " لا يقتل الوالد بالولد " .

(٢٣) باب هل يقتل الحر بالعبد؟

٢٦٦٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من قتل عبده قتلناه .

ومن جدعه جدعناه " .

٢٦٦٤ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا ابن الطباع. ثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي فروة، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي. وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قتل رجل عبده عمدا متعمدا. فجلده رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة. ونفاه سنة. ومحا سهمه من المسلمين.

في الزوائد: في إسناده إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو ضعيف. وإسماعيل بن عياش

(٢٤) باب يقتاد من القاتل كما قتل
٢٦٦٥ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن أنس
ابن مالك، أن يهوديا رضح رأس امرأة بين حجرين فقتلها. فرضخ رسول الله صلى الله
عليه وسلم
رأس بين حجرين.

٢٦٦٦ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ح وحدثنا إسحاق بن منصور.
ثنا النضر بن شميل، قالوا: ثنا شعبة عن هشام بن زيد، عن أنس بن مالك، أن يهوديا
قتل جارياً على أوضاع لها. فقال لها "أقتلك فلان؟" فأشارت برأسها: أن لا.
ثم سألتها الثانية. فأشارت برأسها: أن لا. ثم سألتها الثالثة. فأشارت برأسها: أن نعم.
فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حجرين.

(٢٥) باب لا قود إلا بالسيف
٢٦٦٧ - حدثنا إبراهيم بن المستمير العروقي. ثنا أبو عاصم عن سفيان، عن جابر،
عن أبي عازب، عن النعمان بن بشير، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "لا قود
إلا بالسيف".

في الزوائد: في إسناده جابر الجعفي، وهو كذاب.

٢٦٦٨ - حدثنا إبراهيم بن المستمير. ثنا الحر بن مالك العنبري. ثنا مبارك
ابن فضالة عن الحسن، عن أبي بكر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا
قود إلا بالسيف".

في الزوائد: في إسناده مبارك بن فضالة، وهو يدلّس، وقد عنعنه. وكذا الحسن.

(٢٦) باب لا يجنى أحد على أحد

٢٦٦٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو الأحوص عن شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، في حجة الوداع " ألا لا يجنى جان إلا على نفسه. لا يجنى والد على ولده، ولا مولود على والده ".

٢٦٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير عن يزيد بن أبي زياد. ثنا جامع بن شداد، عن طارق المحاربي، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه،

حتى رأيت بياض إبطيه، يقول " ألا لا تجنى أم على ولد. ألا لا تجنى أم على ولد ". في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

٢٦٧١ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا هشيم عن يونس، عن حصين بن أبي الحر، عن الخشخاش العنبري، قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي ابني فقال " لا تجنى عليه،

ولا يجنى عليك ".

في الزوائد: إسناده كلهم ثقات. إلا أن هشيمًا كان يدلّس. وليس للخشخاش سوى هذا لحديث

الموجود عند ابن ماجة. وليس له في بقية الأصول الخمسة.

٢٦٧٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل. ثنا عمرو بن عاصم. ثنا أبو العوام القطان، عن محمد بن جحادة، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تجنى نفس على أخرى ".

في الزوائد: إسناده صحيح. محمد بن عبد الله، ذكره ابن حبان في الثقات وقال النسائي: لا بأس به

وأبو العوام القطان اسمه عمران بن داود، وثقه الجمهور. وباقي رجال الاسناد على شرط الشيخين.

(٢٧) باب الجبار

٢٦٧٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " العجماء جرحها جبار.

والمعدن جبار والبئر جبار "

٢٦٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا خالد بن مخلد. ثنا كثير بن عبد الله ابن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " العجماء

جرحها جبار، والمعدن جبار "

في الزوائد: في إسناده كثير بن عبد الله، ضعفه أحمد وابن معين. وقال أبو داود: كذاب. وقال

الإمام الشافعي: هو ركن من أركان الكذب، وقال ابن عبد الله: مجمع على ضعفه.

٢٦٧٥ - حدثنا عبد ربه بن خالد النميري. ثنا فضيل بن سليمان حدثني موسى

ابن عقبة. حدثني إسحاق بن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت، قال: قضى

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن المعدن جبار، والبئر جبار، والعجماء جرحها جبار.

والعجماء البهيمة من الانعام وغيرها. والجبار هو الهدر الذي لا يغرم.

في الزوائد: إسناده ثقات. إلا أن إسحاق بن يحيى لم يدرك عبادة. قاله الترمذي وغيره.

٢٦٧٦ - حدثنا أحمد بن الأزهر. ثنا عبد الرزاق عن معمر، عن همام،
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " النار جبار، والبئر جبار ".
(٢٨) باب القسامة

٢٦٧٧ - حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا بشر بن عمر. سمعت مالك بن أنس.
حدثني أبو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بن حنيف، عن سهل بن أبي
حثمة،

أنه أخبره عن رجال من كبراء قومه، أن عبد الله بن سهل، ومحبيصة خرجا إلى خيبر
من جهد أصابهم. فأتى محبيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قت وألقى في فقير أو
عين

بخيبر. فأتى يهود، فقال: أنتم، والله! قتلتموه. قالوا: والله! ما قتلناه ثم أقبل
حتى قدم على قومه فذكر ذلك لهم. ثم أقبل هو وأخوه حويصة، وهو أكبر منه،

وعبد الرحمن بن سهل. فذهب محيصة يتكلم، وهو الذي كان بخير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحيصة " كبر كبر " يريد السن. فتكلم حويصة. ثم تكلم محيصة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إما أن يدوا صاحبكم، وإما أن يؤذنوا بحرب " فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك. فكتبوا: إنا، والله! ما قتلناه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن " تحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟ " قالوا: لا قال " فتحلف لكم يهود؟ " قالوا: ليسوا بمسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده. فبعث إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ناقة. حتى أدخلت عليهم الدار. فقال سهل: فلقد ركضتني منها ناقة حمراء.

٢٦٧٨ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن حويصة ومحيصة، ابني مسعود، وعبد الله وعبد الرحمن، ابني سهل. خرجوا يمتارون بخير. فعدى على عبد الله، فقتل. فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " تقسمون وتستحقون؟ " فقالوا: يا رسول الله! كيف نقسم ولم نشهد؟ قال " فتبرئكم يهود؟ " قالوا: يا رسول الله! إذا تقتلنا قال، فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده. في الزوائد: في إسناده حجاج بن أرطاة، وهو مدلس.

(٢٩) باب من مثل بعبده فهو حر

٢٦٧٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسحق بن منصور قال: ثنا عبد السلام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن سلمة بن روح بن زنباع، عن جده، أنه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وقد خصى غلاما له. فأعتقه النبي صلى الله عليه وسلم بالمثلة

في الزوائد: في إسناده ضعف، لضعف إسحاق بن أبي فروة.

٢٦٨٠ - حدثنا رجاء بن المرجي السمرقندي. ثنا النضر بن شميل. ثنا أبو حمزة الصيرفي. حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم

صارخا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "مالك؟" قال: سيد رأني أقبل جارية له، فجب

مذاكيري. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "على بالرجل" فطلب فلم يقدر عليه. فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم " اذهب. فأنت حر " قال: على من نصرتي يا رسول الله! قال يقول: رأيت

إن استرقني مولاي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " على كل مؤمن أو مسلم ". (٣٠) باب أعف الناس قتلة، أهل الايمان

٢٦٨١ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي. ثنا هشيم عن مغيرة، عن شبك، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: قال عبد الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن من أعف الناس قتلة أهل الايمان ".

٢٦٨٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا غندر عن شعبة، عن مغيرة، عن شبك، عن إبراهيم، عن هني بن نويرة، عن علقمة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" إن أعف الناس قتلة، أهل الايمان ".

(٣١) باب المسلمون تتكافأ دماؤهم

٢٦٨٣ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني. ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " المسلمون تتكافأ دماؤهم.

وهم يد على من سواهم. يسعى بذمتهم أدناهم، ويرد على أقصاهم ".

٢٦٨٤ - حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري. ثنا أنس بن عياض، أبو حمزة، عن عبد السلام بن أبي الجنوب، عن الحسن، عن معقل بن يسار، قال: قال رسول الله " المسلمون يد على من سواهم. وتتكافأ دماؤهم ".

٢٦٨٥ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن عياش، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يد المسلم

على من سواهم. تتكافأ دماؤهم وأموالهم. ويجير على المسلمين أدناهم، ويرد على المسلمين أقصاهم ".

(٣٢) باب من قتل معاهدا

٢٦٨٦ - حدثنا أبو كريب. ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من قتل معاهدا، لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما ".

٢٦٨٧ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا معدي بن سليمان. أنبأنا ابن عجلان عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من قتل معاهدا، له ذمة الله وذمة رسوله،

لم يرح رائحة الجنة. وريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاما ".

(٣٣) باب من أمن رجلا على دمه فقتله

٢٦٨٨ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب. ثنا أبو عوانة، عن عبد الملك ابن عمير، عن رفاعة بن شداد القتباني، قال: لولا كلمة سمعتها من عمرو بن الحمق الخزاعي، لمشيت فيما بين رأس المختار وجسده. سمعته يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من أمن رجلا على دمه، فقتله، فإنه يحمل لواء غدر يوم القيامة ".

في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات. لأن رفاعة بن شداد، أخرجه النسائي في سننه ووثقه.

وذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجال الاسناد على شرط مسلم.

٢٦٨٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا أبو ليلى عن أبي عكاشة،

عن رفاعة، قال: دخلت على المختار في قصره. فقال: قام جبرائيل من عندي الساعة. فما منعني من ضرب عنقه إلا حديث سمعته من سليمان بن صرد، عن النبي صلى الله عليه وسلم،

أنه قال " إذا أمنك الرجل على دمه، فلا تقتله " فذاك الذي منعني منه.

(٣٤) باب العفو عن القاتل

٢٦٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قتل رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فدفعه إلى ولي المقتول. فقال القاتل: يا رسول الله!

والله! ما أردت قتله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للولي " أما إنه إن كان صادقاً ثم قتلته،

دخلت النار " قال: فخلى سبيله. قال، وكان مكتوفاً بنسعة. فخرج يجر نسعته. فسمى ذا النسعة.

٢٦٩١ - حدثنا أبو عمير، عيسى بن محمد النحاس، وعيسى بن يونس، والحسين ابن أبي السرى العسقلاني، قالوا: ثنا ضمرة بن ربيعة، عن ابن شوذب، عن ثابت البناني،

عن أنس بن مالك، قال: أتى رجل بقاتل وليه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم

" اعف " فأبى. فقال " خذ أرشك " فأبى. قال " اذهب فاقتله فإنك مثله " . قال، فلحق به. فقبل له: إن رسول الله قد قال " اقتله فإنك مثله " فخلى سبيله.

قال، فروئي يجر نسعته ذاهباً إلى أهله. قال، كأنه قد كان أوثقه.

قال أبو عمير في حديثه: قال ابن شوذب، عن عبد الرحمن بن القاسم: فليس لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول " اقتله فإنك مثله ".
قال ابن ماجه: هذا حديث الرملين، ليس إلا عندهم.

(٣٥) باب العفو في القصاص

٢٦٩٢ - حدثنا إسحاق بن منصور. أنبأنا حبان بن هلال. ثنا عبد الله بن بكر المزني عن عطاء بن أبي ميمونة (قال: لا أعلمه إلا عن أنس بن مالك) قال: ما رفع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء فيه القصاص، إلا أمر فيه بالعفو.
٢٦٩٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن يونس بن أبي إسحق، عن أبي السفر، قال: قال أبو الدرداء: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " ما من رجل يصاب بشيء من

جسده، فيتصدق به، إلا رفعه الله به درجة، أو حط عنه به خطيئة ".
سمعته أذناي، ووعاه قلبي.

(٣٦) باب الحامل يجب عليه القود

٢٦٩٤ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا أبو صالح عن ابن لهيعة، عن ابن أنعم، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم. ثنا معاذ بن جبل، وأبو عبيدة بن الجراح،

وعبادة بن الصامت، وشداد أوس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " المرأة، إذا قتلت عمدا، لا تقتل حتى تضع ما في بطنها، إن كانت حاملا، وحتى تكفل ولدها. وإن زنت، لم ترجم حتى تضع ما في بطنها، وحتى تكفل ولدها ".
في الزوائد: في إسناد ابن أنعم. اسمه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، ضعيف. وكذلك الراوي عنه عبد الله بن لهيعة.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٢ - كتاب الوصايا

(١) باب هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٦٩٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي وأبو معاوية. ع وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا أبو معاوية (قال أبو بكر وعبد الله ابن نمير) عن الأعمش عن شقيق، عن مسروق، عن عائشة، قالت: ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ديناراً ولا درهماً، ولا شاة ولا بعيراً، ولا أوصى بشيء.
٢٦٩٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرف، قال: قلت لعبد الله بن أبي أوفى: أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء؟ قال: لا. قلت:

فكيف أمر المسلمين بالوصية؟ قال: أوصى بكتاب الله.

قال مالك: وقال طلحة بن مصرف: قال الهزيل بن شرحبيل: أبو بكر كان يتأمر على وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ود أبو بكر أنه وجد من رسول الله صلى الله عليه وسلم عهداً، فخرم أنفه بخزام.

٢٦٩٧ - حدثنا أحمد بن المقدم. ثنا المعتمر بن سليمان. سمعت أبي يحدث عن قتادة عن أنس بن مالك، قال: كانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة،

وهو يغرغر بنفسه " الصلاة. وما ملكت أيمانكم ".
في الزوائد: إسناده حسن، لقصور أحمد بن المقدم عن درجة أهل الضبط. وباقي
رجاله على شرط الشيخين.
٢٦٩٨ - حدثنا سهل بن أبي سهل. ثنا محمد بن فضيل عن مغيرة، عن أم موسى،
عن علي بن أبي طالب، قال كان آخر كلام النبي صلى الله عليه وسلم " الصلاة وما
ملك
أيمانكم ".

(٢) باب الحث على الوصية

٢٦٩٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر، عن نافع،
عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما حق امرئ مسلم أن يبيت
ليلتين وله شيء
يوصى فيه، إلا ووصيته مكتوبة عنده ".

٢٧٠٠ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا درست بن زياد. ثنا يزيد الرقاشي
عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " المحروم من حرم
وصيته ".

في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف.
٢٧٠١ - حدثنا محمد بن المصنف الحمصي. ثنا بقية بن الوليد، عن يزيد بن عوف،
عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من
مات على وصية،

مات على سبيل سنة. ومات على تقى وشهادة. ومات مغفوراً له ".
في الزوائد: في إسناده بقية، وهو مدلس. وشيخه يزيد بن عوف، لم أر من تكلم فيه.

٢٧٠٢ - حدثنا محمد بن معمر. ثنا روح بن عوف، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " ما حق امرئ مسلم يبني ليلتين، وله شيء يوصي به،

إلا ووصيته مكتوبة عنده ".

(٣) باب الحيف في الوصية

٢٧٠٣ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا عبد الرحيم بن زيد العمى، عن أبيه، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من فر من ميراث وارثه، قطع الله ميراثه

من الجنة يوم القيامة ".

في الزوائد: في إسناده زيد العمى.

٢٧٠٤ - حدثنا أحمد بن الأزهر. ثنا عبد الرزاق بن همام. أنبأنا معمر عن أشعث ابن عبد الله، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الرجل

ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة. فإذا أوصى حاف في وصيته. فيختم له بشر عمله، فيدخل النار. وإن الرجل يعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة. فيعدل في وصيته، فيختم له بخير عمله، فيدخل الجنة ".

قال أبو هريرة: وأقرأوا إن شئتم (تلك حدود الله - إلى قوله - عذاب مهين).

٢٧٠٥ - حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا بقية عن أبي حلبس، عن خليل بن أبي خليل، عن معاوية بن قره، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من حضرته الوفاة فأوصى، وكانت وصيته على كتاب الله، كانت

كفارة لما ترك من زكاته في حياته ".

في الزوائد: في إسناده بقية بن الوليد، وهو مدلس، وقد عنعنه. وشيخه أبو حلبس، أحد المجاهيل.

(٤) باب النهي عن الامساك في الحياة والتبذير عند الموت
٢٧٠٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شريك عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة،
عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا
رسول الله!

نبئني. ما حق الناس مني بحسن الصحبة؟ فقال " نعم. وأبيك! لتنبأ. أمك " قال:
ثم من؟ قال " ثم أمك " قال: ثم من؟ قال " ثم أمك " قال: ثم من؟ قال " ثم أبوك "
قال: نبئني يا رسول الله عن مالي كيف أتصدق فيه؟ قال " نعم. والله! لتنبأ. أن
تصدق

وأنت صحيح صحيح، تأمل العيش وتخاف الفقر. ولا تمهل حتى إذا بلغت نفسك
ههنا، قلت: مالي لفلان، ومالي لفلان. وهو لهم، وإن كرهت "

٢٧٠٧ - حدثنا أبو كبر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا حريز
ابن عثمان. حدثني عبد الرحمن بن ميسرة، عن جبير بن نفير، عن بسر بن جحاش
القرشي، قال: بزق النبي صلى الله عليه وسلم في كفه. ثم وضع أصبعه السبابة وقال "
يقول الله

عز وجل: أنى تعجزني، ابن آدم! وقد خلقتك من مثل هذه. فإذا بلغت نفسك
هذه (وأشار إلى حلقه) قلت: أتصدق. وأنى أو ان الصدقة؟ "
في الزوائد: إسناده صحيح.

(٥) باب الوصية بالثلث

٢٧٠٨ - حدثنا هشام بن عمار، والحسين بن الحسن المروزي، وسهل: قالوا:

ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: مرضت عام الفتح حتى أشفيت على الموت. فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: أي رسول الله! إن لي مالا

كثيرا. وليس يرثني إلا ابنة لي. أفأصدق بثلثي مالي؟ قال " لا " قلت: فالشطر؟ قال " لا " قلت: فالثلث؟ قال " الثلث. والثلث كثير. أن تذر ورثتك أغنيا، خير من أن تذرهم عائلة يتكفون الناس ".

٢٧٠٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن طلحة بن عمرو، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الله تصدق عليكم، عند وفاتكم، بثلث أموالكم، زيادة لكم في أعمالكم ".

في الزوائد: في إسناد طلحة بن عمرو الحضرمي، ضعفه غير واحد.

٢٧١٠ - حدثنا صالح بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان. ثنا عبد الله بن موسى. أنبأنا مبارك بن حسان عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يا ابن آدم! اثنان لم تكن لك واحدة منهما: جعلت لك نصيبا من مالك حين أخذت بكظمك،

لأطهرك به وأزكيك. وصلاة عبادي عليك، بعد انقضاء أجلك ".

في الزوائد: في إسناده مقال، لأن صالح بن محمد بن يحيى، لم أر لأحد فيه كلاما، لا بجرح ولا غيره.

ومبارك بن حسان، وثقه ابن معين. وقال النسائي: ليس بالقوى. وقال أبو داود: منكر الحديث. وذكره

ابن حبان في الثقات، يخطئ ويخالف. وقال الأزدي: متروك وباقي رجال الاسناد على شرط الشيخين.

٢٧١١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن هشام بن عروة، عن أبيه،
عن ابن عباس، قال: وددت أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع. لأن رسول الله صلى
الله عليه وسلم
قال " الثلث كبير (أو كثير) ".

(٦) باب لا وصية لوارث

٢٧١٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا سعيد
ابن أبي عروبة عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن عمرو
ابن خارجة، أن النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم وهو على راحلته. وإن راحلته لتقصع
بجرتها.

وإن لغامها ليسيل بين كتفي، قال " إن الله قسم لكل وارث نصيبه من الميراث.
فلا يجوز لوارث وصية. الولد للفراش وللعاهر الحجر. ومن ادعى إلى غير أبيه،
أو تولى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. لا يقبل منه صرف
ولا عدل " (أو قال: عدل ولا صرف).

٢٧١٣ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. ثنا شرحبيل بن مسلم
الخولاني. سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في خطبته،

عام حجة الوداع " إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه. فلا وصية لوارث " .

٢٧١٤ - حدثنا هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب بن شابور. ثنا عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر عن سعيد بن أبي سعيد، أنه حدثه عن أنس بن مالك، قال: إنني لتحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيل على لعابها. فسمعتة يقول " إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه. ألا لا وصية لوارث ".

في الزوائد: إسناده صحيح. ومحمد بن شعيب وثقه رحيم وأبو داود. وباقي رجال الاسناد على شرط البخاري (٧) باب الدين قبل الوصية

٢٧١٥ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن أبي إسحق، عن الحرث، عن علي، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية. وأنتم تقرءونها (من بعد

وصية يوصى بها أو دين) وإن أعيان بنى الام ليتوارثون دون بنى العلات. (٨) باب من مات ولم يوص هل يتصدق عنه؟

٢٧١٦ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن أبي مات وترك مالا. ولم يوص. فهل يكفر عنه أن تصدقت عنه؟ قال " نعم ".

٢٧١٧ - حدثنا إسحاق بن منصور. ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أمني افتلنت نفسها ولم توص. وإنني أظنها

لو تكلمت لتصدقت. فلها أجر إن تصدقت عنها، ولي أجر؟ فقال " نعم ".
(٩) باب قوله " ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف " .

٢٧١٨ - حدثنا أحمد بن الأزهر. ثنا روح بن عبادة. ثنا حسين المعلم عن عمرو
ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: لا
أجد شيئاً.

وليس لي مال. ولي يتيم له مال. قال " كل من مال يتيمك. غير مسرف ولا متأثل
مالاً ". قال وأحسبه قال " ولا تقى مالك بماله " .

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٣ - كتاب الفرائض

(١) باب الحث على تعليم الفرائض

٢٧١٩ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. ثنا حفص بن عمر بن أبي العطف. ثنا أبو الزناد عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يا أبا هريرة!

تعلموا الفرائض وعلموها فإنه نصف العلم. وهو ينسى. وهو أول شيء ينزع من أمتي "

في الزوائد: قلت أخرجه الحاكم في المستدرک، وقال: إنه صحيح الاسناد. وفيما قاله نظر. فإن حفص

ابن عمر المذكور ضعفه ابن معين والبخاري والنسائي وأبو حاتم. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج

به بحال وقال ابن عدي: قليل الحديث. وحديثه، كما قال البخاري، منكر.

(٢) باب فرائض الصلب

٢٧٢٠ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني. ثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الله

ابن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتي سعد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله! هاتان ابنتا سعد. قتل، معك، يوم أحد.

وإن عمهما أخذ جميع ما ترك أبوهما. وإن المرأة لا تنكح إلا على مالها. فسكت

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنزلت آية الميراث. فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أخا سعد بن الربيع.

فقال " أعط ابنتي سعد ثلثي ماله. وأعط امرأته الثمن. وخذ أنت ما بقي ".

٢٧٢١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن أبي قيس الأودي، عن الهزيل بن شرحبيل، قال: جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري وسلمان بن ربيعة الباهلي. فسألهما عن ابنة، وابنة ابن، وأخت لأب وأم. فقالا: لابنة النصف.

وما بقي، فلأخت. واث ابن مسعود، فسيتابعا. فأتى الرجل ابن مسعود فسأله، وأخبره بما قالوا. فقال عبد الله: قد ضللت إذا وما أنا من المهتمدين. ولكني سأقضي بما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم: لابنة النصف. ولابنة الابن السدس. تكملة الثلثين.

وما بقي فللأخت.

(٣) باب فرائض الجد

٢٧٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شبابة. ثنا يونس بن أبي إسحق عن أبي إسحق، عن عمرو بن ميمون، عن معقل بن يسار المزني، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

أتى بفريضة فيها جد. فأعطاه ثلثا، أو سدسا.

٢٧٢٣ - حدثنا أبو حاتم. ثنا ابن الطباع. ثنا هشيم بن يونس، عن الحسن، عن معقل بن يسار، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جد، كان فينا، بالسدس.

(٤) باب ميراث الجدة

٢٧٢٤ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري. أنبأنا عبد الله بن وهب. أنبأنا يونس عن ابن شهاب. حدثه عن قبيصة بن ذؤيب. ح وحدثنا سويد بن سعيد.

ثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب، عن عثمان بن إسحاق بن خرشة، عن ابن ذؤيب، قال:

جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق، تسأله ميراثها. فقال لها أبو بكر: مالك في كتاب الله شيء. وما علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً. فارجعي حتى أسأل الناس. فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم. أعطاهما السدس.

فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري. فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة. فأنفذه لها أبو بكر.

ثم جاءت الجدة الأخرى، من قبل الأب، إلى عمر، تسأله ميراثها فقال: مالك في كتاب الله شيء. وما كان القضاء الذي قضى به إلا لغيرك. وما أنا بزائد في الفرائض شيئاً. ولكن هو ذاك السدس. فإن اجتمعتما فيه، فهو بينكما. وأيتكما خلّت به، فهو لها.

٢٧٢٥ - حدثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب. ثنا سلم بن قتيبة عن شريك، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورث جدة سدسا.

في الزوائد: في إسناده ليث به سليم، وهو ضعيف مدلس.
(٥) باب الكلالة

٢٧٢٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسماعيل بن علية بن سعيد، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى، أن عمر بن الخطاب قام خطيباً يوم الجمعة. أو خطبهم يوم الجمعة. فحمد الله وأثنى عليه وقال: إني، والله! ما أدع بعدي شيئاً هو أهم إلى من أمر الكلالة. وقد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم،

فما أغلظ لي في شيء، ما أغلظ لي فيها. حتى طعن بإصبعه في جنبي، أو في صدري. ثم قال " يا عمر؟ تكفيك آية الصيف التي نزلت في آخر سورة النساء. ٢٧٢٧ - حدثنا علي بن محمد وأبو بكر بن أبي شيبة، قالوا: ثنا وكيع. ثنا سفيان. ثنا عمرو بن مرة، عن مرة بن شراحيل، قال: قال عمر بن الخطاب: ثلاث، لأن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهن، أحب إلى من الدنيا وما فيها: الكلاله والربا والخلافة.

في الزوائد: رجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع. ٢٧٢٨ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر، سمع جابر ابن عبد الله يقول: مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني هو وأبو بكر معه.

وهما ماشيان. وقد أغمي علي. فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فصب علي من وضوئه. فقلت:

يا رسول الله! كيف أصنع؟ كيف أقضي في مالي؟ حتى نزلت آية الميراث، في آخر النساء (وإن كان رجل يورث كلاله) الآية. (ويستفتونك، قل الله يفتيكم في الكلاله) الآية.

(٦) باب ميراث أهل الاسلام من أهل الشرك

٢٧٢٩ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح. قالوا: ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم. قال " لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم ".

٢٧٣٠ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح. ثنا عبد الله بن وهب. أنبأنا يونس عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين، أنه حدثه أن عمرو بن عثمان أخبره عن أسامة ابن زيد، أنه قال: يا رسول الله! أتنزل في دارك بمكة؟ قال " وهل ترك لنا عقيل من رباغ أو دور؟ ".
وكان عقيل ورث أبا طالب، هو وطالب. ولم يرث جعفر ولا علي شيئا. لأنهما كانا مسلمين. وكان عقيل وطالب كافرين.
فكان عمر، من أجل ذلك، يقول: لا يرث المؤمن الكافر.
وقال أسامة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم " .

٢٧٣١ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا ابن لهيعة عن خالد بن زيد، أن المثنى ابن الصباح أخبره عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا يتوارث أهل ملتين " .

(٧) باب ميراث الولاء

٢٧٣٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة. ثنا حسين المعلم عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: تزوج رباب بن حذيفة بن سعيد بن سهم، أم وائل، بنت معمر الجمحية. فولدت له ثلاثة. فتوفيت أمهم. فورثها بنوها، رباغا وولاء مواليتها. فخرج بهم عمرو بن العاص إلى الشام. فماتوا في طاعون عمواس. فورثهم عمرو، وكان عصبتهم. فلما رجع عمرو بن العاص، جاء بنو معمر، يخاصمونهم في ولاء أختهم، إلى عمر. فقال عمر: أفضى بينكم بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم.
سمعته يقول " ما أحرز الولد والوالد فهو لعصبتة، من كان " قال، ففضى لنا به.

وكتب لنا به كتابا، فيه شهادة عبد الرحمن بن عوف، وزيد بن ثابت وآخر. حتى إذا استخلف عبد الملك بن مروان، توفي مولى لها. وترك ألفي دينار. فبلغني أن ذلك القضاء قد غير. فخاصموا إلى هشام بن إسماعيل. فرفعنا إلى عبد الملك. فأتيناه بكتاب عمر. فقال: إن كنت لأرى أن هذا من القضاء الذي لا يشك فيه. وما كنت أرى أن أمر أهل المدينة بلغ هذا. أن يشكوا في هذا القضاء. ففضى لنا فيه. فلم نزل فيه بعد.

٢٧٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد. قالوا: ثنا وكيع. ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن مجاهد بن وردان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أن مولى للنبي صلى الله عليه وسلم وقع من نخلة. فمات. وترك مالا ولم يترك ولدا ولا حميما. فقال

النبي صلى الله عليه وسلم " أعطوا ميراثه رجلا من أهل قريته "

٢٧٣٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا حسين بن علي عن زائدة، عن محمد ابن عبد الرحمن بن بي ليلي، عن الحكم، عن عبد الله بن شداد، عن بنت حمزة (قال محمد، يعنى ابن أبي ليلي، وهي أخت ابن شداد، لامه) قالت: مات مولاي وترك ابنة. فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماله بيني وبين ابنته. فجعل لي النصف، ولها النصف.

(٨) باب ميراث القتال

٢٧٣٥ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد عن إسحاق بن أبي فروة، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال " القتال لا يرث "

٢٧٣٦ - حدثنا علي بن محمد ومحمد بن يحيى، قالوا: ثنا عبيد الله بن موسى عن الحسن بن صالح، عن محمد بن سعيد.
وقال محمد بن يحيى، عن عمر بن سعيد، عن عمرو بن شعيب: حدثني أبي، عن جدي عبد الله بن عمرو، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام، يوم فتح مكة، فقال " المرأة ترث من دية زوجها وماله. وهو يرث من ديتها ومالها. ما لم يقتل أحدهما صاحبه. فإذا قتل أحدهما صاحبه عمدا، لم يرث من ديته وماله شيئا. وإن قتل أحدهما صاحبه خطأ، ورث من ماله، ولم يرث من ديته ".
في الزوائد: في إسناده محمد بن سعيد، وهو المصلوب. قال أحمد: حديثه موضوع. وقال مرة: عمدا
كان يضع. وقال أبو أحمد الحاكم: كان يضع الحديث، صلب على الزندقة. وقال الحاكم أبو عبد الله: ساقط بلا خلاف.

(٩) باب ذوي الأرحام

٢٧٣٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد. قالوا: ثنا وكيع عن سفيان، عن عبد الرحمن بن الحرث بن عياش بن أبي ربيعة الزرقي، عن حكيم بن حكيم ابن عباد بن حنيف الأنصاري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أن رجلا رمى رجلا بسهم فقتله. وليس له وارث إلا خال. فكتب في ذلك أبو عبيدة بن الجراح إلى عمر. فكتب إليه عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " الله ورسوله مولى من لا مولى له. والخال وارث من لا وارث له ".

٢٧٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شاذان. ح وحدثنا محمد بن الوليد. ثنا محمد بن جعفر، قالوا: ثنا شعبة. حدثني بديل بن ميسرة العقيلي عن علي بن أبي طلحة،

عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهوزني، عن المقدم أبي كريمة، رجل من أهل

الشام، من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من ترك مالا، فلورثته.

ومن ترك كالا، فإلينا (وربما قال: فإلى الله وإلى رسوله) وأنا وارث من لا وارث له. أعقل عنه وأرثه. والخال وارث من لا وارث له. يعقل عنه ويرثه ".

(١٠) باب ميراث العصابة

٢٧٣٩ - حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا أبو بحر البكراوي. ثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن الحرث، عن علي بن أبي طالب، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أعيان

بنى الام يتوارثون، دون بنى العلات. يرث الرجل أخاه، لأبيه وأمه. دون إخوته لأبيه.

٢٧٤٠ - حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر

عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اقسما المال

بين أهل الفرائض، على كتاب الله. فما تركت الفرائض، فلأولى رجل ذكر ".

(١١) باب من لا وارث له

٢٧٤١ - حدثنا إسماعيل بن موسى. ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار،

عن عوسجة، عن ابن عباس، قال: مات رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم يدع له وارثا،

إلا عبدا، هو أعتقه. فدفع النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه إليه.

(١٢) باب تحوز المرأة ثلاث موارث

٢٧٤٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا محمد بن حرب. ثنا عمر بن رؤبة التغلبي، عن عبد الواحد بن عبد الله النصري، عن واثلة بن الأسقع، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

" المرأة تحوز ثلاث موارث: عتيقها، ولقيطها، وولدها الذي لاعنت عليه ". قال محمد بن يزيد: ما روى هذا الحديث غير هشام.

(١٣) باب من أنكر ولده

٢٧٤٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة. حدثني يحيى بن حرب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: لما نزلت

آية اللعان، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أيما امرأة ألحقت بقوم من ليس منهم، فليست

من الله في شيء. ولن يدخلها جنته. وأيما رجل أنكر ولده، وقد عرفه، احتجب الله منه يوم القيامة، وفضحه على رؤس الأشهاد ".

في الزوائد: هذا إسناد ضعيف. فيه يحيى بن حرب، وهو مجهول. قاله الذهبي في الكاشف.

٢٧٤٤ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد العزيز بن عبد الله. ثنا سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

" كفر بامرئ ادعاء نسب لا يعرفه، أو جحده، وإن دق ".

في الزوائد: هذا الحديث في بعض النسخ دون بعض. ولم يذكر المزي في الأطراف. وإسناده صحيح

وأظنه من زيادات ابن القطان.

(١٤) باب في ادعاء الولد

٢٧٤٥ - حدثنا أبو كريب. ثنا يحيى بن اليمان عن المثنى بن الصباح، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من عاهر أمة أو حرة، فولده ولد زنا. لا يرث ولا يورث ".

٢٧٤٦ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا محمد بن بكار بن بلال الدمشقي. أنبأنا محمد ابن راشد عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " كل مستلحق استلحق بعد أبيه، الذي يدعى له، ادعاه ورثته من بعده،

فقضى أن من كان من أمة يملكها يوم أصابها، فقد لحق بمن استلحقه. وليس له فيما قسم قبله من الميراث شيء. وما أدرك من ميراث لم يقسم، فله نصيبه. ولا يلحق إذا كان أبوه الذي يدعى له أنكره. وإن كان من أمة لا يملكها أو من حرة عاهر بها،

فإنه لا يلحق ولا يورث. وإن كان الذي يدعى له هو ادعاه، فهو ولد زنا. لأهل أمه من كانوا. حرة أو أمة".

قال محمد بن راشد: يعنى بذلك ما قسم في الجاهلية قبل الاسلام. في الزوائد: إسناده حسن. وهذا في بعض النسخ دون بعض. ولم يذكره المزي. (١٥) باب النهى عن بيع الولاء وعن هبته

٢٧٤٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا شعبة وسفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته. ٢٧٤٨ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب. ثنا يحيى بن سليم الطائفي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته.

(١٦) باب قسمة الموارث

٢٧٤٩ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا عبد الله بن لهيعة، عن عقيل، أنه سمع نافعاً يخبر عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " ما كان من ميراث قسم في الجاهلية، فهو على قسمة الجاهلية. وما كان من ميراث أدركه الاسلام، فهو على قسمة الاسلام "

في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة.

(١٧) باب إذا استهل المولود ورث

٢٧٥٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الربيع بن بدر. ثنا أبو الزبير عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا استهل الصبي صلى عليه، وورث ".
٢٧٥١ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي. ثنا مروان بن محمد. ثنا سليمان ابن بلال. حدثني يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن جابر بن عبد الله والمسور بن مخرمة، قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يرث الصبي حتى يستهل صارخا ".

قال: واستهلاله، أن يبكي ويصيح أو يعطس.

(١٨) باب الرجل يسلم على يدي الرجل

٢٧٥٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن عبد العزيز بن عمر، عن عبد الله بن موهب، قال: سمعت تميم الداري يقول: قلت يا رسول الله! ما السنة في الرجل من أهل الكتاب، يسلم على يدي الرجل؟ قال " هو أولى الناس بمحياه ومماته ".

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٤ - كتاب الجهاد

(١) باب فضل الجهاد في سبيل الله

٢٧٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن الفضل عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أعد الله لمن خرج في سبيله،

لا يخرج إلا جهاد في سبيلي، وإيمان بي، وتصديق برسلي. فهو على ضامن أن أدخله الجنة،

أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه، نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة " ثم قال " والذي نفسي بيده! لولا أن أشق على المسلمين، ما قعدت خلاف سرية تخرج في سبيل الله أبدا.

ولكن لا أجد سعة فأحملهم. ولا يجدون سعة فيتبعوني. ولا تطيب أنفسهم فيتخلفون بعدي. والذي نفس محمد بيده! لوددت أن أغزو في سبيل الله فأقتل، ثم أغزو فأقتل، ثم أغزو فأقتل " .

٢٧٥٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالوا: ثنا عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " المجاهد

في سبيل الله مضمون على الله. إما أن يكفته إلى مغفرته ورحمته، وإما أن يرجعه بأجر

وغنيمة. ومثل المجاهد في سبيل الله، كمثل الصائم القائم، الذي لا يفتر، حتى يرجع

في الزوائد: في إسناده عطية بن سعيد العوفي، ضعفه أحمد وأبو حاتم وغيرهما.

(٢) باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله عز وجل
٢٧٥٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد، قالا: ثنا أبو خالد الأحمر
عن ابن عجلان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " غدوة

أو روحة في سبيل الله، خير من الدنيا وما فيها " . ٢٧٥٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا
زكريا بن منظور. ثنا أبو حازم، عن سهل
ابن سعد الساعدي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " غدوة أو روحة في
سبيل الله، خير
من الدنيا وما فيها " .

٢٧٥٧ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن المثنى، قالا: ثنا عبد الوهاب
الثقفي. ثنا حميد عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لغدوة أو
روحة في سبيل الله،
خير من الدنيا وما فيها " .

(٣) باب من جهز غازيا
٢٧٥٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يونس بن محمد. ثنا ليث بن سعد
عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن عبد الله بن
سراقة،

عن عمر بن الخطاب، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من جهز
غازيا في سبيل الله

حتى يستقل، كان له مثل أجره، حتى يموت أو يرجع ".
في الزوائد: إسناده صحيح، إن كان عثمان بن عبد الله سمع من عمر بن الخطاب رضي الله عنه. فقد

قال في التهذيب: إن روايته عنه مرسلة.

٢٧٥٩ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان،

عن عطاء، عن زيد بن خالد الجهني، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من

جهز غازيا في سبيل الله،

كان له مثل أجره. من غير أن ينقص من أجر الغازي شيئا ".

(٤) باب فضل النفقة في سبيل الله تعالى

٢٧٦٠ - حدثنا عمران بن موسى الليثي. ثنا حماد بن زيد. ثنا أيوب عن أبي قلابة،

عن أبي أسماء، عن ثوبان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أفضل دينار

ينفقه الرجل،

دينار ينفقه على عياله. ودينار ينفقه على فرس في سبيل الله. ودينار ينفقه الرجل

على أصحابه في سبيل الله ".

٢٧٦١ - حدثنا هارون بن عبد الله الحمال ثنا ابن أبي فديك عن الخليل بن عبد الله،

عن الحسن، عن علي بن أبي طالب، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وأبي أمامة الباهلي،
وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، وجابر بن عبد الله، وعمران بن الحصين، كلهم

يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال " من أرسل بنفقة في سبيل الله،

وأقام في بيته،

فله بكل درهم سبعمائة درهم. ومن غزا بنفسه في سبيل الله، وأنفق في وجه ذلك،

فله بكل درهم سبعمائة ألف درهم " ثم تلا هذه الآية (والله يضاعف لمن يشاء).

في الزوائد: في إسناده خليل بن عبد الله. قال الذهبي: لا يعرف. وكذا قال ابن عبد الهادي.

(٥) باب التغليظ في ترك الجهاد

٢٧٦٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا يحيى بن الحارث الذماري عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من لم يغز أو يجهز غازيا أو يخلف

غازيا في أهله بخير، أصابه الله سبحانه بقارعة، قبل يوم القيامة ".

٢٧٦٣ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد. ثنا أبو رافع (هو إسماعيل بن رافع) عن سمى، مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من لقي الله وليس له أثر في سبيل الله، لقي الله وفيه ثلثة ".

(٦) باب من حبسه العذر عن الجهاد

٢٧٦٤ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا ابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس بن مالك، قال: لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك، فدنا من المدينة، قال " إن بالمدينة

لقوما، ما سرتن من مسير، ولا قطعتم واديا، إلا كانوا معكم فيه " قالوا: يا رسول الله! وهم بالمدينة؟ قال " وهم بالمدينة. حبسهم العذر ".

٢٧٦٥ - حدثنا أحمد بن سنان. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن بالمدينة رجالا، ما قطعتم واديا، ولا سلكتن

طريقا، إلا شركوكم في الاجر. حبسهم العذر ".
قال أبو عبد الله ابن ماجة: أو كما قال: كتبتة لفظا.

(٧) باب فضل الرباط في سبيل الله

٢٧٦٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن مصعب بن ثابت، عن عبد الله بن الزبير، قال: خطب عثمان بن عفان الناس، فقال: يا أيها الناس! إني سمعت حديثاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم. لم يمنعني أن أحدثكم به إلا الظن بكم وبصحابتكم. فليختر مختار لنفسه أو ليدع. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول " من رباط ليلة في سبيل الله سبحانه، كانت كألف ليلة، صيامها وقامها ".
في الزوائد: في إسناده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم. ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما.
٢٧٦٧ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى. ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني الليث عن زهرة بن معبد بن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من مات مرابطاً

في سبيل الله أجر عليه أجر عمله الصالح الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأمن من الفتان، وبعثه الله يوم القيامة آمناً من الفزع ".
في الزوائد: إسناده صحيح. معبد بن عبد الله بن هشام، ذكره ابن حبان في الثقات. ويونس

ابن عبد الأعلى، أخرج له مسلم. وباقي رجال الاسناد على شرط البخاري.
٢٧٦٨ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة. حدثنا محمد بن يعلى السلمي. ثنا عمر ابن صبيح عن عبد الرحمن بن عمرو، عن مكحول، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لرباط يوم في سبيل الله، من وراء عورة المسلمين، محتسباً، من غير شهر رمضان، أعظم أجراً من عبادة مائة سنة، صيامها وقيامها. ورباط يوم في سبيل الله،

من وراء عورة المسلمين، محتسبا، من شهر رمضان، أفضل عند الله وأعظم أجرا (أراه قال) من عبادة ألف سنة، صيامها وقيامها. فإن رده الله إلى أهله سالما، لم تكتب عليه سيئة ألف سنة. وتكتب له الحسنات، ويجرى له أجر الرباط إلى يوم القيامة".

في الزوائد: هذا إسناد ضعيف. فيه محمد بن يعلى، وهو ضعيف. وكذلك عمر بن صبيح. ومكحول لم يدرك أبي بن كعب. ومع ذلك فهو مدلس وقد عنعنه.

وقال السيوطي: قال الحافظ زكى الدين المنذري في الترغيب: آثار الوضع لائحة على هذا الحديث.

ولا يحتج برواية عمر بن صبيح. وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في جامع المسانيد: أخلق بهذا الحديث أن يكون موضوعا، لما فيه من المجازفة. ولأنه من رواية عمر بن صبيح، أحد الكذابين المعروفين بوضوح الحديث.

(٨) باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله ٢٧٦٩ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا عبد العزيز بن محمد، عن صالح بن محمد ابن زائدة، عن عمر بن عبد العزيز، عن عقبة بن عامر الجهني، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "رحم الله حارس الحرس".

في الزوائد: إسناده ضعيف. فيه صالح بن محمد بن زائدة أبو واقد الليث، ضعيف. ٢٧٧٠ - حدثنا عيسى بن يونس الرملي. ثنا محمد بن شعيب بن شابور، عن سعيد ابن خالد بن أبي الطويل، قال: سمعت أنس بن مالك يقول. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "حرس ليلة في سبيل الله، أفضل من صيام رجل وقيامه، في أهله، ألف سنة: السنة ثلاثمائة وستون يوما. واليوم كألف سنة".

في الزوائد: سعيد بن خالد بن أبي الطويل، قال البخاري فيه، وقال أبو عبد الله الحاكم: روى عن أنس أحاديث موضوعة. وقال أبو نعيم: روى عن أنس مناكير. وقال أبو حاتم: أحاديثه عن أنس لا تعرف.

٢٧٧١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل " أوصيك بتقوى الله،

والتكبير على كل شرف ".

(٩) باب الخروج في النفير

٢٧٧٢ - حدثنا أحمد بن عبدة. أنبأنا حماد بن زيد عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فقال: كان أحسن الناس. وكان أجود الناس. وكان أشجع الناس.

ولقد فزع أهل المدينة ليلة. فانطلقوا قبل الصوت. فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقد سبقهم إلى الصوت. وهو على فرس لأبي طلحة، عرى. ما عليه سرج. في عنقه السيف. وهو يقول " يا أيها الناس! لن تراعوا " يردهم. ثم قال، للفرس " وجدناه بحرا " أو " إنه لبحر ".

قال حماد: وحدثني ثابت أو غيره قال: كان فرسا لأبي طلحة ييطأ. فما سبق، بعد ذلك اليوم.

٢٧٧٣ - حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن بكار بن عبد الملك بن الوليد بن بسر ابن أبي أرطاة. ثنا الوليد. حدثني شيبان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إذا استنفرتم فانفروا ". في الزوائد إسناده صحيح، رجاله ثقات.

٢٧٧٤ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن عبد الرحمن، مولى آل طلحة، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم

قال " لا يجتمع غبار في سبيل الله، ودخان جهنم، في جوف عبد مسلم ".
٢٧٧٥ - حدثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري. ثنا أبو عاصم، عن شبيب، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من راح روحة في سبيل الله،

كان له بمثل ما أصابه من الغبار، مسكا يوم القيامة ".
في الزوائد: هذا إسناد حسن، مختلف في رجال إسناده.
(١٠) باب فضل غزو البحر

٢٧٧٦ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث عن يحيى بن سعيد، عن ابن حبان، هو محمد بن يحيى بن حبان، عن أنس بن مالك، عن خالته أم حرام بنت ملحان، أنها قالت: نام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما قريبا مني. ثم استيقظ بيتسم. فقلت:

يا رسول الله! ما أضحكك؟ قال " ناس من أمتي عرضوا على يركبون ظهر هذا البحر، كالمملوك على الأسرة " قالت: فادع الله أن يجعلني منهم. قال، فدعا لها. ثم نام الثانية. ففعل مثلها. ثم قالت مثل قولها. فأجابها مثل جوابه الأول. قالت: فادع الله أن يجعلني منهم. قال " أنت من الأولين ".

قال فخرجت مع زوجها، عبادة بن الصامت،، غازية، أول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية بن أبي سفيان فلما انصرفوا من غزاتهم قافلين، فنزلوا الشام، ففربت إليها دابة لتركب، فصرعتها فماتت.

٢٧٧٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا بقرفة عن معاوية بن يحيى، عن ليث ابن أبي سليم، عن يحيى بن عباد، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " غزوة في البحر مثل عشر غزوات في البر. والذي يسدر في البحر، كالمشحط في دمه، في سبيل الله سبحانه ".

في الزوائد: في إسناده معاوية بن يحيى (وهو ضعيف).
٢٧٧٨ - حدثنا عبيد الله بن يوسف الجبيري. ثنا قيس بن محمد الكندي. ثنا عفير بن معدان الشامي، عن سليم بن عامر، قال: سمعت أبا أمامة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " شهيد البحر مثل شهيد البر. والمائد في البحر كالمشحط

في دمه في البر. وما بين الموجتين كقاطع الدنيا في طاعة الله. وإن الله عز وجل وكل ملك الموت بقبض الأرواح. إلا شهيد البحر، فإنه يتولى قبض أرواحهم. ويغفر لشهيد البر الذنوب كلها، إلا الدين. ولشهيد البحر، الذنوب والدين ".

(١١) باب ذكر الديلم وفضل قزوين

٢٧٧٩ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا أبو داود. ح وحدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي. ثنا يزيد بن هارون. ح وحدثنا علي بن المنذر. ثنا إسحق بن منصور، كلهم عن قيس، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" لو لم يبق من الدنيا إلا يوم، لطوله الله عز وجل حتى يملك رجل من أهل بيتي، يملك جبل الديلم والقسطنطينية ".
في الزوائد: في إسناده قيس بن الربيع. ضعفه أحمد وابن المديني وغيرهما. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، محله الصدق وقال العجلي: كان معروفا بالحديث صدوقا. وقال ابن عدي: رواياته مستقيمة والقول فيه أنه لا بأس به.

٢٧٨٠ - حدثنا إسماعيل بن أسد. ثنا داود بن المحبر. أنبأنا الربيع بن صبيح، عن يزيد بن أبان، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ستفتح عليكم الآفاق،

وستفتح عليكم مدينة يقال لها قزوين. من رابط فيها أربعين يوما أو أربعين ليلة، كان له في الجنة عمود من ذهب. عليه زبر جدة خضراء. عليها قبة من ياقوتة حمراء. لها سبعون ألف مصراع من ذهب. على كل مصراع زوجة من الحور العين ".
في الزوائد: هذا إسناده ضعيف. لضعف يزيد بن أبان الرقاشي والربيع بن صبيح وداود بن المحبر.

فهو مسلسل بالضعفاء. ذكره ابن الجوزي في الموضوعات. وقال: هذا الحديث موضوع لا شك فيه. ولا أتهم بوضع هذا الحديث غير يزيد بن أبان. قال: والعجب من ابن ماجه، مع علمه، كيف استحل أن يذكر هذا الحديث في كتاب السنن ولا يتكلم عليه اه. ونقل السيوطي عن ابن الجوزي أنه قال: هذا الحديث موضوع لان داود وضاع، وهو المتهم به.

والربيع ضعيف. ويزيد متروك. وقال السيوطي: أورده الرافعي في تاريخه وقال: مشهور. رواه عن داود جماعة. وأودعه الإمام ابن ماجه في سننه. والحفاظ يقرنون كتابه بالصحيحين وسنن أبي داود والنسائي. ويحتجون بما فيه.

لكن يحكى تضعيف داود عن أحمد وغيره.

(١٢) باب الرجل يغزو وله أبوان

٢٧٨١ - حدثنا أبو يوسف محمد بن أحمد الرقي. ثنا محمد بن سلمة الحراني، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن

(۹۲۹)

معاوية بن جاهمة السلمي، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله!

إني كنت أردت الجهاد معك، أبتغي بذلك وجه الله، والدار الآخرة. قال " ويحك! أحيه أمك؟ " قلت: نعم. قال " ارجع فبرها " ثم أتيت من الجانب الآخر، فقلت: يا رسول الله! إني كنت أردت الجهاد معك. أبتغي بذلك وجه الله، والدار الآخرة. قال " ويحك! أحيه أمك؟ " قلت: نعم. يا رسول الله! قال " فارجع إليها فبرها " ثم أتيت من أمامه، فقلت: يا رسول الله! إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة. قال " ويحك! أحيه أمك؟ " قلت: نعم. يا رسول الله! قال " ويحك! الزم رجلها. فثم الجنة ".

حدثنا هارون بن عبد الله الحمال. ثنا حجاج بن محمد. ثنا جريح. أخبرني محمد ابن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أبيه طلحة، عن معاوية ابن جاهمة السلمي، أن جاهمة أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه. قال أبو عبد الله ابن ماجه: هذا جاهمة بن عباس بن مرداس السلمي، الذي عاتب النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين.

٢٧٨٢ - حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. ثنا المحاربي عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال: أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله!

إني جئت أريد الجهاد معك، أبتغي وجه الله والدار الآخرة. ولقد أتيت، وإن والدي ليبيكان. قال " فارجع إليهما، فأضحكهما كما أبكيتهما ".

(١٣) باب النية في القتال

٢٧٨٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي موسى، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله ".

٢٧٨٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا حسين بن محمد. ثنا جرير بن حازم ابن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عبد الرحمن بن أبي عقبة، عن أبي عقبة، وكان مولى لأهل فارس، قال: شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد. فضربت رجلا من المشركين،

فقلت: خذها مني، وأنا الغلام الفارسي. فبلغت النبي صلى الله عليه وسلم فقال " ألا قلت: خذها

مني وأنا الغلام الأنصاري! ".

٢٧٨٥ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا عبد الله بن يزيد. ثنا حياة. أخبرني أبو هانئ، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يقول، إنه سمع عبد الله بن عمرو يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول " ما من غازية تغزو في سبيل الله، فيصيبوا غنيمة، إلا تعجلوا

ثلثي أجرهم. فإن لم يصبوا غنيمة، تم لهم أجرهم ".

(١٤) باب ارتباط الخيل في سبيل الله
٢٧٨٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو الأحوص عن شبيب بن غرقدة،
عن عروة البارقي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الخير معقود بنواصي
الخيال إلى
يوم القيامة ".

٢٧٨٧ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد عن نافع، عن عبد الله بن عمر،
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال " الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة
".

٢٧٨٨ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب. ثنا عبد العزيز بن المختار.
ثنا سهيل بن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الخيل في
نواصيها الخير.

أو قال: الخيل معقود في نواصيها الخير (قال سهيل: أنا أشك الخير) إلى يوم القيامة.
الخيال ثلاثة: فهي لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر.

فأما الذي هي له أجر، فالرجل يتخذها في سبيل الله، ويعدها. فلا تغيب شيئاً
في بطونها إلا كتب له أجر. ولو رعاها في مرج، ما أكلت شيئاً إلا كتب له بها أجر
ولو سقاها من نهر جار كان له بكل قطرة تغيبها في بطونها أجر. (حتى ذكر الأجر
في أبقائها وأروائها) ولو استنتت شرفاً أو شرفين، كتب له بكل خطوة تخطوها أجر.
وأما الذي هي له ستر، فالرجل يتخذها تكراً وتجملاً ولا ينسى حق ظهورها
وبطونها، في عسرها ويسرها.

وأما الذي هي عليه وزر، فالذي يتخذها أشراً وبطراً وبدخاً ورياء للناس، فذلك
الذي هي عليه وزر ".

٢٧٨٩ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا وهب بن جرير. ثنا أبي. قال: سمعت يحيى ابن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب، عن علي بن رباح، عن أبي قتادة الأنصاري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " خير الخيل الأدهم، الأقرح، المحجل، الأثرم، طلق اليد

اليمنى. فإن لم يكن أدهم، فكميت. على هذه الشية ".

٢٧٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن سفيان عن سلم بن عبد الرحمن النخعي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره الشكال من الخيل.

٢٧٩١ - حدثنا أبو عمير عيسى بن محمد الرملي. ثنا أحمد بن يزيد بن روح الدارمي،

عن محمد بن عقبة القاضي، عن أبيه، عن جده، عن تميم الداري، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من ارتبط فرسا في سبيل الله، ثم عالج علفه بيده، كان له بكل حبة حسنة ".

في الزوائد في إسناده: محمد وأبوه عقبة وجده. وهم مجهولون. والجد لم يسم. (١٥) باب القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى

٢٧٩٢ - حدثنا بشر بن آدم. ثنا الضحاك بن مخلد. ثنا ابن جريج. ثنا سليمان ابن موسى. ثنا مالك بن يخامر. ثنا معاذ بن جبل، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول

" من قاتل في سبيل الله عز وجل، من رجل مسلم، فواق ناقة، وجبت له الجنة ".
٢٧٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان. ثنا ديلم بن غزوان. ثنا ثابت
عن أنس بن مالك، قال: حضرت حربا. فقال عبد الله بن رواحة:

يا نفس!

ألا أراك تكرهين الجنة * * أحلف بالله لتنزله
طائعة أو لتكرهه

في الزوائد: إسناده حسن. لان ديلم بن غزوان مختلف فيه.

٢٧٩٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يعلى بن عبيد. ثنا حجاج بن دينار
عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة، قال: أتيت النبي
صلى الله عليه وسلم

فقلت: يا رسول الله! أي الجهاد أفضل؟ قال " من أهرق دمه، وعقر جواده ".

في الزوائد: إسناده ضعيف، لضعف محمد بن ذكوان

٢٧٩٥ - حدثنا بشر بن آدم وأحمد بن ثابت الجحدري، قالا: ثنا صفوان
ابن عيسى. ثنا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي
هريرة،

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من مجروح يجرح في سبيل الله، والله
أعلم بمن يجرح

في سبيله، إلا جاء يوم القيامة، وجرحه كهيئته يوم جرح. اللون لون دم، والريح
ريح مسك ".

في الزوائد: إسناده صحيح.

٢٧٩٦ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا يعلى بن عبيد. حدثني إسماعيل ابن أبي خالد: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول: دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأحزاب فقال " اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اهزم الأحزاب. اللهم اهزمهم وزلزلهم ".

٢٧٩٧ - حدثنا حرمة بن يحيى وأحمد بن عيسى المصريان، قالوا: ثنا عبد الله ابن وهب. حدثني أبو شريح عبد الرحمن بن شريح، أن سهل بن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف حديثه عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من سأل الله الشهادة بصدق من قلبه، بلغه الله منازل الشهداء، وإن مات على فراشه ".

(١٦) باب فضل الشهادة في سبيل الله

٢٧٩٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا ابن أبي عدى عن ابن عون، عن هلال ابن أبي زينب، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ذكر

الشهداء عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال " لا تحف الأرض من دم الشهيد حتى تبتدره زوجته".

كأنهما ظئران أضلتا فصيليهما في براح من الأرض. وفي يد كل واحدة منهما حلة، خير من الدنيا وما فيها ".

في الزوائد: هذا إسناد ضعيف، لضعف هلال بن أبي ذئب.

٢٧٩٩ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. حدثني بحير بن سعيد، عن خالد بن معدان، عن المقدم بن معديكرب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " للشهيد

عند الله ست خصال: يغفر له في أول دفعة من دمه. ويرى مقعده من الجنة. ويجار من عذاب القبر. ويأمن من الفزع الأكبر. ويحلى حلة الايمان. ويزوج من الحور العين. ويشفع في سبعين إنسانا من أقاربه "

٢٨٠٠ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. ثنا موسى بن إبراهيم الحزامي الأنصاري. سمعت طلحة بن خراش سمعت جابر بن عبد الله يقول: لما قتل عبد الله ابن عمرو بن حرام، يوم أحد، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يا جابر! ألا أخبرك ما قال الله

عز وجل لأبيك؟ " قلت: بلى. قال " ما كلم الله أحد إلا من وراء حجاب. وكلم أباك كفاحا. فقال: يا عبدي! تمن على أعطك. قال: يا رب! تحييني فأقتل فيك ثانية. قال: إنه سبق مني (أنهم إليها لا يرجعون) قال: يا رب! تحييني فأقتل فيك ثانية. قال: إنه سبق مني (أنهم إليها لا يرجعون) قال: يا رب! فأبلغ من ورائي. فأنزل الله عز وجل هذه الآية (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا " الآية كلها).

٢٨٠١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية. ثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله، في قوله (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء

عند ربهم يرزقون) قال: أما إنا سألنا عن ذلك، فقال " أرواحهم كطير خضر تسرح في الجنة في أيها شاءت. ثم تأوى إلى قناديل معلقة بالعرش. فبينما هم كذلك.

إذ اطلع عليهم ربك اطلاعة. فيقول: سلوني ما شئتم. قالوا: ربنا! وماذا نسألك ونحن نسرح في الجنة في أيها شئنا؟ فلما رأوا أنهم لا يتركون من أن يسألوا، قالوا: نسألك أن ترد أرواحنا في أجسادنا إلى الدنيا حتى نقتل في سبيلك. فلما رأى أنهم لا يسألون إلا ذلك، تركوا".

٢٨٠٢ - حدثنا محمد بن بشار، وأحمد بن إبراهيم الدورقي، وبشر بن آدم، قالوا: ثنا صفوان بن عيسى. أنبأنا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما يجد الشهيد من القتل إلا كما يجد أحدكم من القرصة ".

(١٧) باب ما يرجى فيه الشهادة
٢٨٠٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن أبي العميس عن عبد الله ابن عبد الله بن جابر بن عتيك، عن أبيه، عن جده، أنه مرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعود.

فقال قائل من أهله: إن كنا لنرجو أن تكون وفاته قتل شهادة في سبيل الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن شهداء أمتي إذا لقليل. القتل في سبيل الله شهادة. والمطعون

شهادة. والمرأة تموت بجميع شهادة (يعنى الحامل) والغرق والحرق والمجنوب (يعنى ذات الجنب) شهادة ".

٢٨٠٤ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب. ثنا عبد العزيز بن المختار. ثنا سهيل عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال " ما تقولون في الشهيد فيكم؟ "

قالوا: القتل في سبيل الله. قال " إن شهداء أمتي إذا لقليل. من قتل في سبيل الله، فهو شهيد. ومن مات في سبيل الله، فهو شهيد. والمبطون شهيد. والمطعون شهيد ". قال سهيل: وأخبرني عبيد الله بن مقسم عن أبي صالح، وزاد فيه " والغرق شهيد " .

(١٨) باب السلاح

٢٨٠٥ - حدثنا هشام بن عمار، وسويد بن سعيد، قالوا: ثنا مالك بن أنس. حدثني الزهري، عن أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح، وعلى رأسه المغفر.

٢٨٠٦ - حدثنا هشام بن سوار. ثنا سفيان بن عيينة، عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد إن شاء الله تعالى، أن النبي صلى الله عليه وسلم، يوم أحد، أخذ درعين،

كأنه ظاهر بينهما.

في الزوائد: إسناده صحيح على شرط البخاري.

٢٨٠٧ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا الأوزاعي. حدثني سليمان بن حبيب، قال: دخلنا على أبي أمامة. فرأى في سيوفنا شيئاً من حلية فضة. فغضب وقال: لقد فتح الفتوح قوم، ما كان حلية سيوفهم من الذهب

والفضة. ولكن الآنك والحديد والعلابي.

قال أبو الحسن القطان: العلابي: العصب.

٢٨٠٨ - حدثنا أبو كريب. ثنا ابن الصلت عن ابن أبي الزناد، عن أبيه،
عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تنفل سيفه
ذا الفقار،
يوم بدر.

٢٨٠٩ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمره. أنبأنا وكيع عن سفيان، عن أبي
إسحق، عن أبي الخليل، عن علي بن أبي طالب، قال: كان المغيرة بن شعبة،
إذا غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم، حمل معه رمحا. فإذا رجع طرح رمحه حتى
يحمل له. فقال له علي:
لأذكرن ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال " لا تفعل. فإنك إن فعلت لم
ترفع. ضالة "

في الزوائد: في إسناده أبو الخليل، وهو عبد الله بن أبي الخليل. ذكره ابن حبان في
الثقات، وقال
البخاري: لا يتابع عليه. وأبو إسحاق هو مدلس. وقد اختلط بآخر عمره.

٢٨١٠ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمره. أنبأنا عبيد الله بن موسى عن أشعث
ابن سعيد، عن عبد الله بن بشر، عن أبي راشد، عن علي قال: كانت بيد رسول الله
صلى الله عليه وسلم قوس عربية. فرأى رجلا بيده قوس فارسية. فقال " ما هذه؟ ألقها.
وعليكم

بهذه وأشباهها، ورماح القنا. فإنهما يزيد الله لكم بهما في الدين. ويمكن لكم
في البلاد ".
في الزوائد: في إسناده عبد الله بن بشر الجياني، ضعفه يحيى القطان وغيره. وذكره ابن
حبان
في الثقات، لكنه ما أجاد في ذلك.

(١٩) باب الرمي في سبيل الله

٢٨١١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام، عن عبد الله بن الأزرق، عن عقبة ابن عامر الجهني، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن الله ليدخل بالسهم الواحد، الثلاثة، الجنة:

صانعه، يحتسب في صنعته الخير. والرامي به. والممد به " وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" ارموا واركبوا. وأن ترموا أحب إلى من أن تركبوا. وكل ما يلهو به المرء المسلم باطل، إلا رمية بقوسه، وتأدييه فرسه، وملاعبته امرأته. فإنهن من الحق "

٢٨١٢ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى. ثنا عبد الأعلى. ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني عمرو بن الحرث، عن سليمان بن عبد الرحمن القرشي، عن القاسم بن عبد الرحمن،

عن عمرو بن عبسة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من رمى العدو بسهم،

فبلغ سهمه العدو، أصاب أو أخطأ، فيعدل رقبة "

٢٨١٣ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى. أنبأنا عبد الله بن وهب. أخبرني عمرو ابن الحرث، عن أبي علي الهمداني، أنه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر " وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة. ألا وإن القوة الرمي " ثلاث مرات.

٢٨١٤ - حدثنا حرملة بن يحيى المصري. أنبأنا عبد الله بن وهب. أخبرني ابن لهيعة عن عثمان بن نعيم الرعيني، عن المغيرة بن نهيك، أنه سمع عقبة بن عامر

الجهني يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من تعلم الرمي ثم تركه، فقد عصاني ".

٢٨١٥ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا سفيان عن الأعمش، عن زياد بن الحصين، عن أبي العالقة، عن ابن عباس، قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم بنفر يرمون.

فقال " رميا بنى إسماعيل. فإن أباكم كان راميا ".

في الزوائد: إسناده صحيح، ورواه البخاري من حديث سلمة بن الأكوع. (٢٠) باب الرايات والألوية

٢٨١٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم، عن الحرث بن حسان، قال: قدمت المدينة. فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قائما على المنبر،

وبلال قائم بين يديه، متقلد سيفاً. وإذا راية سوداء. فقلت: من هذا؟ قالوا. هذا عمرو بن العاص، قدم من غزاة.

٢٨١٧ - حدثنا الحسن بن علي الخلال، وعبد بن عبد الله، قال: ثنا يحيى بن آدم. ثنا شريك عن عمار الدهني، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل

مكة، يوم الفتح، ولواؤه أبيض.

٢٨١٨ - حدثنا عبد الله بن إسحاق الواسطي الناقد. ثنا يحيى بن إسحاق، عن يزيد بن حيان: سمعت أبا مجلز يحدث عن ابن عباس، أن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت

سوداء، ولواؤه أبيض.

(٢١) باب لبس الحرير ولا ديباج في الحرب
٢٨١٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج،
عن أبي عمر، مولى أسماء، عن أسماء بنت أبي بكر، أنها أخرجت جبة مزررة
بالديباج.

فقلت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس هذه، إذا لقي العدو.
٢٨٢٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول،
عن أبي عثمان، عن عمر، أنه كان ينهى عن الحرير والديباج إلا ما كان هكذا.
ثم أشار بإصبعه ثم الثانية، ثم الثالثة، ثم الرابعة. وقال: كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم
ينهاها عنه.

(٢٢) باب لبس العمائم في الحرب
٢٨٢١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن مساور. حدثني جعفر
ابن عمرو بن حريث، عن أبيه، قال: كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعليه عمامة سوداء،
قد أرخى طرفيها بين كتفيه.
٢٨٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع. ثنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير،
عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء.

(٢٣) باب الشراء والبيع في الغزو

٢٨٢٣ - حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم. ثنا سنيد بن داود، عن خالد بن حيان الرقي. أنبأنا علي بن عروة البارقي. ثنا يونس بن يزيد، عن أبي الزناد، عن خارجة ابن زيد، قال: رأيت رجلا يسأل أبي عن الرجل يغزو فيشتري ويبيع ويتجر في غزوته؟ فقال له أبي: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك، نشترى ونبيع، وهو يرانا ولا ينهاننا.

في الزوائد: إسناده ضعيف، لضعف علي بن عروة البارقي، وسنيد بن داود.

(٢٤) باب تشييع الغزاة ووداعهم

٢٨٢٤ - حدثنا جعفر بن مسافر. ثنا أبو الأسود. ثنا ابن لهيعة، عن زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لان أشيع مجاهدا في سبيل الله فأكفه على رحله، غدوة أو روحة، أحب إلى من الدنيا وما فيها " .

في الزوائد: في إسناده ابن لهيعة وشيخه زبان بن فائد، وهما ضعيفان.

٢٨٢٥ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا ابن لهيعة عن الحسن ابن ثوبان، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، قال: ودعني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " أستودعك الله الذي لا تضيع ودائعه " .

في الزوائد: في إسناده ابن لهيعة.

٢٨٢٦ - حدثنا عباد بن الوليد. ثنا حبان بن هلال. ثنا ابن محيصن، عن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أشخص السرايا يقول للشاخص " أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك " .

(٢٥) باب السرايا

٢٨٢٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عبد الملك محمد الصنعاني. ثنا أبو سلمة
العاملي عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لأكثم بن الجون
الخزاعي " يا أكثم! اغز مع غير قومك يحسن خلقك، وتكرم على رفقاءك.
يا أكثم! خير الرفقاء أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف.
ولن يغلب اثنا عشر ألفا من قلة "

في الزوائد: في إسناده عبد الملك بن محمد الصنعاني وأبو سلمة العاملي وهما
ضعيفان. وقال السيوطي:

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: العاملي متروك. والحديث باطل.

٢٨٢٨ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو عامر. ثنا سفيان عن أبي إسحق،
عن البراء بن عازب، قال: كنا نتحدث أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
كانوا، يوم بدر،
ثلاثمائة وبضعة عشر. على عدة أصحاب طالوت. من جاز معه النهر. وما جاز معه
إلا مؤمن.

٢٨٢٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا زيد بن الحباب عن ابن لهيعة.
أخبرني يزيد بن أبي حبيب، عن لهيعة بن عقبة، قال: سمعت أبا الورد، صاحب النبي
صلى الله عليه وسلم يقول: إياكم والسرية التي إن لقيت فرت، وإن غنمت غلت.
(٢٦) باب الاكل في قدور المشركين

٢٨٣٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا: ثنا وكيع عن سفيان،
عن سماك بن حرب، عن قبيصة بن هلب، عن أبيه، قال: سألت رسول الله صلى الله
عليه وسلم

عن طعام النصارى. فقال " لا يختلجن في صدرك طعام ضارعت فيه نصرانية ".
٢٨٣١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو أسامة. حدثني أبو فروة يزيد بن سنان.
حدثني عروة بن رويم اللخمي عن أبي ثعلبة النخشي (قال ولقيه وكلمه) قال: أتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقلت: يا رسول الله! قدور المشركين تطبخ
فيها؟ قال

" لا تطبخوا فيها " قلت: فإن احتجنا إليها، فلم نجد منها بدا؟ قال " فارضوها رخصا
حسنا. ثم اطبخوا وكلوا ".

(٢٧) باب الاستعانة بالمشركين

٢٨٣٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالوا: ثنا وكيع. ثنا مالك
ابن أنس عن عبد الله بن يزيد، عن دينار، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنا لا نستعين بمشرك ".
قال علي، في حديثه: عبد الله بن يزيد أو زيد.

(٢٨) باب الخديعة في الحرب

٢٨٣٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق،
عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " الحرب
خدعة ".

٢٨٣٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا يونس بن بكير عن مطر بن ميمون، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " الحرب خدعة ".
(٢٩) باب المبارزة والسلب

٢٨٣٥ - حدثنا يحيى بن حكيم وحفص بن عمرو، قالوا: ثنا عبد الرحمن ابن مهدي. ح وحدثنا محمد بن إسماعيل. أنبأنا وكيع قالوا: ثنا سفيان عن أبي هاشم الرماني (قال أبو عبد الله: هو يحيى بن الأسود) عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد، قال: سمعت أبا ذر يقسم: لنزلت هذه الآية في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر (هذان خصمان اختصموا في ربهم) إلى قوله (إن الله يفعل ما يريد) في حمزة بن عبد المطلب،

وعلي بن أبي طالب، وعبيدة بن الحرث، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد ابن عتبة. اختصموا في الحجج، يوم بدر.

٢٨٣٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا أبو العميس وعكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه، قال: بارزت رجلا فقتلته. فنفلني رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه.
في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

٢٨٣٧ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن كثير بن أفلق، عن أ. محمد، مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفله سلب قتيل، قتله يوم حنين.

٢٨٣٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية. ثنا أبو مالك الأشجعي عن نعيم ابن أبي هند، عن ابن سمرة بن جندب، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من قتل فله السلب ".

في الزوائد: في إسناده سليمان بن سمرة بن جندب. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن القطان:

حاله مجهول. وباقي رجاله موثقون.

(٣٠) باب الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان

٢٨٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: ثنا الصعب بن جثامة، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين يبيتون، فيصاب النساء والصبيان؟ قال " هم منهم ".

٢٨٤٠ - حدثنا محمد بن إسماعيل. أنبأنا وكيع عن عكرمة بن عمار، عن إياس ابن سلمة بن الأكوع، عن أبيه، قال: غزونا، مع أبي بكر، هوازن، على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فأتينا ماء لبني فزارة فعرسنا. حتى إذا كان عند الصبح شنناها عليهم غارة.

فأتينا أهل ماء فيبتناهم، فقتلناهم. تسعة أو سبعة أبيات.

٢٨٤١ - حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا عثمان بن عمر. أنا مالك بن أنس عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة في بعض الطريق. فنهى عن قتل النساء والصبيان.

٢٨٤٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن سفيان، عن أبي الزناد، عن المرقع بن عبد الله بن صيفي، عن حنظلة الكاتب، قال: غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فمررنا على امرأة مقتولة قد اجتمع عليها الناس. فأفرجوا له. فقال " ما كانت هذه تقاتل فيمن يقاتل " ثم قال لرجل " انطلق إلى خالد بن الوليد، فقل له: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك، يقول: لا تقتلن ذرية ولا عسيفاً ".

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا قتيبة. ثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، عن المرقع عن جده رباح بن الربيع، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه. قال أبو بكر بن أبي شيبة: يخطئ الثوري فيه.

(٣١) باب التحريق بأرض العدو

٢٨٤٣ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمره. ثنا وكيع عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أسامة بن زيد، قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم

إلى قرية يقال لها أبنى. فقال " ائت أبنى صباحا. ثم حرق ".

٢٨٤٤ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير، وقطع. وهي البويرة. فأنزل الله عز وجل

(ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة الآية).

٢٨٤٥ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا عقبة بن خالد عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير، وقطع. وفيه يقول شاعرهم:

فهان على سراة بني لوى * * حريق بالبويرة مستطير
(٣٢) باب فداء الأسارى

٢٨٤٦ - حدثنا علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل، قالوا: ثنا وكيع عن عكرمة ابن عمار، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه، قال: غزونا، مع أبي بكر، هوازن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنفلني جارية من بني فزارة، من أجمل العرب.

عليها قشع لها فما كشفت لها عن ثوب حتى أتيت المدينة. فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم في السوق، فقال " لله أبوك! هبها لي " فوهبتها له. فبعث بها، ففادي بها أسارى من أسارى المسلمين، كانوا بمكة.

(٣٣) باب ما أحرز العدو ثم ظهر عليه المسلمون

٢٨٤٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر، قال: ذهبت فرس له. فأخذها العدو. فظهر عليهم المسلمون. فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال: وأبق عبد له. فلحق بالروم. فظهر عليهم المسلمون. فرده عليه خالد ابن الوليد، بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٣٤) باب الغلول

٢٨٤٨ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد، عن محمد ابن يحيى بن حبان، عن ابن أبي عمرة، عن زيد بن خالد الجهني، قال: توفي رجل من أشجع بخيبر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " صلوا على صاحبكم " فأنكر الناس ذلك،

وتغيرت له وجوههم. فلما رأى ذلك قال " إن صاحبكم غل في سبيل الله ".

قال زيد: فالتمسوا في متاعه، فإذا خرزات من خرز يهود، ما تساوى درهمين.

٢٨٤٩ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن سالم ابن أبي الجعد، عن بعد الله بن عمرو، قال: كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له

كركرة فمات. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " هو في النار " فذهبوا ينظرون.

فوجدوا عليه كساء

أو عباءة قد غلها.

٢٨٥٠ - حدثنا علي بن محمد ثنا أبو أسامة، عن أبي سنان عيسى بن سنان،

عن يعلى بن شداد، عن عبادة بن الصامت، قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين،

إلى جنب بغير من المقاسم. ثم تناول شيئاً من البعير. فأخذ منه قردة. يعنى وبرة.

فجعل بين إصبعيه. ثم قال " يا أيها الناس! إن هذا من غنائمكم أدوا الحيط والمخيط،

- فما فوق ذلك، فما دون ذلك. فإن الغلول عار على أهله يوم القيامة. وشنار ونار".
في الزوائد: في إسناده عيسى بن سنان. اختلف فيه كلام ابن معين. قال: لين الحديث
وليس

بالقوى، قيل: ضعيف وقيل: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجال
الاسناد ثقات.

(٣٥) باب النفل

٢٨٥١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع عن سفيان
عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن زيد بن حاربة، عن حبيب بن مسلمة،
أن النبي صلى الله عليه وسلم نفل الثلث بعد الخمس.

٢٨٥٢ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن سفيان، عن عبد الرحمن بن الحرث
الزرقى، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن أبي سلام الأعرج، عن أبي أمامة،
عن عبادة بن الصامت، أن النبي صلى الله عليه وسلم نفل، في البداية، الربع، وفي
الرجعة، الثلث.

٢٨٥٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو الحسين. أنا رجاء بن أبي سلمة. ثنا عمرو
ابن شعيب عن أبيه، عن جده، قال: لا نفل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. يرد
المسلمون

قويهم على ضعيفهم.

قال رجاء: فسمعت سليمان بن موسى يقول له: حدثني مكحول عن حبيب

ابن مسلمة، أن النبي صلى الله عليه وسلم نفل، في البداية، الربع، وحين قفل، الثلث.
فقال عمرو:

أحدثك عن أبي عن جدي، وتحدثني عن مكحول؟!
في الزوائد: إسناده حسن.

(٣٦) باب قسمة الغنائم

٢٨٥٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر، عن نافع،
عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم أسهم، يوم خيبر، للفارس، ثلاثة أسهم:
للفرس سهمان،
وللرجل سهم.

(٣٧) باب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين

٢٨٥٥ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا هشام بن سعد، عن محمد بن زيد
ابن مهاجر بن قنفذ، قال: سمعت عميرا، مولى أبي اللحم (قال وكيع: كان لا يأكل
اللحم) قال: غزوت مع مولاي، يوم خيبر، وأنا مملوك. فلم يقسم لي من الغنيمة.
وأعطيت، من خرثي المتاع، سيفاً. وكنت أجره إذا تقلدته.

٢٨٥٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن هشام،
عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية الأنصارية، قالت: غزوت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم
سبع غزوات. أخلفهم في رحالهم. وأصنع لهم الطعام. وأداوي الجرحى. وأقوم
على المرضى.

(٣٨) باب وصية الامام

٢٨٥٧ - حدثنا الحسن بن علي الخلال. ثنا أبو أسامة. حدثني عطية بن الحرث أبو رؤوف الهمداني. حدثني أبو العريف عبيد الله بن خليفة، عن صفوان بن عسال، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية. فقال " سيروا باسم الله، وفي سبيل الله. قاتلوا من كفر بالله. ولا تمثلوا، ولا تغدروا، ولا تقتلوا وليدا ".
في الزوائد: إسناده حسن.

٢٨٥٨ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا محمد بن يوسف الفريابي. ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر رجلا

على سرية، أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرا. فقال " اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله. قاتلوا من كفر بالله. اغزوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا. وإذا أنت لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خلال، أو خصال. فأيتهن أجابوك إليها، فاقبل منهم وكف عنهم. ادعهم إلى الاسلام. فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين. وأخبرهم، إن فعلوا ذلك، أن لهم ما للمهاجرين، وأن عليهم ما على المهاجرين، وإن أبوا فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين،

يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على المؤمنين. ولا يكون لهم في الفئ والغنيمة شيء. إلا أن يجاهدوا مع المسلمين. فإن هم أبوا أن يدخلوا في الاسلام، فسلهم إعطاء الجزية. فإن فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم. فإن هم أبوا، فاستعن بالله عليهم وقاتلهم. وإن حاصرت حصنا، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك، فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيك. ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أهلك وذمة أصحابك. فإنكم، إن تخفروا ذمتكم وذمة آبائكم، أهون عليكم من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله. وإن حاصرت حصنا فأرادوك أن ينزلوا على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله. ولكن أنزلهم على حكمك. فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا".

قال علقمة: فحدثت به مقاتل بن حبان، فقال: حدثني مسلم بن هيصم، عن النعمان ابن مقرن، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثل ذلك.

(٣٩) باب طاعة الامام

٢٨٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع. ثنا الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من أطاعني،

فقد أطاع الله. ومن عصاني، فقد عصى الله. ومن أطاع الامام، فقد أطاعني. ومن عصى الامام، فقد عصاني".

٢٨٦٠ - حدثنا محمد بن بشار وأبو بشر، بكر بن خلف. قالوا: ثنا يحيى ابن سعيد. ثنا شعبة. حدثني أبو التياح عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي، كأن رأسه زبيبة "

٢٨٦١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع بن الجراح عن شعبة، عن يحيى ابن الحصين، عن جدته أم الحصين، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إن أمر

عليكم عبد حبشي مجدع، فاسمعوا له وأطيعوا، ما قادكم بكتاب الله "

٢٨٦٢ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن أبي عمران الجوني،

عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، أنه انتهى إلى الربذة، وقد أقيمت الصلاة. فإذا عبد يؤمهم. فقيل: هذا أبو ذر. فذهب يتأخر. فقال أبو ذر: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم أن أسمع وأطيع، وإن كان عبدا حبشيا مجدع الأطراف. (٤٠) باب لا طاعة في معصية الله

٢٨٦٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. ثنا محمد بن عمرو، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث علقمة

ابن مجزز على بعث، وأنا فيهم. فلما انتهى إلى رأس غزاته، أو كان ببعض الطريق، استأذنته طائفة من الجيش، فأذن لهم وأمر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي. فكنت فيمن غزا معه. فلما كان ببعض الطريق أوقد القوم نارا ليصطلوا أو ليصنعوا

عليها صنيعا. فقال عبد الله (وكانت فيه دعابة): أليس لي عليكم السمع والطاعة؟ قالوا: بلى. قال: فما أنا بأمركم بشيء إلا صنعتموه؟ قالوا: نعم. قال: فإني أعزم عليكم إلا توابتتم في هذه النار. فقام ناس فتحجزوا. فلما ظن أنهم واثبون، قال: أمسكوا على أنفسكم. فإنما كنت أمزح معكم. فلما قدمنا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أمركم منهم بمعصية الله، فلا تطيعوه ".

في الزوائد: إسناده صحيح. ٢٨٦٤ - حدثنا محمد بن ربح. أنا الليث بن سعد عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. ح وحدثنا محمد بن الصباح وسويد بن سعيد، قالوا: ثنا عبد الله بن رجاء المكي عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " على المرء المسلم الطاعة فيما أحب أو كره. إلا أن يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية، فلا سمع ولا طاعة ".

٢٨٦٥ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا يحيى بن سليم. ح وحدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش، قالوا: ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، عن جده عبد الله بن مسعود، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " سيلي أموركم بعدي رجال يطفئون السنة ويعملون بالبدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها " فقلت: يا رسول الله! إن أدركتهم، كيف أفعل؟ قال " تسألني يا بن أم عبد كيف تفعل؟ لا طاعة لمن عصى الله ".

(٤١) باب البيعة

٢٨٦٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، ويحيى بن سعيد، وعبيد الله بن عمر، وابن عجلان عن عبادة بن الوليد بن عبادة ابن الصامت، عن أبيه، عن عبادة بن الصامت، قال: بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع

والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره والإثرة علينا. وأن لا ننازع الامر أهله. وأن نقول الحق حيثما كنا. لا نخاف في الله لومة لائم.

٢٨٦٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي مسلم، قال: حدثني الحبيب الأمين (أما هو إلى، فحبيب. وأما هو عندي، فأمين) عوف بن مالك الأشجعي، قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم سبعة أو ثمانية أو تسعة، فقال " ألا تبايعون

رسول الله " فبسطنا أيدينا. فقال قائل: يا رسول الله! إنا قد بايعناك. فعلام نبايعك؟ فقال " أن تعبدوا الله ولا تشرکوا به شيئاً. وتقيموا الصلوات الخمس. وتسمعوا وتطيعوا (وأسر كلمة خفية). ولا تسألوا الناس شيئاً " قال، فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوطه فلا يسأل أحداً يناوله إياه.

٢٨٦٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا شعبة عن عتاب، مولى هرمز، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة. فقال " فيما استطعتم " .

٢٨٦٩ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة. ولم يشعر النبي صلى الله عليه وسلم أنه عبد. فجاء سيده يريد. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " بعنيه " فاشتراه بعدين أسودين. ثم لم يبايع أحد بعد ذلك،

حتى يسأله أعبد هو؟

(٤٢) باب الوفاء بالبيعة

٢٨٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، وأحمد بن سنان، قالوا: ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة، لا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة يمنع من ابن السبيل. ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر، فحلف بالله لاخذها بكذا وكذا، فصدقه، وهو على غير ذلك. ورجل بايع إماما، لا يبايعه إلا لنديا. فإن أعطاه منها وفي له، وإن لم يعطه منها لم يف له " .

٢٨٧١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن إدريس عن حسن بن فرات، عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن بني إسرائيل

كانت تسوسهم أنبياءهم. كلما ذهب نبي خلفه نبي. وأنه ليس كائن بعدي نبي فيكم "

قالوا: فما يكون؟ يا رسول الله! قال " تكون خلفاء فيكثروا " قالوا: فكيف نصنع؟ قال " أوفوا ببيعة الأول فالأول. أدوا الذي عليكم فسيسألهم الله عز وجل عن الذي عليهم " .

٢٨٧٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبو الوليد. ثنا شعبة. ح وحدثنا محمد بن بشار. ثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عهد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة. فيقال: هذه غدرة فلان " .

٢٨٧٣ - حدثنا عمران بن موسى الليثي. ثنا حماد بن زيد. أنبأنا علي بن زيد ابن جدعان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ألا إنه ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة، بقدر غدرة " . في الزوائد: في إسناده علي بن زيد بن جوعان، ضعيف. (٤٣) باب بيعة النساء

٢٨٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة، أنه سمع محمد ابن المنكدر قال: سمعت أميمة بنت رقيقة تقول: جئت النبي صلى الله عليه وسلم في نسوة نبايعه.

فقال لنا " فيما استطعتن وأطقتن. إني لا أصافح النساء " .

٢٨٧٥ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري. ثنا عبد الله بن وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

قالت: كانت المؤمنات، إذا هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، يمتحن بقول الله (يا أيها النبي

إذا جاءك المؤمنات يبأيعنك) الخ الآية. قالت عائشة: فمن أقربها من المؤمنات

فقد أقر بالمحنة. فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا أقرن بذلك من قولهن،
قال لهن
رسول الله صلى الله عليه وسلم " انطلقن. فقد بايعتكن " لا. والله! ما مست يد رسول
الله صلى الله عليه وسلم
يد امرأة قط. غير أنه يبايعهن بالكلام.
قالت عائشة: والله! ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء إلا ما أمره الله.
ولا مست
كف رسول الله صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط. وكان يقول لهن، إذا أخذ عليهن
" قد بايعتكن " كلاما.

(٤٤) باب السبق والرهان

٢٨٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن يحيى، قالا: ثنا يزيد بن هارون.
أنبأنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أدخل فرسا بين فرسين، وهو لا يأمن أن
يسبق، فليس

بقمار. ومن أدخل فرسا بين فرسين وهو يأمن أن يسبق، فهو قمار " .

٢٨٧٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن نمير عن عبید الله، عن نافع،
عن ابن عمر، قال: ضم رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل فكان يرسل التي
ضمرت، من الحفيا

إلى ثنية الوداع. والتي لم تضم، من ثنية الوداع إلى مسجد بنى زريق.

٢٨٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو
عن أبي الحكم مولى بنى ليث، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " لا سبق
إلا في خف أو حافر " .

(٤٥) باب النهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو
٢٨٧٩ - حدثنا أحمد بن سنان وأبو عمر، قالوا: ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن
مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن
يسافر بالقرآن
إلى أرض العدو، مخافة أن يناله العدو.
٢٨٨٠ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد عن نافع، عن ابن عمر،
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو،
مخافة
أن يناله العدو.

(٤٦) باب قسمة الخمس
٢٨٨١ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى. ثنا أيوب بن سويد عن يونس بن يزيد،
عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن جبير بن مطعم أخبره أنه جاء هو وعثمان
ابن عفان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلمانه فيما قسم من خمس خيبر لبني
هاشم وبني المطلب.
فقالا: قسمت لإخواننا بني هاشم وبني المطلب. وقرابتنا واحدة! فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم " إنما أرى بني هاشم وبني المطلب شيئاً واحداً ".

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٥ - كتاب المناسك

(١) باب الخروج إلى الحج

٢٨٨٢ - حدثنا هشام بن عمار وأبو مصعب الزهري وسويد بن سعيد، قالوا:
ثنا مالك بن أنس عن سمى مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي صالح السمان،
عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " السفر قطعة من العذاب. يمنع
أحدكم

مه وطعامه وشرابه. فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره، فليعجل الرجوع
إلى أهله "

حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل، عن أبيه،
عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه.

٢٨٨٣ - حدثنا علي بن محمد وعمرو بن عبد الله. قالوا: ثنا وكيع. ثنا إسماعيل
أبو إسرائيل عن فضيل بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن الفضل
(أو أحدهما عن الآخر) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أراد الحج
فليتعجل. فإنه

قد يمرض المريض، وتضل الضالة، وتعرض الحاجة ".
في الزوائد: في إسناده إسماعيل أبو خليفة أبو إسرائيل الملائي، قال فيه ابن عدي: عامة
ما يرويه

يخالف الثقات. وقال النسائي: ضعيف. وقال الجرجاني: مفتر زائغ. نعم قد جاء " من
أراد الحج فليعجل "

بسند آخر رواه الحاكم. وقال: صحيح. ورواه أبو داود أيضا.

(٢) باب فرض الحج

٢٨٨٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد، قالوا: ثنا منصور ابن وردان. ثنا علي بن عبد الأعلى عن أبيه، عن أبي البخترى، عن علي، قال: لما نزلت (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً) قالوا: يا رسول الله! الحج في كل عام؟ فسكت. ثم قالوا: أفي كل عام؟ فقال " لا. ولو قلت: نعم. لوجبت ". فنزلت (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم).

٢٨٨٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا محمد بن أبي عبيدة عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس بن مالك، قال: قالوا: يا رسول الله! الحج في كل عام؟ قال " لو قلت: نعم. لوجبت. ولو وجبت لم تقوموا بها. ولو لم تقوموا بها عذبتهم ".

في الزوائد: هذا إسناد صحيح. لان محمد بن أبي عبيدة بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، ثقة. وأبوه مثله.

٢٨٨٦ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي. ثنا يزيد بن إبراهيم. أنبأنا سفيان ان حسين عن الزهري، عن أبي سنان، عن ابن عباس، أن الأقرع بن حابس سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! الحج في كل سنة، أو مرة واحدة؟ قال " بل مرة واحدة. فمن استطاع، فتطوع ".

(٣) باب فضل الحج والعمرة

٢٨٨٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر عن أبيه، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " تابعوا بين الحج والعمرة.

فإن المتابعة بينهما تنفي الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد ". حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر. ثنا عبيد الله بن عمر عن عاصم ابن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه.

في الزوائد: مدار الاسنادين على عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف. والمتن صحيح من حديث ابن مسعود

رضى الله تعالى عنه. رواه الترمذي والنسائي.

٢٨٨٨ - حدثنا أبو مصعب. ثنا مالك بن أنس، عن سمى، مولى أبي بكر ابن عبد الرحمن، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " العمرة

إلى العمرة كفارة ما بينهما. والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة ".

٢٨٨٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن مسعر، وسفيان عن منصور،

عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه ".

(٤) باب الحج على الرحل

٢٨٩٠ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن الربيع بن صبيح، عن يزيد بن أبان، عن أنس بن مالك، قال: حج النبي صلى الله عليه وسلم على رحل رث. وقطيفة تساوى أربعة دراهم،

أو لا تساوى، ثم قال " اللهم! حجة لا رياء فيها ولا سمعة ".

٢٨٩١ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف ثنا ابن أبي عدي عن داود بن أبي هند، عن أبي العالية، عن ابن عباس، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة.

فمررنا بواد. فقال " أي واد هذا؟ " قالوا: وادي الأزرق. قال " كأني أنظر إلى موسى صلى الله عليه وسلم (فذكر من طول شعره شيئا، لا يحفظه داود) واضعا إصبعيه في أذنيه.

له جوار إلى الله بالتلبية. مارا بهذا الوادي " قال: ثم سرنا حتى أتينا على ثنية. فقال " أي ثنية هذه؟ " قالوا: ثنية هرشي أو لفت قال " كأني أنظر إلى يونس، على ناقه حمراء، عليه جبة صوف. وخطام ناقته خلبة، مارا بهذا الوادي، ملبيا ".

(٥) باب فضل دعاء الحاج

٢٨٩٢ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. ثنا صالح بن عبد الله بن صالح، مولى بنى عامر. حدثني يعقوب بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال " الحجاج والعمار وفد الله.

إن دعوه أجابهم، وإن استغفروه غفر لهم "

في الزوائد: في إسناده صالح بن عبد الله. قال البخاري فيه: منكر الحديث.

٢٨٩٣ - حدثنا محمد بن طريف. ثنا عمران بن عيينة بن عطاء بن السائب،

عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " الغازي في سبيل الله والحاج والمعتمر،

وفد الله. دعاهم فأجابوه. وسألوه فأعطاهم "

في الزوائد: إسناده حسن. وعمران مختلف فيه.

٢٨٩٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن سفيان، عن عاصم

ابن عبيد الله، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر، أنه استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة.

فأذن له، وقال له " يا أخي! أشركنا في شيء من دعائك، ولا تنسنا "

٢٨٩٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك

ابن أبي سليمان، عن أبي الزبير، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان، قال، وكانت تحته ابنة أبي الدرداء. فأتاها فوجد أم الدرداء، ولم يجد أبا الدرداء. فقالت له: يد الحج،

العام؟

قال: نعم. قالت: فادع الله لنا بخير. فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول " دعوة المرء مستجابة لأخيه بظهر الغيب. عند رأسه ملك يؤمن على دعائه. كلما دعا له بخير قال: آمين، ولك بمثله " قال، ثم خرجت إلى السوق فلقيت أبا الدرداء، فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك.

(٦) باب ما يوجب الحج

٢٨٩٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا مروان بن معاوية. ح وحدثنا علي بن محمد، وعمرو بن عبد الله، قالوا: ثنا وكيع. ثنا إبراهيم بن يزيد المكي عن محمد بن عباد بن جعفر

المخزومي، عن ابن عمر، قال: قام رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! ما يوجب

الحج؟ قال " الزاد والراحلة " قال: يا رسول الله! فما الحاج؟ قال " الشعث التفل " وقام آخر، فقال: يا رسول الله وما الحج؟ قال " العج والشج ".

قال وكيع: يعنى بالعج العجيج بالتلبية. والشج نحر البدن.

٢٨٩٧ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا هشام بن سليمان القرشي عن ابن جريج. قال، وأخبرنيه أيضا عن ابن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال " الزاد والراحلة " يعنى قوله (من استطاع إليه سبيلا).

(٧) باب المرأة تحج بغير ولي
٢٨٩٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا الأعمش عن أبي صالح، عن أبي سعيد،
قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تسافر المرأة سفر ثلاثة أيام، فصاعدا، إلا
مع أبيها
أو أخيها أو ابنها أو زوجها أو ذي محرم ".

٢٨٩٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شعبة عن ابن أبي ذئب، عن سعيد
المقبري، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا يحل لامرأة تؤمن بالله
واليوم الآخر،
أن تسافر مسيرة يوم واحد، ليس لها ذو حرمة ".

٢٩٠٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا شعيب بن إسحاق. ثنا ابن جريج. حدثني
عمرو بن دينار، أنه سمع أبا معبد مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: جاء أعرابي
إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: إني اكتتبت في غزوة كذا وكذا. وامرأتي حاجة.
قال
" فارجع معها ".

(٨) باب الحج جهاد النساء
٢٩٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن فضيل عن حبيب بن أبي عمرة،
عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة، قالت: قلت يا رسول الله! على النساء جهاد؟ قال
" نعم. عليهن جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة ".

٢٩٠٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن القاسم بن الفضل الحداني،
عن أبي جعفر، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الحج جهاد
كل ضعيف ".

(٩) باب الحج عن الميت

٢٩٠٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا عبدة بن سليمان عن سعيد، عن قتادة، عن غرزة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا

يقول: لبيك عن شبرمة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من شبرمة؟ " قال: قريب لي. قال

" هل حججت قط؟ " قال: لا. قال " فاجعل هذه عن نفسك، ثم حج عن شبرمة ".

٢٩٠٤ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا سفيان الثوري، عن سليمان الشيباني، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أحج عن أبي؟ قال " نعم. حج عن أبيك. فإن لم تزده خيرا

لم تزده شرا ".

في الزوائد: إسناده صحيح. وسليمان هو ابن فيروز أبو إسحاق، ثقة.

٢٩٠٥ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا عثمان بن عطاء عن أبيه، عن أبي الغوث بن حصين (رجل من الفرع) أنه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم عن حجة كانت

على أبيه. مات ولم يحج قال النبي صلى الله عليه وسلم حج عن أبيك " وقال النبي صلى الله عليه وسلم " وكذلك الصيام في النذر، يقضى عنه ".

في الزوائد: في إسناده عثمان بن عطاء الخرساني، ضعفه ابن معين. وقيل: منكر الحديث متروك.

وقال الحاكم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة.

(١٠) باب الحج عن الحي إذا لم يستطع
٢٩٠٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعن علي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع
عن شعبة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن أبي رزين العقيل، أنه أتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إن أبي شيخ كبير، لا يستطيع الحج ولا
العمرة

ولا الظعن. قال " حج عن أبيك واعتمر " .

٢٩٠٧ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني. ثنا عبد العزيز الدراوردي
عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، عن حكيم بن حكيم
ابن عباد بن حنيف الأنصاري، عن نافع بن جبير، عن عبد الله بن عباس، أن امرأة
من خثعم جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله! إن أبي شيخ كبير،
قد أفند

وأدركته فريضة الله على عباده في الحج، ولا يستطيع أداءها. فهل يجزئ عنه
أن أؤديها عنه؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " نعم " .

٢٩٠٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبو خالد الأحمر. ثنا محمد
ابن كريب عن أبيه، عن ابن عباس، قال: أخبرني حصين بن عوف، قال: قلت
يا رسول الله! إن أبي أدركه الحج ولا يستطيع أن يحج إلا معترضا. فصمت ساعة،
ثم قال " حج عن أبيك " .

في الزوائد: في إسناده محمد بن كريب، قال أحمد: منكر الحديث يجيء بعجائب عن حصين بن عوف.

وقال البخاري: منكر الحديث، فيه نظر. وضعفه غير واحد.

٢٩٠٩ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا الأوزاعي عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس، عن أخيه الفضل، أنه كان ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة النحر: فأتته امرأة من خثعم. فقالت: يا رسول الله! إن فريضة الله

في الحج على عباده، أدركت أبي شيخا كبيرا، لا يستطيع أن يركب. أفأحج عنه؟ قال " نعم. فإنه لو كان على أبيك دين قضيته "

(١١) باب حج الصبي

٢٩١٠ - حدثنا علي بن محمد ومحمد بن طريف، قالا: حدثنا أبو معاوية.

حدثني محمد بن سوقة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: رفعت امرأة صبيا لها إلى النبي صلى الله عليه وسلم في حجة. فقالت: يا رسول الله! ألهذا حج؟ قال " نعم. ولك أجر "

(١٢) باب النفساء والحائض تهل بالحج

٢٩١١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله، عن

عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قالت: نفست أسماء بنت عميس، بالشجرة. فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن يأمرها أن تغتسل وتهل.

٢٩١٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال. ثنا يحيى بن سعيد، أنه سمع القاسم بن محمد يحدث عن أبيه، عن أبي بكر، أنه خرج حاجا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومعه أسماء بنت عميس فولدت بالشجرة، محمد بن أبي بكر.

فأتى أبو بكر النبي صلى الله عليه وسلم. ومعه أسماء بنت عميس فولدت بالشجرة، محمد بن أبي بكر.

فأتى أبو بكر النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره. فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأمرها أن تغتسل،

ثم تهل بالحج، وتصنع ما يصنع الناس. إلا أنها لا تطوف بالبيت.

٢٩١٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا يحيى بن آدم عن سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال: نفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر. فأرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فأمرها أن تغتسل وتستنفر بثوب وتهل.

(١٣) باب مواقيت أهل الآفاق

٢٩١٤ - حدثنا أبو مصعب. ثنا مالك بن أنس عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " يهل أهل المدينة من ذي الحليفة. وأهل الشام من الجحفة.

وأهل نجد من قرن ". فقال عبد الله: أما هذه الثلاثة، فقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " ويهل أهل اليمن من يلملم ".

٢٩١٥ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا إبراهيم بن يزيد عن أبي الزبير، عن جابر، قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " مهل أهل المدينة من ذي الحليفة.

ومهل أهل الشام من الجحفة. ومهل أهل اليمن من يلملم. ومهل أهل نجد من قرن. ومهل أهل المشرق من ذات عرق " ثم أقبل بوجهه للإفق، ثم قال " اللهم! أقبل بقلوبهم ".

في الزوائد: في إسناده إبراهيم الحريري. قال فيه أحمد وغيره: متروك الحديث. وقيل: منكر الحديث. وقيل: ضعيف.

وأصل الحديث رواه مسلم من حديث جابر. ولم يقل: ثم أقبل بوجهه. ولا ذكر مهل أهل الشام.

(١٤) باب الاحرام

٢٩١٦ - حدثنا محرز بن سلمة العدني. ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي. حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان، إذا أدخل رجله في الغرز، واستوت به راحلته، أهل من عند مسجد ذي الحليفة.

٢٩١٧ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم وعمر ابن عبد الواحد. قالوا: ثنا الأوزاعي عن أيوب بن موسى، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، قال: إني عند ثقات ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم، عند الشجرة. فلما استوت به قائمة، قال " لبيك! بعمرة وحجة معا " وذلك في حجة الوداع.

في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

(١٥) باب التلبية

٢٩١٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية وأبو أسامة وعبد الله بن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: تلقفت التلبية من رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهو يقول " لبيك اللهم لبيك! لبيك! لا شريك لك لبيك! إن الحمد والنعمة لك، والملك. لا شريك لك ". قال، وكان ابن عمر يزيد فيها: لبيك! لبيك! لبيك! وسعديك! والخير في يدك لبيك! والرغباء إليك والعمل.

٢٩١٩ - حدثنا زيد بن أنحزم. ثنا مؤمل بن إسماعيل. ثنا سفيان عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال: كانت تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم " لبيك! اللهم لبيك! لبيك!

لا شريك لك لبيك! إن الحمد والنعمة لك، والملك. لا شريك لك ".

٢٩٢٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع.

ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في تلبيته " لبيك! إله الحق، لبيك! ".

٢٩٢١ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. ثنا عمارة بن غزية الأنصاري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " ما من ملب يلبي

إلا لبي ما عن يمينه وشماله، من حجر أو شجر أو مدر. حتى تنقطع الأرض من ههنا وههنا".

(١٦) باب رفع الصوت بالتلبية

٢٩٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام، حدثه عن خلاد ابن السائب، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "أتاني جبريل. فأمرني أن أمر أصحابي

أن يرفعوا أصواتهم بالاهلال".

٢٩٢٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن عبد الله بن أبي لييد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد الجهني، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "جاءني جبريل فقال: يا محمد! مر أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية. فإنها من شعار الحج".

٢٩٢٤ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ويعقوب بن حميد بن كاسب، قالوا: ثنا ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الرحمن ابن يربوع، عن أبي بكر الصديق، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل: أي الأعمال أفضل؟ قال "العج والشج".

(١٧) باب الظلال للمحرم

٢٩٢٥ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. ثنا عبد الله بن نافع وعبد الله ابن وهب ومحمد بن فليح، قالوا: ثنا عاصم بن عمر بن حفص، عن عاصم بن عبيد الله،

عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" ما من محرم يضحى لله يومه، يلبي حتى تغيب الشمس، إلا غابت بذنوبه، فعاد كما ولدته أمه "

في الزوائد: إسناده ضعيف. لضعف عاصم بن عبيد الله وعاصم بن عمر بن حفص.

(١٨) باب الطيب عند الاحرام

٢٩٢٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة. ح وحدثنا محمد ابن رمح. أنبأنا الليث بن سعد، جميعا عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة،

أنها قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل أن يحرم. ولحله قبل أن يفيض.

قال سفيان: بيدي هاتين.

٢٩٢٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق، عن عائشة، قالت: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يلبي.

٢٩٢٨ - حدثنا إسماعيل بن موسى . ثنا شريك عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، قالت: كأني أرى ويص الطيب في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعد ثلاثة،

وهو محرم.

(١٩) باب ما يلبس المحرم من الثياب

٢٩٢٩ - حدثنا أبو مصعب. ثنا مالك بن أنس عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم: ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يلبس

القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف. إلا أن لا يجد نعلين، فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين. ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه الزعفران أو الوردس ".

٢٩٣٠ - حدثنا أبو مصعب. ثنا مالك بن أنس عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله ابن عمر، أنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بوردس

أو زعفران.

(٢٠) باب السراويل والخفين للمحرم إذا لم يجد إزارا أو نعلين

٢٩٣١ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد أبي الشعثاء، عن ابن عباس، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب (قال هشام: على المنبر) فقال: من لم يجد إزارا، فليلبس سراويل.

ومن لم يجد نعلين، فليلبس خفين.

وقال هشام في حديثه " فليلبس سراويل، إلا أن يفقد ".

٢٩٣٢ - حدثنا أبو مصعب. ثنا مالك بن أنس عن نافع، وعن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من لم يجد نعلين فليلبس خفين، وليقطعهما أسفل من الكعبين ".

(٢١) باب التوقي في الاحرام
٢٩٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. حتى إذا كنا بالعرج، نزلنا. فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعائشة إلى جنبه. وأنا إلى جنب أبي بكر. وكانت زمالتنا وزمالة أبي بكر واحدة، مع غلام أبي بكر.

قال، فطلع الغلام وليس معه بعيره. فقال له: أين بعيرك؟ قال: أضلته البارحة. قال: معك بعير واحد، تضله؟ قال، فطفق يضربه. ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع ".

(٢٢) باب المحرم يغسل رأسه
٢٩٣٤ - حدثنا أبو مصعب. ثنا مالك عن زيد بن أسلم، عن إبراهيم بن عبد الله ابن حنين، عن أبيه، أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء. فقال عبد الله بن عباس: يغسل المحرم رأسه. وقال المسور: لا يغسل المحرم رأسه.

فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري أسأله عن ذلك. فوجدته يغتسل بين القرنين، وهو يستتر بثوب فسلمت عليه، فقال: من هذا؟ قلت: أنا عبد الله ابن حنين. أرسلني إليك عبد الله بن عباس، أسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل

رأسه وهو محرم؟ قال، فوضع أبو أيوب يده على الثوب. فطأطأه حتى بدا لي رأسه. ثم قال لانسان يصب عليه: اصيب. فصب على رأسه. ثم حرك رأسه بيديه. فأقبل بهما وأدبر. ثم قال: هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل.

(٢٣) باب المحرمة تسدل الثوب على وجهها

٢٩٣٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عائشة، قالت: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، ونحن محرمون. فإذا لقينا الراكب

أسدلنا ثيابنا من فوق رؤوسنا. فإذا جاوزنا رفعناها.

حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن إدريس عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.

(٢٣) باب الشرط في الحج

٢٩٣٦ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي. ح، وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير. ثنا عثمان بن حكيم، عن أبي بكر بن عبد الله ابن الزبي، عن جدته (قال: لا أدرى أسماء بنت أبي بكر، أو سعدى بنت عوف)، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ضباعة بنت عبد المطلب فقال " ما يمنعك، يا عمته! من الحج؟

فقلت: أنا امرأة سقيمة. وأنا أخاف الحبس. قال " فأحرمي واشترطي أن محلك حيث حبست "

في الزوائد: ليس لسعدي بنت عوف، هذه، عند المصنف سوى هذا الحديث. وليس لها في بقية الكتب شئ. وهذا من مسندها. وفي إسناده أبو بكر بن عبد الله. لم أر من تكلم فيه بجرح ولا بتوثيق. وباقي رجال الاسناد ثقات.

٢٩٣٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن فضيل ووكيع عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن ضباعة، قالت: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا شاكية.

فقال " أما تريدن الحج، العام؟ " قلت: إني لعليلة، يا رسول الله! قال " حجي وقولي: محلي حيث تحبسنى "

في الزوائد: رجاله رجال الصحيح. وليس لضباعة سوى ثلاثة أحاديث. انفرد المصنف بإخراج

هذا. وأخرج أبو داود حديثا، والنسائي آخر.

٢٩٣٨ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف. ثنا أبو عاصم عن ابن جريح. أخبرني أبو الزبير أنه سمع طاوسا وعكرمة يحدثنا عن ابن عباس، قال: جاءت ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: إني امرأة ثقيلة. وإني أريد الحج.

فكيف أهل؟ قال " أهلي واشترطي أن محلي حيث حبستني "

(٢٥) باب دخول الحرم

٢٩٣٩ - حدثنا أبو كريب. ثنا إسماعيل بن صبيح. ثنا مبارك بن حسان أبو عبد الله، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس، قال: كانت الأنبياء تدخل الحرم مشاة حفاة. ويطوفون بالبيت. ويقضون المناسك حفاة مشاة. في الزوائد: في إسناده مبارك بن حسان. وهو، وإن وثقه ابن معين، فقد قال النسائي: ليس بالقوى.

وقال أبو داود: منكر الحديث. وقال ابن حبان في الثقات: يخطئ ويخالف. وقال الأزدي: متروك.

وإسماعيل، ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الاسناد ثقات.

(٢٦) باب دخول مكة

٢٩٤٠ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية. ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل مكة من الثنية العليا. وإذا خرج، خرج من الثنية السفلى.

٢٩٤١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا العمرى عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة نهارا.

٢٩٤٢ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، قال، قلت: يا رسول الله!

أين تنزل غدا؟ وذلك في حجته. قال " وهل ترك لنا عقيل منزلا؟ " ثم قال " نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة (يعنى المحصب) حيث قاسمت قريش على الكفر ". وذلك أن بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم. قال معمر: قال الزهري: والخيف الوادي.

(٢٧) باب استلام الحجر

٢٩٤٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، فالأ: ثنا أبو معاوية. ثنا عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس، قال: رأيت الأصيلع عمر بن الخطاب يقبل الحجر ويقول: إني لأقبلك، وإني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع. ولولا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك، ما قبلتك.

٢٩٤٤ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا عبد الرحيم الرازي عن ابن خثيم، عن سعيد ابن جبير، قال: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ليأتين هذا الحجر

يوم القيامة، وله عينان يبصر بهما، ولسان ينطق به، يشهد على من يستلمه بحق ".
٢٩٤٥ - حدثنا علي بن محمد. ثنا خالي يعلى عن محمد بن عون، عن نافع، عن ابن عمر، قال: استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر. ثم وضع شفتيه عليه ييكي طويلا.

ثم التفت فإذا هو بعمر بن الخطاب ييكي فقال " يا عمر! ههنا تسكب العبرات ".
في الزوائد: في إسناده محمد بن عون الخراساني، ضعفه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما.
٢٩٤٦ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري. ثنا عبد الله بن وهب.
أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم من أركان البيت إلا الركن الأسود، والذي يليه من نحو دور الجمحيين.

(٢٨) باب من استلم الركن بمحجنه

٢٩٤٧ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا يونس بن بكير. ثنا محمد إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن صفية بنت شيبه

قالت: لما اطمأن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح، طاف على بغيره يستلم الركن بمحجن بيده.

ثم دخل الكعبة فوجد فيها حمامة عيدان. فكسرها. ثم قام على باب الكعبة، فرمى بها. وأنا أنظره.

٢٩٤٨ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح. أنبأنا عبد الله بن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف في حجة الوداع على بعير، يستلم الركن بمحجن.

٢٩٤٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ح وحدثنا هدية بن عبد الوهاب. ثنا الفضل بن موسى، قال: ثنا معروف بن خربوذ المكي قال: سمعت أبا الطفيل عامر بن واثلة قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه، ويقبل المحجن.

(٢٩) باب الرمل حول البيت

٢٩٥٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أحمد بن بشير. ح وحدثنا علي ابن محمد. ثنا محمد بن عبيد. قالوا: ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان إذا طاف بالبيت الطواف الأول، رمل ثلاثة، ومشى أربعة، من الحجر إلى الحجر. وكان ابن عمر يفعلها.

٢٩٥١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو الحسين العكلي عن مالك بن أنس، عن جعفر ابن محمد، عن أبيه، عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر إلى الحجر ثلاثا، ومشى أربعاً.

٢٩٥٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا جعفر بن عون عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر يقول: فيم الرمضان الآن؟ وقد أطأ الله الاسلام، ونفى الكفر وأهله. وأيم الله! ما ندع شيئاً كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٢٩٥٣ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن أبي خيثم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه، حين أردوا دخول مكة.

في عمرته بعد الحديبية " إن قومكم غدا سيرونكم. فليرونكم جلدا ".
فلما دخلوا المسجد استلموا الركن ورملوا. والنبي صلى الله عليه وسلم معهم. حتى إذا بلغوا

الركن اليماني مشوا إلى الركن الأسود. ثم رملوا حتى بلغوا الركن اليماني.
ثم مشوا إلى الركن الأسود. ففعل ذلك ثلاث مرات، ثم مشى الأربعة.
(٣٠) باب الاضطباع

٢٩٥٤ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا محمد بن يوسف وقيصة قالا: ثنا سفيان عن ابن جريج، عن عبد الحميد، عن ابن يعلى بن أمية، عن أبيه يعلى، أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف مضطبعا.
قال قيصة: وعليه برد.

(٣١) باب الطواف بالحجر

٢٩٥٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبيد الله بن موسى. ثنا شيبان عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة، قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن الحجر. فقال " هو من البيت " قلت: ما منعهم أن يدخلوه فيه؟ قال " عجزت بهم النفقة " قلت: فما شأن بابه مرتفعا، لا يصعد إليه إلا بسلم؟ قال " ذلك فعل قومك. ليدخلوه من شاءوا ويمنعوه من شاءوا. ولولا أن قومك حديث عهد بكفر، مخافة أن تنفر قلوبهم، لنظرت هل أغيره، فأدخل فيه ما انتقص منه، وجعلت بابه بالأرض ".

(٣٢) باب فضل الطواف

٢٩٥٦ - علي بن محمد. ثنا محمد بن الفضيل عن العلاء بن المسيب، عن عطاء، عن عبد الله بن عمر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من طاف بالبيت

وصلى ركعتين، كان كعتق رقبة ".

٢٩٥٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش ثنا حميد بن أبي سوية، قال: سمعت ابن هشام يسأل عطاء بن أبي رباح عن الركن اليماني، وهو يطوف بالبيت. فقال عطاء: حدثني أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " وكل به سبعون ملكا. فمن قال:

اللهم! إنني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، قالوا: آمين "

فلما بلغ الركن الأسود قال: يا أبا محمد! ما بلغك في هذا الركن الأسود؟

فقال عطاء: حدثني أبو هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من
فاوضه فإنما
يفاوض يد الرحمن ".

قال له ابن هشام: يا أبا محمد! فالطواف؟ قال عطاء: حدثني أبو هريرة أنه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول " من طاف بالبيت سبعا ولا يتكلم إلا بسبحان الله
والحمد لله،

ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، محيت عنه عشر سيئات،
وكتبت له عشر حسنات، ورفع له بها عشرة درجات. ومن طاف فتكلم وهو
في تلك الحال، خاض في الرحمة برجليه، كخائض الماء برجليه ".
في الزوائد: يدل على أن الحديث من الزوائد: إلا أنه ما تكلم على إسناده.
وقال السندي، بعد ذكر ما تقدم: وذكر الدميري ما يدل على أنه حديث غير محفوظ.

(٣٣) باب الركعتين بعد الطواف

٢٩٥٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن ابن جريح، عن كثير
ابن كثير بن المطلب بن أبي وداعة السهمي، عن أبيه، عن المطلب، قال: رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من سبعة جاء حتى حاذى بالركن. فصلى
ركعتين في حاشية

المطاف. وليس بينه وبين الطواف أحد.

قال ابن ماجه: هذا بمكة، خاصة.

٢٩٥٩ - حدثنا علي بن محمد وعمرو بن عبد الله، قالوا: ثنا وكيع عن محمد
ابن ثابت العبدي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قدم فطاف

بالبيت سبعا. ثم صلى ركعتين. (قال وكيع: يعنى عند المقام) ثم خرج إلى الصفا.

٢٩٦٠ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم عن مالك بن أنس، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، أنه قال: لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من طواف البيت، أتى مقام إبراهيم. فقال عمر: يا رسول الله! هذا مقام إبراهيم الذي قال الله سبحانه (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى). قال الوليد: فقلت لمالك: هكذا قرأها، واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى؟ قال: نعم.

(٣٤) باب المريض يطوف راكبا

٢٩٦١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا معلى بن منصور. ح وحدثنا إسحاق ابن منصور، وأحمد بن سنان، قالوا: ثنا عبد الرحمن بن مهدي، قالوا: ثنا مالك بن أنس عن محمد ابن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة، عن زينب، عن أم سلمة، أنها مرضت. فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تطوف من وراء الناس، وهي راكبة. قالت، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى إلى البيت وهو يقرأ (والطور. وكتاب مسطور). قال ابن ماجه: هذا حديث أبي بكر.

(٣٥) باب الملتزم

٢٩٦٢ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق، قال: سمعت المثنى بن الصباح يقول: حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، قال: طفت مع عبد الله بن عمرو. فلما فرغنا من السبع ركعنا في دبر الكعبة. فقلت: ألا نتعوذ بالله من النار! قال: أعوذ بالله من النار. قال ثم مضى فاستلم الركن. ثم قام بين الحجر والباب. فألصق صدره ويديه وخصاه إليه. ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل.

(٣٦) باب الحائض تقضى المناسك إلا الطواف

٢٩٦٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرى إلا الحج. فلما كنا بسرف أو قريبا من سرف حضت. فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكى فقال "مالك؟ أنفست؟" قلت: نعم. قال "إن هذا أمر كتبه الله

على بنات آدم. فاقضي المناسك كلها، غير أن لا تطوفي بالبيت".
قالت: وضحي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر.

(٣٧) باب الافراد بالحج

٢٩٦٤ - حدثنا هشام بن عمار، وأبو مصعب، قالوا: ثنا مالك بن أنس. حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج.

٢٩٦٥ - حدثنا أبو مصعب، ثنا مالك بن أنس، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن ابن نوفل، وكان يتيما في حجر عروة بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أم المؤمنين، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج.

٢٩٦٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عبد العزيز الدراوردي وحاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج.

في الزوائد: إسناد حديث جابر صحيح.

٢٩٦٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا القاسم بن عبد الله العمرى عن محمد ابن المنكدر، عن جابر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان أفردوا الحج.

في الزوائد: في إسناده القاسم بن عبد الله وهو متروك. وكذبه أحمد بن حنبل، ونسبه إلى الوضع.

(٣٨) باب من قرن الحج والعمرة

٢٩٦٨ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى. ثنا يحيى ابن أبي إسحاق عن أنس بن مالك، قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة. فسمعته

يقول " لبيك! عمرة وحجة "

٢٩٦٩ - حدثنا نصر بن علي ثنا عبد الوهاب. ثنا حميد عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم

قال " لبيك! بعمره وحجة "

٢٩٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وهشام بن عمار، قالوا: ثنا سفيان ابن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة، قال: سمعت أبا وائل، شقيق بن سلمة يقول: سمعت الصبي بن معبد يقول: كنت رجلا نصرانيا. فأسلمت. فأهللت بالحج والعمرة. فسمعني سلمان بن ربيعة، وزيد بن صوحان وأنا أهل بهما جميعا، بالقادسية. فقالوا: لهذا أضل من بعيره. فكأنما حملا على جبلا بكلمتهما فقدمت على عمر بن الخطاب. فذكرت ذلك له. فأقبل عليهما، فلامهما ثم أقبل على فقال: هديت لسنة النبي صلى الله عليه وسلم.

هديت لسنة النبي صلى الله عليه وسلم.

قال هشام في حديثه: قال شقيق: فكثيرا ما ذهبت، أنا ومسروق، نسأله عنه. حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع وأبو معاوية وخالي يعلى قالوا: ثنا الأعمش عن شقيق،

عن الصبي بن معبد، قال: كنت حديث عهد بنصرانية. فأسلمت. فلم آل أن أجتهد. فأهللت بالحج والعمرة فذكر نحوه.

٢٩٧١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية. ثنا حجاج عن الحسن بن سعد، عن ابن عباس، قال: أخبرني أبو طلحة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن الحج والعمرة.

في الزوائد: في إسناده حجاج بن أرطاة، ضعيف ومدلس. وقد رواه بالعنعنة. (٣٩) باب طواف القارن

٢٩٧٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا يحيى بن يعلى بن حارث المحاربي. ثنا أبي عن غيلان بن جامع، عن ليث، عن عطاء وطاوس ومجاهد، عن جابر بن عبد الله

وابن عمرو ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطف هو وأصحابه لعمرتهم وحجتهم،

حين قدموا، إلا طوافا واحدا.

في الزوائد: في إسناده المصنف ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف ومدلس. والحديث عن غير ابن عباس ذكره غير المصنف أيضا.

٢٩٧٣ - حدثنا هناد بن السرى. ثنا عبث بن القاسم، عن أشعث، عن أبي الزبير، عن جابر ر، أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف للحج والعمرة طوافا واحدا.

٢٩٧٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا مسلم بن خالد الزنجي. ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر، أنه قدم قارنا. فطاف بالبيت سبعا. وسعى بين الصفا والمروة. ثم قال: هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٢٩٧٥ - حدثنا محرز بن سلمة. ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من أحرم بالحج والعمرة، كفى لهما طواف واحد.

ولم يحل حتى يقضى حجه، ويحل منهما جميعا " .

(٤٠) باب التمتع بالعمرة إلى الحج
٢٩٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن مصعب ح وحدثنا عبد الرحمن
ابن إبراهيم الدمشقي (يعنى دحيما). ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثنا الأوزاعي. حدثني
يحيى بن أبي كثير. حدثني عكرمة قال: حدثنا ابن عباس، قال: حدثني عمر بن
الخطاب
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، وهو بالعقيق " أتاني آت من ربي.
فقال: صل
في هذا الوادي المبارك. وقل: عمرة في حجة ".
واللفظ لدحيم.
٢٩٧٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قال: ثنا وكيع عن مسعر،
عن عبد الملك بن ميسرة، عن طاوس، عن سراقبة بن جعشم، قال: قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم
خطيبا في هذا الوادي، فقال " ألا إن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة ".
٢٩٧٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو أسامة عن الجريري، عن أبي العلاء يزيد
ابن الشخير، عن أخيه مطرف بن عبد الله بن الشخير، قال: قال لي عمران بن الحصين:
إني أحدثك حديثا لعل الله أن ينفعك به بعد اليوم. اعلم أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد اعتمر
طائفة من أهله في العشر من ذي الحجة ولم يمه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم.
ولم ينزل نسخته.
قال في ذلك، بعد، رجل برأيه ما شاء أن يقول.

٢٩٧٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن بشار، قالوا: ثنا محمد بن جعفر.
ح وحدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثني أبي قالوا: ثنا شعبة عن الحكم، عن عمارة
ابن عمير، عن إبراهيم بن موسى، عن أبي موسى الأشعري، أنه كان يفتى بالمتعة.
فقال له رجل: رويدك بعض فتياك. فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين،
في النسك، بعدك.

حتى لقيته، بعد، فسألته. فقال عمر: قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله
وأصحابه. ولكني كرهت أن يظلوا بهن معرسين تحت الأراك. ثم يروحون بالحج
تقطر رؤوسهم.

(٤١) باب فسخ الحج

٢٩٨٠ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم.
ثنا الأوزاعي عن عطاء، عن جابر بن عبد الله. قال: أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالحج

خالصا، لا نخلطه بعمرة. فقدمنا مكة لأربع ليال خلون من ذي الحجة. فلما طفنا
بالبیت، وسعينا بين الصفا والمروة، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعلها
عمرة، وأن نحل

إلى النساء. فقلنا ما بيننا: ليس بيننا وبين عرفة إلا خمس. فنخرج إليها ومذاكيرنا
تقطر منيا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إني لأبركم وأصدقكم. ولولا الهدى
لأحلت "

فقال سراقه بن مالك: أمتعتنا هذه لعامنا هذا، أم لا بد؟ فقال " لا. بل لا بد الأبدي ".

٢٩٨١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا الحج. حتى إذا قدمنا ودنونا، أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدى أن يحل. فحل الناس كلهم، إلا من كان معه هدى. فلما كان يوم النحر، دخل علينا بلحم بقر. فقيل: ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه.

٢٩٨٢ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق، عن البراء ابن عازب، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه. فأحرمنا بالحج. فلما قدمنا مكة قال " اجعلوا حجتكم عمرة " فقال الناس: يا رسول الله! قد أحرمنا بالحج. فكيف نجعلها عمرة. قال " انظروا ما أمركم به، فافعلوا " فردوا عليه القول. فغضب. فانطلق. ثم دخل على عائشة غضبان. فرأت الغضب في وجهه، فقالت: من أغضبك؟ أغضبه الله! قال " ومالي لا أغضب وأنا أمر أمرا فلا أتبع؟ ".

في الزوائد: رجال إسناد ثقات. إلا أن فيه أبا إسحاق. واسمه عمرو بن عبد الله. وقد اختلط بأخرة.

ولم يتبين حال ابن عياش. هل روى قبل الاختلاط أو بعده، فيتوقف حديثه حتى يتبين حاله.

٢٩٨٣ - حدثنا بكر بن خلف أبو بشر. ثنا أبو عاصم. أنبأنا ابن جريح. أخبرني منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية، عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمين. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " من كان معه هدى فليقم على إحرامه. ومن لم يكن معه هدى، فليحلل " قالت: ولم يكن معي هدى فأحللت. وكان مع الزبير

هدى، فلم يحل. فلبست ثيابي وجئت إلى الزبير فقال: قومي عنى. فقلت: أتخشى أن أثب عليك؟

(٤٢) باب من قال كان فسخ الحج لهم خاصة

٢٩٨٤ - حدثنا أبو مصعب. ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن، عن الحرث بن بلال بن الحرث، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت فسخ الحج في العمرة، لنا خاصة؟ أم للناس عامة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " بل لنا خاصة " .

قال أحمد: حديث بلال بن الحارث عندي غير ثابت. ولا أقول به. ولا نعرف هذا الرجل، يعنى

الحارث ابن بلال. وقال: رأيت لو عرف الحارث بن الحارث بن بلال، إلا أن أحد عشر رجلا من أصحاب

النبي صلى الله عليه وسلم يروون ما يروون من الفسخ، أين يقوم الحارث بن بلال منهم؟.

٢٩٨٥ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر، قال: كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة.

(٤٣) باب السعي بين الصفا والمروة

٢٩٨٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة، قال: أخبرني أبي، قال: قلت لعائشة: ما أرى على جناحا أن لا أطوف بين الصفا والمروة. قالت: إن الله يقول (إن الصفا والمروة من شعائر الله، فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) ولو كان كما تقول، لكان (فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما) إنما أنزل هذا في ناس من الأنصار. كانوا إذا أهلوا، أهلوا لمناة.

فلا يحل لهم أن يطوفوا بين الصفا والمروة. فلما قدموا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج، ذكروا ذلك له. فأنزلها الله. فلعمري! ما أتم الله، عز وجل، حج من لم يطف بين الصفا والمروة.

٢٩٨٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع. ثنا هشام الدستوائي عن بديل بن ميسرة، عن صفية بنت شيبة، عن أم ولد شيبة، قالت: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى بين الصفا والمروة، وهو يقول " لا يقطع الأبطح إلا شدا ".

٢٩٨٨ - حدثنا علي بن محمد، وعمرو بن عبد الله، قالوا: ثنا وكيع. ثنا أبي عن عطاء بن السائب، عن كثير بن جمهان، عن ابن عمر، قال: إن أسع بين الصفا والمروة، فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى. وإن أمش، فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى. وأنا شيخ كبير.

(٤٤) باب العمرة

٢٩٨٩ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الحسن بن يحيى الخشني. ثنا عمر بن قيس. أخبرني طلحة بن يحيى عن عمه إسحاق بن طلحة، عن طلحة بن عبيد الله، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " الحج جهاد والعمرة تطوع ". في الزوائد: في إسناد ابن قيس المعروف بمندل، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهم. والحسن أيضا ضعيف.

٢٩٩٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا يعلى. ثنا إسماعيل. سمعت عبد الله ابن أبي أوفى يقول: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اعتمر. فطاف وطفنا معه. وصلى وصلينا معه. وكنا نستره من أهل مكة، لا يصيبه أحد بشيء.

(٤٥) باب العمرة في رمضان

٢٩٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع، ثنا سفيان عن بيان، وجابر عن الشعبي، عن وهب بن خنبش، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " عمرة في رمضان تعدل حجة "

٢٩٩٢ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا سفيان. ح وحدثنا علي بن محمد، وعمرو ابن عبد الله قالوا: ثنا وكيع، جميعا عن داود بن يزيد الزعافري، عن الشعبي، عن هرم ابن خنبش، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " عمرة في رمضان تعدل حجة ". في الزوائد: حديث وهب بن خنبش، إسناده الطريق الأولى من طريق صحيح، وإسناد الطريق

الثاني ضعيف لضعف داود بن يزيد.

٢٩٩٣ - حدثنا جبارة بن المغلس. ثنا إبراهيم بن عثمان بن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن أبي معقل، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " عمرة في رمضان تعدل حجة "

٢٩٩٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية عن حجاج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " عمرة في رمضان تعدل حجة ".
٢٩٩٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد. ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن عطاء، عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " عمرة في رمضان تعدل حجة "

(٤٦) باب العمرة في ذي القعدة

٢٩٩٦ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: لم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا في ذي القعدة.

في الزوائد: إسناده حديث ابن عباس ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

٢٩٩٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش، عن مجاهد، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة، قالت: لم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة إلا في ذي القعدة.

(٤٧) باب العمرة في رجب

٢٩٩٨ - حدثنا أبو كريب. ثنا يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن حبيب (يعنى ابن أبي ثابت) عن عروة، قال: سئل ابن عمر: في أي شهر اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: في رجب. فقالت عائشة: ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب قط. وما اعتمر إلا وهو معه (تعنى ابن عمر).

(٤٨) باب العمرة من التنعيم

٢٩٩٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو إسحاق الشافعي، إبراهيم بن محمد ابن العباس بن عثمان بن شافع، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار. أخبرني عمرو

ابن أوس. حدثني عبد الرحمن بن أبي بكر، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يردف عائشة، فيعمرها من التنعيم.

٣٠٠٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة،
عن أبيه، عن عائشة، قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع. نوافي هلال
ذي الحجة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أراد منكم أن يهل بعمره،
فليهل. فلولا
أنى أهديت لأهللت بعمره ".
قالت: فكان من القوم من أهل بعمره. ومنهم من أهل بحج. فكنت أنا ممن
أهل بعمره.
قالت: فخرجنا حتى قدمنا مكة. فأدركني يوم عرفة وأنا حائض، لم أحل من
عمرتي. فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال " دعى عمرتك، وانقضى
رأسك، وامتشطي،
وأهلي بالحج ".
قالت: ففعلت. فلما كانت ليلة الحصة، وقد قضى الله حجنا، أرسل معي
عبد الرحمن بن أبي بكر، فأردفني وخرج إلى التنعيم. فأحللت بعمره. فقضى الله حجنا
وعمرتنا، ولم يكن في ذلك هي ولا صدقة ولا صوم.

(٤٩) باب من أهل بعمره من بيت المقدس
٣٠٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن محمد
ابن إسحاق. حدثني سليمان بن سحيم عن أم حكيم بنت أمية، عن أم سلمة،
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من أهل بعمره من بيت المقدس، غفر له ".
٣٠٠٢ - حدثنا محمد بن المصطفى الحمصي. ثنا أحمد بن خالد. ثنا محمد بن
إسحاق

عن يحيى بن أبي سفيان، عن أمه أم حكيم بنت أمية، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم،
قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أهل بعمره من بيت المقدس، كانت له
كفارة لما قبلها
من الذنوب ".

قالت: فخرجت (أي من بيت المقدس) بعمره.

(٥٠) باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
٣٠٠٣ - حدثنا أبو إسحاق الشافعي إبراهيم بن محمد. ثنا داود بن عبد الرحمن
عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: اعتمر رسول الله صلى الله عليه
وسلم أربع
عمر: عمرة الحديبية، وعمرة القضاء من قابل، والثالثة من الجعرانة، والرابعة التي
مع حجته.

(٥١) باب الخروج إلى من

٣٠٠٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية عن إسماعيل، عن عطاء، عن ابن
عباس،

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بمنى، يوم التروية، الظهر والعصر والمغرب
والعشاء والفجر.
ثم غدا إلى عرفة.

٣٠٠٥ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق أنبأنا عبد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يصلى الصلوات الخمس بمنى. ثم يخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك.

في الزوائد: إسناده حديث ابن عمر، فيه عبد الله بن عمر، وهو ضعيف.

(٥٢) باب النزول بمنى

٣٠٠٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن إسرائيل، عن إبراهيم ابن مهاجر، عن يوسف بن ماهك، عن أمه، عن عائشة، قالت: قلت: يا رسول الله! ألا نبني لك بمنى بيتا؟ قال " لا. منى مناخ من سبق ".

٣٠٠٧ - حدثنا علي بن محمد، وعمرو بن عبد الله، قالوا: ثنا وكيع عن إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن يوسف بن ماهك، عن أمه مسيكة، عن عائشة، قالت: قلنا: يا رسول الله! ألا نبني لك بمنى بيتا يظلك؟ قال " لا. منى مناخ من سبق ".

(٥٣) باب الغدو من منى إلى عرفات

٣٠٠٨ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني. ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عقبة، عن محمد بن أبي بكر، عن أنس، قال: غدونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم،

من منى إلى عرفة. فمنا من يكبر. ومنا من يهل. فلم يعب هذا على هذا. ولا هذا على هذا. (وربما قال: هؤلاء على هؤلاء. ولا هؤلاء على هؤلاء).

(٥٤) باب المنزل بعرفة

٣٠٠٩ - حدثنا علي بن محمد، وعمرو بن عبد الله، قالوا: ثنا وكيع. أنبأنا نافع ابن عمر الجمحي عن سعيد بن حسان، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بعرفة في وادي نمرة.

قال: فلما قتل الحجاج ابن الزبير، أرسل إلى ابن عمر: أي ساعة كان النبي صلى الله عليه وسلم يروح في هذا اليوم؟ قال: إذا كان ذلك رحنا فأرسل الحجاج رجلا ينظر إلى ساعة يرتحل.

فلما أراد ابن عمر أن يرتحل قال: أزاغت الشمس؟ قالوا: لم تزغ بعد. فجلس. ثم قال: أزاغت الشمس؟ قالوا: لم تزغ بعد. فجلس. ثم قال: أزاغت الشمس؟ قالوا نعم. فلما قالوا: قد زاغت، ارتحل.

قال وكيع: يعنى راح.

(٥٥) باب الموقف بعرفات

٣٠١٠ - حدثنا علي بن محمد. ثنا يحيى بن آدم عن سفيان، عن عبد الرحمن ابن عياش، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي، قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة. فقال " هذا الموقف. وعرفة كلها موقف "

٣٠١١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن عبد الله بن صفوان، عن يزيد بن شيبان، قال: كنا وقوفا في مكان تباعده

من الموقف. فأتانا ابن مربع فقال: إني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم.
يقول

" كونوا على مشاعركم. فإنكم اليوم على إرث من إرث إبراهيم "

٣٠١٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا القاسم بن عبد الله العمرى. ثنا محمد
ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كل
عرفة موقف.

وارتفعوا عن بطن عرفة. وكل المزلفة موقف. وارتفعوا عن بطن محسر. وكل منى
منحر. إلا ما وراء العقبة "

(٥٦) باب الدعاء بعرفة

٣٠١٣ - حدثنا أيوب بن محمد الهاشمي. ثنا عبد القاهر بن السرى السلمي.

ثنا عبد الله بن كنانة بن عباس بن مرداس السلمي، أن أباه أخبره عن أبيه أن النبي
صلى الله عليه وسلم دعا لامته عشية عرفة بالمغفرة. فأجيب: إني قد غفرت لهم، ما
خلا الظالم.

فإني آخذ للمظلوم منه. قال " أي رب! إن شئت أعطيت المظلوم من الجنة. وغفرت
للظالم " فلم يجب عشيته فلما أصبح بالمزلفة أعاد الدعاء. فأجيب إلى ما سأل.
قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال تبسم. فقال له أبو بكر وعمر:
بأبي أنت وأمي!

إن هذه لساعة ما كنت تضحك فيها. فما الذي أضحكك! أضحك الله سنك! قال "
إن عدو الله إبليس، لما علم أن الله، عز وجل، قد استجاب دعائي، وغفر لامتي،
أخذ التراب فجعل يحثوه على رأسه ويدعو بالويل والتبور. فأضحكني ما رأيت
من جزعه "

في الزوائد: في إسناد عبد الله بن كنانة، قال البخاري: لم يصح حديثه. ولم أر من
تكلم فيه بجرح
ولا توثيق.

٣٠١٤ - حدثنا هارون بن سعيد المصري أبو جعفر. أنبأنا عبد الله بن وهب. أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه، قال: سمعت يونس بن يوسف يقول عن ابن المسيب، قال: قالت عائشة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " ما من يوم أكثر من أن يعتق الله عز وجل فيه عبدا من النار، من يوم عرفة. وإنه ليدنو عز وجل، ثم يباهي بهم الملائكة فيقول: ما أراد هؤلاء؟ "

(٥٧) باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع

٣٠١٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع. ثنا سفيان عن بكير بن عطاء. سمعت عبد الرحمن بن يعمر الديلي، قال: شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو واقف بعرفة. وأتاه ناس من أهل نجد فقالوا: يا رسول الله!

كيف الحج؟ قال " الحج عرفة. فمن جاء قبل صلاة الفجر ليلة جمع فقد تم حجه. أيام منى ثلاثة. فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه. ومن تأخر فلا إثم عليه "

ثم أردف رجلا خلفه فجعل ينادى بهن. حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا الثوري عن بكير بن عطاء الليثي،

عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعرفة. فجاءه نفر من أهل نجد. فذكر نحوه.

قال محمد بن يحيى: ما أرى للثوري حديثاً أشرف منه.

٣٠١٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع. ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عامر، يعنى الشعبي، عن عروة بن مضر الطائي، أنه حج،

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلم يدرك الناس إلا وهم بجمع. قال، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم.

فقلت: يا رسول الله! إنى أنضيت راحلتي. وأتعبت نفسي. والله! إن تركت من جبل إلا وقفت عليه. فهل لي من حج؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم " من شهد معنا الصلاة، وأفاض

من عرفات، ليلاً أو نهاراً، فقد قضى تفته، وتم حجه "

(٥٨) باب الدفع من عرفة

٣٠١٧ - حدثنا علي بن محمد، وعمرو بن عبد الله، قالوا: ثنا وكيع. ثنا هشام ابن عروة، عن أبيه، عن أسامة بن زيد، أنه سئل: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير

حين دفع عن عرفة؟ قال: كان يسير العنق. فإذا وجد فجوة، نص.

قال وكيع: يعنى فوق العنق.

٣٠١٨ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا الثوري عن هشام

ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قالت قريش: نحن قواطن البيت. لا نجاوز الحرم. فقال الله عز وجل (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس).
في الزوائد: هذا إسناد صحيح. رجاله ثقات. وقال: الحديث موقوف، ولكن حكمه الرفع لأنه في شأن نزوله.

(٥٩) باب النزول بين عرفات وجمع لمن كانت له حاجة
٣٠١٩ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عبد الرحمن بن مهدي. ثنا سفيان عن إبراهيم ابن عقبة، عن كريب، عن أسامة بن زيد، قال: أفضت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما بلغ الشعب الذي ينزل عنده الامراء، نزل فبال فتوضأ. قلت: الصلاة! قال " الصلاة أمامك " فلما انتهى إلى جمع أذن وأقام ثم صلى المغرب، ثم لم يحل أحد من الناس، حتى قام فصلى العشاء.

(٦٠) باب الجمع بين الصلاتين بجمع
٣٠٢٠ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد، عن عدى بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، أنه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء، في حجة الوداع، بالمزدلفة.

٣٠٢١ - حدثنا محرز بن سلمة العدني. ثنا عبد العزيز بن محمد، عن عبيد الله، عن سالم، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب بالمزدلفة. فلما أنخنا قال " الصلاة بإقامة ".

(٦١) باب الوقوف بجمع

٣٠٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قال: حججنا مع عمر بن الخطاب. فلما أردنا أن نفيض من المزدلفة، قال: إن المشركين كانوا يقولون: أشرق ثبير. كيما نغير. وكانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس. فخالفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأفاض قبل طلوع الشمس.

٣٠٢٣ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا عبد الله بن رجاء المكي عن الثوري، قال: قال أبو الزبير: قال جابر: أفاض النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، وعليه السكينة.

وأمرهم بالسكينة. وأمرهم أن يرموا بمثل حصى الخذف. وأوضع في وادي محسر. وقال " لتأخذ أمتي نسكها. فإني لا أدري لعلى لا ألقاهم بعد عامي هذا ".

٣٠٢٤ - حدثنا علي بن محمد، وعمرو بن عبد الله، قالوا: ثنا وكيع. ثنا ابن أبي رواد، عن أبي سلمة الحمصي، عن بلال بن رباح، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له،

غداة جمع " يا بلال! أسكت الناس " أو " أنصت الناس " ثم قال " إن الله تطول عليكم في جمعكم هذا فوهب مسيئكم لمحسنكم. وأعطى محسنكم ما سأل. ادفعوا باسم الله ".

في الزوائد: هذا إسناد ضعيف. أبو سلمة هذا لا يعرف اسمه، وهو مجهول.

(٦٢) باب من تقدم من جمع إلى منى لرمي الجمار
٣٠٢٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع. ثنا مسعر
وسفيان عن سلمة بن كهيل، عن الحسن العرنبي، عن ابن عباس، قال: قدمنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم، أغيلمة بنى عبد المطلب، على حمراء لنا من جمع. فجعل يلطح
أفخاذنا ويقول
" أيني! لا ترموا الجمره حتى تطلع الشمس ".
زاد سفيان فيه " ولا إخال أحدا يرميها حتى تطلع الشمس ".
٣٠٢٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان. ثنا عمرو عن عطاء، عن ابن عباس،
قال: كنت فيمن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضعفة أهله.
٣٠٢٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم،
عن أبيه، عن عائشة، أن سودة بنت زمعة كانت امرأة ثبطة. فاستأذنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن تدفع من جمع قبل دفعة الناس. فأذن لها.

(٦٣) باب قدر حصى الرمي
٣٠٢٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر، عن يزيد بن أبي زياد،
عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه، قالت: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم،
يوم النحر،
عند جمرة العقبة. وهو راكب على بغلة. فقال " يا أيها الناس! إذا رميتم الجمرة،
فارموا بمثل حصى الخذف ".
٣٠٢٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو أسامة عن عوف، عن زياد بن الحصين، عن
أبي
العالية، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، غداة العقبة. وهو على
ناقته
" القط لي حصى " فلقطت له سبع حصيات، هن حصى الخذف. فجعل ينفضهن
في كفه ويقول " أمثال هؤلاء فارموا " ثم قال " يا أيها الناس! إياكم والغلو في الدين،
فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين ".
(٦٤) باب من أين ترم جمرة العقبة
٣٠٣٠ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن المسعودي، عن جامع بن شداد،
عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: لما أتى عبد الله بن مسعود جمرة العقبة، استبطن
الوادي،
واستقبل الكعبة. وجعل الجمرة على حاجبه الأيمن. ثم رمى بسبع حصيات. يكبر مع
كل حصاة. ثم قال: من ههنا، والذي لا إله غيره! رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة.
٣٠٣١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر عن يزيد بن أبي زياد،
عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه، قالت: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم،
يوم النحر،
عند جمرة العقبة. استبطن الوادي، فرمى الجمرة بسبع حصيات. يكبر مع كل حصاة.
ثم انصرف.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد،
عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أم جندب، عن النبي صلى الله عليه وسلم،
بنحوه.

(٦٥) باب إذا رمى جمره العقبة يقف عندها

٣٠٣٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا طلحة بن يحيى عن يونس بن يزيد،
عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أنه رمى جمره العقبة ولم يقف عندها. وذكر
أن النبي صلى الله عليه وسلم فعل مثل ذلك.

٣٠٣٣ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر، عن الحجاج، عن الحكم
ابن عتيبة عن مقسم، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا
رمى جمره العقبة،
مضى ولم يقف.

في الزوائد: في إسناده سويد بن سعيد، مختلف فيه.

(٦٦) باب رمى الجمار راكبا

٣٠٣٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج، عن الحكم،
عن مقسم، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمره على راحلته.

٣٠٣٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن أيمن بن نابل، عن قدامة
ابن عبد الله العامري، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى الجمره، يوم
النحر، على ناقة له

صهباء. لا ضرب ولا طرد. ولا إليك! إليك!

(٦٧) باب تأخير رمى الجمار من عذر
٣٠٣٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر،
عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي البداح بن عاصم، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه
وسلم رخص
للرعاء أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً.

٣٠٣٧ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا مالك بن أنس. ح وحدثنا
أحمد بن سنان. ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن أنس. حدثني عبد الله بن أبي
بكر

عن أبيه، عن أبي البداح بن عاصم، عن أبيه، قال: رخص رسول الله صلى الله عليه
وسلم لرعاء الإبل
في البيوتة، أن يرموا يوم النحر. ثم يجمعوا رمى يومين بعد النحر، فيرمونه في أحدهما
(قال مالك: ظننت أنه قال: في الأول منهما) ثم يرمون يوم النفر.

(٦٨) باب الرمي عن الصبيان
٣٠٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير عن أشعث، عن أبي
الزبير، عن جابر، قال: حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء
والصبيان.
فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم.

(٦٩) باب متى يقطع الحاج التلبية

٣٠٣٩ - حدثنا بكر بن خلف أبو بشر. ثنا حمزة بن الحارث بن عمير عن أبيه، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم لبى حتى رمى جمرة العقبة.

في الزوائد: إسناده صحيح. وأيوب هو السخيتاني.

٣٠٤٠ - حدثنا هناد بن السرى. ثنا أبو الأحوص عن خصيف، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قال الفضل بن عباس: كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم. فما زلت أسمعه

يلبى حتى رمى جمرة العقبة. فلما رماها قطع التلبية.

(٧٠) باب ما يحل للرجل إذا رمى جمرة العقبة

٣٠٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد. قالوا: ثنا وكيع.

ح وحدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي. ثنا يحيى بن سعيد، ووكيع، وعبد الرحمن ابن مهدي، قالوا: ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرنى، عن ابن عباس، قال: إذا رميتم الجمرة فقد حل لكم كل شئ إلا النساء. فقال له رجل: يا بن عباس! والطيب؟ فقال: أما أنا فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضمخ رأسه بالمسك.

أفطيب ذلك أم لا؟

٣٠٤٢ - حدثنا علي بن محمد. ثنا خالي محمد وأبو معاوية وأبو أسامة، عن عبيد الله، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحرامه

حين أحرم، ولإحلاله حين أحل.

(٧١) باب الحلق

٣٠٤٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا محمد بن فضيل.
ثنا عمار بن القعقاع عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " اللهم

اغفر للمحلقين " قالوا: يا رسول الله! والمقصرين؟ قال " اللهم اغفر للمحلقين " ثلاثا.
قالوا: يا رسول الله! والمقصرين؟ قال " والمقصرين " .

٣٠٤٤ - حدثنا علي بن محمد، وأحمد بن أبي الحواري الدمشقي، قالوا: ثنا عبد الله
ابن نمير عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
" رحم الله

المحلقين " قالوا: والمقصرين، يا رسول الله! قال " رحم الله المحلقين " قالوا:
والمقصرين، يا رسول الله! قال " رحم الله المحلقين " قالوا: والمقصرين، يا رسول
الله!

قال " والمقصرين " .

٣٠٤٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا يونس بن بكير. ثنا ابن إسحاق.
حدثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قيل: يا رسول الله! لم ظهرت
للمحلقين ثلاثا، وللمقصرين واحدة؟ قال " إنهم لم يشكوا " .

(٧٢) باب من لبد رأسه

٣٠٤٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة بن عبيد الله بن عمر،
عن نافع، عن ابن عمر، أن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: قلت: يا
رسول الله!

ما شأن الناس، حلوا ولم تحل أنت من عمرتك؟ قال " إني لبدت رأسي، وقلدت هديي، فلا أحل حتى أنحر ".

٣٠٤٧ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري. أنبأنا عبد الله بن وهب. أنبأنا يونس عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبدا. (٧٣) باب الذبح

٣٠٤٨ - حدثنا علي بن محمد وعمرو بن عبد الله، قالوا: ثنا وكيع. ثنا أسامة ابن زيد عن عطاء، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " منى كلها منحر. وكل فجاج مكة طريق ومنحر. وكل عرفة موقف. وكل المزدلفة موقف ".

(٧٤) باب من قدم نسكا قبل نسك
٣٠٤٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا سفيان بن عيينة عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدم شيئا قبل شيء إلا يلقي بيديه كليهما " لا حرج ".

٣٠٥٠ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف. ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل يوم منى، فيقول

" لا حرج. لا حرج " فأتاه رجل فقال: حلقت قبل أن أذبح. قال " لا حرج " قال: رميت بعد ما أمسيت. قال " لا حرج " .

٣٠٥١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عيسى بن طلحة، عن عبد الله بن عمرو، أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ذبح قبل أن يحلق أو حلق قبل أن يذبح، قال " لا حرج " .

٣٠٥٢ - حدثنا هارون بن سعيد المصري. ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني أسامة ابن زيد. حدثني عطاء بن أبي رباح، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى، يوم النحر، للناس. فجاءه رجل فقال: يا رسول الله! إني حلقت قبل

أن أذبح. قال " لا حرج: ثم جاءه آخر فقال: يا رسول الله! إني نحرت قبل أن أرمى. قال " لا حرج " فما سئل يومئذ عن شيء قدم قبل شيء، إلا قال " لا حرج " . في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

(٧٥) باب رمى الجمار أيام التشريق

٣٠٥٣ - حدثنا حرمة بن يحيى المصري. ثنا عبد الله بن وهب. ثنا ابن جريج عن أبي الزبير، عن جابر، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة ضحى.

وأما بعد ذلك، فبعد زوال الشمس.

٣٠٥٤ - حدثنا جبارة بن المغلس. ثنا إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة، أبو شيبة. عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرمى الجمار إذا زالت الشمس، قدر ما إذا فرغ من رميه، صلى الظهر.

(٧٦) باب الخطبة يوم النحر
٣٠٥٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وهناد بن السرى، قالوا: ثنا أبو الأحوص
عن شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أبيه، قال: سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول: في حجة الوداع " يا أيها الناس! ألا أي يوم أحرم؟ " ثلاث
مرات.

قالوا: يوم الحج الأكبر. قال " فإن دماءكم أموالكم وأعراضكم بينكم حرام،
كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا. في بلدكم هذا. ألا لا يجنى جان إلا على نفسه.
ولا يجنى والد على ولده، ولا مولود على والده. ألا إن الشيطان قد آيس أن يعبد
في بلدكم هذا أبدا. ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من أعمالكم،
فيرضى بها. ألا وكل دم من دماء الجاهلية موضوع. وأول ما أضع منها دم الحرث
ابن عبد المطلب (كان مسترضعا في بني ليث، فقتلته هذيل) ألا وإن كل ربا
من ربا الجاهلية موضوع لكم رؤوس أموالكم. لا تظلمون ولا تظلمون. ألا يا أمتهاه!
هل بلغت؟ " ثلاث مرات. قالوا: نعم. قال " اللهم اشهد " ثلاث مرات.

٣٠٥٦ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي عن محمد بن إسحاق، عن
عبد السلام، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالخيف من منى فقال " نضر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها فرب
حامل فقه غير فقيه.

ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه. ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن: إخلاص العمل لله، والنصيحة لولاة المسلمين، ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم".

في الزوائد: هذا إسناد فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس. وقد رواه بالعنعنة. والمتن، على حاله، صحيح.

٣٠٥٧ - حدثنا إسماعيل بن توبة. ثنا زافر بن سليمان، عن أبي سنان، عن عمرو ابن مرة، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو على ناقته المخضرمة

بعرفات، فقال " أتدرون أي يوم هذا، وأي شهر هذا، وأي بلد هذا؟ " قالوا: هذا بلد حرام، وشهر حرم، ويوم حرام. قال " ألا وإن أموالكم ودماءكم عليكم حرام كحرمة شهركم هذا في بلدكم هذا في يومكم هذا. ألا وإنني فرطكم على الحوض. وأكثر بكم الأمم. فلا تسودوا وجهي. ألا وإنني مستنقذ أناسا، ومستنقذ مني أناس. فأقول: يا رب! أصيحابي؟ فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك "

في الزوائد: إسناده صحيح.

٣٠٥٨ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا صدقة بن خالد. ثنا هشام بن الغاز، قال: سمعت نافعا يحدث عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف، يوم النحر، بين الجمرات،

في الحجة التي حج فيها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " أي يوم هذا؟ " قالوا: يوم النحر. قال

" فأأي بلد هذا؟ " قالوا: هذا بلد الله الحرام. قال " فأأي شهر هذا؟ " قالوا: شهر الله الحرام. قال " هذا يوم الحج الأكبر. ودماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة هذا البلد، في هذا الشهر، في هذا اليوم " ثم قال " هل بلغت؟ "

قالوا: نعم. فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يقول " اللهم اشهد " ثم ودع الناس،
فقالوا: هذه
حجة الوداع.

(٧٧) باب زيارة البيت

٣٠٥٩ - حدثنا بكر بن خلف أبو بشر. ثنا يحيى بن سعيد. ثنا سفيان
حدثني محمد بن طارق عن طاوس وأبي الزبير، عن عائشة وابن عباس، أن النبي صلى
الله عليه وسلم
أخر طواف الزيارة إلى الليل.

٣٠٦٠ - حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا ابن وهب. أنبأنا ابن جريح عن عطاء،
عن عهد الله بن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرمل في السبع الذي أفاض
فيه.

قال عطاء: ولا رمل فيه.

(٧٨) باب الشرب من زمزم

٣٠٦١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود، عن
محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، قال: كنت عند ابن عباس جالسا. فجاءه رجل.
فقال: من أين جئت؟ قال: من زمزم. قال: فشربت منها كما ينبغي؟ قال: وكيف؟
قال: إذا شربت منها فاستقبل القبلة واذكر اسم الله وتنفس ثلاثا. وتضلع منها.
فإذا فرغت فاحمد الله عز وجل. فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن آية ما
بيننا وبين المنافقين،

إنهم لا يتضلعون من زمزم "

في الزوائد: هذا إسناد صحيح، رجاله موثقون.

٣٠٦٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم، قال: قال عبد الله بن المؤمل: إنه سمع أبا الزبير يقول: سمعت جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " ماء زمزم لما شرب له ".
قال السيوطي في حاشية الكتاب: هذا الحديث مشهور على الألسنة كثيرا. واختلف الحفاظ فيه.

فمنهم من صححه ومنهم من حسنه ومنهم من ضعفه. والمعتمد الأول. وفي الزوائد: هذا إسناد ضعيف، لضعف عبد الله بن المؤمل. وقد أخرجه الحاكم في المستدرک من طريق

ابن عباس. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. قال السندي: قلت وقد ذكر العلماء أنهم جربوه فوجدوه كذلك.

(٧٩) باب دخول الكعبة

٣٠٦٣ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي. حدثني حسان بن عطية. حدثني نافع عن ابن عمر، قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوم الفتح الكعبة. ومعه بلال وعثمان بن شيبة. فأغلقوها عليهم من داخل. فلما خرجوا سألت بلالا: أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فأخبرني أنه صلى على وجهه،

حين دخل، بين العمودين، عن يمينه.

ثم لمت نفسي أن لا أكون سألته: كم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟
٣٠٦٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا إسماعيل بن عبد الملك عن ابن أبي مليكة،

عن عائشة قالت: خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندي وهو قرير العين، طيب النفس. ثم رجع

إلى وهو حزين. فقلت: يا رسول الله! خرجت من عندي وأنت قرير العين،

ورجعت وأنت حزين؟ فقال " إني دخلت الكعبة. ووددت أنى لم أكن فعلت.
إني أخاف أن أكون أتعبت أمتي من بعدي "

(٨٠) باب البيوتة بمكة ليالي منى

٣٠٦٥ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن نمير. ثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر، قال: استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة أيام منى.

من أجل سقايته. فأذن له.

٣٠٦٦ - حدثنا علي بن محمد، وهناد بن السرى، قالوا: ثنا أبو معاوية عن إسماعيل ابن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: لم يرخص النبي صلى الله عليه وسلم لأحد يبيت بمكة،

إلا للعباس، من أجل السقاية.

(٨١) باب نزول المحصب

٣٠٦٧ - حدثنا هناد بن السرى. ثنا ابن أبي زائدة، وعبد، ووكيع، وأبو معاوية ح وحدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع وأبو معاوية. ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة. ثنا حفص بن غياث. كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: إن نزول الأبطح ليس بسنة. إنما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكون أسمح لخروجه.

٣٠٦٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا معاوية بن هشام عن عمار بن زريق، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: أدلج النبي صلى الله عليه وسلم، ليلة النفر، من البطحاء ادلاجاً.

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات على شرط مسلم.

٣٠٦٩ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان ينزلون بالأبطح.

(٨٢) باب طواف الوداع

٣٠٧٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة، عن سليمان، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: كان الناس ينصرفون كل وجه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت ".

٣٠٧١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا إبراهيم بن يزيد عن طاوس، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينفر الرجل حتى يكون آخر عهده بالبيت.

في الزوائد: في إسناده إبراهيم، هو ابن إسماعيل المكي القريري. ضعفه أحمد وغيره.

(٨٣) باب الحائض تنفر قبل أن تودع

٣٠٧٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. ح وحدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة وعروة، عن عائشة، قالت: حاضت صافية بنت حي بعد ما أفاضت. قالت عائشة: فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال " أحابستنا هي؟ " فقلت: إنها

قد أفاضت ثم حاضت بعد ذلك. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فلتنفر " .

٣٠٧٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد. قالوا: ثنا أبو معاوية. ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم صافية

فقلنا: قد حاضت فقال " عقري! حلقي! ما أراها إلا حابستنا " فقلت: يا رسول الله! إنها قد طافت يوم النحر. قال " فلا، إذن. مروها فلتنفر " .

(٨٤) باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٠٧٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا حاتم بن إسماعيل. ثنا جعفر بن محمد عن أبيه،
قال: دخلنا على جابر بن عبد الله. فلما انتهينا إليه سأل عن القوم. حتى انتهى إلى.
فقلت: أنا محمد بن علي بن الحسين. فأهوى بيده إلى رأسي فحل زري الأعلى. ثم
حل

زري الأسفل. ثم وضع كفه بين ثديي. وأنا يومئذ غلام شاب. فقال مرحبا بك.
سل عما شئت. فسألته، وهو أعمى. فجاء وقت الصلاة. فقام في نساجة ملتحفا بها.
كلما وضعها على منكبيه رجع طرفاها إليه، من صغرها. ورداؤه إلى جانبه على
المشجب

فصلى بنا. فقلت: أخبرنا عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال بيده، فعقد
تسعا وقال:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج. فأذن في الناس في
العاشرة: أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم حاج. فقدم المدينة بشر كثير. كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله
صلى الله عليه وسلم ويعمل

بمثل عمله. فخرج وخرجنا معه. فأتينا ذا الحليفة. فولدت أسماء بنت عميس محمد
ابن أبي بكر. فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف أصنع، قال " اغتسلي
واستثفري

بثوب وأحرمي " فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصواء.
حتى إذا

استوت به ناقته على البيداء (قال جابر) نظرت إلى مد بصرى من بين يديه،

بين ركب وماش. وعن يمينه مثل ذلك. وعن يأسره مثل ذلك. ومن خلفه مثل ذلك. ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن. وهو يعرف تأويله. ما عمل به

من شئ عملنا به. فأهل بالتوحيد " لبيك اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك. إن الحمد والنعمة لك، والملك لا شريك لك ". وأهل الناس بهذا الذي يهلون به. فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئاً منه. ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته. قال جابر:

لسنا ننوي إلا الحج. لسنا نعرف العمرة. حتى إذا أتينا البيت معه، استلم الركن. فرمل ثلاثاً. ومشى أربعاً. ثم قام إلى مقام إبراهيم. فقال " واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى " فجعل المقام بينه وبين البيت. فكان أبي يقول (ولا أعلمه إلا ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم): إنه كان يقرأ في الركعتين: قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد.

ثم رجع إلى البيت فاستلم الركن. ثم خرج من الباب إلى الصفا. حتى إذا دنا من الصفا قرأ " إن الصفا والمروة من شعائر الله. نبأ بما بدأ الله به ". فبدأ بالصفا. فرقى عليه. حتى رأى البيت. فكبّر الله وهلله وحمده. وقال: " لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شئ قدير. لا إله إلا الله وحده لا شريك له. أنجز وعده، ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده " ثم دعا بين ذلك وقال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل إلى المروة فمشى حتى إذا انصبت قدماه، رمل في بطن الوادي. حتى إذا صعدتا (يعنى قدماه) مشى حتى أتى المروة. ففعل على المروة كما فعل على الصفا. فلما كان آخر طوافه على المروة قال " لو أنى استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى، وجعلتها عمرة. فمن كان منكم ليس معه هدى فليحلل

وليجعلها عمرة " فحل الناس كلهم وقصروا. إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه الهدى.

فقام سراقه بن مالك بن جعشم فقال: يا رسول الله! ألعامنا هذا أم لا بد الأبد؟ قال، فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه في الأخرى وقال " دخلت العمرة في الحج هكذا "

مرتين " لا. بل لا بد الأبد " قال، وقدم على بदन النبي صلى الله عليه وسلم. فوجد فاطمة ممن حل.

ولبست ثيابا صبيغا. واكتحلت فأنكر ذلك عليها، على. فقالت: أمرني أبي بهذا. فكان على يقول، بالعراق: فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرشا على فاطمة في الذي

صنعته. مستفتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي ذكرت عنه، وأنكرت ذلك عليها. فقال

" صدقت. صدقت. ماذا قلت حين فرضت الحج؟ " قال: قلت: اللهم! إني أهل بما أهل به رسولك صلى الله عليه وسلم. قال " فإن معي الهدى، فلا تحل " قال: فكان جماعة الهدى

الذي جاء به على من اليمن، والذي أتى به النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة، مائة. ثم حل الناس

كلهم وقصروا. إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدى. فلما كان يوم التروية وتوجهوا

إلى منى، أهلوا بالحج فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فصلى، بمنى، الظهر والعصر والمغرب

والعشاء والصبح. ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس. وأمر بقبة من شعر فضربت له بنمرة فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم. لا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر

الحرام أو المزدلفة، كما كانت قريش تصنع في الجاهلية. فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم

حتى أتى عرفة. فوجد القبة قد ضربت له بنمرة. فنزل بها. حتى إذا زاغت الشمس، أمر بالقصواء فرحلت له. فركب حتى أتى بطن الوادي. فنخطب الناس فقال

" إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا. ألا وإن كل شيء من أمر الجاهلية موضوع تحت قدمي هاتين. ودماء الجاهلية موضوعة. وأول دم أضعه دم ربيعة بن الحارث. (كان مسترضعا في بنى سعد، فقتلته هذيل). وربا الجاهلية موضوع. وأول ربا أضعه ربانا. ربا العباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله. فاتقوا الله في النساء. فإنكم أخذتموهن بأمانة الله. واستحللتم فروجهن بكلمة الله. وإن لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه. فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح. ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف. وقد تركت فيكم ما لم تضلوا إن اعتصمتم به. كتاب الله. وأنتم مسؤولون عنى. فما أنتم قائلون؟ " قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت. فقال بإصبعه السبابة إلى السماء، وينكبها إلى الناس " اللهم! اشهد. اللهم؟ اشهد " ثلاث مرات. ثم أذن بلال. ثم أقام فصلى الظهر. ثم أقام فصلى العصر. ولم يصل بينهما شيئا. ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى الموقف. فجعل بطن ناقته إلى الصخرات. وجعل حبل المشاة بين يديه. واستقبل القبلة. فلم يزل واقفا حتى

غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا. حتى غاب القرص. وأردف أسامة بن زيد خلفه. فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شقق القصواء بالزمام. حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله.

ويقول بيده اليمنى " أيها الناس! السكينة. السكينة " كلما أتى حبلا من الحبال أرخى لها قليلا حتى تصعد. ثم أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين. ولم يصل بينهما شيئا. ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر. فصلى

الفجر، حين تبين له الصبح، بأذان وإقامة. ثم ركب القصواء. حتى أتى المشعر الحرام. فرقى عليه فحمد الله وكبره وهلله. فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا. ثم دفع قبل أن تطلع الشمس. وأردف الفضل بن العباس. وكان رجلا حسن الشعر، أبيض، وسيما. فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم، مر الظعن يجرين. فطفق ينظر إليهن. فوضع رسول الله

صلى الله عليه وسلم يده من الشق الآخر. فصرف الفضل وجهه من الشق الآخر ينظر. حتى أتى

محسرا. حرك قليلا. ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرجك إلى الجمرة الكبرى. حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة. فرمى بسبع حصيات. يكبر مع كل حصاة منها. مثل حصى الخذف. ورمى من بطن الوادي. ثم انصرف إلى المنحر. فنحر ثلاثا وستين

بدنة بيده. وأعطى عليا. فنحر ما غبر. وأشركه في هديه. ثم أمر من كل بدنة بيضعة. فجعلت في قدر. فطبخت. فأكلا من لحمها وشربا من مرقها. ثم أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البيت. فصلى بمكة الظهر. فأتى بنى عبد المطلب وهم يسقون

على زمزم. فقال " انزعوا. بنى عبد المطلب! لولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم " فناولوه دلوفا فشرب منه.

٣٠٧٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر العبدي عن محمد بن عمرو. حدثني يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عائشة، قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

للحج على أنواع ثلاثة. فمننا من أهل بحج وعمرة معا. ومننا من أهل بحج مفرد. ومننا من أهل بعمرة مفردة. فمننا من أهل بحج وعمرة معا، لم يحلل من شيء مما حرم منه حتى يقضى مناسك الحج. ومننا من أهل بالحج مفردا لم يحلل من شيء مما حرم منه، حتى يقضى مناسك الحج. ومننا من أهل بعمرة مفردة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة، حل ما حرم عنه حتى يستقبل حججا.

٣٠٧٦ - حدثنا القاسم بن محمد بن عباد المهلبى. ثنا عبد الله بن داود. ثنا سفيان، قال: حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حججات: حجتين قبل أن يهاجر، وحجة بعد ما هاجر

من المدينة. وقرن مع حجته عمرة، واجتمع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، وما جاء به علي

مائة بدنة. منها جمل لأبي جهل، في أنفه برة من فضة. فنحر النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثلاثا

وستين. ونحر علي ما غبر.

قيل له: من ذكره؟ قال: جعفر عن أبيه، عن جابر. وابن أبي ليلى عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس.

(٨٥) باب المحصر

٣٠٧٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يحيى بن سعيد وابن عليّة عن حجاج ابن أبي عثمان. حدثني يحيى بن أبي كثير. حدثني عكرمة. حدثني الحجاج بن عمرو الأنصاري. قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول " من كسر أو عرج فقد حل، وعليه حجة أخرى "

فحدثت به ابن عباس وأبا هريرة، فقالا: صدق.

٣٠٧٨ - حدثنا سلمة بن شبيب. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن يحيى ابن أبي كثير، عن عكرمة، عن عبد الله بن رافع، مولى أم سلمة، قال: سألت الحجاج ابن عمرو عن حبس المحرم؟ فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كسر أو مرض أو عرج،

فقد حل. وعليه الحج من قابل "

قال عكرمة: فحدثت به ابن عباس وأبا هريرة فقالا: صدق.

قال عبد الرزاق: فوجدته في جزء هشام صاحب الدستوائي. فأتيت به معمرًا.

فقرأ على أو قرأت عليه.

(٨٦) باب فدية المحصر

٣٠٧٩ - حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن الوليد، قالوا: ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن عبد الله بن معقل، قال: قعدت إلى كعب ابن عجرة في المسجد. فسألته عن هذه الآية (فدية من صيام أو صدقة أو نسك)،

قال كعب: في أنزلت. كان بي أذى من رأسي. فحملت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. والقمل

يتناثر على وجهي. فقال " ما كنت أرى الجهد بلغ بك ما أرى. أتجد شاة؟ " قلت: لا قال، فنزلت هذه الآية (فقدية من صيام أو صدقة أو نسك). قال، فالصوم ثلاثة أيام. والصدقة على ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع من طعام. والنسك شاة.

٣٠٨٠ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا عبد الله بن نافع عن أسامة بن زيد، عن محمد بن كعب، عن كعب بن عجرة، قال: أمرني النبي صلى الله عليه وسلم، حين آذاني القمل، أن أحلق رأسي، وأصوم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين. وقد علم أن ليس عندي ما أنسك.

(٨٧) باب الحجامة للمحرم

٣٠٨١ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، احتجم وهو صائم محرم.

٣٠٨٢ - حدثنا بكر بن خلف أبو بشر. ثنا محمد بن أبي الضيف عن ابن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم، عن رهصة أخذته.

في الزوائد: في إسناده محمد بن أبي الضيف. لم أر من ضعفه ولا من جرحه. وباقي رجال الاسناد ثقات.

(٨٨) باب ما يدهن بن المحرم

٣٠٨٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا حماد بن سلمة، عن فرقد السبخي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن رأسه بالزيت وهو محرم، غير المقتت.

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا يعرف إلا من حديث فرقد. وفيه يحيى بن سعيد. فكأن من ترك هذا الحديث، تركه لذلك.

(٨٩) باب المحرم يموت

٣٠٨٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن رجلاً أو قصته راحلته وهو محرم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " اغسلوه بماء وسدر. وكفنوه في ثوبيه. ولا تحمروا وجهه ولا رأسه. فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً "

حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا شعبة عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، مثله. إلا أنه قال: أعقصته راحلته. وقال " لا تقربوه طيباً. فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً "

(٩٠) باب جزاء الصيد يصيبه المحرم

٣٠٨٥ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا جرير بن حازم عن عبد الله بن عبيد

ابن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي عمار، عن جابر، قال: جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الضبع، يصيبه المحرم، كبشا. وجعله من الصيد.

٣٠٨٦ - حدثنا محمد بن موسى القطان الواسطي. ثنا يزيد بن موهب. ثنا مروان ابن معاوية الفزاري. ثنا علي بن عبد العزيز. ثنا حسين المعلم، عن أبي المهزم، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال، في بيض النعام يصيبه المحرم " ثمه "

في الزوائد: في إسناده علي بن عبد العزيز، مجهول. وأبو المهزم، اسمه يزيد بن سفيان، ضعيف.

(٩١) باب ما يقتل المحرم

٣٠٨٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن بشار، ومحمد بن المثنى، ومحمد بن الوليد، قالوا: ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة: سمعت قتادة يحدث عن سعيد ابن المسيب، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم:

الحية والغراب الأبقع والفأرة والكلب العقور والحدأة "

٣٠٨٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن نمير عن عبید الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " خمس من الدواب، لا جناح على من قتلهن

(أو قال: في قتلهن) وهو حرام: العقرب والغراب والحدياة والفأرة والكلب العقور "

٣٠٨٩ - حدثنا أبو كريب. ثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن نعم، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال " يقتل المحرم الحية والعقرب والسبع العادي والكلب العقور والفأرة الفويسقة ".
ف قيل له: لم يقبل لها الفويسقة؟ قال: لان رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ لها، وقد أخذت الفتيلة لتحرق بها البيت.

في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف، وإن أخرج له مسلم. (٩٢) باب ما ينهى عنه المحرم من الصيد

٣٠٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وهشام بن عمار، قالوا. ثنا سفيان ابن عيينة. ح وحدثنا محمد بن رمع. أنبأنا الليث بن سعد، جميعا عن ابن شهاب الزهري،

عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: أنبأنا صعب بن جثامة قال: مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بالأبواء أو بودان. فأهديت له حمار وحش. فرده علي. فلما رأى

في وجهي الكراهية قال " إنه ليس بنا رد عليك ولكننا حرم ".

٣٠٩١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا عمران بن محمد بن أبي ليلي عن أبيه، عن عبد الكريم، عن عبد الله بن الحرث، عن ابن عباس، عن علي بن أبي طالب، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم بلحم صيد، وهو محرم، فلم يأكله. في الزوائد: في إسناده عبد الكريم، وهو أبو المخارق، وهو ضعيف.

(٩٣) باب الرخصة في ذلك إذا لم يصد له
٣٠٩٢ - حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد، عن محمد
ابن إبراهيم التيمي، عن عيسى بن طلحة، عن طلحة بن عبيد الله، أن النبي صلى الله
عليه وسلم أعطاه
حمار وحش، وأمره أن يفرقه في الرفاق، وهم محرمون.
في الزوائد: رجال إسناده ثقات. في الأطراف: قال يعقوب بن شيبه: هذا الحديث لا
أعلم رواه هكذا
غير ابن عيينة. وأحسبه أراد أن يختصره فأخطأ فيه. وقد خالفه الناس جميعا. فقالوا في
حديثهم: فأمر

رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن يقسمه في الرقاب وهم محرمون.
٣٠٩٣ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبا معمر عن يحيى
ابن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: خرجت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم زمن
الحديبية فأحرم أصحابه ولم أحرم. فرأيت حمارا. فحملت عليه واصطدته. فذكرت
شأنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرت أنى لم أكن أحرمت، وأنى إنما اصطدته
لك.

فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يأكلوه. ولم يأكل منه، حين أخبرته أنى
اصطدته له.

(٩٤) باب تقليد البدن

٣٠٩٤ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عروة
ابن الزبير، وعمرة بنت عبد الرحمن، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت:
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يهدى من المدينة. فأفتل قلائد هديه. ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم.

٣٠٩٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: أفتل القلائد لهدي النبي صلى الله عليه وسلم.

فيقلد هديه. ثم يبعث به. ثم يقيم لا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم.

(٩٥) باب تقليد الغنم

٣٠٩٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم،

مرة، غنماً إلى البيت. فقلدها.

(٩٦) باب إشعار البدن

٣٠٩٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم أشعر

الهدى في السنام الأيمن، وأماط عنه الدم.

وقال علي، في حديثه: بذى الحليفة، وقلد نعلين.

٣٠٩٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا حماد بن خالد عن أفلح، عن القاسم، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قلد وأشعر وأرسل بها. ولم يجتنب ما يجتنب المحرم.

(٩٧) باب من جلل البدنة

٣٠٩٩ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن علي بن أبي طالب، قال: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنه. وأن أقسم جلالها وجلودها. وأن لا أعطى الجازر منها شيئاً. وقال "نحن نعطيه".

(٩٨) باب الهدى من الإناث والذكور

٣١٠٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع. ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى، في بدنه، جملاً لأبي جهل، برته من فضة. ٣١٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبيد الله بن موسى. أنبأنا موسى ابن عبيدة عن إياس بن سلمة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في بدنه جمل.

في الزوائد: في إسناده موسى بن عبيدة الزبيدي، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما.

(٩٩) باب الهدى يساق من دون الميقات

٣١٠٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا يحيى بن يمان عن سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى هديه من قديد.

(١٠٠) باب ركوب البدن

٣١٠٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن سفيان الثوري، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يسوق بدنة.

فقال " اركبها " قال: إنها بدنة. قال " اركبها. ويحك! "

٣١٠٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه ببدنة. فقال " اركبها " قال: إنها بدنة. قال " اركبها ".

قال، فرأيته راكبها، مع النبي صلى الله عليه وسلم، في عنقها نعل.

(١٠١) باب في الهدى إذا عطب

٣١٠٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر العبدي. ثنا سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس، أن ذؤيبا الخزاعي حدث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن. ثم يقول " إذا عطب منها شيء فخشيت عليه

موتا فانحرها. ثم اغمس نعلها في دمها. ثم اضرب صفحتها. ولا تطعم منها، أنت ولا أحد من أهل رفقتك ".

٣١٠٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، وعمر بن عبد الله، قالوا: ثنا وكيع عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ناجية الخزاعي (قال عمرو في حديثه "

وكان صاحب بدن النبي صلى الله عليه وسلم قال " قلت: يا رسول الله! كيف أصنع بما عطب

من البدن؟ قال " انحره. واغمس نعله في دمه. ثم اضرب صفحته. وخل بينه وبين الناس، فليأكلوه "

(١٠٢) باب أجر بيوت مكة

٣١٠٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد ابن أبي حسين، عن عثمان بن أبي سليمان، عن علقمة بن نضلة، قال: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر، وما تعدى رباغ مكة إلا السوائب. من احتاج سكن.

ومن استغنى أسكن.

في الزوائد: إسناده صحيح على شرط مسلم. وليس لعلقمة بن نضلة، عند ابن ماجه، سوى هذا الحديث.

وليس له شيء في بقية الكتب.

قال السندي: قلت: الحديث حجة إذ يروى ذلك. لكن قال الدميري: علقمة بن نضلة لا يصح

له صحبة وليس له في الكتب شيء سواه. ذكره ابن حبان في أتباع التابعين من الثقات. وهذا الحديث ضعيف،

وإن كان الحاكم رواه في مستدركه.

(١٠٣) باب فضل مكة

٣١٠٨ - حدثنا عيسى بن حماد المصري. أنبأنا الليث بن سعد. أخبرني عقيل عن محمد ابن مسلم، أنه قال: إن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أخبره، أن عبد الله

ابن عدي بن الحمراء قال له: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو على ناقته، واقف بالحزورة

يقول " والله! إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى. والله! لولا أني أخرجت منك، ما خرجت "

٣١٠٩ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا يونس بن بكير. ثنا محمد ابن إسحاق. ثنا أبان بن صالح عن الحسن بن مسلم بن يناق، عن صفية بنت شيبة، قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب عام الفتح، فقال " يا أيها الناس! إن الله حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض. فهي حرام إلى يوم القيامة. لا يعضد شجرها، ولا ينفر صيدها، ولا يأخذ لقطتها إلا منشد ". فقال العباس: إلا الإذخر، فإنه للبيوت والقبور. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إلا الإذخر ". في الزوائد: هذا الحديث، وإن كان صريحا في سماعها من النبي صلى الله عليه وسلم، لكن في إسناده أبان بن صالح، وهو ضعيف.

٣١١٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر وابن الفضيل عن يزيد ابن أبي زياد. أنبأنا عبد الرحمن بن سابط، عن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تزال هذه الأمة بخير ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمها. فإذا ضيعوا ذلك، هلكوا ".

في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبي زياد، واختلط بأخرة. (١٠٤) باب فضل المدينة

٣١١١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الايمان ليأرز إلى المدينة، كما تأرز الحية إلى جحرها ".

٣١١٢ - حدثنا بكر بن خلف. ثنا معاذ بن هشام. ثنا أبي عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من استطاع منكم أن يموت بالمدينة،

فليفعل. فإني أشهد لمن مات بها "

٣١١٣ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني. ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " اللهم!

إن إبراهيم خليلك ونبيك. وإنك حرمت مكة على لسان إبراهيم. اللهم! وأنا عبدك ونبيك. وإني أحرم ما بين لا بتيها "

قال أبو مروان: لا بتيها، حرمتي المدينة.

أصل الحديث في الصحيحين. لكن الحديث بهذا الوجه من الزوائد: قال في الزوائد: في إسناده

محمد بن عثمان وثقه أبو حاتم. وقال صالح بن محمد الأسدي: ثقة صدوق، إلا أنه يروى عن أبيه المناكير.

وقال ابن حبان، في الثقات: يخطئ ويخالف. وقال أبو عبد الله الحاكم: في حديثه بعض المناكير.

٣١١٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أراد أهل المدينة بسوء،

إذا به الله كما يذوب الملح في الماء "

٣١١٥ - حدثنا هناد بن السرى. ثنا عبدة عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله ابن مكنف، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن أحدا جبل

يحبنا ونحبه. وهو على ترعة من ترع الجنة. وغير على ترعة من ترع النار ".
في الزوائد: في إسناده ابن إسحاق، وهو مدلس. وقد عنعنه. وشيخه عبد الله، قال البخاري:

في حديثه نظر. وقال ابن حبان: لا أعلم له سماعا من أنس. ويدفعه ما في ابن ماجة من التصريح بالسماع.

(١٠٥) باب مال الكعبة

٣١١٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا المحاربي عن الشيباني، عن واصل الأحذب، عن شقيق، قال: بعث رجل معي بدراهم، هدية إلى البيت. قال، فدخلت البيت وشيية جالس على كرسي. فناولته إياها. فقال له: ألك هذه؟ قلت: لا. ولو كانت لي، لم آتك بها. قال: أما لئن قلت ذلك، لقد جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي جلست فيه. فقال: لا أخرج حتى أقسم مال الكعبة بين فقراء المسلمين. قلت: ما أنت فاعل. قال: لأفعلن. قال: ولم ذاك؟ قلت: لان النبي صلى الله عليه وسلم قد رأى

مكانه. وأبو بكر. وهما أحوج منك إلى المال. فلم يحركاه. فقام كما هو، فخرج.

(١٠٦) باب صيام شهر رمضان بمكة

٣١١٧ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني. ثنا عبد الرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أدرك رمضان

بمكة فصام وقام منه ما تيسر له، كتب الله له مائة ألف شهر رمضان، فيما سواها. وكتب الله له بكل يوم عتق رقبة. وكل ليلة عتق رقبة. وكل يوم حملان فرس في سبيل الله. وفي كل يوم حسنة. وفي كل ليلة حسنة "

(١٠٧) باب الطواف في مطر

٣١١٨ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني. ثنا داود بن عجلان، قال: طفنا مع أبي عقال في مطر. فلما قضينا طوافنا، أتينا خلف المقام. فقال: طفت مع أنس ابن مالك في مطر. فلما قضينا الطواف، أتينا المقام فصلينا ركعتين. فقال لنا أنس: ائتنفوا العمل. فقد غفر لكم. هكذا قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وطفنا معه في مطر.

في الزوائد: في إسناده داود بن عجلان، ضعفه ابن معين وأبو داود والحاكم والنقاش. وقال: روى

عن أبي عقال أحاديث موضوعة. وشيخه أبو عقال، اسمه هلال بن زيد، ضعفه أبو حاتم البخاري والنسائي

وابن عدي وابن حبان، وقال: يروى عن أنس أشياء موضوعة ما حدث بها أنس قط. لا يجوز الاحتجاج به بحال.

(١٠٨) باب الحج ماشيا

٣١١٩ - حدثنا إسماعيل بن حفص الأيلي ثنا يحيى بن يمان عن حمزة بن حبيب الزيات، عن حمران بن أعين، عن أبي الطفيل، عن أبي سعيد، قال: حج النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه مشاة. من المدينة إلى مكة وقال " اربطوا أوساطكم بأزركم " ومشى خلط الهرولة.

في الزوائد: هذا إسناد ضعيف، لان حمران بن أعين الكوفي قال فيه ابن معين: ليس بشئ. وقال

أبو داود: رافضي. وقال النسائي: ليس ثقة. ويحيى بن يمان العجلي، وإن روى له مسلم، فقد اختلط

بأخرة. ولم يتميز حال من روى عنه، هو قبل الاختلاط أو بعده، فاستحق الترك. وقال الدميري: انفرد به المصنف. وهو ضعيف منكر، مردود بالأحاديث الصحيحة التي تقدمت

أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم يكونوا مشاة من المدينة إلى مكة.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٦ - كتاب الأضاحي

(١) باب أضاحي رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣١٢٠ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثني أبي. ح وحدثنا محمد بن بشار.
ثنا محمد بن جعفر. قالوا: ثنا شعبة. سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك، أن رسول
الله

صلى الله عليه وسلم كان يضحي بكبشين أملحين أقرنين. ويسمى ويكبر. ولقد رأيتُه
يذبح بيده،

واضعا قدمه على صفاحهما.

٣١٢١ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. ثنا محمد بن إسحاق عن

يزيد بن أبي حبيب، عن أبي عياش الزرقى، عن جابر بن عبد الله، قال: ضحى
رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوم عيد، بكبشين، فقال، حين وجههما "إني وجهت
وجهي للذي

فطر السماوات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين. إن صلاتي ونسكي ومحياي
ومماتي لله رب العالمين. لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين. اللهم! منك
ولك عن محمد وأمة "

٣١٢٢ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا سفيان الثوري عن عبد الله

ابن محمد بن عقيل، عن أبي سلمة، عن عائشة، وعن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان،

إذا أراد أن يضحى، اشترى كبشين عظيمين سميين أقرنين أملحين موجوعين فذبح أحدهما عن أمته، لمن شهد لله بالتوحيد وشهد له بالبلاغ. وذبح الآخر عن محمد وعن آل محمد صلى الله عليه وسلم.

في الزوائد: في إسناده عبد الله بن محمد، مختلف فيه.

(٢) باب الأضاحي واجبة هي أم لا؟

٣١٢٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا زيد بن الحباب. ثنا عبد الله بن عياش، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من كان له سعة،

ولم يضح، فلا يقربن مصلانا "

في الزوائد: في إسناده عبد الله بن عياش وهو، وإن روى له مسلم، فإنما أخرج له في المتابعات

والشواهد. وقد ضعفه أبو داود والنسائي. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن يونس: منكر الحديث. وذكره

ابن حبان في الثقات.

٣١٢٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. ثنا ابن عون عن محمد ابن سيرين، قال سألت ابن عمر عن الضحايا. أواجبة هي؟ قال: ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم،

والمسلمون من بعده، وجرت به السنة.

حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. ثنا الحجاج بن أرطاة. ثنا جبلة بن

سحيم،

قال: سألت ابن عمر. فذكر مثله سواء.

٣١٢٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا معاذ بن عن ابن عون. قال: أنبأنا أبو رملة عن مخنف بن سليم، قال: كنا وقوفا عند النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال

" يا أيها الناس! إن على كل أهل بيت، في كل عام، أضحية وعتيرة ".
أتدرون ما العتيرة؟ هي التي يسميها الناس الرجبية.

(٣) باب ثواب الأضحية

٣١٢٦ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا عبد الله بن نافع حدثني أبو المثني عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ما عمل

ابن آدم يوم النحر عملا أحب إلى الله عز وجل من هراقة دم. وإنه ليأتي يوم القيامة بقرونها وأظلافها وأشعارها. وإن الدم ليقع من الله عز وجل بمكان، قبل أن يقع على الأرض. فطيبوا بها نفسا ".
ابن مسكين. ثنا عائذ الله عن أبي داود، عن زيد بن أرقم، قال: قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله! ما هذه الأضاحي؟ قال " سنة أبيكم إبراهيم "

٣١٢٧ - حدثنا محمد بن خلف العسقلاني. ثنا آدم بن أبي إياس. ثنا سلام
قالوا: فما لنا فيها؟

يا رسول الله! قال " بكل شعرة حسنة " قالوا: فالصوف؟ يا رسول الله! قال " بكل شعرة من الصوف حسنة ".

في الزوائد: في إسناده أبو داود. واسمه نفيح بن الحارث. وهو متروك. واتهم بوضع الحديث.

(٤) باب ما يستحب من الأضاحي

٣١٢٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا حفص بن غياث، عن جعفر ابن محمد، عن أبيه، عن أبي سعيد، قال: ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش أقرن فحيل،

يأكل في سواد، ويمشي في سواد، وينظر في سواد.

٣١٢٩ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا محمد بن شعيب. أخبرني سعيد ابن عبد العزيز. ثنا يونس بن ميسرة بن حلبس، قال: خرجت مع أبي سعيد الزرقى، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شراء الضحايا. قال يونس: فأشار أبو سعيد إلى كبش أدغم، ليس بالمرتفع ولا المتضع في جسمه. فقال لي: اشتر لي هذا. كأنه شبهة بكبش رسول الله صلى الله عليه وسلم. في الزوائد إسناده صحيح.

٣١٣٠ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا أبو عائد، أنه سمع سليم بن عامر يحدث عن أبي أمامة الباهلي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "خير الكفن الحلة. وخير الضحايا الكبش الأقرن".

(٥) باب عن كم تجزئ البدنة والبقرة
 ٣١٣١ - حدثنا هدية بن عبد الوهاب. أنبأنا الفضل بن موسى. أنبأنا الحسين
 ابن وفد عن علباء بن أحمر، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كنا مع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم
 في سفر. فحضر الأضحى. فاشتر كنا في الجزور عن عشرة، والبقرة عن سبعة.
 ٣١٣٢ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق عن مالك بن أنس، عن أبي الزبير،
 عن جابر، قال: نحرنا بالحديبية، مع النبي صلى الله عليه وسلم، البدنة عن سبعة،
 والبقرة عن سبعة.
 ٣١٣٣ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا الأوزاعي عن
 يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: ذبح رسول الله صلى الله عليه
 وسلم
 عن اعتمر من نسائه، في حجة الوداع، بقرة بينهن.
 ٣١٣٤ - حدثنا هناد بن السرى. ثنا أبو بكر بن عياش عن عمرو بن ميمون،
 عن أبي حاضر الأزدي، عن ابن عباس، قال: قلت للإبل على عهد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم
 فأمرهم أن ينحروا البقر.
 في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات. وأبو حاضر اسمه عثمان بن حاضر.
 ٣١٣٥ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري، أبو طاهر. أنبأنا ابن وهب.
 أنبأنا يونس عن ابن شهاب، عن عمرة، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نحر عن
 آل محمد صلى الله عليه وسلم، في حجة الوداع، بقرة واحدة.

(٦) باب كم تجزئ من الغنم عن البدنة
٣١٣٦ - حدثنا محمد بن معمر. ثنا محمد بن بكر البرساني. ثنا ابن جريج،
قال: قال عطاء الخراساني عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه رجل فقال:
إن على بدنة.
وأنا موسر بها. ولا أجدها فأشترتها. فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يتناع سبع
شياه فيذبهن.
في الزوائد: رجال الاسناد رجال الصحيح. إلا أن عطاء الخراساني لم يسمع من ابن
عباس. قاله
الإمام أحمد. ولكن قال شيخنا أبو زرعة: روايته عن ابن عباس في صحيح البخاري.
أي فهذا يدل
على السماع. وقال: ابن جريج مدلس. وقد رواه بالنعنة. وقال يحيى بن سعيد القطان:
ابن جريج عن
عطاء الخراساني ضعيف إنما هو كتاب دونه إليه.
٣١٣٧ - حدثنا أبو كريب. ثنا المحاربي وعبد الرحيم عن سفيان الثوري،
عن سعيد بن مسروق. وثنا الحسين بن علي عن زائدة، عن سعيد بن مسروق، عن عباية
ابن رفاع، عن رافع بن خديج، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن
بذي الحليفة
من تهامة. فأصبنا إبلا وغنما. فعجل القوم. فأغلينا القدور قبل أن تقسم. فأتانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأمر بها. فأكفئت. ثم عدل الجزور بعشرة من الغنم.
(٧) باب ما تجزئ من الأضاحي
٣١٣٨ - حدثنا محمد بن ربح. أنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب،
عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر الجهني، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاه
غنما. فقسماها
على أصحابه ضحايا. فبقي عتود. فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال " ضح
به أنت "

٣١٣٩ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا أنس بن عياض. حدثني محمد ابن أبي يحيى، مولى الأسلميين عن أمه، قالت: حدثتني أم بلال بنت هلال، عن أبيها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " يجوز الجذع من الضأن أضحية ". قال السندي: الحديث من الزوائد، ولم يتعرض في الزوائد لاسناده. وقال الدميري: قال ابن

حزم: إنه حديث ساقط لجهالة أم محمد بن أبي يحيى. وأم بلال أيضا مجهولة، لا يدرى أنها صحابية أم لا.

قال السندي: كذا قال. وأصاب في الأول وأخطأ في الثاني. فقد ذكر أم بلال في الصحابة، ابن مندة

وأبو نعيم وابن عبد البر. ثم قال الذهبي في الميزان: إنها لا تعرف. ووثقها العجلي اه. وأفاد في الزوائد

أن أصل الحديث موجود في أبي داود والترمذي، بإسناد صححه.

٣١٤٠ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا الثوري عن عاصم ابن كليب، عن أبيه، قال: كنا مع رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له مجاشع،

من بنى سليم. فعزت الغنم. فأمر مناديا فنادى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول

" إن الجذع يوفى مما توفى منه الثنية ".

٣١٤١ - حدثنا هارون بن حبان. ثنا عبد الرحمن بن عبد الله. أنبأنا زهير عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تذبحوا إلا مسنة. إلا أن يعسر

عليكم، فتذبحوا جذعة من الضأن ".

(٨) باب ما يكره أن يضحى به

٣١٤٢ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق، عن شريح ابن النعمان، عن علي، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضحى بمقابلة أو مدابرة أو شرقاء أو خرقاء أو جدعاء.

٣١٤٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع. ثنا سفيان بن عيينة، عن سلمة ابن كهيل، عن حجية بن عدي، عن علي، قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والاذن.

٣١٤٤ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا يحيى بن سعيد، ومحمد بن جعفر، وعبد الرحمن وأبو داود، وابن أبي عدي، وأبو الوليد، قالوا: ثنا شعبة، سمعت سليمان بن عبد الرحمن،

قال: سمعت عبيد بن فيروز، قال: قلت للبراء بن عازب: حدثني بما كره أو نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأضاحي. فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، هكذا بيده. ويدي أقصر

من يده " أربع لا تجزئ في الأضاحي: العوراء البين عورها. والمريضة البين مرضها. والعرجاء البين ظلعها. والكسيرة التي لا تنقى ".

قال: فإنني أكره أن يكون نقص في الاذن. قال: فما كرهت منه، فدعه.
ولا تحرمه على أحد.

٣١٤٥ - حدثنا حميد بن مسعدة. ثنا خالد بن الحارث. ثنا سعيد عن قتادة، أنه ذكر أنه سمع جرى بن كليب يحدث أنه سمع عليا يحدث، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

نهى أن يضحى بأعضب القرن والاذن.

(٩) باب من اشترى أضحية صحيحة فأصابها عنده شيء

٣١٤٦ - حدثنا محمد بن يحيى، ومحمد بن عبد الملك، أبو بكر، قالوا: ثنا عبد الرزاق

عن الثوري، عن جابر بن يزيد، عن محمد بن قرظة الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري، قال: ابتعنا كبشا نضحى به. فأصاب الذئب من أليته أو أذنه. فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم.

فأمرنا أن نضحى به.

في الزوائد: في إسناده جابر الجعفي، وهو ضعيف قد اتهم. قال الدميري: قال ابن حزم: هو أثر روى

فيه جابر الجعفي، وهو كذاب.

(١٠) باب من ضحى بشاة عن أهله

٣١٤٧ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا ابن أبي فديك لا حدثني الضحاك ابن عثمان عن عمارة بن عبد الله بن صياد، عن عطاء بن يسار، قال: سألت أبا أيوب الأنصاري: كيف كانت الضحايا فيكم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: كان الرجل،

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، يضحى بالشاة عنه وعن أهله بيته. فيأكلون ويطعمون.

ثم تباهى الناس، فصار كما ترى.

٣١٤٨ - حدثنا إسحاق بن منصور. أنبأنا عبد الرحمن بن مهدي، ومحمد ابن يوسف. ح وحدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق، جميعا عن سفيان الثوري، عن بيان، عن الشعبي، عن أبي سريحة، قال: حملني أهلي على الجفاء، بعد ما علمت من السنة. كان أهل البيت يضحون بالشاة والشاتين. والآن يخلنا جيراننا. في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله موثقون.

(١١) باب من أراد أن يضحى فلا يأخذ في العشر من شعره وأظفاره

٣١٤٩ - حدثنا هارون بن عبد الله الحمال ثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الرحمن ابن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة، أن النبي صلى الله عليه وسلم

قال " إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحى، فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا "

٣١٥٠ - حدثنا حاتم بن بكر الضبي، أبو عمرو. ثنا محمد بن بكر البرساني.

ح وحدثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم ثنا أبو قتيبة ويحيى بن كثير، قالوا: ثنا شعبة عن مالك بن أنس، عن عمرو بن مسلم، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من رأى منكم هلال ذي الحجة، فأراد أن يضحى.

فلا يقربن له شعرا ولا ظفرا "

(١٢) باب النهى عن ذبح الأضحية قبل الصلاة
٣١٥١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا إسماعيل بن علية عن أيوب، عن محمد
ابن سيرين، عن أنس بن مالك، أن رجلا ذبح، يوم النحر، يعنى قبل الصلاة فأمره
النبي صلى الله عليه وسلم أن يعيد.
٣١٥٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة عن الأسود بن قيس، عن
جندب البجلي، أنه سمعه يقول: شهدت الأضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.
فذبح أناس
قبل الصلاة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " من كان ذبح منكم قبل الصلاة، فليعد
أضحيته.
ومن لا، فليذبح على اسم الله ".
٣١٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد،
عن عباد بن تميم، عن عويمر بن أشقر، أنه ذبح قبل الصلاة فذكره النبي صلى الله عليه
وسلم.
فقال " أعد أضحيتهك ".
في الزوائد: رجاله ثقات إلا أنه منقطع. لان عباد بن تميم لم يسمع عويمر بن أشقر.
قاله الحافظ ابن حجر.
٣١٥٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الأعلى عن خالد الحذاء، عن أبي
قلاية، عن أبي زيد.
قال أبو بكر: وقال غير عبد الأعلى: عن عمرو بن بجدان، عن أبي زيد. ح وحدثنا
محمد بن المثنى، أبو موسى. ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث. ثنا أبي عن خالد الحذاء،
عن أبي قلاية، عن عمرو بن بجدان، عن أبي زيد الأنصاري، قال: مر رسول الله صلى
الله عليه وسلم
بدار من دور الأنصار. فوجد ريح قنار. فقال " من هذا الذي ذبح؟ " فخرج إليه

رجل منا. فقال: أنا. يا رسول الله! ذبحت قبل أن أصلى لأطعم أهلي وجيراني.
فأمره أن يعيد. فقال: لا. والله! الذي لا إله إلا هو. ما عندي إلا جذع أو حمل
من الضأن. قال " اذبحها، ولن تجزئ جذعة عن أحد بعدك ".

(١٣) باب من ذبح أضحيته بيده

٣١٥٥ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة. سمعت قتادة يحدث
عن أنس بن مالك، قال: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح أضحيته بيده،
واضعا قدمه

على صفحتها.

٣١٥٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد، مؤذن
رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثني أبي عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذبح أضحيته

عند طرف الزقاق، طريق بني زريق، بيده، بشفرة.

(١٤) باب جلود الأضاحي

٣١٥٧ - حدثنا محمد بن معمر. ثنا محمد بن بكر البرساني. أنبأنا ابن جريج.
أخبرني الحسن بن مسلم، أن مجاهدا أخبره، أن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره،
أن علي بن أبي طالب أخبره، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يقسم بدنه
كلها، لحومها

وجلودها وجلالها للمساكين.

(١٥) باب الاكل من لحوم الضحايا

٣١٥٨ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر من كل جزور ببضعة. فجعلت في قدر.

فأكلوا من اللحم، وحسوا من المرق.

في الزوائد: رجال إسناده ثقات.

(١٦) باب ادخار لحوم الأضاحي

٣١٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن سفيان، عن عبد الرحمن ابن عابس، عن أبيه، عن عائشة، قالت: إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الأضاحي

لجهد الناس. ثم رخص فيها.

٣١٦٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن خالد الحذاء، عن أبي المليح، عن نبيشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " كنت نهيتكم عن

لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام. فكلوا وادخروا "

(١٧) باب الذبح بالمصلى

٣١٦١ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو بكر الحنفي. ثنا أسامة بن زيد عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كان يذبح بالمصلى.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٧ - كتاب الذبائح

(١) باب العقيقة

٣١٦٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وهشام بن عمار، قالوا: ثنا سفيان ابن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز، قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول " عن الغلام شاتان متكافئتان، وعن الجارية شاة "

٣١٦٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان. ثنا حماد بن سلمة. أنبأنا عبد الله ابن عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة بنت عبد الرحمن، عن عائشة، قالت: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نعق عن الغلام شاتين، وعن الجارية شاة.

٣١٦٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير. ثنا هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان بن عامر، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول " إن مع الغلام

عقيقة، فأهريقوا عنه دما، وأميطوا عنه الأذى "

٣١٦٥ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا شعيب بن إسحاق. ثنا سعيد بن أبي عروبة،

عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " كل غلام مرتين بعقيقته.

تذبح عنه يوم السابع، ويحلق رأسه، ويسمى "

٣١٦٦ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا عبد الله بن وهب حدثني عمرو ابن الحارث، عن أيوب بن موسى، أنه حدثه أن يزيد بن عبد المزني، حدثه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " يعق عن الغلام، ولا يمس رأسه بدم ".
في الزوائد: إسناده حسن. لان يعقوب بن حميد مختلف فيه. وباقي رجال الاسناد على شرط الشيخين.

قال: وليس ليزيد هذا، عند ابن ماجه، سوى هذا الحديث. وليس له شئ في بقية الكتب.

(٢) باب الفرعة والعتيرة

٣١٦٧ - حدثنا أبو بشر، بكر بن خلف. ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء، عن أبي المليح، عن نبيشة، قال: نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " يا رسول الله!

إنا كنا نعتز عتيرة في الجاهلية في رجب. فما تأمرنا؟ قال " اذبحوا لله عز وجل،

في أي شهر كان. وبروا لله، وأطعموا " قالوا: يا رسول الله! إنا كنا نفرع فرعا
ف الجاهلية. فما تأمرنا به؟ قال " في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك. حتى إذا
استحمل

ذبحته، فتصدقت بلحمه (أراه قال) على ابن السبيل. فإن ذلك هو خير ".
٣١٦٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
" لا فرعة
ولا عتيرة ".

قال هشام، في حديثه، والفرعة أول النتاج. والعتيرة الشاة يذبحها أهل البيت
في رجب.

٣١٦٩ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني. ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم،
عن أبيه، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا فرعة ولا عتيرة ".
قال ابن ماجه: هذا من فرائد العدني.

في الزوائد: إسناده حديث ابن عمر صحيح، ورجاله ثقات.

(٣) باب إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح

٣١٧٠ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا عبد الوهاب. ثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة،
عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن الله
عز وجل

كتب الاحسان على كل شئ فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة. وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح.
وليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته ".

٣١٧١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عقبة بن خالد عن موسى بن محمد ابن إبراهيم التيمي. أخبرني أبي عن أبي سعيد الخدري، قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل، وهو يجر شاة بأذنها. فقال " دع أذنها، وخذ بسالفتها ".
في الزوائد: في إسناده موسى بن محمد بن إبراهيم. وهو ضعيف.
٣١٧٢ - حدثنا محمد بن عبد الرحمن، ابن أخي حسين الجعفي. ثنا مروان بن محمد.

ثنا ابن لهيعة. حدثني قرّة بن حيويّل، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عبد الله بن عمر، قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار، وأن توارى عن البهائم.

وقال " إذا ذبح أحدكم فليجهز ".
حدثنا جعفر بن مسافر. ثنا أبو الأسود. ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.
في الزوائد: مدار الاسنادين على ابن لهيعة، وهو ضعيف. وشيخه قوة، أيضا ضعيف.
(٤) باب التسمية عند الذبح

٣١٧٣ - حدثنا عمرو بن عبد الله. ثنا وكيع عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس (إن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم) قال: كانوا يقولون: ما ذكر عليه اسم الله فلا تأكلوا. وما لم يذكر اسم الله عليه فكلوه. فقال الله عز وجل (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه).
٣١٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين، أن قوما قالوا: يا رسول الله! إن قوما

يأتونا بلحم، لا ندري: ذكر اسم الله عليه أم لا؟ قال " سموا أنتم واكلوا ".
وكانوا حديث عهد بالكفر.

(٥) باب ما يذكي به

٣١٧٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. أبو الأحوص عن عاصم، عن الشعبي،
عن محمد بن صيفي، قال: ذبحت أرنيين بمروة. فأتيت بهما النبي صلى الله عليه
وسلم. فأمرني بأكلهما.

٣١٧٦ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف. ثنا غندر. ثنا شعبة، سمعت حاضر
ابن مهاجر يحدث عن سليمان بن يسار، عن زيد بن ثابت، أن ذئبا نيب في شاة،
فذبحوها بمروة. فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في أكلها.

٣١٧٧ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عبد الرحمن بن مهدي. ثنا سفيان عن سماك
ابن حرب، عن مري بن قطري، عن عدى بن حاتم، قال: قلت: يا رسول الله!
إننا نصيد الصيد فلا نجد سكيناً إلا الظرار وشقة العصا. قال " أمرر الدم بما شئت،
واذكر اسم الله عليه ".

٣١٧٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا عم ربن عبيد الطنافسي عن سعيد ابن مسروق، عن عباية بن رفاعة، عن جده رافع بن خديج، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقلت: يا رسول الله! إنا نكون في المغازي، فلا يكون معنا مدى.

فقال " ما أنهر الدم، وذكر اسم الله عليه، فكل غير السن والظفر. فإن السن عظم، والظفر مدى الحبشة ".

(٦) باب السلخ

٣١٧٩ - حدثنا أبو كريب. ثنا مروان بن معاوية. ثنا هلال بن ميمون الجهني، عن عطاء بن يزيد الليثي (قال عطاء: لا أعلمه إلا عن أبي سعيد الخدري) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بسلام مر بسلام يسلم شاة. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " تنح حتى أريك " فأدخل

رسول الله صلى الله عليه وسلم يده بين الجلد واللحم، فدحس بها حتى توارث إلى الإبط. وقال

" يا غلام! هكذا فاسلخ " ثم مضى وصلى للناس ولم يتوضأ.

(٧) باب النهي عن ذبح ذوات الدر

٣١٨٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا خلف بن خليفة. ح وحدثنا عبد الرحمن ابن إبراهيم. أنبأنا مروان بن معاوية، جميعاً عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم،

عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى رجلا من الأنصار. فأخذ الشفرة ليذبح
لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " إياك
والحلوب ".

٣١٨١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الرحمن المحاربي عن يحيى بن عبد الله،
عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: حدثني أبو بكر بن أبي قحافة، أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم
قال له ولعمر " انطلقا بنا إلى الواقفي " قال، فانطلقنا في القمر حتى أتينا الحائط. فقال:
مرحبا وأهلا. ثم أخذ الشفرة. ثم جال في الغنم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إياك
والحلوب "
أو قال " ذات الدار ".

في الزوائد: في إسناده يحيى بن عبد الله، واهي الحديث.
(٨) باب ذبيحة المرأة

٣١٨٢ - حدثنا هناد بن السرى. ثنا عبدة بن سليمان، عن عبيد الله، عن نافع،
عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أن امرأة ذبحت شاة بحجر. فذكر ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم. فلم ير به بأس.
(٩) باب ذكاة الناد من البهائم

٣١٨٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا عمر بن عبيد، عن سعيد بن مسروق،
عن عباية بن رفاع، عن جده رافع بن بن خديج، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم في سفر.
فند بعير. فرماه رجل بسهم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " إن لها أوابد (أحسبه
قال) كأوابد
الوحش. فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا ".

٣١٨٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن حماد بن سلمة، عن أبي العشاء، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله! ما تكون الزكاة إلا في الحلق واللثة قال " لو طعنت في فخذها لأجزأك "

(١٠) باب النهي عن صبر البهائم وعن المثلة

٣١٨٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد، قالوا: ثنا عقبة بن خالد عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمثل بالبهائم.

في الزوائد: في إسناده موسى بن محمد بن إبراهيم. وهو ضعيف.

٣١٨٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن شعبة، عن هشام بن زيد بن أنس ابن مالك، عن أنس بن مالك، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صبر البهائم.

٣١٨٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ح وحدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي. ثنا عبد الرحمن بن مهدي، قالوا: ثنا سفيان عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً "

٣١٨٨ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة. أنبأنا ابن جريج. ثنا أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقتل شئ من الدواب صبوا.

(١١) باب النهى عن لحوم الجلالة

٣١٨٩ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الجلالة وألبانها.

(١٢) باب لحوم الخيل

٣١٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: نحرنا فرسا فأكلنا من لحمه، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣١٩١ - حدثنا بكر بن خلف، أبو بشر. ثنا أبو عاصم. ثنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أكلنا، زمن خيبر، الخليل وحمير الوحش.

(١٣) باب لحوم الحمر الوحشية

٣١٩٢ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر، عن أبي إسحاق الشيباني، قال: سألت عبد الله بن أبي أوفى عن لحوم الحمر الأهلية، فقال: أصابتنا مجاعة،

يوم خيبر، ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم. وقد أصاب القوم حمرا خارجا من المدينة. فنحرناها.

وإن قدورنا لتغلي، إذ نادى منادى النبي صلى الله عليه وسلم أن اكفئوا القدور ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئا. فأكفأناها.

فقلت لعبد الله بن أبي أوفى: حرمةا تحريما؟ قال: تحدثنا أنما حرمةا رسول الله صلى الله عليه وسلم البتة من أجل أنها تأكل العذرة.

٣١٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح. حدثني الحسن بن جابر عن المقدم بن معديكرب الكندي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

حرم أشياء. حتى ذكر الحمر الإنسية.

في الزوائد: إسناده صحيح. الحسن بن جاب ر، ذكره ابن حبان في الثقات. ولم أر من تكلم فيه. وباقي

رجال الاسناد على شرط مسلم.

٣١٩٤ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر عن عاصم، عن الشعبي،

عن البراء بن عازب، قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نلقى لحوم الحمر الأهلية نيئة

ونضيحة، ثم لم يأمرنا به بعد.

٣١٩٥ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن يزيد

ابن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع، قال: غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة خيبر.

فأمسى الناس قد أوقدوا النيران. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " علام توقدون! " قالوا: على لحوم

الحمر الإنسية. فقال " أهريقوا ما فيها واكسروها " فقال رجل من القوم: أو نهريق ما فيها ونغسلها؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم " أو ذاك " .

٣١٩٦ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أنس بن مالك، أن منادى النبي صلى الله عليه وسلم نادى: إن الله ورسوله

ينهيانكم عن لحوم الحمر الأهلية. فإنها رجس.

(١٤) باب لحوم البغال

٣١٩٧ - حدثنا عمرو بن عبد الله. ثنا وكيع عن سفيان. ح وحدثنا محمد بن يحيى.

ثنا عبد الرزاق. ثنا الثوري ومعمار، جميعا عن عبد الكريم الجزري، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: كنا نأكل لحوم الخيل. قلت: فالبغال؟ قال: لا.

٣١٩٨ - حدثنا محمد بن المصنف. ثنا بقرية. حدثني ثور بن يزيد، عن صالح

ابن يحيى بن المقدم بن معديكرب، عن أبيه، عن جده، عن خالد بن الوليد، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير.

قال السندي: قيل اتفق العلماء على أنه حديث ضعيف، ذكره النووي. وذكر بعضهم أنه منسوخ.

وقال بعضهم: لو ثبت، لا يعارض حديث جرير.

(١٥) باب ذكاة الجنين ذكاة أمه
٣١٩٩ - حدثنا أبو كريب. ثنا عبد الله بن المبارك، وأبو خالد الأحمر، وعبد
ابن سليمان عن مجالد، عن أبي الوداك عن أبي سعيد، قال: سألتنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم
عن الجنين. فقال "كلوه إن شئتم. فإن ذكاته ذكاة أمه".
قال أبو عبد الله: سمعت الكوسج إسحاق بن منصور يقول، في قولهم:
في الذكاة لا يقضى بها مذمة. قال: مذمة بكسر الذال من الذمام. وبفتح الذال
من الذم.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٨ - كتاب الصيد

(١) باب قتل الكلاب إلا كلب صيد أو زرع

٣٢٠٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شبابة. ثنا شعبة عن أبي التياح، قال: سمعت مطرفا يحدث عن عبد الله بن مغفل، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب.

ثم قال " ما لهم وللكلاب؟ " ثم رخص لهم في كلب الصيد.

٣٢٠١ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عثمان بن عمر. ح وحدثنا محمد بن الوليد.

ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا شعبة عن أبي التياح، قال: سمعت مطرفا عن عبد الله ابن مغفل، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب. ثم قال " ما لهم وللكلاب؟ "

ثم رخص لهم لهم في كلب الزرع و كلب العين.

قال بندار: العين حيطان المدينة.

٣٢٠٢ - حدثنا سويد بن سعيد. أنبأنا مالك بن أنس عن نافع، عن ابن عمر،

قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب.

٣٢٠٣ حدثنا أبو طاهر. ثنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن

سالم، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، رافعا صوته، يأمر بقتل الكلاب.

و كانت الكلاب تقتل. إلا كلب صيد أو ماشية.

(٢) باب النهى عن اقتناء الكلب إلا كلب صيد أو حرث أو ماشية
٣٢٠٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا الأوزاعي. حدثني
يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " من اقتنى
كلبا فإنه ينقص من عمله، كل يوم، قيراط. إلا كلب حرث أو ماشية ".
٣٢٠٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أحمد بن عبد الله عن أبي شهاب.
حدثني يونس بن عبيد عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، قال: قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم
" لولا أن الكلاب أمة من الأمم، لأمرت بقتلها. فاقتلوا منها الأسود البهيم.
وما من قوم اتخذوا كلبا، إلا كلب ماشية أو كلب صيد أو كلب حرث، إلا نقص
من أجورهم، كل يوم، قيراطان ".
٣٢٠٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا خالد بن مخلد. ثنا مالك بن أنس عن
يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد، عن سفيان بن أبي زهير، قال: سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول " من اقتنى كلبا لا يغنى عنه زرعاً ولا ضرعاً، نقص من
عمله،
كل يوم، قيراط ".
فقليل له: أنت سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: أي. ورب هذا المسجد!
(٣) باب اصيد الكلب
٣٢٠٧ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا الضحاك بن مخلد. ثنا حياة بن شريح
حدثني ربيعة بن يزيد. أخبرني أبو إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني، قال:
أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله! إنا بأرض أهل كتاب، نأكل
في آنتهم.

وبأرض صيد، أصيد بقوسي وأصيد بكلي المعلم، وأصيد بكلي الذي ليس بمعلم. قال، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أما ما ذكرت أنكم في أرض أهل كتاب، فلا تأكلوا

في آنتهم. إلا أن لا تجدوا منها بد. فإن لم تجدوا منها بدا فاغسلوها واكلوا فيها. وأما ما ذكرت من أمر الصيد، فما أصبت بقوسك فاذكر اسم الله و كل. وما صدت بكلك المعلم، فاذكر اسم الله و كل. وما صدت بكلك الذي ليس بمعلم، فأدركت ذكاته، فكل "

٣٢٠٨ - حدثنا علي بن المنذر. ثنا محمد بن فضيل. ثنا بيان بن بشر عن الشعبي، عن عدى بن حاتم، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: إنا قوم نصيد بهذه الكلاب.

قال " " إذا أرسلت كلابك المعلمة، وذكرت اسم الله عليها، فكل ما أمسكن عليك إن قتلن. إلا أن يأكل الكلب. فإن أكل الكلب فلا تأكل. فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه. وإن خالطها كلاب أخر، فلا تأكل ". قال ابن ماجه: سمعته يعنى علي بن المنذر يقول: حججت ثمانية وخمسين حجة. أكثرها راجل.

(٤) باب صيد كلب المجوس والكلب الأسود البهيم
٣٢٠٩ - حدثنا عمرو بن عبد الله. ثنا وكيع عن شريك، عن حجاج بن أرطاة، عن القاسم بن أبي بزة، عن سليمان اليشكري، عن جابر بن عبد الله، قال: نهينا عن صيد كلبهم وطائرهم. يعنى المجوس.

في الزوائد: في إسناده حجاج بن أرطاة. وهو مدلس. وقد رواه بالعنعنة. والحديث رواه الترمذي إلا قوله: وطائرهم.

٣٢١٠ - حدثنا عمرو بن عبد الله. ثنا وكيع عن سليمان بن المغيرة، عن حميد ابن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلب الأسود البهيم فقال: " شيطان " .

(٥) باب صيد القوس

٣٢١١ - حدثنا أبو عمير عيسى بن محمد النحاس، وعيسى بن يونس الرملي، قالوا: ثنا ضمرة بن ربيعة عن الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي ثعلبة الخشني، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " كل ما ردت عليك قوسك " .

٣٢١٢ - حدثنا علي بن المنذر. ثنا محمد بن فضيل. ثنا مجالد بن سعيد عن عامر، عن عدى بن حاتم، قال: قلت: يا رسول الله! إنا قوم نرمي. قال " إذا رميت وخزقت، فكل ما خزقت " .

في الزوائد: في إسناده مجالد بن سعيد. وهو ضعيف. وأصل الحديث في الصحيحين وغيرهما. لكن بغير هذا السياق.

(٦) باب الصيد يغيب ليلة

٣٢١٣ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن عاصم، عن الشعبي، عن عدى بن حاتم، قال: قلت: يا رسول الله! أرمى الصيد فيغيب عنى ليلة؟ قال "إذا وجدت فيه سهمك، ولم تجد فيه غيره، فكله".

(٧) باب صيد المعراض

٣٢١٤ - حدثنا عمرو بن عبد الله. ثنا وكيع. ح وحدثنا علي بن المنذر. ثنا محمد ابن فضيل، قالوا: ثنا زكريا بن أبي زائدة عن عامر، عن عدى بن حاتم، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد بالمعراض. قال "ما أصبت بحده، فكل. وما أصبت بعرضه، فهو وقيد".

٣٢١٥ - حدثنا عمرو بن عبد الله. ثنا وكيع عن أبيه، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحرث النخعي، عن عدى بن حاتم، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض؟ فقال "لا تأكل إلا أن يخزق".

(٨) باب ما قطع من البهيمة وهي حية

٣٢١٦ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا معن بن عيسى عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "ما قطع من البهيمة وهي حية، فما قطع منها فهو ميتة".

٣٢١٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. ثنا أبو بكر الهذلي عن شهر بن حوشب، عن تميم الداري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يكون في آخر الزمان قوم يجبون أسنمة الإبل، ويقطعون أذنان الغنم. ألا، فما قطع من حي، فهو ميت ".

في الزوائد: في إسناده أبو بكر الهذلي، وهو ضعيف.

(٩) باب صيد الحيتان والجراد

٣٢١٨ - حدثنا أبو مصعب. ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " أحلت لنا ميتتان: الحوت والجراد ".

في الزوائد: في إسناده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف.

٣٢١٩ - حدثنا أبو بشر، بكر بن خلف، ونصر بن علي، قالوا: ثنا زكريا بن يحيى ابن عمارة. ثنا أبو العوام عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن الجراد؟ فقال " أكثر جنود الله. لا آكله ولا أحرمه ".

٣٢٢٠ - حدثنا أحمد بن منيع. ثنا سفيان بن عيينة عن أبي سعيد (سعد) البقال، سمع أنس بن مالك يقول: كن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يتهادين الجراد على الاطباق.

في الزوائد: في إسناده أبو سعيد البقال، واسمه سعيد بن المرزبان العبسي الكوفي وهو ضعيف.

٣٢٢١ - حدثنا هارون بن عبد الله الحمال. ثنا هاشم بن القاسم. ثنا زياد ابن عبد الله بن علاثة عن موسى بن محمد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جابر وأنس ابن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان، إذا دعا على الجراد، قال " اللهم أهلك كباره. واقتل صغاره. "

وأفسد بيضه. واقطع دابره. وخذ بأفواهها عن معاشنا وأرزاقنا. إنك سميع الدعاء " فقال رجل: يا رسول الله! كيف تدعو على جند من أجناد الله بقطع دابره؟ قال " إن الجراد نثره الحوت في البحر ".
قال هاشم: قال زياد: فحدثني من رأى الحوت ينثره.
قال الدميري: هو مما انفرد به المصنف، ولم يذكره صاحب الزوائد.
٣٢٢٢ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا حماد بن سلمة عن أبي المهزم، عن أبي هريرة، قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة أو عمرة. فاستقبلنا رجل من جراد،
أو ضرب من جراد. فجعلنا نضربهن بأسواطنا ونعالنا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " كلوه.

فإنه من صيد البحر ".

(١٠) باب ما ينهى عن قتله

٣٢٢٣ - حدثنا محمد بن بشار، وعبد الرحمن بن عبد الوهاب، قالوا: ثنا أبو عامر العقدي. ثنا إبراهيم بن الفضل، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الصرد والضفدع والنملة والهدهد. في الزوائد: في إسناد إبراهيم بن الفضل المخزومي، وهو ضعيف.
٣٢٢٤ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل أربع من الدواب: النملة والنحل والهدهد والصرد.

٣٢٢٥ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، وأحمد بن عيسى المصريان، قالوا: ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال " إن نبيا من الأنبياء قرصته نملة.

فأمر بقرية النمل فأحرقت. فأوحى الله عز وجل إليه: في أن قرصتك نملة، أهلكت أمة من الأمم تسبح؟ "

حدثنا محمد بن يحيى. ثنا أبو صالح. حدثني الليث عن يونس، عن ابن شهاب بإسناده، نحوه. وقال: قرصت.

(١١) باب النهي عن الخذف

٣٢٢٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسماعيل بن علية عن أيوب، عن سعيد ابن جبير، أن قريبا لعبد الله بن مغفل خذف. فنهاه، وقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن

الخذف. وقال " إنها لا تصيد صيدا ولا تنكأ عدوا. ولكنها تكسر السن وتفقد العين ". قال، فعاد. فقال: أحدثك أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه ثم عدت؟ لا أكلمك أبدا.

٣٢٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبيد بن سعيد. ح وحدثنا محمد

ابن بشار ثنا محمد بن جعفر. قالوا: ثنا شعبة عن قتادة، عن عقبة بن صهبان، عن عبد الله

ابن مغفل، قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف، وقال " إنها لا تقتل الصيد ولا تنكئ العدو.

ولكنها تفقد العين وتكسر السن ".

(١٢) باب قتل الوزغ

٣٢٢٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير، عن سعيد بن المسيب، عن أم شريك، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها بقتل الأوزاغ.

٣٢٢٩ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب. ثنا عبد العزيز بن المختار. ثنا سهيل عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من قتل وزغا في أول

ضربة، فله كذا وكذا حسنة. ومن قتلها في الثانية، فله كذا وكذا (أدنى من الأولى) ومن قتلها في الضربة الثالثة، فله كذا وكذا حسنة (أدنى من الذي ذكره في المرة الثانية) ".

٣٢٣٠ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح. ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ " الفويسقة ".

٣٢٣١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يونس بن محمد عن جرير بن حازم، عن نافع، عن سائبة، مولاة الفاكه بن المغيرة، أنها دخلت على عائشة فرأت في بيتها رمحا موضوعا فقالت: يا أم المؤمنين! ما تصنعين بهذا؟ قالت: نقتل به هذه الأوزاغ. فإن نبي الله صلى الله عليه وسلم أخبرنا أن إبراهيم، لما ألقى في النار لم تكن في الأرض دابة

إلا أطفأت النار. غير الوزغ. فإنها كانت تنفخ عليه. فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتله.

في الزوائد: إسناده حديث عائشة صحيح، ورجاله ثقات.

(١٣) باب أكل كل ذي ناب من السباع
٣٢٣٢ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سفيان بن عيينة عن الزهري. أخبرني
أبو إدريس عن أبي ثعلبة الخشني، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي
ناب
من السباع.

قال الزهري: ولم أسمع بهذا حتى دخلت الشام.
٣٢٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا معاوية بن هشام. ح وحدثنا أحمد
ابن سنان وإسحاق بن منصور، قالا: ثنا عبد الرحمن بن مهدي، قالا: ثنا مالك بن أنس
عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عبيدة بن سفيان، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله
عليه وسلم

قال " أكل كل ذي ناب من السباع حرام ".
٣٢٣٤ - حدثنا بكر بن خلف. ثنا ابن أبي عدي عن سعيد، عن علي بن الحكم،
ن ميمون بن مهران، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم،

يوم خيبر، عن أكل كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذي مخلب من الطير.

(١٤) باب الذئب والثعلب
٣٢٣٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يحيى بن واضح عن ممد بن إسحاق،
عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن حبان بن جزء، عن أخيه خزيمة بن جزء،

قال: قلت: يا رسول الله! جئتك لأسألك عن أحناش الأرض، ما تقول في الثعلب؟ قال " ومن يأكل الثعلب؟ " قلت: يا رسول الله! ما تقول في الذئب؟ قال " ويأكل الذئب أحد فيه خير؟ " .

الحديث لا يخلو عن ضعف، كما ذكره الترمذي، وفي الزوائد أشار إلى الضعف. (١٥) باب الضبع

٣٢٣٦ - حدثنا هشام بن عمار، ومحمد بن الصباح، قالوا: ثنا عبد الله بن رجاء المكي، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن أبي عمار (وهو عبد الرحمن) قال: سألت جابر بن عبد الله عن الضبع، أصيد هو؟ قال: نعم. قلت: آكلها؟ قال: نعم. قلت: أشئ سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم.

٣٢٣٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يحيى بن واضح، عن ابن إسحاق، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن حبان بن جزء، عن خزيمة بن جزء، قال: قلت: يا رسول الله! ما تقول في الضبع؟ قال " ومن يأكل الضبع؟ " .

(١٦) باب الضب

٣٢٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن فضيل، عن حصين، عن زيد ابن وهب، عن ثابت بن يزيد الأنصاري، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم. فأصاب الناس ضبابا.

فاشتووها فأكلوا منها. فأصبت منها ضبا فشويته. ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ

جريدة فجعل يعد بها أصابعه. فقال " إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض. وإني لا أدري لعلها هي " فقلت: إن الناس قد اشتووها فأكلوها. فلم يأكل ولم يمه.

٣٢٣٩ - حدثنا أبو إسحاق الهروي إبراهيم بن عبد الله بن حاتم. ثنا إسماعيل ابن علي عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سليمان اليشكري، عن جابر ابن عبد الله، أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرم الضب. ولكن قدره. وإنه لطعام عامة الرعاء.

وإن الله عز وجل لينفع به غير واحد. ولو كان عندي لأكلته. حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف. ثنا عبد الأعلى. ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن سليمان، عن جابر، عن عمر بن الخطاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه. في الزوائد: رجال إسناده ثقات. إلا أنه منقطع. حكى الترمذي في الجامع، عن البخاري أن قتادة

لم يسمع من سليمان بن قيس اليشكري.

٣٢٤٠ - حدثنا أبو كريب. ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من أهل الصفة،

حين انصرف من الصلاة. فقال: يا رسول الله! إن أرضنا أرض مضببة. فما ترى في الضباب؟ قال " بلغني أنه أمة مسخت " فلم يأمر به، ولم يمه عنه.

٣٢٤١ - حدثنا محمد بن المصنف الحمصي. ثنا محمد بن حرب. حدثنا محمد

ابن الوليد الزبيدي عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبد الله ابن عباس، عن خالد بن الوليد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بضب مشوي، فقرب إليه،

فأهوى بيده ليأكل منه. فقال له من حضره: يا رسول الله! إنه لحم ضب. فرفع يده عنه. فقال له خالد: يا رسول الله! أحرام الضب؟ قال " لا. ولكنه لم يكن بأرضي، فأجدني أعافه ". قال فأهوى خالد إلى الضب، فأكل منه، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إليه.

٣٢٤٢ - حدثنا محمد بن المصفي. ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا أحرم " يعني الضب. (١٧) باب الأرنب

٣٢٤٣ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر، وعبد الرحمن بن مهدي، قالوا: ثنا شعبة عن هشام بن زيد، عن أنس بن مالك، قال: مررنا بمر الظهران فأنفجنا أرنبا. فسعوا عليها. فلغبوا. فسعيت حتى أدركتها. فأتيت بها أبا طلحة، فذبحها. فبعث بعجزها ووركها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقبلها.

٣٢٤٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا داود بن أبي هند عن الشعبي، عن محمد بن صفوان، أنه مر على النبي صلى الله عليه وسلم بأرنبين، معلقهما. فقال:

يا رسول الله! إني أصبت هذين الأرنبين، فلم أجد حديدة أذكيهما بها. فذكيتهما بمروة أفاكل؟ قال " كل " .

٣٢٤٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يحيى بن واضح عن محمد بن إسحاق، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن حبان بن جزء، عن أخيه خزيمة بن جزء، قال: قلت: يا رسول الله! جئتك لأسألك عن أحناش الأرض. ما تقول في الضب؟ قال " لا آكله، ولا حرمه " قال: قلت: فإني آكل مما لم تحرم ولم؟ يا رسول الله! قال " فقدت أمة من الأمم. ورأيت خلقا رابني " قلت: يا رسول الله! ما تقول في الأرنب؟ قال " لا آكله ولا أحرمه " قلت: فإني آكل مما لم تحرم. ولم؟ يا رسول الله! قال " نبئت أنها تدمى "

(١٨) باب الطافي من صيد البحر

٣٢٤٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا مالك بن أنس: حدثني صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة، من آل ابن الأزرق، أن المغيرة بن أبي بردة، وهو من بني عبد الدار، حدثه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " البحر الطهور ماءه، الحل ميتته "

قال أبو عبد الله: بلغني عن أبي عبيدة الجواد أنه قال: هذا نصف العلم. لان الدنيا بر وبحر. فقد أفتاك في البحر، وبقى البر.

٣٢٤٧ - حدثنا أحمد بن عبدة. ثنا يحيى بن سليم الطائفي. ثنا إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه. وما مات فيه فطفا، فلا تأكلوه "

قال الدميري: هو حديث ضعيف باتفاق الحفاظ لا يجوز الاحتجاج به. فإنه من رواية يحيى بن سليم الطائفي.

(١٩) باب الغراب

٣٢٤٨ - حدثنا أحمد بن الأزهر النيسابوري. ثنا الهيثم بن جميل. ثنا شريك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: من يأكل الغراب؟ وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم " فاسقا ". والله! ما هو من الطيبات. في الزوائد: هذا الاسناد صحيح ورجاله ثقات.

٣٢٤٩ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا الأنصاري. ثنا المسعودي. ثنا عبد الرحمن ابن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال " الحية فاسقة، والعقرب فاسقة، والفأرة فاسقة، والغراب فاسق ". فقيل للقاسم: أيؤكل الغراب؟ قال: من يأكله؟ بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم " فاسقا ". في الزوائد: رجال إسناده ثقات. إلا أن المسعودي اختلط بأخرة ولم نعلم هل روى الأنصاري هذا عن المسعودي قبل الاختلاط أو بعده. فيجب التوقف في حديثه. واسم الأنصاري محمد بن عبد الله بن المثنى.

(٢٠) باب الهرة

٣٢٥٠ - حدثنا الحسين بن مهدي. أنبأنا عبد الرزاق. أنبأنا عمر بن زيد، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الهرة وثنها.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٩ - كتاب الأطعمة

(١) باب إطعام الطعام

٣٢٥١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن عوف، عن زرارة ابن أوفى. حدثني عبد الله بن سلام قال: لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، انجفل الناس قبله.

وقيل: قد قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قدم رسول الله. قد قدم رسول الله. ثلاثا. فجئت

في الناس لأنظر. فلما تبينت وجهه، عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب. فكان أول شيء سمعته تكلم به أن قال " يا أيها الناس! أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام ".

٣٢٥٢ - حدثنا محمد بن يحيى الأزدي. ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج، قال سليمان بن موسى. حدثنا عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال: " أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وكونوا إخوانا كما أمركم الله عز وجل ". في الزوائد: إسناده صحيح رجاله ثقات. أن كان ابن جريج سمعه من سليمان بن موسى.

٣٢٥٣ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو، أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! أي الإسلام خير؟ قال " تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف ".

(٢) باب طعام الواحد يكفي الاثنين

٣٢٥٤ - حدثنا محمد بن عبد الله الرقي. ثنا يحيى بن زياد الأسدي. أنبأنا ابن جريج. أنبأنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " طعام

الواحد يكفي الاثنين. وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية ".
٣٢٥٥ - حدثنا الحسن بن علي الخلال. ثنا الحسن بن موسى. ثنا سعيد بن زيد. ثنا عمرو بن دينار، قهرمان آل الزبير، قال: سمعت سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن طعام الواحد يكفي

الاثنين. وإن طعام الاثنين يكفي الثلاثة والأربعة. وإن طعام الأربعة يكفي الخمسة والستة ".

في الزوائد: في إسناده عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، وهو ضعيف.

(٣) باب المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء

٣٢٥٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان. ح وحدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر، قالوا: ثنا شعبة عن عدى بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء ".

٣٢٥٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في معي واحد ".

٣٢٥٨ - حدثنا أبو كريب. ثنا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله، عن جده
أبي بردة، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " المؤمن يأكل في
معي واحد،

والكافر يأكل في سبعة أمعاء ".

(٤) باب النهي أن يعاب الطعام

٣٢٥٩ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عبد الرحمن. ثنا سفيان عن الأعمش، عن أبي
حازم، عن أبي هريرة، قال: ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط. إن
رضيه أكله،
وإلا تركه.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي يحيى، عن أبي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

قال أبو بكر: نخالف فيه. يقولون: عن أبي حازم.

(٥) باب الوضوء عند الطعام

٣٢٦٠ - حدثنا جبارة بن المغلس. ثنا كثير بن سليم. سمعت أنس بن مالك
يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أحب أن يكثر الله خير بيته، فليتوضأ
إذا حضر
غداؤه، وإذا رفع ".

في الزوائد: في إسناده جبارة وكثير، وهما ضعيفان.

٣٢٦١ - حدثنا جعفر بن مسافر. ثنا صاعد بن عبيد الجزري. ثنا زهير بن معاوية
ثنا محمد بن جحادة. ثنا عمرو بن دينار المكي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة،
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه خرج من الغائط. فأتى بطعام. فقال رجل: يا
رسول الله! ألا آتيتك بوضوء؟ قال " أريد الصلاة؟ " .

في الزوائد: في إسناده مقال. لان ساعد بن عبيد، لم أر من تكلم فيه لا بجرح ولا توثيق.

وجعفر بن مسافر، قال أبو حاتم: شيخ (?) وقال النسائي: صالح. وذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجال الاسناد على شرط الصحيحين.

(٦) باب الاكل متكئا

٣٢٦٢ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر، عن علي بن الأقرم، عن أبي جحيفة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا آكل متكئا " .

٣٢٦٣ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا أبي. أنبأنا محمد بن عبد الرحمن بن عرق. ثنا عبد الله بن بسر، قال: أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة.

فجثى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبتيه يأكل. فقال أعرابي: ما هذه الجلسة؟ فقال

إن الله جعلني عبدا كريما، ولم يجعلني جبارا عنيدا " .

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٧) باب التسمية عند الطعام

٣٢٦٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي،

عن بديل بن ميسرة، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل طعاما في ستة نفر من أصحابه. فجاء أعرابي فأكله بلقمتين.

فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم " أما أنه لو كان قال، بسم الله، لكفاكم. فإذا أكل أحدكم طعاماً، فليقل: بسم الله. فإن نسي أن يقول: بسم الله، في أوله، فليقل، بسم الله، في أوله وآخره ".
في الزوائد: رجال إسناده ثقات على شرط مسلم. إلا أنه منقطع. قال ابن حزم في المحمل: عبد

الله بن عبيد بن عمير لم يسمع من عائشة.
٣٢٦٥ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا سفيان عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة، قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم، وأنا آكل " سم الله عز وجل ".

(٨) باب الاكل باليمين
٣٢٦٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الهقل بن زياد. ثنا هشام بن حسان عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ليأكل أحدكم

بيمينه، وليشرب بيمينه، وليأخذ بيمينه، وليعط بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويعطى بشماله ويأخذ بشماله ".
في الزوائد: إسناده حديث أبي هريرة صحيح، رجاله ثقات.

٣٢٦٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن الصباح، قالوا: ثنا سفيان ابن عيينة، عن الوليد بن كثير، عن وهب بن كيسان، سمعه من عمر بن أبي سلمة، قال: كنت غلاماً في حجر النبي صلى الله عليه وسلم. وكانت يدي تطيش في الصفحة. فقال لي
" يا غلام! سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك ".

٣٢٦٨ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا تأكلوا بالشمال. فإن الشيطان يأكل بالشمال "

(٩) باب لعق الأصابع

٣٢٦٩ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني، ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إذا أكل أحدكم طعاما، فلا يمسح يده، حتى يلعقها أو يلعقها "

قال سفيان: سمعت عمر بن قيس يسأل عمرو بن دينار: رأيت حديث عطاء " لا يمسح أحدكم يده حتى يلعقها أو يلعقها " عن ابن عباس، قال: فإنه حدثنا عن جابر. قال: حفظناه من عطاء عن ابن عباس قبل أن يقدم جابر علينا. وإنما لقي عطاء جابرا في سنة جاور فيها بمكة.

٣٢٧٠ - حدثنا موسى بن عبد الرحمن. أنبأنا أبو داود الحفري عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يمسح أحدكم يده حتى يلعقها. فإنه لا يدرى في أي طعامه البركة "

(١٠) باب تنقية الصفحة

٣٢٧١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا أبو اليمان البراء قال: حدثتني جدتي أم عاصم، قالت: دخل علينا نبيشة، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نأكل في قصعة. فقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم " من أكل في قصعة، فلحسها، استغفرت له القصعة ".

٣٢٧٢ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، ونصر بن علي، قالوا: ثنا المعلى بن راشد أبو اليمان. حدثتني جدتي عن رجل من هذيل يقال له نبيشة الخير، قالت: دخل علينا نبيشة ونحن نأكل في قصعة لنا. فقال: ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من أكل في قصعة ثم لحسها، استغفرت له القصعة ".

(١١) باب الاكل مما يليك

٣٢٧٣ - حدثنا محمد بن خلف العسقلاني. ثنا عبد الله. ثنا عبد الأعلى عن يحيى ابن أبي كثير، عن عروة بن الزبير، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا وضعت المائدة فليأكل مما يليه، ولا يتناول من بين يدي جلسه ".

في الزوائد: في إسناده عبد الأعلى بن أعين، أخو حمران. قال الذهبي في الكاشف: واه. وقال

الدارقطني: ليس بثقة. وقال العقيلي: جاء بأحاديث منكرة ليس فيها شيء محفوظ. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.

٣٢٧٤ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن أبي السوية. حدثني عبيد الله بن عكراش عن أبيه عكراش بن ذؤيب، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم بجفنة

كثيرة الثريد والودك. فأقبلنا نأكل منها فحبطت يدي في نواحيها. فقال " يا عكراش! كل من موضع واحد، فإنه طعام واحد: ثم أتينا بطبق فيه ألوان من الرطب. فجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق وقال " يا عكراش! كل من حيث شئت. فإنه غير لون واحد ".

(١٢) باب النهى عن الاكل من ذروة الثريد
٣٢٧٥ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا أبي. ثنا محمد بن عبد الرحمن بن عرق اليحصبي. ثنا عبد الله بن بسر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بقصعة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كلوا من جوانبها. ودعوا ذروتها، يبارك فيها ".

٣٢٧٦ - حدثنا هشام بن عمار ثنا أبو حفص عمر بن الدرفس. حدثني عبد الرحمن ابن أبي قسيمة، عن وائلة بن الأسقع الليثي، قال: أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم برأس الثريد، فقال " كلوا بسم الله من حوايلها، واعفوا رأسها. فإن البركة تأتيها من فوقها ".

في الزوائد: في إسناده عبد الرحمن بن أبي قسيمة، لم أر لأحد من الأئمة فيه كلاما. وعمر بن الدرفس،

قيل: صالح الحديث. وباقي الرجل ثقات.

٣٢٧٧ - حدثنا علي بن المنذر. ثنا محمد بن فضيل. ثنا عطاء بن السائب عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا وضع الطعام، فخذوا من حافته، وذروا وسطه. فإن البركة تنزل في وسطه ".

(١٣) باب اللقمة إذا سقطت

٣٢٧٨ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا يزيد بن زريع عن يونس، عن الحسن، عن معقل بن يسار، قال: بينما هو يتغدى، إذ سقطت من لقمة. فتناولها فأماط ما كان فيها من أذى فأكلها. فتغامز به الدهاقين. فقيل: أصلح الله الأمير. إن هؤلاء الدهاقين يتغامزون من أخذك اللقمة وبين يديك هذا الطعام قال: إني لم أكن لأدع ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذه الأعاجم. إنا كنا نأمر أحدنا، إذا سقطت لقمته،

أن يأخذها فيميط ما كان فيها من أذى ويأكلها ولا يدعها للشيطان.

قال أبو حاتم: الحسن لم يسمع من معقل بن يسار.

٣٢٧٩ - حدثنا علي بن المنذر. ثنا محمد بن فضيل. ثنا الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا وقعت اللقمة من يد أحدكم، فليمسح ما عليها من الأذى، وليأكلها ".

(١٤) باب فضل الثريد على الطعام

٣٢٨٠ - حدثنا محمد بن بشار.. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن مرة الهمداني، عن أبي موسى الأشعري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون. وإن فضل عائشة على النساء، كفضل الثريد على سائر الطعام ".

٣٢٨١ - حدثنا حرملة بن يحيى . ثنا عبد الله بن وهب . أنبأنا مسلم بن خالد
عن عبد الله بن عبد الرحمن، أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم

" فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام " .

(١٥) باب مسح اليد بعد الطعام

٣٢٨٢ - حدثنا محمد بن سلمة المصري، أبو الحارث المرادي . ثنا عبد الله بن وهب
عن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبد الله، قال:
كنا، زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقليل ما نجد الطعام . فإذا نحن وجدناه،
لم يكن لنا

مناديل إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا . ثم نصلى ولا نتوضأ .

قال أبو عبد الله: غريب، ليس إلا عن محمد بن سلمة .

(١٦) باب ما يقال إذا فرغ من الطعام

٣٢٨٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج، عن رياح
ابن عبيدة، عن مولى لأبي سعيد، عن أبي سعيد، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا أكل طعاما

قال " الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين " .

٣٢٨٤ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم . ثنا الوليد بن مسلم . ثنا ثور بن يزيد
عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كان
يقول، إذا رفع طعامه

أو ما بين يديه قال " الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا، غير مكفي ولا مودع ولا مستغني عنه. ربنا "

٣٢٨٥ - حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن أبي مرحوم عبد الرحيم، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من أكل طعاما فقال: الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة، غفر له ما تقدم من ذنبه "

(١٧) باب الاجتماع على الطعام

٣٢٨٦ - حدثنا هشام بن عمار، وداود بن رشيد، ومحمد بن الصباح، قالوا: ثنا الوليد بن مسلم. ثنا وحشي بن حرب بن وحشي بن حرب عن أبيه، عن جده وحشي،

أنهم قالوا: يا رسول الله! إنا نأكل ولا نشبع. قال " فلعلكم تأكلون متفرقين؟ " قالوا: نعم. قال " فاجتمعوا على طعامكم، واذكروا اسم الله عليه يبارك لكم فيه ".
٣٢٨٧ - حدثنا الحسن بن علي الخلال. ثنا الحسن بن موسى. ثنا سعيد بن زيد. ثنا عمرو بن دينار، قهرمان آل الزبير، قال: سمعت سالم بن عبد الله بن عمر، قال:

سمعت أبي يقول " سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كلوا جميعا ولا تفرقوا. فإن البركة مع الجماعة ".

(١٨) باب النفخ في الطعام

٣٢٨٨ - حدثنا أبو كريب. ثنا عبد الرحيم بن عبد الرحمن المحاربي. ثنا شريك عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفخ

في طعام ولا شراب. ولا يتنفس في الاثناء.

(١٩) باب إذا أتاه خادمه بطعامه فليناوله منه

٣٢٨٩ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه. سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه،

فليجلسه فليأكل معه. فإن أبي، فليناوله منه ".

٣٢٩٠ - حدثنا عيسى بن حماد المصري. أنبأنا الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا أحدكم

قرب إليه مملوكة طعاما قد كفاه عناءه وحره، فليدعه فليأكل معه. فإن لم يفعل، فليأخذ لقمة، فليجعلها في يده ".

قال الدميري: هو من الزوائد. قال السندي: قلت ولم يذكره صاحب الزوائد، فإنه من حديث أبي

هريرة، وقد أخرجه غير المصنف.

٣٢٩١ - حدثنا علي بن المنذر. ثنا محمد بن فضيل. ثنا إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا جاء خادم أحدكم بطعامه،

فليقعده معه، أو ليناوله منه. فإنه هو الذي ولى حره ودخاناه ".

(٢٠) باب الاكل على الخوان والسفرة

٣٢٩٢ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا معاذ بن هشام. ثنا أبي عن يونس بن أبي الفرات الإسكافي، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: ما أكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان، ولا

في سكرجة قال: فعلام كانوا يأكلون؟ قال: على السفر.

٣٢٩٣ - حدثنا عبيد الله بن يوسف الجبيري. ثنا أبو بحر. ثنا سعيد بن أبي عروبة. ثنا قتادة عن أنس، قال: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل على خوان، حتى مات.

(٢١) باب النهى أن يقام عن الطعام حتى يرفع، وأن يكف يده حتى يفرغ القوم

٣٢٩٤ - حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم عن منير بن الزبير، عن مكحول، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقام عن

الطعام، حتى يرفع.

في الزوائد: في إسناده الوليد بن مسلم، مدلس. وكذلك مكحول الدمشقي. ومنير بن الزبير، قال

فيه دحيم: ضعيف. وقال ابن حبان: يأتي عن الثقات بالمعضلات. لا تحل الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار.

٣٢٩٥ - حدثنا محمد بن خلف العسقلاني . ثنا عبيد الله . أنبأنا عبد الأعلى ،
عن يحيى بن أبي كثير ، عن عروة بن الزبير ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم

" إذا وضعت المائدة فلا يقوم رجل حتى ترفع المائدة . ولا يرفع يده ، وإن شبع ،
حتى يفرغ القوم . وليعذر . فإن الرجل يخجل جلسه فيقبض يده . وعسى أن يكون له
في الطعام حاجة " .

في الزوائد : في إسناده عبد الأعلى بن أعين ، وهو ضعيف .

(٢٢) باب من بات وفي يده ريح غمر

٣٢٩٦ - حدثنا جبارة بن المغلس . ثنا عبيد بن وسيم الجمال . ثنى الحسن
ابن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين ، عن الحسين بن علي ، عن أمه فاطمة ابنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ألا ، لا
يلومن امرؤ إلا نفسه بيت
وفي يده ريح غمر " .

٣٢٩٧ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب . ثنا عبد العزيز بن المختار .
ثنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "
إذا نام أحدكم
وفي يده ريح غمر ، فلم يغسل يده ، فأصابه شيء ، فلا يلومن إلا نفسه " .

(٢٣) باب عرض الطعام

٣٢٩٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع عن سفيان، عن ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، قالت: أتى النبي صلى الله عليه وسلم بطعام. فعرض علينا. فقلنا: لا نشتهي. فقال " لا تجمعن جوعا وكذبا ".

في الزوائد: إسناده حسن، لأن شهرا مختلف فيه.

٣٢٩٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع عن أبي هلال، عن عبد الله بن سواده، عن أنس بن مالك (رجل من بني عبد الأشهل) قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتغدى فقال " ادن فكل " فقلت: إني صائم. فيا لهف نفسي! هلا كنت

طعمت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم!

(٢٤) باب الاكل في المسجد

٣٣٠٠ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، وحرملة يحيى، قالوا: ثنا عبد الله ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث. حدثني سليمان بن زياد الحضرمي، أنه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي يقول: كنا نأكل، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم،

في المسجد، الخبز واللحم.

في الزوائد: إسناده حسن. رجاله ثقات، ويعقوب، مختلف فيه.

(٢٥) باب الاكل قائما

٣٣٠١ - حدثنا أبو السائب. سلم بن جنادة. ثنا حفص بن غياث عن عبيد الله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، نأكل وننحن نمشي. ونشرب وننحن قيام.

(٢٦) باب الدباء

٣٣٠٢ - حدثنا أحمد بن منيع. أنبأنا عبيدة بن حميد عن حميد، عن أنس، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب القرع.

٣٣٠٣ - حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس، قال: بعثت معي أم سليم، بمكتل فيه رطب، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلم أجده وخرج قريبا

إلى مولى له. دعاه فصنع له طعاما. فأتيته وهو يأكل. قال، فدعاني لآكل معه. قال، وصنع ثريدة بلحم وقرع. قال، فإذا هو يعجبه القرع. قال، فجعلت أجمعه فأدنيه منه. فلما طعمنا منه رجع إلى منزله. ووضعت المكتل بين يديه. فجعل يأكل ويقسم، حتى فرغ من آخره.

في الزوائد: هذا إسناد صحيح. رجاله ثقات. والحديث قد رواه الأئمة الستة من طريق أنس أيضا بلفظ قريب من هذا.

٣٣٠٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر، عن أبيه، قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في بيته، وعنده هذه الدباء.

فقلت: أي شيء هذا؟ قال " هذا القرع هو الدباء نكثر به طعامنا ". في الزوائد: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

(٢٧) باب اللحم

٣٣٠٥ - حدثنا العباس بن الوليد الخلال الدمشقي. ثنا يحيى بن صالح. حدثني سليمان بن عطاء الجزري. حدثني مسلمة بن عبد الله الجهني، عن عمه أبي مشجعة، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة، اللحم ".

في الزوائد: في إسناده أبو مشجعة وابن أخيه مسلمة بن عبد الله. لم ر من جرحهما ولا من وثقهما.

وسليمان بن عطاء ضعيف. قال السندي: قلت قال الترمذي: وقد اتهم بالوضع.

٣٣٠٦ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي. ثنا يحيى بن صالح. ثنا سليمان ابن عطاء الجزري. ثنا مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مشجعة، عن أبي الدرداء،

قال: ما دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى لحم قط، إلا أجاب. ولا أهدى له لحم قط، إلا قبله.

في الزوائد: إسناده إسناده الحديث المتقدم

(٢٨) باب أطايب اللحم

٣٣٠٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر العبدي. ح وحدثنا علي بن محمد. ثنا محمد بن فضيل، قال: ثنا أبو حيان التيمي عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ذات يوم، بلحم. فرفع إليه الذراع، وكانت تعجبه، فنهس منها.

٣٣٠٨ - حدثنا بكر بن خلف، أبو بشر. ثنا يحيى بن سعيد عن مسعر. حدثني شيخ من فهم (قال، وأظنه يسمى محمد بن عبد الله)، أنه سمع عبد الله بن جعفر

يحدث ابن الزبير، وقد نحر لهم جزورا أو بعيرا، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال:
والقوم يلقون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اللحم، يقول "أطيب اللحم لحم الظهر".

قال السندي: لم يذكر في الزوائد حال إسناده، إلا أنه ذكر ما يشعر بقوة الإسناد.
(٢٩) باب الشواء

٣٣٠٩ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا عبد الرحمن بن مهدي. ثنا همام عن قتادة،
عن أنس بن مالك، قال: ما أعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى شاة سميطا،
حتى لحق بالله
عز وجل.

٣٣١٠ - حدثنا جبارة بن المغلس. ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك، قال:
ما رفع من بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل شواء قط. ولا حملت معه
طنفسة.

في الزوائد: في إسناده جبارة وكثير بن سليم، وهما ضعيفان.
٣٣١١ - حدثنا حرمة بن يحيى. ثنا يحيى بن بكير. ثنا ابن لهيعة. أخبرني
سليمان بن زياد الحضرمي، عن عبد الله بن الحارث بن الجزء الزبيدي، قال: أكلنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما في المسجد. لحما قد شوى. فمسحنا أيدينا
بالحصباء.

ثم قمنا نصلى ولم نتوضأ.
في الزوائد: في إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

(٣٠) باب القديد

٣٣١٢ - حدثنا إسماعيل بن أسد. ثنا جعفر بن عون. ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل. فكلمه.

فجعل ترعد فرائصه. فقال له " هون عليك. فإنني لست بملك. إنما أنا ابن امرأة تأكل القديد ".

قال أبو عبد الله: إسماعيل، وحده، وصله.

في الزوائد: هذا إسناد صحيح، ورجاله ثقات.

وقال السيوطي: قال ابن عساكر: هذا الحديث معدود في أفراد ابن ماجه. وقد استغربه حجاج

ابن الشاعر وأشار على إسماعيل أن لا يحدث به إلا مرة في السنة، لغرابته. ثم أخرج عن الحسن بن عبيد

قال: سمعت ابن أبي الحارث يقول: بعث إلى حجاج بن الشاعر، فقال: لا تحدث بهذا الحديث إلا من

سنة إلى سنة. فقلت للرسول: أقرئه السلام وقل: ربما حدث به في اليوم مرات.

قال ابن عساكر: وقد تابع إسماعيل عليه محمد بن إسماعيل بن عليّة قاضي دمشق. وسرقه محمد بن الوليد

ابن أبان. وقال ابن عدي: هذا الحديث سرقه ابن أبان من إسماعيل بن أبي الحارث القطان. وسرقه منه

أيضا عبيد بن الهيثم الحلبي. ورواه زهير وابن عيينة ويحيى القطان عن أبي خالد مرسلا.

والمحفوظ عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس، مرسلا. من غير ذكر أبي مسعود.

٣٣١٣ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا محمد بن يوسف. ثنا سفيان عن عبد الرحمن

ابن عابس. أخبرني أبي عن عائشة، قالت: لقد كنا نرفع الكراع فيأكله رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعد خمس عشرة من الأضاحي.

(٣١) باب الكبد والطحال

٣٣١٤ - حدثنا أبو مصعب. ثنا عبد الرحيم بن زيد بن أسلم عن أبيه، عن عبد الله ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " أحلت لكم ميتتان ودمان. فأما الميتتان فالحوت والجراد. وأما الدمان، فالكبد والطحال ".

(٣٢) باب الملح

٣٣١٥ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا مروان بن معاوية. ثنا عيسى بن أبي عيسى، عن رجل (أراه موسى)، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " سيد إدامكم الملح ".

في الزوائد: في إسناده عيسى بن أبي عيسى الخياط قال في تقريب التهذيب: متروك.

(٣٣) باب الأتدام بالخل

٣٣١٦ - حدثنا أحمد بن أبي الحواري. ثنا مروان بن محمد. ثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " نعم الإدام الخل ".

٣٣١٧ - حدثنا جبارة بن المغلس. ثنا قيس بن الربيع عن محارب بن دثار،

عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " نعم الإدام الخل ".

٣٣١٨ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا عنبسة

ابن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان، أنه حدثه قال: حدثتني أم سعد قالت: دخل

رسول الله صلى الله عليه وسلم عالي عائشة، وأنا عندها. فقال " هل من غداء؟ "

قالت: عندنا خبز وتمر

وخل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " نعم الإدام الخل. اللهم! بارك في الخل.

فإنه كان إدام

الأنبياء قبلي ولم يفتقر بيت فيه خل ".

(٣٤) باب الزيت

٣٣١٩ - حدثنا الحسين بن مهدي. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اتدموا بالزيت وادهنوا به، فإنه من شجرة مباركة "

٣٣٢٠ - حدثنا عقبة بن مكرم. ثنا صفوان بن عيسى. ثنا عبد الله بن سعيد، عن جده، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كلوا الزيت وادهنوا به، فإنه مبارك "

في الزوائد: في إسناده عبد الله بن سعيد المقبر قال في تقريب التهذيب: متروك. (٣٥) باب اللبن

٣٣٢١ - حدثنا أبو كريب. ثنا زيد بن الحباب عن جعفر بن برد الراسبي. حدثني مولاتي أم سالم الراسبية، قالت: سمعت عائشة تقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى بلبن قال " بركة أو بركتان "

في الزوائد: أم سالم الراسبية وجعفر بن برد، لم أر من تكلم فيهما بجرح ولا توثيق. وباقى رجال الاسناد ثقات. قال السندي: قلت قال الدميري في جعفر بن برد: وروى له المصنف هذا الحديث الواحد.

وكان شيخا ثقة يكتب حديثه. قال الدارقطني: لم يحدث عن أم سالم غير جعفر هذا. وهو شيخ بصرى مقل، يعتبر به. وأم سالم من أهل البصرة. وكانت من العابدات. أحرمت من البصرة سبع عشرة مرة. روى لها المصنف هذا الحديث الواحد.

٣٣٢٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. ثنا ابن جريج عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أطعمه الله طعاما، فليقل: اللهم! بارك لنا فيه، وارزقنا خيرا منه. ومن سقاه الله لبنا، فليقل: اللهم! بارك لنا فيه، وزدنا منه. فإني لا أعلم ما يجزئ، من الطعام والشراب، إلا اللبن "

(٣٦) باب الحلواء

٣٣٢٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، وعبد الرحمن بن إبراهيم، قالوا: ثنا أبو أسامة، قال: ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل.

(٣٧) باب القثاء والرطب يجمعان

٣٣٢٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا يونس بن بكير. ثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة، قالت: كانت أمي تعالجني للسمنة. تريد أن تدخلني على رسول الله

صلى الله عليه وسلم. فما استقام لها ذلك حتى أكلت القثاء بالرطب. فسمنت كأحسن سمنة.

٣٣٢٥ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، وإسماعيل بن موسى، قالوا: ثنا إبراهيم ابن سعد عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل القثاء بالرطب.

٣٣٢٦ - حدثنا محمد بن الصباح، وعمرو بن رافع، قالوا: ثنا يعقوب بن الوليد ابن أبي هلال المدني عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب بالبطين.

(٣٨) باب التمر

٣٣٢٧ - حدثنا أحمد بن أبي الحواري الدمشقي. ثنا مروان بن محمد. ثنا سليمان ابن بلال عن هاشم بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " بيت لا تمر فيه، جياع أهله ".

٣٣٢٨ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا ابن أبي فديك. ثنا هشام ابن سعد عن عبيد الله بن أبي رافع، عن جدته سلمى، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " بيت لا تمر

فيه، كالبيت لا طعام فيه " .

في الزوائد: في إسناده عبيد الله بن علي، مختلف فيه. وهشام بن سعد، وهو، وإن خرج له مسلم

فإنما رواه له في الشواهد. وقد ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما. وقال أبو زرعة ومحمد بن إسحاق: شيخ

محله الصدق. وباقي رجال الاسناد ثقات.

(٣٩) باب إذا أتى بأول الثمرة

٣٣٢٩ - حدثنا محمد بن الصباح، ويعقوب بن حميد بن كاسب، قالوا: ثنا عبد العزيز ابن محمد. أخبرني سهيل بن أبي صالح عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان، إذا أتى بأول الثمرة قال " اللهم! بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا وفي مدنا وفي صاعنا،

بركة مع بركة " ثم يناوله أصغر من بحضرته من الولدان.

(٤٠) باب أكل البلح بالتمر

٣٣٣٠ - حدثنا أبو بشر، بكر بن خلف. ثنا يحيى بن محمد بن قيس المدني. ثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كلوا البلح

بالتمر. كلوا الخلق بالجديد. فإن الشيطان يغضب ويقول: بقي ابن آدم حتى أكل الخلق بالجديد! "

في الزوائد: في إسناده أبو زكريا يحيى بن محمد، ضعفه ابن معين وغيره. وقال ابن عدي: أحاديثه

مستقيمة سوى أربعة أحاديث.

قال السندي: قلت وقد عد هذا الحديث من جملة تلك الأحاديث. وقال النسائي: إنه حديث منكر.

- (٤١) باب النهى عن قران التمر
٣٣٣١ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عبد الرحمن بن مهدي. ثنا سفيان عن جبلة
ابن سحيم، سمعت ابن عمر يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرن
الرجل بين التمرتين
حتى يستأذن أصحابه.
٣٣٣٢ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو داود. ثنا أبو عامر الخزاز عن الحسن،
عن سعد، مولى أبي بكر (وكان سعد يخدم النبي صلى الله عليه وسلم، وكان يعجبه
حديثه)، أن النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن الإفران. يعنى في التمر.
في الزوائد: هذا إسناد صحيح. رجاله ثقات. وليس لسعد عند المصنف غير هذا
الحديث. وليس له
شئ في بقية الكتب الستة.
(٤٢) باب تفتيش التمر
٣٣٣٣ - حدثنا أبو بشر، بكر بن خلف. ثنا أبو قتيبة عن همام، عن إسحاق
ابن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم أتى بتمر
عتيق، فجعل يفتشه.
(٤٣) باب التمر بالزبد
٣٣٣٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا صدقة بن خالد. حدثني ابن جابر. حدثني
سليم بن عامر، عن ابني بسر السلميين، قالوا: دخل علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم. فوضعنا

تحتة قطيفة لنا. صببناها له صبا. فجلس عليها. فأنزل الله عز وجل عليه الوحي في بيتنا. وقد منا له زبدا وتمرا. وكان يحب الزبد، صلى الله عليه وسلم.

(٤٤) باب الحوارى

٣٣٣٥ - حدثنا محمد بن الصباح، وسويد بن سعيد، قالوا: ثنا عبد العزيز ابن أبي حازم. حدثني أبي، قال: سألت سهل بن سعد: هل رأيت النقي؟ قال: ما رأيت النقي حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: فهل كان لهم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: ما رأيت منخلا حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت: فكيف كنتم تأكلون

الشعير غير منخول؟ قال: نعم كنا ننفخه. فيطير منه ما طار، وما بقي ثريناه. في الزوائد: هذا إسناد صحيح. رجاله ثقات.

٣٣٣٦ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا ابن وهب. أخبرني عمرو ابن الحرث. أخبرني بكر بن سواده، أن حنش بن عبد الله حدثه عن أم أيمن، أنها غربلت دقيقا فصنعتة للنبي صلى الله عليه وسلم رغيفا. فقال " ما هذا؟ " قالت: طعام نصنعه

بأرضنا. فأحببت أن أصنع منه لك رغيفا. فقال " رديه فيه، ثم اعجنه ". في الزوائد: هذا إسناد حسن. وليس لام أيمن عند المصنف إلا هذا الحديث وحديث ذكره في كتاب

الجنائز. وليس لها في الكتب الباقية شئ. قلت أنا: بل أخرج لها مسلم في: ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة، ١٨ باب من فضائل أم أيمن رضي الله عنها

حديث رقم ١٠٣ - وهو الحديث الذي رواه ابن ماجة في كتاب الجنائز برقم ١٦٣٥.

٣٣٣٧ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي. ثنا محمد بن عثمان أبو الجماهر.

ثنا سميد بن بشير. ثنا قتادة عن أنس بن مالك قال: ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رغيفا محورا
بواحد من عينيه حتى لحق بالله.

(٤٥) باب الرقاق

٣٣٣٨ حدثنا أبو عمير عيسى بن محمد، النحاس الرملي. ثنا ضمرة بن ربيعة،
عن ابن عطاء عن أبيه، قال: زار أبو هريرة قومه. يعنى قرية (أظنه قال ينا) فأتوه
برقاق من رقاق الأول. فبكى وقال: ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بعينه
قط.

في الزوائد: في إسناده عطاء واسمه عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، وهو
ضعيف.

٣٣٣٩ حدثنا إسحاق بن منصور، وأحمد بن سعيد الدارمي قالوا: ثنا عبد الصمد
ابن عبد الوارث ثنا همام. ثنا قتادة قال: كنا نأتى أنس بن مالك (قال إسحاق:
وخبازه قائم. وقال الدارمي: وخرانه موضوع) فقال يوما: كلوا. فما أعلم رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى رغيفا مرققا، بعينه، حتى لحق بالله. ولا شاة سميطا قط.
(٤٦) باب الفالوذج

٣٣٤٠ - حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك السلمي، أبو الحرث. ثنا إسماعيل
ابن عياش. ثنا محمد بن طلحة عن عثمان بن يحيى، عن ابن عباس، قال: أول ما سمعنا
بالفالوذج، أن جبريل، عليه السلام، أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أمتكم تفتح
عليهم

الأرض فيفاض عليهم من الدنيا. حتى إنهم ليأكلون الفالوذج. فقال النبي صلى الله عليه وسلم

" وما الفالوذج؟ " قال: يخلطون السمن والعسل جميعا. فشهب النبي صلى الله عليه وسلم لذلك شهقة.

قال الدميري: قال ابن الجوزي: إنه موضوع باطل لا أصل له. وفي الزوائد: في إسناده عثمان بن يحيى،

ما علمت فيه جرحا. محمد بن طلحة، لم أعرفه. وعبد الوهاب، قال فيه أبو داود: يضع الحديث. وقال

الحاكم: روى أحاديث موضوعة.

(٤٧) باب الخبز الملبق بالسمن

٣٣٤١ - حدثنا هذبة بن عبد الوهاب. ثنا الفضل بن موسى السناني. ثنا الحسين بن واقد عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ذات يوم

" وددت لو أن عندنا خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن نأكلها " قال، فسمع بذلك رجل من الأنصار فاتخذه. فجاء به إليه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " في أي شيء كان هذا السمن؟ " قال: في عكة ضب. قال، فأبى أن يأكله.

٣٣٤٢ - حدثنا أحمد بن عبدة. ثنا عثمان بن عبد الرحمن. ثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك، قال: صنعت أم سليم للنبي صلى الله عليه وسلم خبزة، وضعت فيها شيئا من سمن.

قم قالت: اذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فادعه. قال، فأتيته فقلت: أمني تدعوك. قال، فقام،

رقال لمن كان عنده من الناس " قوموا " قال، فسبقتهم إليها فأخبرتها. فجاء النبي صلى الله عليه وسلم

فقال " هاتي ما صنعت " فقالت: إنما صنعته لك وحدك. فقال " هاتيه " فقال " يا أنس!

أدخل على عشرة عشرة " قال، فما زلت أدخل عليه عشرة عشرة. فأكلوا حتى شبوا. وكانوا ثمانين.

(٤٨) باب خبز البر

٣٣٤٣ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا مروان بن معاوية عن يزيد ابن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، أنه قال: والذي نفسي بيده! ما شبع نبي الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام تباعا من خبز الحنطة، حتى توفاه الله عز وجل. ٣٣٤٤ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا معاوية بن عمر. ثنا زائدة عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدموا المدينة،

ثلاث ليال تباعا، من خبز بر، حتى توفى صلى الله عليه وسلم.

(٤٩) باب خبز الشعير

٣٣٤٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة. ثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة، قالت: لقد توفى النبي صلى الله عليه وسلم، وما في بيتي من شئ يأكله ذو كبد، إلا شطر

شعير، في رف لي. فأكلت منه، حتى طال على. فكلته ففنى.

٣٣٤٦ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن أبي إسحاق، سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الأسود، عن عائشة، قالت: ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير حتى قبض.

٣٣٤٧ - حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي. ثنا ثابت بن يزيد، عن هلال ابن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة

طاوياً، وأهله لا يجدون العشاء. وكان عامة خبزهم خبز الشعير.

٣٣٤٨ - حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي (وكان يعد من الأبدال). ثنا بقیة. ثنا يوسف بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان، عن الحسن، عن أنس بن مالك، قال: لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوف، واحتذى

المخصوف.

وقال: أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعا ولبس خشنا.

ف قيل للحسن: ما البشع؟ قال: غليظ الشعير. ما كان يسيغه إلا بجرعة ماء.

في الزوائد: هذا إسناد ضعيف. لان نوح بن ذكوان متفق على تضعيفه. قال أبو عبد الله الحاكم: يروى عن الحسن كل معضلة.

(٥٠) باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع

٣٣٤٩ - حدثنا هشام بن عبد الملك الحمصي. ثنا محمد بن حرب. حدثني أمي عن أمها، أنها سمعت المقدم بن معد يكرب يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

" ما ملا آدمي وعاء شرا من بطن. حسب الآدمي لقيمات يقمن صلبه. فإن غلبت الآدمي نفسه، فثلث للطعام، وثلث للشراب، وثلث للنفس "

٣٣٥٠ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا عبد العزيز بن عبد الله أبو يحيى عن يحيى البكاء، عن ابن عمر، قال: تجشأ رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال " كف جشاءك عنا.

فإن أطولكم جوعاً، يوم القيامة، أكثركم شبعاً، في دار الدنيا "

٣٣٥١ - حدثنا داود بن سليمان العسكري، ومحمد بن الصباح. قالوا: ثنا سعيد ابن محمد الثقفي عن موسى الجهني عن زيد بن وهب، عن عطية بن عامر الجهني، قال:

سمعت سلمان، وأكره على طعام يأكله فقال: حسبي. إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول " إن أكثر الناس شبعاً في الدنيا، أطولهم جوعاً يوم القيامة ".
في الزوائد: في إسناده سعيد بن محمد الوراق الثقفي ضعفه. ووثقه ابن حبان والحاكم.

(٥١) باب من الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت

٣٣٥٢ - حدثنا هشام بن عمار، وسويد بن سعيد، ويحيى بن عثمان بن سعيد ابن كثير بن دينار الحمصي، قالوا: ثنا بقية بن الوليد. ثنا يوسف بن أبي كثير عن نوح ابن ذكوان، عن الحسن، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن من السرف

أن تأكل كل ما اشتهيت ".

في الزوائد: هذا إسناده ضعيف. لان نوح بن ذكوان متفق على تضعيفه. وقال الدميري: هذا الحديث مما أنكر عليه.

(٥٢) باب النهي عن إلقاء الطعام

٣٣٥٣ - حدثنا إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي. ثنا وساج بن عقبة ابن وساج. ثنا الوليد بن محمد الموقري. ثنا الزهري عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت فرأى كسرة ملقاة. فأخذها فمسحها ثم أكلها، وقال

" يا عائشة! أكرمي كريماً. فإنها ما نفرت عن قوم قط، فعادت إليهم ".

في الزوائد: في إسناده الوليد بن محمد، وهو ضعيف.

قال السندي: قلت أشار الدميري إلى أنه متهم بالوضع.

(٥٣) باب التعوذ من الجوع
٣٣٥٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسحاق بن منصور. ثنا هريم عن ليث،
عن كعب، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " اللهم!
إني أعوذ بك
من الجوع، فإنه بئس الضجيع. وأعوذ بك من الخيانة، فإنها بئست البطانة ".
في الزوائد: في إسناد ليث بن سليم، وهو ضعيف.
(٥٤) باب ترك العشاء

٣٣٥٥ - حدثنا محمد بن عبد الله الرقي. ثنا إبراهيم بن عبد السلام بن عبد الله
ابن باباه المخزومي. ثنا عبد الله بن ميمون، عن محمد بن المنكدر، عن جابر
ابن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تدعوا العشاء ولو بكف من
تمر.
فإن تركه يهرم ".
في الزوائد: في إسناده إبراهيم بن عبد السلام، وهو ضعيف. وقد رواه الترمذي عن
أنس، وقال: إنه
حديث منكر.

(٥٥) باب الضيافة

٣٣٥٦ - حدثنا جبارة بن المغلس. ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الخير أسرع إلى البيت الذي يغشى، من الشفرة إلى سنام البعير ".

في الزوائد: في إسناده جباره وكثير، وهما ضعيفان.

٣٣٥٧ - حدثنا جبارة بن المغلس. ثنا المحاربي. ثنا عبد الرحمن بن نهشل عن الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الخير أسرع

إلى البيت الذي يؤكل فيه، من الشفرة إلى سنام البعير ".

في الزوائد: في إسناده جبارة وهو ضعيف. وعبد الرحمن بن نهشل غلط. والصواب: ثنا المحاربي

عن عبد الرحمن عن نهشل. وهو ابن سعيد. ونهشل ساقط.

٣٣٥٨ - حدثنا علي بن ميمون الرقي. ثنا عثمان بن عبد الرحمن عن علي بن عروة، عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن من السنة

أن يخرج الرجل مع ضيفه إلى باب الدار ".

في الزوائد: في إسناده علي بن عروة، أحد الضعفاء المتروكين. قال ابن حبان: يضع الحديث.

(٥٦) باب إذا رأى الضيف منكرا رجع

٣٣٥٩ - حدثنا أبو كريب. ثنا وكيع عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن علي، قال: صنعت طعاما. فدعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فرأى في البيت تصاوير. فرجع.

٣٣٦٠ - حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله الجزري. ثنا عفان بن مسلم. ثنا حماد ابن سلمة. ثنا سعيد بن جمهان. ثنا سفينة، أبو عبد الرحمن: أن رجلا أضاف على ابن أبي طالب. فصنع له طعاما. فقالت فاطمة: لو دعونا النبي صلى الله عليه وسلم فأكل معنا.

فدعوه فجاء. فوضع يده على عضادتي الباب. فرأى قراما في ناحية البيت. فرجع. فقالت فاطمة لعلي: الحق. فقل له: ما رجعتك؟ يا رسول الله! قال " إنه ليس لي أن أدخل بيتا مزوقا ".

(٥٧) باب الجمع بين السمن واللحم

٣٣٦١ - حدثنا أبو كريب. ثنا يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي. ثنا يونس ابن أبي يعقوب عن أبيه، عن ابن عمر، قال: دخل عليه عمر، وهو على مائدته. فأوسع له عن صدر المجلس فقال: بسم الله. ثم ضرب بيده فلقم لقمة. ثم ثني بأخرى. ثم قال: إني لأجد طعم دسم. ما هو بدسم اللحم. فقال عبد الله: يا أمير المؤمنين! إني خرجت إلى السوق أطلب السمين لأشتره. فوجدته غاليا فاشتريت بدرهم من المهزول وحملت عليه بدرهم سمنا. فأردت أن يتردد عيالي عظما عظما. فقال عمر: ما اجتماعا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قط، إلا أكل أحدهما وتصدق بالآخر.

قال عبد الله: خذ يا أمير المؤمنين! فلن يجتمعا عندي إلا فعلت ذلك. قال: ما كنت لأفعل.

في الزوائد: هذا إسناد حسن فيه يحيى بن عبد الرحمن بن عبيد.

(٥٨) باب من طبخ فليكثر ماءه

٣٣٦٢ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عثمان بن عمر. ثنا أبو عامر الخزاز عن أبي

عمران

الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إذا عملت مرقة،

فأكثر ماءها، واغترف لجيرانك منها "

(٥٩) باب أكل الثوم والبصل والكراث

٣٣٦٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسماعيل بن عليه، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني، عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى، أن عمر

ابن الخطاب قام يوم الجمعة خطيباً. فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: يا أيها الناس!

إنكم تأكلون شجرتين. لا أراهما إلا خبيثتين: هذا الثوم وهذا البصل. ولقد

كنت أرى الرجل، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوجد ريحه منه، فيؤخذ بيده حتى

يخرج به إلى البقيع. فمن كان آكلهما، لا بد، فليمتهما طبخاً.

٣٣٦٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد،

عن أبيه، عن أم أيوب، قالت: صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم طعاماً، فيه من بعض البقول.

فلم يأكل، وقال " إنني أكره أن أؤدي صاحبي ". ٣٣٦٥ - حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا

عبد الله بن وهب. أنبأنا أبو شريح عن

عبد الرحمن بن نمران الحجري، عن أبي الزبير، عن جابر، أن نفراً أتوا النبي صلى الله عليه وسلم.

فوجد منهم ريح الكراث. فقال " ألم أكن نهيتكم عن أكل هذه الشجرة!

إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الإنسان ".

٣٣٦٦ - حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني ابن لهيعة عن عثمان بن نعيم، عن المغيرة بن نهيك، عن دخين الحجري، أنه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه " لا تأكلوا البصل " ثم قال كلمة خفية " النئ ".

في الزوائد: في إسناده عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف. وعثمان والمغيرة، لم أر من تكلم فيهما بجرح ولا توثيق.

(٦٠) باب أكل الجبن والسمن

٣٣٦٧ - حدثنا إسماعيل بن موسى السدي. ثنا سيف بن هارون، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان الفارسي، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء؟ قال " الحلال ما أحل الله في كتابه. والحرام ما حرم الله في كتابه. وما سكت عنه فهو مما عفا عنه ".

(٦١) باب أكل الثمار

٣٣٦٨ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا أبي. ثنا محمد بن عبد الرحمن بن عرق، عن أبيه، عن النعمان بن بشير، قال: أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم عنب من الطائف فدعاني فقال " خذ هذا العنقود فأبلغه أمك " فأكلته قبل

أن أبلغه إياها. فلما كان بعد ليل قال لي " ما فعل العنقود؟ هل أبلغته أمك؟ " قلت: لا. قال، فسماني غدر.

في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات. إلا أنه في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم عكس ما ذكر ههنا. ففيه أن أمه بعثته إلى النبي صلى الله عليه وسلم بقطف من عنب، فأكل منه قبل أن يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم. فلما جاء به أخذ بأذنه فقال له " يا غدر " وقال المرء مع من أحب، والقصة مختلف فيها. فيحتمل أن يكونا قصتين.

٣٣٦٩ - حدثنا إسماعيل بن محمد الطلحي. ثنا نقيب بن حاجب، عن أبي سعيد، عن عبد الملك الزبيري، عن طلحة، قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم، وبيده سفرجلة.

فقال " دونكها، يا طلحة! فإنها تجم الفؤاد " .

في الزوائد: في إسناده عبد الملك الزبيري، مجهول. وقال المزي في الأطراف، والذهبي في الكاشف، وأبو سعيد: يكره. قاله في الكاشف.

(٦٢) باب النهي عن الأكل منبطحا

٣٣٧٠ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا كثير بن هشام. ثنا جعفر بن برقان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٠ - كتاب الأشربة

(١) باب الخمر مفتاح كل شر

٣٣٧١ - حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، ثنا ابن أبي عدي. ح وحدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري. ثنا عبد الوهاب، جميعا عن راشد، أبي محمد الحماني، عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم

" لا تشرب الخمر، فإنها مفتاح كل شر "

في الزوائد: إسناده حسن

٣٣٧٢ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا منير بن الزبير، أنه سمع عبادة بن نسي يقول: سمعت خباب بن الأرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

" إياك والخمر. فإن خطيئتها تفرع الخطايا، كما أن شجرتها تفرع الشجر "

في الزوائد: في إسناده منير بن الزبير الشامي الأزدي، وهو ضعيف.

(٢) باب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة

٣٣٧٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من شر الخمر في الدنيا، لم يشربها في الآخرة، إلا أن يتوب "

٣٣٧٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا يحيى بن حمزة. حدثني زيد بن واقد، أن خالد بن عبد الله بن حسين حدثه قال: حدثني أبو هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من شرب الخمر في الدنيا، لم يشربها في الآخرة ".
في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

(٣) باب مدمن الخمر

٣٣٧٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن الصباح، قالوا: ثنا محمد ابن سليمان بن الأصبهاني، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مدمن الخمر كعابد وثن ".
في الزوائد: محمد بن سليمان، ضعفه النسائي وابن عدي. وقواه ابن حبان. وقال أبو حاتم: يكتب

حديثه ولا يحتج به. وباقي رجال الاسناد ثقات.

٣٣٧٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سليمان بن عتبة. حدثني يونس بن ميسرة ابن حليس عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا يدخل الجنة مدمن خمر ".

في الزوائد: إسناده حسن. وسليمان بن عتبة مختلف فيه. وباقي رجال الاسناد ثقات.
(٤) باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة

٣٣٧٧ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا الأوزاعي عن ربيعة بن يزيد، عن ابن الديلمي، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من شرب الخمر وسكر، لم تقبل له صلاة أربعين صباحا. وإن مات دخل النار. فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد فشرِب فسكر، لم تقبل له صلاة أربعين صباحا. فإن مات دخل النار. فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد فشرِب فسكر، لم تقبل له صلاة

أربعين صباحا فإن مات دخل النار. فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد كان حقا على الله أن يسقيه من رذغة الخبال يوم القيامة " قالوا: يا رسول الله! وما رذغة الخبال؟ قال " عصارة أهل النار ".

(٥) باب ما يكون منه الخمر

٣٣٧٨ - حدثنا يزيد بن عبد الله اليمامي. ثنا عكرمة بن عمار. ثنا أبو كثير السحيمي عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الخمر من هاتين الشجرتين: النخلة والعنبة ".

٣٣٧٩ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، أن خالد بن كثير الهمداني حدثه أن السري بن إسماعيل حدثه أن الشعبي حدثه أنه سمع النعمان بن بشير يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن من الحنطة خمرا، ومن الشعير

خمرا، ومن الزبيب خمرا، ومن التمر خمرا، ومن العسل خمرا ".

(٦) باب لعنت الخمر على عشرة أوجه

٣٣٨٠ - حدثنا علي بن محمد، ومحمد بن إسماعيل، قالوا: ثنا وكيع. ثنا عبد العزيز ابن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الرحمن بن بعد الله الغافقي وأبي طعمة مولاهم،

أنهما سمعا ابن عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لعنت الخمر على عشرة أوجه: بعينها، وعاصرها، معتصرها، وبائعها، ومبتاعها، وحاملها، والمحمولة إليه، وآكل ثمنها، وشاربها، وساقها "

٣٣٨١ - حدثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري. ثنا أبو عاصم عن شبيب، سمعت أنس بن مالك (أو حدثني أنس) قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر

عشرة: عاصرها، ومعتصرها، والمعصورة له، وحاملها، والمحمولة له، وبائعها، والمبيوعة له، وساقها، والمستقاة له. حتى عد عشرة من هذا الضرب.

(٧) باب التجارة في الخمر

٣٣٨٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا أبو معاوية.

ثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، قالت: لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحرم التجارة في الخمر.

٣٣٨٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: بلغ عمر أن سمرة باع خمرا. فقال: قاتل الله سمرة. ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لعن الله اليهود. حرمت عليهم الشحوم، فجملوها فباعوها "

(٨) باب الخمر يسمونها بغير اسمها

٣٣٨٤ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي. ثنا عبد السلام بن عبد القدوس.
ثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة الباهلي، قال: قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم
" لا تذهب الليالي والأيام حتى تشرب فيها طائفة من أمتي الخمر. يسمونها بغير اسمها
".

في الزوائد: في إسناده عبد السلام بن عبد القدوس، قال تقريب التهذيب: ضعيف.
٣٣٨٥ - حدثنا الحسين بن أبي السرى. ثنا عبد الله. ثنا سعد بن أوس العبسي
عن بلال بن يحيى العبسي، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن محيريز، عن ثابت بن
السمط،
عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يشرب ناس من
أمتي الخمر،
باسم يسمونها إياه ".

(٩) باب كل مسكر حرام

٣٣٨٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن أبي
سلمة عن عائشة، تبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم، قال " كل شراب أسكر فهو حرام
".

٣٣٨٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا صدقة بن خالد. ثنا يحيى بن الحارث الذماري،
سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يحدث عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " كل
مسكر حرام ".

٣٣٨٨ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى. ثنا ابن وهب. أخبرنا ابن جريج عن أيوب بن هانئ، عن مسروق، عن ابن مسعود، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " كل مسكر حرام " .

قال ابن ماجه: هذا حديث المصريين.

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

٣٣٨٩ - حدثنا علي بن ميمون الرقي. ثنا خالد بن حيان عن سليمان بن عبد الله ابن الزبرقان، عن يعلى بن شداد بن أوس، سمعت معاوية يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: كل مسكر حرام على كل مؤمن " . وهذا حديث الرقيين.

٣٣٩٠ - حدثنا سهل. ثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كل مسكر خمر. وكل خمر حرام " .

٣٣٩١ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كل مسكر حرام " .

(١٠) باب ما أسكر كثيره فقليله حرام

٣٣٩٢ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. ثنا أبو يحيى. ثنا زكريا بن منظور عن أبي حازم، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كل مسكر حرام. وما أسكر كثيره، فقليله حرام " .

في الزوائد: في إسناده زكريا بن منظور، وهو ضعيف.

٣٣٩٣ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا أنس بن عياض. حدثني داود ابن بكر عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

" ما أسكر كثيره، فقليله حرام "

٣٣٩٤ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا أنس بن عياض. ثنا عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " ما أسكر كثيره، فقليله حرام "

(١١) باب النهي عن الخليطين

٣٣٩٥ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد عن أبي الزبير، عن جابر ابن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ التمر والزبيب جميعا. ونهى أن ينبذ البسر والرطب جميعا.

قال الليث بن سعد: حدثني عطاء بن أبي رباح المكي عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

٣٣٩٦ - حدثنا يزيد بن عبد الله اليماني. ثنا عكرمة بن عمار عن أبي كثير، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تنبذوا التمر والبسر جميعا. وانبذوا كل واحد منهما على حدته "

٣٣٩٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا الأوزاعي عن يحيى ابن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

" لا تجمعوا بين الرطب والزهو، ولا بين الزبيب والتمر. وانبدوا كل واحد منهما على حدته "

(١٢) باب صفة النبيذ وشربه

٣٣٩٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية ح وحدثنا محمد بن عبد الملك ابن أبي الشوارب. ثنا عبد الواحد بن زياد، قال: ثنا عاصم الأحول. حدثنا بنانة بنت يزيد العبشمية عن عائشة، قالت: كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء. فنأخذ

قبضة من تمر، أو قبضة من زبيب فنطرحها فيه. ثم نصب عليها الماء، فننبذه غدوة فيشربه عشية. وننبذه عشية فيشربه غدوة.

وقال أبو معاوية: نهارا فيشربه ليلا. أو ليلا فشربه نهارا.

٣٣٩٩ - حدثنا أبو كريب عن إسماعيل بن صبيح، عن أبي إسرائيل، عن أبي عمر البهراني، عن ابن عباس، قال: كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فيشربه يومه ذلك، والغد،

واليوم الثالث. فإن بقي منه شيء أهراقه، أو أمر به فأهريق.

٣٤٠٠ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب. ثنا أبو عوانة عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في تور من حجارة.

(١٣) باب النهى عن نبيذ الأوعية

٣٤٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمر. وثنا أبو سلمة عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينبذ في النقيير والمزفت

والدباء والحنثمة. وقال " كل مسكر حرام ".
في الزوائد: إسناده صحيح، رجال ثقات. وأصل هذا الحديث في الصحيحين سوى قوله

" كل مسكر حرام " .

٣٤٠٢ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد عن نافع، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينبذ في المزفت والقرع.

٣٤٠٣ - حدثنا نصر بن علي. ثنا أبي عن المثني بن سعيد، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب في الحنثم والدباء والنقيير.

٣٤٠٤ - حدثنا أبو بكر، والعباس بن عبد العظيم العنبري، قالوا. ثنا شيبان عن شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنثم.

(١٤) باب ما رخص فيه من ذلك

٣٤٠٥ - حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي. ثنا إسحاق بن يوسف عن شريك، عن سماك، عن القاسم بن مخيمرة، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " كنت نهيتكم عن الأوعية. فانتبذوا فيه. واجتنبوا كل مسكر " .

٣٤٠٦ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى. ثنا عبد الله بن وهب. أنبأنا ابن جريج عن أيوب بن هانئ، عن مسروق بن الأجدع، عن ابن مسعود، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إني كنت نهيتكم عن نبيذ الأوعية. ألا وإن وعاء لا يحرم شيئاً. كل مسكر حرام ".
في الزوائد: إسناده حسن.

(١٥) باب نبيذ الجمر
٣٤٠٧ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه. حدثتني رميثة عن عائشة، أنها قالت: أتعجز إحدانك أن تتخذ، كل عام، من جلد أضحيتها سقاء؟ ثم قالت: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينبذ في الجمر، وفي كذا، وفي كذا. إلا الخل.

في الزوائد إسناده حسن، من أجل سويد، فإنه مختلف فيه.
٣٤٠٨ - حدثنا إسحاق بن موسى الخطمي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينبذ في الجرار.

٣٤٠٩ - حدثنا مجاهد بن موسى. ثنا الوليد عن صدقة أبي معاوية، عن زيد ابن واقد، عن خالد بن عبد الله، عن أبي هريرة، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم بنبيذ جرينش

فقال " اضرب بهذا، الحائط. فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر ".

(١٦) باب تخمير الاناء

٣٤١٠ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد عن أبي الزبير، عن جابر ابن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال " غطوا الاناء. وأوكوا السقاء. وأطفئوا

السراج. وأغلقوا الباب. فإن الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف إناء. فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرض على إنائه عودا ويذكر اسم الله، فليفعل. فإن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم".

٣٤١١ - حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي. ثنا خالد بن عبد الله عن سهيل عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتغطية الاناء، وإيكاء السقاء، وإكفاء الاناء".

في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

٣٤١٢ - حدثنا عصمة بن الفضل. ثنا حرامي بن عمارة بن أبي حفصة. ثنا حريش ابن خريت. أنبأنا ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: كنت أصنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم

ثلاثة آنية من الليل مخمرة: إناء لظهوره، وإناء لسواكه، وإناء لشرابه. في الزوائد: في إسناده حريش بن خريت، وهو ضعيف.

(١٧) باب الشرب في آنية الفضة

٣٤١٣ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد، عن نافع، عن زيد ابن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة، أنها أخبرته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن الذي يشرب في إناء الفضة، إنما يجرجر في بطنه نار جهنم ".

٣٤١٤ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب. ثنا أبو عوانة عن أبي بشر، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن حذيفة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن الشرب في آنية الذهب والفضة. وقال " هي لهم في الدنيا، وهي لكم في الآخرة ".
٣٤١٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم، عن نافع، عن امرأة بن عمر، عن عائشة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من شرب في إناء

فضة، فكأنما يجرجر في بطنه نار جهنم ".
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(١٨) باب الشرب بثلاثة أنفاس
٣٤١٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا ابن مهدي. ثنا عروة بن ثابت الأنصاري
عن ثمامة بن عبد الله، عن أنس، أنه كان يتنفس في الاناء ثلاثا. وزعم أنس أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا.
٣٤١٧ - حدثنا هشام بن عمار، ومحمد بن الصباح، قالا: ثنا مروان بن معاوية.
ثنا رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب،
فتنفس فيه مرتين.

(١٩) باب اختناث الأسقية
٣٤١٨ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح. ثنا ابن وهب عن يونس، عن ابن شهاب،
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي سعيد الخدري، قال: نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم

عن اختناث الأسقية: أن يشرب من أفواهاها.
٣٤١٩ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو عامر. ثنا زمعة بن صالح عن سلمة
ابن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
اختناث الأسقية.

وإن رجلا، بعد ما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، قام من الليل إلى
سقاء، فاختنثه.
فخرجت عليه منه حية.

(٢٠) باب الشرب من في السقاء

٣٤٢٠ - حدثنا بشر بن هلال الصواف. ثنا عبد الوارث بن سعيد عن أيوب، عن عكرمة، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من في السقاء.

٣٤٢١ - حدثنا بكر بن خلف، أبو بشر. ثنا يزيد بن زريع. ثنا خالد الحذاء عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب من فم السقاء.

(٢١) باب الشرب قائما

٣٤٢٢ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر، عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس، قال: سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم. فشرب قائما. فذكرت ذلك لعكرمة، فحلف بالله، ما فعل.

٣٤٢٣ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن يزيد ابن جابر، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن جدة له (يقال لها كبشة الأنصارية)، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها، وعندها قربة معلقة. فشرب منها وهو قائم. فقطعت

فم القربة، تبتغي بركة موضع في رسول الله صلى الله عليه وسلم. ٣٤٢٤ - حدثنا حميد بن مسعدة. ثنا بشر بن المفضل. ثنا سعيد عن قتادة، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما.

(٢٢) باب إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن
 ٣٤٢٥ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا مالك بن أنس، عن الزهري، عن أنس
 ابن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بلبن، قد شيب بماء. وعن يمينه
 أعرابي. وعن يساره
 أبو بكر. فشرب ثم أعطى الأعرابي، وقال " الأيمن فالأيمن ".
 ٣٤٢٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. ثنا ابن جريح عن ابن شهاب،
 عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بلبن. وعن يمينه
 ابن عباس. وعن يساره خالد بن الوليد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن
 عباس " أتأذن لي
 أن أسقى خالدًا! " قال ابن عباس: ما أحب أن أوتر، بسؤر رسول الله صلى الله عليه
 وسلم، على نفسي
 أحدا. فأخذ ابن عباس، فشرب وشرب خالد.
 (٢٣) باب التنفس في الاناء
 ٣٤٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا داود بن عبد الله عن عبد العزيز
 ابن محمد، عن الحرث بن أبي ذباب، عن عمه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم " إذا شرب أحدكم، فلا يتنفس في الاناء. فإذا أراد أن يعود، فليتح
 الاناء
 ثم ليعد، إن كان يريد ".
 في الزوائد: إسناد حديث أبي هريرة صحيح، رجاله ثقات.
 ٣٤٢٨ - حدثنا بكر بن خلف، أبو بشر. ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء،
 عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التنفس في
 الاناء.

(٢٤) باب النفخ في الشراب

٣٤٢٩ - حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي. ثنا سفيان عن عبد الكرم، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينفخ في الإناء. ٣٤٣٠ - حدثنا أبو كريب. ثنا عبد الرحيم بن عبد الرحمن المحاربي عن شريك عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفخ في الشراب.

(٢٥) باب الشرب بالأكف والكرع

٣٤٣١ - حدثنا محمد بن المصفي الحمصي. ثنا بقية عن مسلم بن عبد الله عن زياد ابن عبد الله، عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده، قال:

نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشرب على بطوننا، وهو الكرع. ونهانا أن نغترف باليد

الواحدة. وقال " لا يلغ أحدكم كما يلغ الكلب. ولا يشرب باليد الواحدة كما يشرب القوم الذين سخط الله عليهم. ولا يشرب بالليل في إناء حتى يحركه. إلا أن يكون إناء مخمرا. ومن شرب بيده، وهو يقدر على إناء، يريد التواضع، كتب الله له بعدد أصابعه حسنات. وهو إناء عيسى بن مريم عليهما السلام، إذ طرح القدح فقال: أف! هذا مع الدنيا "

في الزوائد: في إسناده بقية وهو وهو مدلس، وقد عنعنه.

وقال الدميري: هذا حديث منكر انفرد بن المصنف. وزياد بن عبد الله المذكور لا يكاد يعرف. روى

له المصنف هذا الحديث الواحد.

٣٤٣٢ - حدثنا أحمد بن منصور، أبو بكر. ثنا يونس بن محمد. ثنا فليح
ابن سليمان عن سعيد بن الحرث، عن جابر بن عبد الله، قال: دخل رسول الله صلى
الله عليه وسلم
على رجل من الأنصار. وهو يحول الماء في حائطه. فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم " إن كان
عندك ماء بات في شن، فاسقنا وإلا كرعنا " قال: عندي ماء بات في شن. فانطلق
وانطلقنا معه إلى العريش. فحلب له شاة على ماء بات في شن. فشرب. ثم فعل مثل
ذلك بصاحبه الذي معه.

٣٤٣٣ - حدثنا واصل بن عبد الأعلى. ثنا ابن فضيل عن ليث، عن سعيد بن عامر،
عن ابن عمر، قال: مررنا على بركة. فجعلنا نكرع فيها. فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم
" لا تكرعوا. ولكن اغسلوا أيديكم، ثم اشربوا فيها " فإنه ليس إناء أطيب
من اليد "

(٢٦) باب ساقى القوم آخرهم شربا

٣٤٣٤ - حدثنا أحمد بن عبدة، وسويد بن سعيد، قالوا: ثنا حماد بن زيد عن ثابت
البناني، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
" ساقى القوم
آخرهم شربا "

(٢٧) باب الشرب في الزجاج
٣٤٣٥ - حدثنا أحمد بن سنان. ثنا زيد بن الحباب. ثنا مندل بن علي عن محمد
ابن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: كان
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قدح قوارير يشرب فيه.
في الزوائد في إسناد مندل بن علي ومحمد بن إسحاق، وهما ضعيفان.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣١ - كتاب الطب

(١) باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء

٣٤٣٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وهشام بن عمار. قالوا: ثنا سفيان بن عيينة عن يزداد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، قال: شهدت الاعراب يسألون النبي صلى الله عليه وسلم:

أعلينا حرج في كذا! أعلينا حرج في كذا؟ فقال لهم " عباد الله! وضع الله الحرج إلا من اقترض من عرض أخيه شيئاً. فذاك الذي حرج " فقالوا: يا رسول الله! هل علينا جناح أن لا نتداوى؟ قال " تداووا، عباد الله! فإن الله، سبحانه، لم يضع داء إلا وضع معه شفاء. إلا الهرم " قالوا: يا رسول الله! ما خير ما أعطى العبد؟ قال " خلق حسن ". في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات. وقد روى بعضه أبو داود والترمذي أيضاً.

٣٤٣٧ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن أبي خزيمة، عن أبي خزيمة، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: رأيت أدوية نتداوى بها،

ورقى نسترقى بها، وتقى نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً؟ قال " هي من قدر الله ".

٣٤٣٨ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عبد الرحمن بن مهدي. ثنا سفيان عن عطاء ابن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ما أنزل الله داء، إلا أنزل له دواء "

في الزوائد: إسناده حديث عبد الله بن مسعود صحيح. ورجاله ثقات.

٣٤٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وإبراهيم بن سعيد الجوهري قالوا: ثنا أبو أحمد عن عمر بن سعيد بن أبي حسين. ثنا عطاء عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما أنزل الله داء، إلا أنزل له شفاء ". في الزوائد: هذا إسناده حسن.

(٢) باب المريض يشتهي الشيء

٣٤٤٠ - حدثنا الحسن بن علي الخلال. ثنا صفوان بن هبيرة. ثنا أبو مكين، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلاً. فقال له " ما تشتهي؟ " فقال:

أشتهي خبز بر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " من كان عنده خبز بر، فليبعث إلى أخيه " ثم قال

النبي صلى الله عليه وسلم " إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً، فليطعمه "

٣٤٤١ - حدثنا سفيان بن وكيع. ثنا أبو يحيى الحماني عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: دخل النبي صلى الله عليه وسلم على مريض يعود. قال أتشتهي

شيئاً؟ قال " أشتهي كعكاً. قال " نعم " فطلبوا له. في الزوائد: إسناده ضعيف، لضعف يزيد الرقاشي.

(٣) باب الحمية

٣٤٤٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يونس بن محمد. ثنا فليح بن سليمان عن أيوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة. ح وحدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو عامر وأبو داود، قالوا: ثنا فليح بن سليمان، عن أيوب بن عبد الرحمن، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية، قالت: دخل علينا رسول الله

صلى الله عليه وسلم، ومعه علي بن أبي طالب. وعلى ناقة من مرض. ولنا دوالي معلقة. وكان النبي

صلى الله عليه وسلم يأكل منها. فتناول علي لياًكل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "مه. يا علي! إنك ناقة"

قالت: فصنعت للنبي صلى الله عليه وسلم سلقا وشعيراً. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "يا علي! من هذا، فأصب فإنه أنفع لك".

٣٤٤٣ - حدثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب. ثنا موسى بن إسماعيل. ثنا ابن المبارك، عن عبد الحميد بن صيفي (من ولد صهيب) عن أبيه، عن جده صهيب، قال: قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم، وبين يديه خبز وتمر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "ادن فكل" فأخذت

أكل من التمر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "تأكل تمرا وبك رمد؟" قال، فقلت: إنني أمضغ

من ناحية أخرى. فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم. في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٤) باب لا تکرهوا المریض علی الطعام

٣٤٤٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا بكر بن يونس بن بكير عن موسى ابن علي بن رباح عن أبيه، عن عقبة بن عامر الجهني، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تکرهوا مرضاکم علی الطعام والشراب. فإن الله یطعمهم ویسقیهم ".
في الزوائد: إسناده حسن. لان بكر بن يونس بن بكير، مختلف فيه. وباقي رجال الاسناد ثقات.

والحديث رواه الترمذي، إلا لفظة " الشراب " فلذلك أوردته في الزوائد.

(٥) باب التلبينة

٣٤٤٥ - حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري. ثنا إسماعيل بن علية ثنا محمد ابن السائب، عن بركة، عن أمه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا أخذ أهله الوعاء، أمر بالحساء. قالت: وكان يقول " إنه ليرتو فؤاد الحزين، ويسرو عن فؤاد السقيم، كما تسروا إحداكن الوسخ عن وجهها بالماء ".

٣٤٤٦ - حدثنا علي بن أبي الخصيب. ثنا وكيع عن أيمن بن نابل، عن امرأة من قريش (يقال لها كلثم) عن عائشة، قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم " عليكم بالبغيض

النافع، التلبينة " یعنی الحساء. قالت: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا اشتكى أحد من أهله،

لم تزل البرمة على النار. حتى ينتهي أحد طرفيه. یعنی يبرأ أو يموت.

(٦) باب الحبة السوداء

٣٤٤٧ - حدثنا محمد بن ربح، ومحمد بن الحرث المصريان. قالوا: ثنا الليث ابن سعد. عن عقيل، عن ابن شهاب. أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، وسعيد ابن المسيب، أن أبا هريرة أخبرهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إن في الحبية

السوداء شفاء من كل داء، إلا السام "

والسام الموت. والحبة السوداء: الشونيز.

٣٤٤٨ - حدثنا أبو سلمة، يحيى بن خلف. ثنا أبو عاصم عن عثمان بن عبد الملك، قال: سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " عليكم

بهذه الحبة السوداء. فإن فيها شفاء من كل داء، إلا السام "

في الزوائد: حديث ابن عمر حسن، وعثمان بن عبد الملك مختلف فيه.

٣٤٤٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبيد الله. أنبأنا إسرائيل عن منصور، عن خالد بن سعد، قال: خرجنا ومعنا غالب بن أبجر. فمرض في الطريق. فقدمنا المدينة وهو مريض. فعاده ابن أبي عتيق وقال لنا: عليكم بهذه الحبة السوداء. فخذوا منها خمسا أو سبعا. فاسحقوها، ثم اقطروها في أنفه بقطرات زيت، في هذا الجانب وفي هذا الجانب. فإن عائشة حدثتهم أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

" إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء، إلا أن يكون السام " قلت: وما السام؟ قال " الموت "

(٧) باب العسل

٣٤٥٠ - حدثنا محمود بن خداش. ثنا سعيد بن زكرياء القرشي. ثنا الزبير ابن سعيد الهاشمي عن عبد الحميد بن سالم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من لعق العسل ثلاث غدوات، كل شهر، لم يصبه عظيم من البلاء ".
في الزوائد: إسناده لين. ومع ذلك فهو منقطع. قال البخاري: لا نعرف لعبد الحميد سماعا من أبي هريرة.

٣٤٥١ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف. ثنا عمر بن سهل. ثنا أبو حمزة العطار عن الحسن، عن جابر بن عبد الله، قال: أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم عسل. فقسم بيننا لعقة لعقة

فأخذت لعقتي. ثم قلت: يا رسول الله! أزداد أخرى؟ قال " نعم ".
في الزوائد: هذا إسناده مختلف فيه من أجل أبي حمزة اسمه إسحاق بن الربيع. وكذلك عمر بن سهل

٣٤٥٢ - حدثنا علي بن سلمة. ثنا زيد بن الحباب. ثنا سفيان عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " عليكم بالشفاءين:

العسل والقرآن.

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٨) باب الكمأة والعجوة

٣٤٥٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أسباط بن محمد ثنا الأعمش عن جعفر بن إياس، عن شهر بن حوشب، عن أبي سعيد وجابر، قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الكمأة من المن. وماؤها شفاء للعين. والعجوة من الجنة. وهي شفاء من الجنة ".

حدثنا علي بن ميمون، ومحمد بن عبد الله الرقيان، قالا: ثنا سعيد بن مسلمة بن هشام عن الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

في الزوائد: إسناده حسن. وشهر مختلف فيه، لكن قيل: الصواب عن شهر عن أبي هريرة،

كما في رواية غير المصنف.

٣٤٥٤ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير، سمع عمرو بن حريث يقول: سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أن " الكمأة من المن الذي أنزل الله على بني إسرائيل. وماؤها شفاء العين ".

٣٤٥٥ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو عبد الصمد. ثنا مطر الوراق عن شهر ابن حوشب عن أبي هريرة، قال: كنا نتحدث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكرنا

الكمأة. فقالوا: هو جدري الأرض. فسمى الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال

" الكمأة من المن. والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم ".

٣٤٥٦ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عبد الرحمن بن مهدي. ثنا المشمعل بن إياس المزني. حدثني عمرو بن سليم، قال: سمعت رافع بن عمرو المزني قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " العجوة والصخرة من الجنة ".

قال عبد الرحمن: حفظت الصخرة من فيه.

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٩) باب السنن والسنوات

٣٤٥٧ - حدثنا إبراهيم بن محمد بن يوسف بن سرح الفريابي. ثنا عمرو ابن بكر السكسكي. ثنا إبراهيم بن أبي عبلة قال: سمعت أبا أبي بن أم حرام، وكان قد صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القبليتين، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

" عليكم بالسني والسنوات. فإن فيهما شفاء من كل داء، إلا السام " قيل: يا رسول الله! وما السام؟ قال " الموت " .

قال عمرو: قال ابن أبي عبلة: السنوات الشبث. وقال آخرون: بل هو العسل الذي يكون في زقاق السمن. وهو قول الشاعر:

هم السمن بالسنوات لا ألس فيهم* * وهم يمنعون جارهم أن يقردا
في الزوائد: في إسناده عمرو بن بكر السكسكي. قال فيه ابن حبان: روى عن إبراهيم بن أبي عبلة

الأوابد والطامات. لا يحل الاحتجاج به. لكن قال الحاكم: إنه إسناده صحيح.

(١٠) باب الصلاة شفاء

٣٤٥٨ - حدثنا جعفر بن مسافر. ثنا السري بن مسكين. ثنا ذؤاد بن عبلة عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة، قال: هجر النبي صلى الله عليه وسلم فهجرت. فصليت ثم جلست

فالتفت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال " اشكمت دردي؟ " قلت: نعم. يا رسول الله! قال

" قم فصل، فإن في الصلاة شفاء " .

حدثنا أبو الحسن القطان. ثنا إبراهيم بن نصر. ثنا أبو سلمة. ثنا ذؤاد بن علبة.
فذكر نحوه، وقال فيه: اشكمت درد. يعني تشتكي بطنك، بالفارسية.
قال أبو عبد الله: حدث به رجل لأهله. فاستعدوا عليه.
في الزوائد: في إسناده ليث، وهو ابن أبي سليم. وقد ضعفه الجمهور. جاء في هامش
الطبعة الهندية

ما يأتي: قال الفيروزآبادي في " باب تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بالفارسية " ما
صح شيء. ثم قال: قلت رجال
هذا الحديث كلهم مأمونون، إلا ذؤاد بن علبة فإنه ضعيف. قال ابن حبان، منكر
الحديث جدا، يروى

عن الثقات ما لا أصل له، ومن الضعفاء ما لا يعرف كما ذكره في التهذيب.

(١١) باب النهي عن الدواء الخبيث

٣٤٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن يونس بن أبي إسحاق،
عن مجاهد، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء
الخبيث. يعني السم.

٣٤٦٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن الأعمش، عن أبي صالح،
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من شرب سما، فقتل نفسه،
فهو يتحساه

في نار جهنم، خالدا مخلدا فيها أبدا ".

(١٢) باب دواء المشي

٣٤٦١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر،
عن زرعة بن عبد الرحمن، عن مولى لمعمر التيمي، عن معمر التيمي، عن أسماء بنت
عميس،

قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم " بماذا كنت تستمشين؟ " قلت: بالشبرم. قال " حار جار " ثم استمشيت بالسني فقال " لو كان شئ يشفى من الموت، كان السني. والسني شفاء من الموت " .

(١٣) باب دواء العذرة والنهي عن الغمز

٣٤٦٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن الصباح. قالوا: ثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أم قيس بنت محصن، قالت: دخلت بابن لي على النبي صلى الله عليه وسلم وقد أعلقت عليه من العذرة. فقال " علام تدغرن

أولاد كن بهذا العلاق؟ عليكم بهذا العود الهندي. فإن فيه سبعة أشفية. يسعط به من العذرة، ويلد به من ذات الجنب " .

حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري. ثنا عبد الله بن وهب. أنبأنا يونس عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن أم قيس بنت محصن، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه.

قال يونس: أعلقت يعنى غمزت.

(١٤) باب دواء عرق النساء

٣٤٦٣ - حدثنا هشام بن عمار، وراشد بن سعيد الرملي، قالوا: ثنا الوليد بن مسلم. ثنا هشام بن حسان. ثنا أنس بن سيرين، أنه سمع أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " شفاء عرق النساء، ألية شاة أعرابية تذاب. ثم تجزأ ثلاثة

أجزاء، ثم يشرب على الريق، في كل يوم جزء ".
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(١٥) باب دواء الجراحة

٣٤٦٤ - حدثنا هشام بن عمار، ومحمد بن الصباح، قالوا: ثنا عبد العزيز ابن أبي حازم عن أبيه، عن سهل بن سعد الساعدي، قال: جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم

يوم أحد. وكسرت ربايعيته. وهشمت البيضة على رأسه. فكانت فاطمة تغسل الدم عنه، وعلى يسكب عليه الماء بالمجز. فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة، أخذت قطعة حصير فأحرقتها. حتى إذا صار رمادا، ألزمته الجرح فاستمسك الدم.

٣٤٦٥ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا ابن أبي فديك عن عبد المهيمن ابن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جده، قال: إني لأعرف، يوم أحد، من جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن كان يرقئ الكلم من وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويداويه.

ومن يحمل الماء في المجن. وبما دووي به الكلم حتى رقاً. قال: أما من كان يحمل الماء في المجن فعلى. وأما من كان يداوى الكلم، ففاطمة. أحرقت له، حين لم يرقاً، قطعة حصير خلق. فوضعت رماده عليه فرقاً الكلم.

(١٦) باب من تطب ولم يعلم منه طب

٣٤٦٦ - حدثنا هشام بن عمار، وراشد بن سعيد الرملي، قالوا: ثنا الوليد ابن مسلم. ثنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من تطب، ولم يعلم منه طب قبل ذلك، فهو ضامن "

(١٧) باب دواء ذات الجنب

٣٤٦٧ - حدثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب. ثنا يعقوب بن إسحاق. ثنا عبد الرحمن ابن ميمون. حدثني أبي عن زيد بن أرقم، قال: نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب

ورسا وقسطا وزيتا، يلد به.

٣٤٦٨ - حدثنا أبو طاهر أحمد بن عمرو بن السرح المصري. ثنا عبد الله بن وهب. أنبأنا يونس وابن سمعان عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أم قيس بنت محسن، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " علكيم بالعود الهندي (يعنى به الكست)

فإن فيه سبعة أشفية. منها ذات الجنب "

قال ابن سمعان في الحديث: فإن فيه شفاء من سبعة أدواء. منها ذات الجنب.

(١٨) باب الحمى

٣٤٦٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن علقمة ابن مرثد، عن حفص بن عبيد الله، عن أبي هريرة، قال: ذكرت الحمى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسبها رجل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " لا تسبها. فإنها تنفى الذنوب، كما تنفى النار خبث الحديد ".

في الزوائد: في إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

٣٤٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم،

أنه عاد مريضا. ومعه أبو هريرة، من وعك كان به. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أبشر.

فإن الله يقول: هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن. في الدنيا. لتكون حظه، من النار، في الآخرة ".

(١٩) باب الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء

٣٤٧١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " الحمى من فيح جهنم. فأبردوها بالماء ".

٣٤٧٢ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال " إن شدة الحمى من فيح جهنم. فأبردوها بالماء ".

٣٤٧٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا مصعب بن المقدم. ثنا إسرائيل عن سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاع، عن رافع بن خديج، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول " الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء " فدخل علي ابن لعمار فقال " اكشف الباس. رب الناس. إله الناس ".

٣٤٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، أنها كانت تؤتى بالمرأة الموعوكة، فتدعو بالماء، فتصبه في جيبيها، وتقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال " أبردوها بالماء، وقال " إنها من فيح جهنم ".

٣٤٧٥ - حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف. ثنا عبد الأعلى عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " الحمى كير من كير جهنم. فنحوها عنكم بالماء البارد ".

في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

(٢٠) باب الحجامة

٣٤٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أسود بن عامر. ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن كان في شيء مما تداوون به خير، فالحجامة "

٣٤٧٧ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا زياد بن الربيع. ثنا عباد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، " ما مررت ليلة أسرى بي بملا

من الملائكة، إلا كلهم يقول لي: عليك، يا محمد! بالحجامة "

٣٤٧٨ - حدثنا أبو بشر، بكر بن خلف. ثنا عبد الأعلى. ثنا عباد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " نعم العبد الحجام. يذهب

بالدم، ويخف الصلب، ويجلو البصر "

٣٤٧٩ - حدثنا جبارة بن المغلس. ثنا كثير بن سليم. سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما مررت ليلة أسرى بي بملا، إلا قالوا: يا محمد!

مر أمتك بالحجامة "

في الزوائد: قلت وإن ضعف جبارة وكثير في إسناد حديث أنس، فقد رواه في حديث ابن مسعود،

الترمذي في الجامع والشمائل، وقال: حسن غريب. ورواه الحاكم في المستدرک من حديث ابن عباس،

وقال: صحيح الإسناد. ورواه البزار في مسنده من حديث ابن عمر.

٣٤٨٠ حدثنا محمد بن ربح المصري أنبأنا الليث بن سعد عن أبي الزبير،

عن جابر، أن أم سلمة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامة.

فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أبا طيبة أن يحجمها.
وقال: حسبت أنه كان أخاها من الرضاعة، أو غلاما لم يحتلم.

(٢١) باب موضع الحجامة

٣٤٨١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا خالد بن مخلد. ثنا سليمان بن بلال.
حدثني علقمة بن أبي علقمة، قال: سمعت عبد الرحمن الأعرج قال: سمعت عبد الله
ابن بحنة يقول: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحي جمل، وهو محرم،
وسط رأسه.

٣٤٨٢ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر عن سعد الإسكاف، عن
الأصبع بن نباتة، عن علي قال: نزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم بحجامة
الأخدعين والكاهل.

في الزوائد: في إسناده أصبع بن نباتة التيمي الحنظلي، وهو ضعيف.

٣٤٨٣ - حدثنا علي بن أبي الخصيب. ثنا وكيع عن جرير بن حازم، عن قتادة،
عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم في الأخدعين، وعلى الكاهل.

٣٤٨٤ - حدثنا محمد بن المصفي الحمصي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا ابن ثوبان
عن أبيه، عن أبي كبشة الأنماري، أنه حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجم
على هامته،

ويبين كتفيه، ويقول " من أهرق منه هذه الدماء، فلا يضره أن لا يتداوى
بشيء لشيء ".

٣٤٨٥ - حدثنا محمد بن طريف. ثنا وكيع عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم سقط عن فرسه على جذع. فانفكت قدمه. قال وكيع: يعنى أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم عليها من وثناء. في الزوائد: إسناده صحيح، إن كان أبو سفيان طلحة بن نافع سمع من جابر. (٢٢) باب في أي الأيام يحتجم

٣٤٨٦ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا عثمان بن مطر عن زكريا بن ميسرة، عن النهاس بن قهم، عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من أراد الحجامة فليتحر سبعة عشر، أو تسعة عشر، أو إحدى وعشرين. ولا يتبيخ بأحدكم الدم، فيقتله "

في الزوائد: إن الاسناد ضعيف لضعف النهاس بن قهم. وأشار إلى أن المتن صحيح. ٣٤٨٧ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا عثمان بن مطر، عن الحسن بن أبي جعفر، عن محمد بن جحادة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: يا نافع! قد تبخ بي الدم. فالتمس لي حجاما. واجعله رفيقا، إن استطعت. ولا تجعله شيخا كبيرا ولا صبيا صغيرا.

فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " الحجامة على الريق أمثل. وفيه شفاء وبركة، وتزيد في العقل وفي الحفظ. فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس. واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء والجمعة والسبت ويوم الأحد، تحريا واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء،

فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب من البلاء. وضربه بالبلاء يوم الأربعاء. فإنه لا يبدو جذام ولا برص إلا يوم الأربعاء. أو ليلة الأربعاء".
٣٤٨٨ - حدثنا محمد بن المصطفى الحمصي. ثنا عثمان بن عبد الرحمن. ثنا عبد الله ابن عصمة عن سعيد بن ميمون، عن نافع، قال: قال ابن عمر: يا نافع! تبغ بي الدم. فأتني بحجام. واجعله شابا. ولا تجعله شيخا ولا صبيا.
قال، وقال ابن عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " الحجامة على الريق أمثل.

وهي تزيد في العقل وتزيد في الحفظ وتزيد الحافظ حفظا. فمن كان محتجما، فيوم الخميس، على اسم الله. واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الأحد. واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء. واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء. فإنه اليوم الذي أصيب فيه أيوب بالبلاء. وما يبدو جذام ولا برص إلا في يوم الأربعاء أو ليلة الأربعاء".

في الزوائد: قال الذهبي، في ترجمة عبد الله بن عصمة عن سعيد بن ميمون: مجهول. وكذا قال

المزي في التهذيب.

(٢٣) باب الكي

٣٤٨٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسماعيل بن علية عن ليث، عن مجاهد، عن عقار بن المغيرة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من اكتوى أو استرقى، فقد برئ من التوكل".

٣٤٩٠ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا هشيم عن منصور، ويونس عن الحسن،
عن عمران بن الحصين، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي. فاكتويت
فما أفلحت.

ولا أنجحت.

٣٤٩١ - حدثنا أحمد بن منيع. ثنا مروان بن شجاع. ثنا سالم الأفطس عن
سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال " الشفاء في ثلاث: شربة عسل، وشرطة محجم،
وكية بنار. وأنهى أمتي عن الكي " رفعه.

(٢٤) باب من اكتوى

٣٤٩٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن بشار، قالوا: ثنا محمد بن جعفر،
غندر. ثنا شعبة. ح وحدثنا أحمد بن سعيد الدارمي. ثنا النضر بن شميل. ثنا شعبة.

ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصاري (سمعه عمى يحيى. وما
أدركت

رجلا منا به شبيها) يحدث الناس أن سعد بن زرارة، وهو جد محمد من قبل أمه،
أنه أخذه وجع في حلقه، يقال له الذبحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم " لأبلغن أو لا
بلين في

أبي أمامة عذرا " فكواه بيده فمات. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " ميتة سوء لليهود!
يقولون:

أفلا دفع عن صاحبه! وما أملك له ولا لنفسي شيئا "

٣٤٩٣ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا عبيد الطنافسي عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: مرض أبي بن كعب مرضاً. فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم طبيباً. فكواه على أكحله.

٣٤٩٤ - حدثنا علي بن أبي الخصيب. ثنا وكيع عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى سعد بن معاذ في أكحله، مرتين.

(٢٥) باب الكحل بالإثمد

٣٤٩٥ - حدثنا أبو سلمة، يحيى بن خلف. ثنا أبو عاصم. حدثني عثمان ابن عبد الملك، قال: سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"عليكم بالإثمد، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر".

في الزوائد: في إسناد حديث ابن عمر مقال. لأن عثمان بن عبد الملك، قال فيه أبو حاتم: منكر الحديث.

وقال ابن معين: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجال الإسناد ثقات.

٣٤٩٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل ابن مسلم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

"عليكم بالإثمد عند النوم، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر".

في الزوائد: إن المتن أخرجه عروة من غير طريق جابر. ولم يبين إسناد حديث جابر.

٣٤٩٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يحيى بن آدم عن سفيان، عن أبي خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "خير

أكحالكم الإثم. يجلو البصر وينبت الشعر".

(٢٦) باب من اكتحل وترا

٣٤٩٨ - حدثنا عبد الرحمن بن عمر. ثنا عبد الملك بن الصباح، عن ثور بن يزيد عن حصين الحميري، عن أبي سعد الخير، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من

اكتحل، فليوتر. من فعل، فقد أحسن. ومن لا، فلا حرج".

٣٤٩٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كانت للنبي صلى الله عليه وسلم مكحلة يكتحل منها ثلاثاً،

في كل عين.

(٢٧) باب النهي أن يتداوى بالخمير

٣٥٠٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان. ثنا حماد بن سلمة. أنبأنا سماك ابن حرب عن علقمة بن وائل الحضرمي، عن طارق بن سويد الحضرمي، قال: قلت يا رسول الله! إن بأرضنا أعناباً نعتصرها. فنشرب منها؟ قال " لا " فراجعته، قلت: إنا نستشفى به للمريض. قال " إن ذلك ليس بشفاء. ولكنه داء".

(٢٨) باب الاستشفاء بالقرآن

٣٥٠١ - حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن الكندي. ثنا علي بن ثابت.
ثنا سعاد بن سليمان عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم
" خير الدواء القرآن "

في الزوائد: في إسناده الحارث الأعور، وهو ضعيف.

(٢٩) باب الحناء

٣٥٠٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا زيد بن الحباب. ثنا فائد، مولى
عبيد الله بن علي بن أبي رافع. حدثني مولاي عبيد الله. حدثتني جدتي سلمى أم رافع،
مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: كان لا يصيب النبي صلى الله عليه وسلم
قرحة ولا شوكة إلا وضع
عليه الحناء.

(٣٠) باب أبوال الإبل

٣٥٠٣ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا عبد الوهاب. ثنا حميد عن أنس،
أن ناسا من عريضة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاجتوا المدينة فقال
صلى الله عليه وسلم " لو خرجتم
إلى ذود لنا، فشربتم من ألبانها وأبوالها " ففعلوا.

(٣١) باب يقع الذباب في الاناء

٣٥٠٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن أبي سلمة. حدثني أبو سعيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " في أحد جناحي الذباب سم، وفي الآخر شفاء. فإذا وقع في الطعام، فامقلوه فيه. فإنه يقدم السم ويؤخر الشفاء "

٣٥٠٥ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا مسلم بن خالد عن عتبة بن مسلم، عن عبيد ابن حنين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إذا وقع الذباب في شرابكم، فليغمسه فيه، ثم ليطرحه. فإن في أحد جناحيه داء، وفي الآخر شفاء "

(٣٢) باب العين

٣٥٠٦ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبو معاوية بن هشام. ثنا عمار ابن زريق عن عبد الله بن عيسى، عن أمية بن هند، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " العين حق "

٣٥٠٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسماعيل بن علي عن الجريري، عن مضارب بن حزن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " العين حق "

٣٥٠٨ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو هشام المخزومي. ثنا وهيب عن أبي واقد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " استعينوا بالله. فإن العين حق "

في الزوائد: في إسناده أبو واقد، واسمه صالح بن محمد بن زائدة الليثي، وهو ضعيف.

٣٥٠٩ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف، قال: مر عامر بن ربيعة بسهل بن حنيف، وهو يغتسل. فقال: لم أر كاليوم، ولا جلد مخبأة. فما لبث أن لبط به فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقبل له: أدرك سهلاً صريعاً.

قال " من تتهمون به؟ " قالوا: عامر بن ربيعة قال " علام يقتل أحدكم أخاه؟ إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه، فليدع له بالبركة " ثم دعا بماء فأمر عامراً أن يتوضأ. فغسل وجهه ويديه إلى المرفقين. وركبته وداخلته إزاره. وأمره أن يصب عليه. قال سفيان: قال معمر عن الزهري: وأمره أن يكفأ الاناء من خلفه.

(٣٣) باب من استرقى من العين

٣٥١٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عروة، عن عامر، عن عبيد بن رفاعة الزرقى، قال: قالت أسماء يا رسول الله! إن بنى جعفر تصيبهم العين. فأتسرقى لهم؟ قال " نعم. فلو كان شئ سابق القدر، سبقته العين " .

٣٥١١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سعيد بن سليمان عن عباد، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من عين

الجان. ثم أعين الانس. فلما نزل المعوذتان، أخذهما. وترك ما سوى ذلك. ٣٥١٢ - حدثنا علي بن أبي الخصيب. ثنا وكيع عن سفيان ومسعر، عن معبد ابن خالد، عن عبد الله بن شداد، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن تسترقي من العين.

(٣٤) باب ما رخص فيه من الرقي

٣٥١٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا إسحاق بن سليمان عن أبي جعفر الرازي، عن حضين، عن الشعبي، عن بريدة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا رقية

إلا من عين أو حمة "

٣٥١٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن عمارة، عن أبي بكر بن محمد، أن خالدة بنت أنس، أم بني حزم الساعدية، جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فعرضت عليه الرقي فأمرها بها. في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات. ولم يكن لخالدة شيء في الكتب الستة سوى هذا الحديث عند المصنف.

٣٥١٥ - حدثنا علي بن أي الخصيب. ثنا يحيى بن عيسى عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: كان أهل بيت من الأنصار، يقال لهم آل عمر بن حزم،

يرقون من الحمة. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن الرقي فأتوه فقالوا:
يا رسول الله!

إنك قد نهيت عن الرقي. وإنا نرقي من الحمة. فقال لهم " اعرضوا علي " فعرضوها
عليه. فقال " لا بأس بهذه هذه موثيق " .

٣٥١٦ - حدثنا عبدة بن عبد الله. ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن عاصم،
عن يوسف بن عبد الله بن الحرث، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في
الرقية من الحمة
والعين والنملة.

(٣٥) باب رقية الحية والعقرب

٣٥١٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، وهناد بن السرى، قالوا: ثنا أبو الأحوص
عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: رخص رسول الله صلى الله
عليه وسلم
في الرقية من الحية والعقرب.

٣٥١٨ - حدثنا إسماعيل بن بهرام. ثنا عبيد الله الأشجعي عن سفيان، عن سهيل
ابن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: لدغت عقرب رجلا فلم ينم ليلته.
فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم: إن فلانا لدغته عقرب فلم ينم ليلته. فقال " أما إنه لو
قال،

حين أمسى: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، ما ضره لدغ عقرب
حتى يصبح " .

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

٣٥١٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان ثنا عبد الواحد بن زياد.
ثنا عثمان بن حكيم. حدثني أبو بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرو بن حزم، قال:
عرضت النهشة من الحية على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمر بها.
في الزوائد: قال الترمذي: هذا مرسل. وأبو بكر هو أبو محمد بن عمرو بن حزم، فإنه
لم يدرك جده.

(٣٦) باب ما عوذ به النبي صلى الله عليه وسلم وما عوذ به
٣٥٢٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا جرير عن منصور، عن أبي الضحى،
عن مسروق، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا أتى المريض
فدعا له،

قال: أذهب الباس. رب الناس. واشف أنت الشافي. لا شفاء إلا شفاؤك. شفاء
لا يغادر سقما".

٣٥٢١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان عن عبد ربه، عن عمرة،
عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان، مما يقول للمريض ببزاقه بإصبعه " بسم
الله. تربة

أرضنا بريقة. بعضنا. ليشفى سقيمنا. بإذن ربنا".

٣٥٢٢ - حدثنا أبو بكر. ثنا يحيى بن أبي بكير. ثنا زهير بن محمد عن يزيد

ابن خصيفة، عن عمرو بن عبد الله بن كعب، عن نافع بن جبير، عن عثمان بن أبي العاص الثقفي، أنه قال: قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وبني وجع قد كاد يبطلني. فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم " اجعل يدك اليمنى عليه وقل: بسم الله. أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر. سبع مرات " فقلت ذلك. فشفاني الله.

٣٥٢٣ - حدثنا بشر بن هلال الصواف. ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز ابن صهيب، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أن جبرائيل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد!

اشتكيت؟ قال " نعم " قال: بسم الله أرقيك. من كل شئ يؤذيك. من شر كل نفس أو عين أو حاسد الله يشفيك. بسم الله أرقيك.

٣٥٢٤ - حدثنا محمد بن بشار، وحفص بن عمر، قالوا: ثنا عبد الرحمن. ثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله، عن زياد بن ثويب، عن أبي هريرة، قال: جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني، فقال لي " ألا أرقيك برقية جاءني بها جبرائيل؟ " قلت: بأبي وأمي. بلى يا رسول الله! قال " بسم الله أرقيك. والله يشفيك. من كل داء فيك. من شر النفاثات في العقد، ومن شر حاسد إذا حسد " ثلاث مرات.

في الزوائد: في إسناده عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر العمري، وهو ضعيف.

٣٥٢٥ - حدثنا محمد بن سليمان بن هشام البغدادي. ثنا وكيع. ح وحدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي. ثنا أبو عامر، قالوا: ثنا سفيان عن منصور، عن منهال،

عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين.

يقول " أعوذ بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة ".
قال، " وكان أبونا إبراهيم يعوذ بها إسماعيل وإسحاق ". أو قال " إسماعيل ويعقوب ".

وهذا حديث وكيع.

(٣٧) باب ما يعوذ به من الحمى

٣٥٢٦ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو عامر. ثنا إبراهيم الأشهلي عن داود ابن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الحمى ومن الأوجاع كلها، أن يقولوا " بسم الله الكبير. أعوذ بالله العظيم من شر عرق نغار،

ومن شر حر النار ".

قال أبو عامر: أنا أخالف الناس في هذا. أقول: يعار.

حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا ابن أبي فديك. أخبرني إبراهيم ابن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه، وقال: من شر عرق يعار.

٣٥٢٧ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا أبي،

عن ابن ثوبان، عن عمير، أنه سمع جنادة بن أبي أمية قال: سمعت عبادة بن الصامت يقول: أتى جبرائيل عليه السلام، النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يوعك. فقال: بسم الله أرقيك

من كل شيء يؤذيك. من حسد حاسد، ومن كل عين، الله يشفيك. في الزوائد: إسناده حسن. لان ابن ثوبان اسمه عبد الرحمن بن ثابت. وابن ثوبان مختلف فيه. وباقي رجال الاسناد ثقات.

(٣٨) باب النفث في الرقية

٣٥٢٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن ميمون الرقي، وسهل بن أبي سهل، قالوا: ثنا وكيع عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث في الرقية.

٣٥٢٩ - حدثنا سهل بن أبي سهل، قال: ثنا معن بن عيسى. ح وحدثنا محمد ابن يحيى. ثنا بشر بن عمر، قالوا: ثنا مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، كان إذا اشتكى، يقرأ على نفسه بالمعوذات، وينفث. فلما اشتد

وجعه كنت أقرأ عليه، وأمسح بيده، رجاء بركتها.

(٣٩) باب تعليق التمام

٣٥٣٠ - حدثنا أيوب بن محمد الرقي. ثنا معمر بن سليمان. ثنا عبد الله بن بشر عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن أخت زينب، امرأة

عبد الله، عن زينب، قالت: كانت عجوز تدخل علينا ترقى من الحمرة وكان لنا سرير طويل القوائم. وكان عبد الله، إذا دخل، تنحى وصوت. فدخل يوما. فلما سمعت صوته احتجبت منه. فجاء فجلس إلى جانبي. فمسنى فوجد مس خيط. فقال: ما هذا؟ فقلت: رقى لي فيه من الحمرة. فجذبه وقطعه، فرمى به وقال: لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن الشرك. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول " إن الرقي والتمايم والتولة شرك "

قلت: فإني خرجت يوما فأبصرني فلان. فدمعت عيني التي تليه. فإذا رقيتها سكنت دمعته. وإذا تركتها دمعت. قال: ذاك الشيطان. إذا أطعته تركك، وإذا عصيته طعن بإصبعه في عينك. ولكن لو فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان

خييرا لك وأجدر أن تشفين. تنضحين في عينك الماء وتقولين: أذهب الباس. رب الناس. اشف، أنت الشافي. لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما.

في الزوائد: روى أبو داود بعضه. ورواه الحاكم في المستدرک
٣٥٣١ - حدثنا علي بن أبي الخصيب. ثنا وكيع عن مبارك عن الحسن، عن عمران ابن الحصين، أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا في يده حلقة من صفر. فقال " ما هذه الحلقة؟ "

قال: هذه من الواهنة. قال " انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهنا ".
في الزوائد: إسناده حسن. لان مبارك هذا هو ابن فضالة.

(٤٠) باب النشرة

٣٥٣٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد
ابن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أم جندب، قالت: رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم، رمى جمرة العقبة من بطن الوادي، يوم النحر، ثم
انصرف. وتبعته

امرأة من خثعم، ومعها صبي لها، به بلاء، لا يتكلم. فقالت: يا رسول الله! إن هذا ابني
وبقية أهلي. وإن به بلاء. لا يتكلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ائتوني
بشيء من ماء " فأتى بماء. فغسل يديه ومضمض فاه ثم أعطهاها. فقال " اسقيه منه،
وصبي عليه منه، واستشفى الله له " قالت: فلقيت المرأة فقلت: لو وهبت لي منه!
فقالت: إنما هو لهذا المبتلى. قالت: فلقيت المرأة من الحول فسألتها عن الغلام
فقالت: برأ وعقل عقلا ليس كعقول الناس.

(٤١) باب الاستشفاء بالقرآن

٣٥٣٣ - حدثنا محمد بن عبيد بن عبد الرحمن الكندي. حدثنا علي بن ثابت.
حدثنا معاذ بن سليمان عن أبي إسحاق، عن الحرث، عن علي، قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم
" خير الدواء القرآن "

(٤٢) باب قتل الطفيتين

٣٥٣٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة،
عن أبيه، عن عائشة، قالت: أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل ذي الطفيتين فإنه
يلتمس البصر
ويصيب الحبل.
يعنى حية خبيثة.

٣٥٣٥ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح. ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني يونس
عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " اقتلوا
الحيات. واقتلوا
ذا الطفيتين والأبتر. فإنهما يلتمسان البصر، ويسقطان الحبل "

(٤٣) باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة
٣٥٣٦ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو،
عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الفأل
الحسن، ويكره الطيرة.

في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.
٣٥٣٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا شعبة عن قتادة
عن أنس، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم " لا عدوى، ولا طيرة، وأحب الفأل
الصالح "

٣٥٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن سفيان، عن سلمة، عن
عيسى بن عاصم، عن زر، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "
الطيرة شرك.

وما منا إلا. ولكن الله يذهبه بالتوكل "

٣٥٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو الأحوص عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة،

ولا صفر "

في الزوائد: إسناده حديث ابن عباس صحيح، رجاله ثقات.

٣٥٤٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن ابن أبي جناب، عن أبيه،

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة " فقام إليه

رجل فقال: يا رسول الله! البعير يكون به الجرب فتجرب به الإبل. قال " ذلك القدر. فمن أجرب الأول "

في الزوائد: حديث ابن عمر ضعيف. فيه أبو جناب، اسمه يحيى بن أبي حية، وهو ضعيف.

٣٥٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو،

عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يورد الممرض

على المصح "

(٤٤) باب الجذام

٣٥٤٢ - حدثنا أبو بكر، ومجاهد بن موسى، ومحمد بن خلف العسقلاني.
قالوا: ثنا يونس بن محمد. ثنا مفضل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد، عن محمد
ابن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أخذ بيد رجل
مجدوم،

فأدخلها معه في القصعة. ثم قال " كل ثقة بالله وتوكل على الله ".

٣٥٤٣ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا عبد الله بن نافع عن ابن أبي الزناد.
ح وحدثنا علي بن أبي الخصيب. ثنا وكيع عن عبد الله بن أبي هند، جميعاً عن محمد
ابن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن ابن عباس، أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال " لا تديموا النظر إلى المجذومين ".

في الزوائد: رجال إسناده ثقات.

٣٥٤٤ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا هشيم عن يعلى بن عطاء، عن رجل من
آل الشريد يقال له عمرو، عن أبيه، قال: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم. فأرسل
إليه النبي صلى الله عليه وسلم، " ارجع فقد بايعناك ".

(٤٥) باب السحر

٣٥٤٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: سحر النبي صلى الله عليه وسلم، يهودي من يهود بنى زريق، يقال له لبيد ابن الأعصم. حتى كان النبي صلى الله عليه وسلم يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولا يفعله. قالت،

حتى إذا كان ذات يوم، أو كان ذات ليلة، دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم دعا، ثم دعا، ثم قال " يا عائشة! أشعرت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه؟ جاءني رجلان. فجلس أحدهما عند رأسي. والآخر عند رجلي. فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي، أو الذي

عند رجلي للذي عند رأسي: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب. قال: من طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم. قال: في أي شيء؟ قال: في مشط ومشاطة، وجف طلعة ذكر. قال: وأين هو؟ قال: في بئر ذي أروان ".
قالت: فأتاها النبي صلى الله عليه وسلم، في أناس من أصحابه. ثم جاء فقال " والله! يا عائشة! لكأن ماءها نقاعة الحناء. ولكأن نخلها رؤوس الشياطين ".
قالت، قلت: يا رسول الله! أفلا أحرقتة؟ قال " لا. أما أنا فقد عافاني الله، وكرهت أن أثير على الناس منه شرا ".
فأمر بها فدفنت.

٣٥٤٦ - حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا بقية. ثنا أبو بكر العنسي عن يزيد بن أبي حبيب، ومحمد بن يزيد، المصريين، قالوا: ثنا نافع عن ابن عمر قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله! لا يزال يصيبك، كل عام، وجع من الشاة المسمومة التي أكلت. قال " ما أصابني شيء منها، إلا وهو مكتوب علي، وآدم في طينته ".

في الزوائد: في إسناده أبو بكر العنسي، وهو ضعيف.
(٤٦) باب الفرع والأرق وما يتعوذ منه

٣٥٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا وهب. ثنا محمد بن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن مالك، عن خولة بنت حكيم، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لو أن أحدكم، إذا نزل منزلاً، قال: أعوذ

بكلمات الله التامة من شر ما خلق، لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه ".
٣٥٤٨ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري. حدثني عيينة ابن عبد الرحمن. حدثني أبي عن عثمان بن أبي العاص، قال: لما استعملني رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطائف، جعل يعرض لي شيء في صلاتي، حتى ما أدرى ما أصلى. فلما رأيت

ذلك، رحلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال " ابن أبي العاص؟ " قلت: نعم! يا رسول الله!

قال " ما جاء بك؟ " قلت: يا رسول الله! عرض لي شيء في صلواتي، حتى ما أدرى ما أصلى. قال " ذاك الشيطان. ادنه " فدنوت منه. فجلست على صدور قدمي قال: فضرب صدري بيده، وتفل في فمي، وقال " اخرج. عدو الله! " ففعل ذلك ثلاث مرات. ثم قال " الحق بعملك ".

قال، فقال عثمان: فلعمري! ما أحسبه خالطني بعد.
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات. ورواه الحاكم وقال: هذا حديث صحيح
الاسناد.

٣٥٤٩ - حدثنا هارون بن حيان. ثنا إبراهيم بن موسى أنبأنا عبدة بن سليمان.
ثنا أبو جناب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه أبي ليلى، قال: كنت جالسا
عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه أعرابي، فقال: إن لي أخا وجعا. قال " ما وجع
أخيك؟ " قال:

به لم. قال " اذهب فأتني به " قال، فذهب فجاء به، فأجلسه بين يديه. فسمعتة
عوده بفاتحة الكتاب، وأربع آيات من أول البقرة، وآيتين من وسطها. وإلهكم
إله واحد، وآية الكرسي، وثلاث آيات من خاتمتها، وآية من آل عمران (أحسبه
قال: شهد الله أنه لا إله إلا هو) وآية من الأعراف: إن ربكم الله الذي خلق.
الآية، وآية من المؤمنين، ومن يدع مع الله إلها آخر لا برهان له به، وآية
من الجن: وأنه تعالى جد ربنا ما اتخذ صاحبة ولا ولدا، وعشر آيات من أول الصافات،
وثلاث من آخر الحشر، وقل هو الله أحد، والمعوذتين. فقام الاعرابي قد برأ،
ليس به بأس.

في الزوائد: هذا إسناده فيه أبو جناب الكلبي، وهو ضعيف، واسمه يحيى بن أبي حية.
ورواه الحاكم
في المستدرک من جناب، قال: هذا الحديث محفوظ، صحيح.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٢ - كتاب اللباس

(١) باب لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٥٥٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في خميصة لها أعلام. فقال " شغلني

أعلام هذه. اذهبوا بها إلى أبي جهم. واثتوني بأنجانيته "

٣٥٥١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة. أخبرني سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، قال: دخلت على عائشة. فأخرجت لي إزارا غليظا من التي تصنع باليمن، وكساء من هذه الأكسية التي تدعى الملبدة. وأقسمت لي: لقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما.

٣٥٥٢ - حدثنا أحمد بن ثابت الجحدري. ثنا سفيان بن عيينة عن الأحوص ابن حكيم، عن خالد بن معدان، عن عبادة بن الصامت، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلي

في شملة قد عقد عليها.

في الزوائد: ما يصح سماع خالد من عبادة بن الصامت. وقال أبو نعيم: لم يلق خالد عبادة بن الصامت،

ولم يسمع منه. والأحوص بن حكيم ضعيف.

٣٥٥٣ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى. ثنا ابن وهب. ثنا مالك عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم، وعليه رداء نجراني، غليظ الحاشية.

٣٥٥٤ - حدثنا عبد القدوس بن محمد. ثنا بشر بن عمر. ثنا ابن لهيعة. حدثنا أبو الأسود عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن علي بن الحسين، عن عائشة، قالت: ما رأيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب أحدا، ولا يطوى له ثوب. في الزوائد: في إسناده عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف.

٣٥٥٥ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه، عن سهل ابن سعد الساعدي، أن امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ببردة. (قال: وما البردة؟

قال: الشملة) قالت: يا رسول الله! إنني نسجت هذه بيدي لأكسوكها. فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم محتاجا إليها فخرج علينا فيها، وإنها لإزاره. فجاء فلان بن فلان

(رجل سماه يومئذ) فقال: يا رسول الله! ما أحسن هذه البردة! اكسنيها. قال " نعم " . فلما دخل طواها وأرسل بها إليه. فقال له القوم: والله! ما أحسنت. كسيها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجا إليها، ثم سألته إياها؟ وقد علمت أنه لا يرد سائلا. فقال:

إنني، والله! ما سألته إياها لألبسها. ولكن سألته إياها لتكون كفني. فقال سهل: فكانت كفنه يوم مات.

٣٥٥٦ - حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا بقرية ابن الوليد عن يوسف بن أبي كثير، عن نوح بن ذكوان، عن الحسن، عن أنس، قال: لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوف. واحتذى المنخوف. ولبس ثوبا خشنا خشنا.

في الزوائد: في إسناده نوح بن ذكوان ضعيف. وبقرية بن الوليد مدلس، وقد عنعنه.

(٢) باب ما يقول الرجل إذا لبس ثوبا جديدا

٣٥٥٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون، قال: ثنا أصبغ ابن زيد. ثنا أبو العلاء عن أبي أمامة، قال: لبس عمر بن الخطاب ثوبا جديدا. فقال: الحمد لله الذي كساني ما أوارى به عورتى، وأتجمل به في حياتى. ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من لبس ثوبا جديدا، فقال: الحمد لله الذي كساني ما أوارى به

عورتى وأتجمل به في جلوتى. ثم عمد إلى الثوب الذي أخلق، أو ألقى، فتصدق به، كان في كنف الله وفي حفظ الله وفي ستر الله، حيا وميتا " قالها ثلاثا.

٣٥٥٨ - حدثنا الحسين بن مهدي. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى على عمر قميصا أبيض فقال " ثوبك

هذا غسيل أم جديد؟ " قال: لا. بل غسيل. قال " البس جديدا، وعش حميدا، ومت شهيدا ".

في الزوائد: إسناده صحيح. والحسين بن مهدي الأيلي، ذكره ابن حبان في الثقات. وروى عنه

ابن خزيمة في صحيحه. وباقي رجال الاسناد لهم في الصحيحين.

(٣) باب ما نهى عنه من اللباس
٣٥٥٩ - حدثنا أبو بكر. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عطاء بن يزيد
الليث، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبستين، فأما
اللستان فاشتمال
الصماء والاحتباء في الثوب الواحد، ليس على فرجه منه شيء.
٣٥٦٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن
عبيد الله بن عمر، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة،
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبستين: عن اشتمال الصماء، وعن الاحتباء
في الثوب الواحد،
يفضي بفرجه إلى السماء.
٣٥٦١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن سعد
ابن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
لبستين: اشتمال
الصماء والاحتباء في ثوب واحد، وأنت مفض فرجك إلى السماء.
في الزوائد: حديث عائشة صحيح. رجال ثقات. وسعد بن سعيد هو أخو يحيى بن
سعيد الأنصاري،
احتج به مسلم.

(٤) باب لبس الصوف

٣٥٦٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا الحسن بن موسى عن شيبان، عن قتادة، عن أبي بردة، عن أبيه، قال: قال لي: يا بني! لو شهدتنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم،

إذا أصابتنا السماء، لحسبت أن ريحنا ريح الضأن.

٣٥٦٣ - حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة. ثنا أبو أسامة. ثنا الأحوص

ابن حكيم عن خالد بن معدان، عن عبادة بن الصامت، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم. وعليه جبة رومية من صوف، ضيقة الكمين. فصلى بنا فيها. لبس

عليه شئ غيرها.

في الزوائد: قلت قال الحافظ أبو نعيم: خالد لم يلق عبادة بن الصامت ولم يسمع منه. وكذا قال أبو

حاتم. والأحوص ضعيف.

٣٥٦٤ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي وأحمد بن الأزهر، قالا، ثنا مروان ابن محمد. ثنا يزيد بن السمط. حدثني الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة، عن سلمان الفارسي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ، فقلب جبة صوف كانت عليه. فمسح

بها وجهه.

في الزوائد: في إسناده محفوظ بن علقمة عن سلمان، يقال: إنه مرسل كما في التهذيب. وباقي رجال

الإسناد ثقات.

٣٥٦٥ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا موسى بن الفضل عن شعبة، عن هشام ابن زيد، عن أنس بن مالك، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسم غنما في آذانها ورأيته متزرا بكساء.

(٥) باب البياض من الثياب

٣٥٦٦ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا عبد الله بن رجاء المكي، عن ابن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ثيابكم البياض.

فالبسوها، وكفنوا فيها موتاكم".

٣٥٦٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "البسوا

ثياب البياض، فإنها أطهر وأطيب".

٣٥٦٨ - حدثنا محمد بن حسان الأزرق. ثنا عبد المجيد بن أبي داود. ثنا مروان ابن سالم عن صفوان بن عمرو، عن شريح بن عبيد الحضرمي، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن أحسن ما زرتم الله به في قبوركم ومساجدكم، البياض".

في الزوائد: إسناده ضعيف. شريح بن عبيد لم يسمع من أبي الدرداء. قاله في التهذيب. (٦) باب من جر ثوبه من الخيلاء

٣٥٦٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة. ح وحدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن نمير، جميعا عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال "إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء، لا ينظر الله إليه يوم القيامة".

٣٥٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من جر إزاره من الخيلاء، لم ينظر الله إليه يوم القيامة "

قال، فلقيت ابن عمر بالبلاط. فذكرت له حديث أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم.

فقال، وأشار إلى أذنيه: سمعته أذناي، ووعاه قلبي.

في الزوائد: حديث ابن عمر في الصحيحين. لكن حديث أبي سعيد قد انفرد به المصنف. وفي إسناده

عطية بن سعد العوفي أبو الحسن. وهو ضعيف.

٣٥٧١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، عن أي سلمة، عن أبي هريرة، قال: مر بأبي هريرة فتى من قريش يجر سبله. فقال: يا بن أخي! إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله له يوم القيامة "

(٧) باب موضع الإزار أين هو؟

٣٥٧٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن مسلم ابن نذير، عن حذيفة، قال: أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسفل عضلة ساقى أو ساقه. فقال

" هذا موضع الإزار. فإن أبيت فأسفل، فإن أبيت فأسفل، فإن أبيت، فلا حق للإزار في الكعبين "

حدثنا علي بن محمد. ثنا سفيان بن عيينة. حدثني أبو إسحاق عن مسلم بن نذير عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

٣٥٧٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا سفيان بن عيينة، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي، قال: قلت لأبي سعيد: هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا في الإزار؟ قال: نعم. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إزره المؤمن إلى أنصاف ساقيه. لا جناح عليه ما بينه وبين الكعبين. وما أسفل من الكعبي في النار " يقول ثلاثا " لا ينظر الله إلى من جر إزاره بطرا ".

٣٥٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا شريك عن عبد الملك بن عمير، عن حصين بن قبيصة، عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يا سفيان بن سهل! لا تسبل فإن الله لا يحب المسبلين ". في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

(٨) باب لبس القميص

٣٥٧٥ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي. ثنا أبو تميلة عن عبد المؤمن ابن خالد، عن ابن بريدة عن أمه، عن أم سمة، قالت: لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من القميص.

(٩) باب طول القميص كم هو؟
٣٥٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا الحسين بن علي عن ابن أبي رواد،
عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " الإسبال في الإزار والقميص
والعمامة. من جر
شيئا خيلاء، لم ينظر الله إليه يوم القيامة ".
قال أبو بكر: ما أغربه!

(١٠) باب كم القميص كم يكون؟
٣٥٧٧ - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي. ثنا أبو غسان. وحدثنا
أبو كريب. ثنا عبيد بن محمد، قالوا: ثنا حسن بن صالح. ح وحدثنا سفيان بن وكيع.
ثنا أبي عن الحسن بن صالح، عن مسلم، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: كان رسول
الله

صلى الله عليه وسلم يلبس قميصا قصير اليدين والطول.
في الزوائد: في إسناده مسلم بن كيسان الكوفي، وهو متفق على تضعيفه. ومدار
الاسناد عليه. والحديث
رواه البزار من حديث أنس. وله شاهد من حديث أسماء بنت السكن، رواه الترمذي،
وقال: حديث حسن.

(١١) باب حل الأزار
٣٥٧٨ - حدثنا أبو بكر. ثنا ابن دكين عن زهير، عن عروة بن عبد الله
ابن قشير. حدثني معاوية بن قره عن أبيه، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبايعته.
وإن زر قميصه لمطلق.

قال عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنه، في شتاء ولا صيف، إلا مطلقه أزرارهما.
(١٢) باب لبس السراويل

٣٥٧٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع.
ح وحدثنا محمد بن بشار. ثنا يحيى وعبد الرحمن، قالوا: ثنا سفيان عن سماك بن حرب،

عن سويد بن قيس، قال: أتانا النبي صلى الله عليه وسلم، فساومنا سراويل.
(١٣) باب ذيل المرأة كم يكون؟

٣٥٨٠ - حدثنا أبو بكر. ثنا المعتمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر، عن نافع،
عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: كم
تجر المرأة من

ذيلها؟ قال " شبرا " قلت: إذا ينكشف عنها. قال " ذراع. لا تزيد عليه ".

٣٥٨١ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن زيد العمى،
عن أبي الصديق الناجي، عن ابن عمر، أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، رخص لهن
في الذيل ذراعا.

فكن يأتينا فنذرع لهن بالقصب ذراعا.

٣٥٨٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. ثنا حماد بن سلمة،
عن أبي المهزم، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفاطمة، أو لام سلمة
" ذيلك ذراع ".

في الزوائد: في إسناده أبو المهزم، وهو متفق على تضعيف. واسمه يزيد بن سفيان،
وقيل عبد الرحمن.

٣٥٨٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان. ثنا عبد الوارث. ثنا حبيب المعلم عن أبي المهزم، عن أبي هريرة، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " في ذيول النساء،

شبرا " فقالت عائشة: إذا تخرج سوقهن. قال " فذراع " .
في الزوائد: في إسناده أبو المهزم، وقد تقدم أيضا.

(١٤) باب العمامة السوداء

٣٥٨٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة عن مساور عن جعفر بن عمرو ابن حريث، عن أبيه، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر، وعليه عمامة سوداء.

٣٥٨٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع. ثنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة، وعليه عمامة سوداء.

٣٥٨٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله. أنبأنا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل، يوم فتح مكة، وعليه عمامة سوداء.

في الزوائد: موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.
(١٥) باب إرخاء العمامة بين الكتفين

٣٥٨٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن مساور. حدثني جعفر ابن عمرو بن حريث، عن أبيه، قال: كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعليه عمامة

سوداء. قد أرخى طرفيها بين كتفيه.

(١٦) باب كراهية لبس الحرير
٣٥٨٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسماعيل بن علي عن عبد العزيز
ابن صهيب، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من لبس
الحرير في الدنيا
لم يلبسه في الآخرة ".
٣٥٨٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر عن الشيباني، عن أشعث
ابن أبي الشعثاء، عن معاوية بن سويد، عن البراء، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الديباج
والحرير والإستبرق.
٣٥٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن شعبة عن الحكم، عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن حذيفة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
لبس الحرير
والذهب. وقال " هو لهم في الدنيا، ولنا في الآخرة ".
٣٥٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحمن بن سليمان، عن عبيد الله
ابن عمر، عن نافع، أن عبد الله بن عمر أخبره، أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيرة

من حرير. فقال: يا رسول الله! لو ابتعت هذه الحلة للوفد، وليوم الجمعة! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة".

(١٧) باب من رخص له في لبس الحرير

٣٥٩٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر. ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، أن أنس بن مالك نبأهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للزبير بن العوام،

ولعبد الرحمن بن عوف في قميصين من حرير، من وجع كان بهما، حكمة.

(١٨) باب الرخصة في العلم في الثوب

٣٥٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا حفص بن غياث عن عاصم، عن أبي عثمان عن عمر، أنه كان ينهى عن الحرير والديباج. إلا ما كان هكذا. ثم أشار بإصبعه، ثم الثانية، ثم الثالثة، ثم الرابعة. فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا عنه.

٣٥٩٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن مغيرة بن زياد، عن أبي عمر مولى أسماء، قال: رأيت ابن عمر اشترى عمامة لها علم. فدعا بالجلمين فقصه. فدخلت على أسماء، فذكرت ذلك لها. فقالت: يؤسا لعبد الله يا جارية! هاتي جبة

رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجاءت بجبة مكفوفة الكمين والفرجين، بالديباج.
(١٩) باب لبس الحرير والذهب للنساء

٣٥٩٥ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق،
عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي الأفلح الهمداني، عن
عبد الله بن زهير الغافقي، سمعته يقول: سمعت علي بن أبي طالب يقول: أخذ رسول
الله

صلى الله عليه وسلم حريرا بشماله، وذها بيمينه، ثم رفع بهما يديه فقال " إن هذين
حرام على ذكور
أمتي، حل لأناثهم "

٣٥٩٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يزيد
ابن أبي زياد، عن أبي فاختة. حدثني هبيرة بن يريم عن علي، أنه أهدى لرسول الله
صلى الله عليه وسلم حلة مكفوفة بحرير، إما سداها وإما لحمتها. فأرسل بها إلى.
فأتيته فقلت:

يا رسول الله! ما أصنع بها؟ ألبسها؟ قال " لا. ولكن اجعلها خمرا بين الفواطم "

٣٥٩٧ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الإفريقي، عن عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله بن عمرو، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي

إحدى يديه ثوب من حرير. وفي الأخرى ذهب فقال " إن هذين محرم على ذكور أمتي، حل لأناثهم ".

في الزوائد: في إسناده عبد الرحمن بن رافع، عنه مناكير. وقال ابن حبان: لا يحتج بخبره إذا كان من

رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم. وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله. وقال أبو حاتم: شيخ حديثه منكر.

٣٥٩٨ - حدثنا أبو بكر. ثنا عيسى بن يونس عن معمر، عن الزهري، عن أنس، قال: رأيت على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قميص حرير سيرا.

(٢٠) باب لبس الأحمر للرجال

٣٥٩٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن شريك بن عبد الله القاضي، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: ما رأيت أجمل من رسول الله صلى الله عليه وسلم، مترجلا، في حلة حمراء.

٣٦٠٠ - حدثنا أبو عامر عبد الله بن عامر بن براد بن يوسف بن أبي بردة

ابن أبي موسى الأشعري. ثنا زيد بن الحباب. ثنا حسين بن واقد، قاضي مرو. حدثني عبد الله بن بريدة، أن أباه حدثه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب. فأقبل حسن

وحسين. عليهما قميصان أحمران. يعثران ويقومان. فنزل النبي صلى الله عليه وسلم، فأخذهما

فوضعهم في حجره. فقال " صدق الله ورسوله. إنما أموالكم وأولادكم فتنة. رأيت هذين فلم أصبر " ثم أخذ في خطبته.

(٢١) باب كراهية المعصفر للرجال

٣٦٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر عن يزيد بن أبي زياد، عن الحسن بن سهيل، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المفدم.

قال يزيد: قلت للحسن: ما المفدم؟ قال: المشبع بالعصفر. في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

٣٦٠٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن أسامة بن زيد، عن عبد الله بن حنين، قال: سمعت عليا يقول: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أقول: نهاكم، عن لبس المعصفر.

٣٦٠٣ - حدثنا أبو بكر. ثنا عيسى بن يونس عن هشام بن الغاز، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثنية إذاخر.

فالتفت إلى. وعلى ربيعة مضرجة بالعصفر. فقال " ما هذه؟ " فعرفت ما كره. فأتيت أهلي وهم يسجرون تنورهم. فقذفتها فيه. ثم أتيتها من الغد فقال " يا عبد الله! ما فعلت الربيعة؟ " فأخبرته. فقال " ألا كسوتها بعض أهلك! فإنه لا بأس بذلك للنساء ".

(٢٢) باب الصفرة للرجال

٣٦٠٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى، عن حمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن شرحبيل، عن قيس بن سعد، قال: أتانا النبي صلى الله عليه وسلم. فوضعنا له ماء يتبرد به.

فاغتسل. ثم أتيته بملحفة صفراء. فرأيت أثر الورس على عكته.

(٢٣) باب البس ما شئت، ما أخطأك سرف أو مخيلة

٣٦٠٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا همام عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "كلوا واشربوا

وتصدقوا والبسوا، ما لم يخالطه إسراف أو مخيلة".

(٢٤) باب من لبس شهرة من الثياب

٣٦٠٦ - حدثنا محمد بن عبادة، ومحمد بن عبد الملك الواسطيان، قالوا: ثنا يزيد ابن هارون. أنبأنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة، عن مهاجر، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من لبس ثوب شهرة ألبسه الله، يوم القيامة، ثوب مذلة".

٣٦٠٧ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب. ثنا أبو عوانة عن عثمان

ابن المغيرة، عن المهاجر، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من لبس ثوب شهرة في الدنيا، ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة، ثم ألهب فيه نارا ".

٣٦٠٨ - حدثنا العباس بن يزيد البحراني. ثنا وكيع بن محرز الناجي ثنا عثمان ابن جهم عن زر بن حبيش، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من لبس ثوب شهرة، أعرض الله عنه حتى يضعه متى وضعه ".

في الزوائد: هذا إسناد حسن. العباس بن يزيد مختلف فيه.

(٢٥) باب لبس جلود الميتة إذا دبغت

٣٦٠٩ - حدثنا أبو بكر. ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن ابن وعلة، عن ابن عباس، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " أيما إهاب دبغ، فقد طهر ".

٣٦١٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة، أن شاة لمولاة ميمونة مر بها، يعنى النبي صلى الله عليه وسلم، قد أعطيتها من الصدقة ميتة. فقال " هلا أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به؟ " فقالوا: يا رسول الله! إنها ميتة. قال " إنما حرم أكلها ".

٣٦١١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة عبد الرحيم بن سليمان عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن سلمان، قال: كان لبعض أمهات المؤمنين شاة، فماتت. فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها، فقال " ما ضر أهل هذه، لو انتفعوا بإهابها؟ ".

في الزوائد: في إسناده ليث بن سليم، وهو ضعيف.

٣٦١٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا خالد بن مخلد عن مالك بن أنس، عن يزيد بن قسيط، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أمه، عن عائشة، قالت: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستمتع بجلود الميتة، إذا دبغت.

(٢٦) باب من قال لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب

٣٦١٣ - حدثنا أبو بكر. ثنا جرير عن منصور. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر، عن الشيباني ح وحدثنا أبو بكر. ثنا غندر عن شعبة. كلهم عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم، قال: أتانا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم " أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب " .

(٢٧) باب صفة النعال

٣٦١٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن الحرث، عن عبد الله بن العباس، قال: كان لنعل النبي صلى الله عليه وسلم قبالان،

مثنى شراكهما.

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

٣٦١٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون عن همام، عن قتادة، عن أنس، قال: كان لنعل النبي صلى الله عليه وسلم قبالان.

(٢٨) باب لبس النعال وخلعها
٣٦١٦ - حدثنا أبو بكر. ثنا وكيع عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا انتعل أحدكم، فليبدأ باليمنى. وإذا خلع فليبدأ باليسرى ".

(٢٩) باب المشي في نعل الواحد
٣٦١٧ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الله بن إدريس، عن ابن عجلان، عن سعيد ابن أبي سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يمشى أحدكم في نعل واحد، ولا خف واحد. ليخلعهما جميعا، أو ليمش فيهما جميعا ".
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات. والحديث رواه غير المصنف أيضا. إلا أن المصنف زاد الخف.
فلذا أورده في الزوائد.

(٣٠) باب الانتعال قائما
٣٦١٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينتعل الرجل قائما.
٣٦١٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن ينتعل الرجل قائما.
أشار إلى أن الحديث من الزوائد: ولم يتعرض للإسناد.

(٣١) باب الخفاف السود

٣٦٢٠ - حدثنا أبو بكر. ثنا وكيع. ثنا دلهم بن صالح الكندي عن حجيرة
ابن عبد الله الكندي، عن ابن بريدة، عن أبيه، أن النجاشي أهدى لرسول الله صلى الله
عليه وسلم
خفين ساذجين أسودين. فلبسهما.

(٣٢) باب الخضاب بالحناء

٣٦٢١ - حدثنا أبو بكر. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، سمع أبا سلمة
وسليمان بن يسار يخبران عن أبي هريرة، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن
اليهود

والنصارى لا يصبغون. فخالقوهم "

٣٦٢٢ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الله بن إدريس عن الأجلح، عن عبد الله
ابن بريدة، عن أبي الأسود الديلمي، عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " إن أحسن

ما غيرتم به الشيب، الحناء والكتم "

٣٦٢٣ - حدثنا أبو بكر. ثنا يونس بن محمد. ثنا سلام بن أبي مطيع عن عثمان
ابن موهب، قال: دخلت على أم سلمة. قال: فأخرجت إلى شعرا من شعر رسول الله
صلى الله عليه وسلم

منخضوبا بالحناء والكتم.

(٣٣) باب الخضاب بالسواد

٣٦٢٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسماعيل بن عليّة عن ليث، عن أبي الزبير، عن جابر قال: جرى بأبي قحافة، يوم الفتح، إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وكان رأسه

ثغامة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اذهبوا به إلى بعض نسائه، فلتغيره. وجنبوه السواد ".

في الزوائد أصل الحديث قد رواه مسلم. لكن في هذه الطريق التي رواه بها المصنف، ليث بن سليم،

وهو ضعيف عند الجمهور.

٣٦٢٥ - حدثنا أبو هريرة الصيرفي، محمد بن فراس. ثنا عمر بن الخطاب

ابن زكريا الراسبي. ثنا دفاع بن دغفل السدوسي عن عبد الحميد بن صيفي، عن أبيه، عن جده صهيب الخير، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن أحسن ما اختضبتن به، لهذا

السواد. أرغب لنسائكن فيكن، وأهيب لكن في صدور عدوكن ".

هذا الحديث معارض لحديث النهي عن السواد. وهو أقوى إسنادا. وأيضا، النهي يقدم عند المعارضة.

وفي الزوائد: إسناده حسن.

(٣٤) باب الخضاب بالصفرة

٣٦٢٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد، أن عبيد بن جريح سأل ابن عمر قال: رأيتك تصفر لحيتك بالورس؟ فقال ابن عمر: أما تصفيري لحيتي، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يصفر لحيته.

٣٦٢٧ - حدثنا أبو بكر. ثنا إسحاق بن منصور. ثنا محمد بن طلحة عن حميد ابن وهب عن ابن طاوس، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل قد خضب بالحناء فقال " ما أحسن هذا! " ثم مر بآخر قد خضب بالحناء والكتم. فقال " هذا أحسن من هذا " ثم مر بآخر قد خضب بالصفرة، فقال " هذا أحسن من هذا كله " .

قال: وكان طاوس يصفر.

(٣٥) باب من ترك الخضاب

٣٦٢٨ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا أبو داود. ثنا زهير عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذه منه بيضاء. يعنى عنفقته. ٣٦٢٩ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا خالد بن الحرث وابن أبي عدي، عن حميد، قال: سئل أنس بن مالك: أخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: إنه لم ير من الشيب إلا نحو

سبعة عشر أو عشرين شعرة، قد مقدم لحيته. في الزوائد: هذا الاسناد صحيح، رجاله ثقات.

٣٦٣٠ - حدثنا محمد بن عمر بن الوليد الكندي. ثنا يحيى بن آدم عن شريك، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو عشرين شعرة.

في الزوائد. هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

(٣٦) باب اتخاذ الجملة والذوائب

٣٦٣١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: قالت أم هانئ: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة، وله أربع غدائر.

تعنى ضفائر.

٣٦٣٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يحيى بن آدم عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم. وكان المشركون يفرقون. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة

أهل الكتاب. قال، فسدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته. ثم فرق، بعد.

٣٦٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسحق بن منصور عن إبراهيم

ابن سعد، عن ابن إسحاق، عن يحيى بن عباد، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كنت أفرق خلف يافوخ رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم أسدل ناصيته.
٣٦٣٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا جرير ابن حازم عن قتادة، عن أنس، قال: كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم شعرا رجلا، بين أذنيه ومنكبيه.

٣٦٣٥ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا ابن أبي فديك عن عبد الرحمن ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم، شعر دون الجمرة، وفوق الوفرة.

(٣٧) باب كراهية كثرة الشعر

٣٦٣٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا معاوية بن هشام، وسفيان بن عتبة عن سفيان، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر، قال: رأني النبي صلى الله عليه وسلم

ولى شعر طويل. فقال " ذباب. ذباب " فانطلقت فأخذته. فرآني النبي صلى الله عليه وسلم فقال " إني لم أعنك. وهذا أحسن ".

(٣٨) باب النهى عن القزع
٣٦٣٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا أبو أسامة
عن عبيد الله بن عمر، عن عمر بن نافع، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن القزع. قال: وما القزع؟ قال: أن يحلق من رأس الصبي مكان،
ويترك مكان.

٣٦٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شعبة. ثنا شعبة عن عبد الله بن دينار
عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع.

(٣٩) باب نقش الخاتم
٣٦٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى،
عن نافع، عن ابن عمر، قال: اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق. ثم
نقش فيه:

محمد رسول الله. فقال " لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا ".

٣٦٤٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسماعيل بن عليّة عن عبد العزيز
ابن صهيب، عن أنس بن مالك، قال: اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما.
فقال " إنا قد اصطنعنا

خاتما، ونقشنا فيه نقشا، فلا ينقش عليه أحد ".

٣٦٤١ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عثمان بن عمر. ثنا يونس عن الزهري،
عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة، له فص
حبشي. ونقشه:
محمد رسول الله.

(٤٠) باب النهى عن خاتم الذهب

٣٦٤٢ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله، عن نافع بن جبير، مولى علي. عن علي، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب.

٣٦٤٣ - حدثنا أبو بكر. ثنا علي بن مسهر عن يزيد بن أبي زياد، عن الحسن ابن سهيل عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب.

٣٦٤٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين، قالت: أهدى النجاشي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلقة فيها خاتم ذهب. فيه فص حبشي. فأخذه

رسول الله صلى الله عليه وسلم بعود. وإنه لمعرض عنه. أو ببعض أصابعه. ثم دعا بابنة ابنته،

أمامة بنت أبي العاص. فقال " تحلى بهذا، يا بنية "

(٤١) باب من جعل فص خاتمه مما يلي كفه

٣٦٤٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجعل فص خاتمه مما يلي كفه.

٣٦٤٦ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا إسماعيل بن أبي أويس. حدثني سليمان ابن بلال عن يونس بن يزيد الأيلي، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة. فيه فص حبشي. كان يجعل فسه في بطن كفه.

(٤٢) باب التختم باليمين

٣٦٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير عن إبراهيم ابن الفضل، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن جعفر، أن النبي صلى الله عليه وسلم، كان يتختم في يمينه.

(٤٣) باب التختم في الابهام

٣٦٤٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن إدريس عن عاصم، عن أبي بردة عن علي، قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتختم في هذه وفي هذه. يعني الخنصر والابهام.

(٤٤) باب الصور في البيت

٣٦٤٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن أبي طلحة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا تدخل

الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة "

٣٦٥٠ - حدثنا أبو بكر. ثنا غندر عن شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة، عن عبد الله بن يحيى، عن علي بن أبي طالب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن الملائكة

لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة "

٣٦٥١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: واعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل، عليه السلام، في ساعة يأتيه فيها. فراث عليه. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم. فإذا هو بجبريل قائم على الباب. فقال " ما منعك أن تدخل؟ " قال: إن في البيت كلبا. وإنما لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة.

٣٦٥٢ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي. ثنا الوليد. ثنا عفير بن معدان. ثنا سليم بن عامر عن أبي أمامة، أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته أن زوجها،

في بعض المغازي. فاستأذنته أن تصور في بيتها نخلة فمنعها. أو نهاها. في الزوائد: في إسناده عفير بن معدان، وهو ضعيف.

(٤٥) باب الصور فيما يوطأ

٣٦٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن أسامة بن زيد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قالت: سترت سهوة لي. تعنى الداخلة. بستر فيه تصاوير فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم هتكه. فجعلت منه منبوذتين. فرأيت النبي

صلى الله عليه وسلم متكئا على إحداهما.

في الزوائد: في إسناده أسامة بن زيد، متفق على تضعيفه. والحديث في البخاري. ما عدا قوله

- فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم متكئا على إحداهما - والباقي نحوه.

(٤٦) باب المياثر الحمر

٣٦٥٤ - حدثنا أبو بكر. ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن علي ، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن الميثرة، يعنى الحمراء.

(٤٧) باب ركوب النمر

٣٦٥٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا زيد بن الحباب. ثنا يحيى ابن أيوب. حدثني عياش بن عباس الحميري، عن أبي حصين الحجري الهيثم، عن عامر الحجري، قال: سمعت أبا ریحانة، صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن ركوب النمر.

٣٦٥٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن أبي المعتمر، عن ابن سيرين، عن معاوية، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن ركوب النمر.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣ - كتاب الأدب

(١) باب بر الوالدين

٣٦٥٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شريك بن عبد الله عن منصور، عن عبيد الله بن علي، عن ابن سلامة السلمي، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم " أوصى امرءاً بأمه.

أوصى امرءاً بأمه. أوصى امرءاً بأمه (ثلاثاً). أوصى امرءاً بأبيه. أوصى امرءاً بمولاه الذي يليه، وإن كان عليه منه أذى يؤذيه "

قد نبه في الزوائد على أن الحديث مما انفرد به المصنف. لكن لم يتعرض لإسناده. وقال: ليس لابن

سلامة هذا عند المصنف سوى هذا الحديث. وليس له شيء في بقية الكتب.

٣٦٥٨ - حدثنا أبو بكر محمد بن ميمون المكي. ثنا سفيان بن عيينة عن
عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: قالوا: يا رسول الله! من أبر؟
قال " أمك " قال: ثم من؟ قال " أمك " قال: ثم من؟ قال " أبك " قال: ثم من؟ قال
" الأدنى فالأدنى " .

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات. والحديث في الصحيحين بلفظ: من أحق
الناس بحسن صحابتي

- الحديث. وقال: ثم أدناك. والباقي نحوه.

٣٦٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي
هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يجزى ولد والدا إلا أن يجده
مملوكا

فيشتره فيعتقه " .

٣٦٦٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد
ابن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال " القنطار

اثنا عشر ألف أوقية. كل أوقية خير مما بين السماء والأرض " وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم

" إن الرجل لترفع درجته في الجنة فيقول: أنى هذا؟ فيقال: باستغفار ولدك لك " .
في الزوائد: إسناده صحيح رجاله ثقات.

٣٦٦١ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش عن بحير بن سعيد، عن خالد

ابن معدان، عن المقدم بن معد يكرم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن الله يوصيكم
بأمهاتكم (ثلاثاً). إن الله يوصيكم بآبائكم. إن الله يوصيكم بالأقرب
فالأقرب "

في الزوائد: في إسناده إسماعيل، وروايته عن الحجازيين ضعيفة، كما هنا.
٣٦٦٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا صدقة بن خالد. ثنا عثمان بن أبي العاتكة،
عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، أن رجلاً قال: يا رسول الله! ما حق
الوالدين علي ولدهما؟ قال " هما جنتك ونارك ".
في الزوائد: قال ابن معين: علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة، هي ضعيفة كلها.
وقال الساجي:

اتفق أهل النقل على ضعف علي بن يزيد.
٣٦٦٣ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا سفيان بن عيينة، عن عطاء، عن أبي عبد
الرحمن،

عن أبي الدرداء، سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول " الوالد أوسط أبواب الجنة.
فأضع ذلك الباب
أو احفظه "

(٢) باب صل من كان أبوك يصل
٣٦٦٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الله بن إدريس عن عبد الرحمن بن سليمان،
عن أسيد بن علي بن عبيد، مولى بني ساعدة، عن أبيه، عن أبي أسيد، مالك بن ربيعة،

قال: بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من بنى سلمة فقال: يا رسول الله!

أبقى من بر أبوي شيء أبرهما به من بعد موتهما؟ قال " نعم. الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإيفاء بعهودهما من بعد موتهما، وإكرام صديقيهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما ".

(٣) باب بر الوالد والاحسان إلى البنات

٣٦٦٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قدم ناس من الاعراب على النبي صلى الله عليه وسلم. فقالوا: أتقبلون

صبيانكم؟ قالوا: نعم فقالوا: لكننا، والله! ما نقبل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " وأملك

أن كان الله قد نزع منكم الرحمة؟ "

٣٦٦٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان. ثنا وهب. ثنا عبد الله بن عثمان ابن خثيم عن سعيد بن أبي راشد، عن يعلى العامري، أنه قال: جاء الحسن والحسين يسعيان إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فضمهما إليه، وقال " إن الوالد مبخلة مجبنة ". في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

٣٦٦٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا زيد بن الحباب عن موسى بن علي، سمعت أبي يذكر عن سراقه بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ألا أدلكم على أفضل الصدقة؟

ابنتك مردودة إليك، ليس لها كاسب غيرك ".
في الزوائد: رجال إسناده ثقات. إلا أن علي بن رباح لم يسمع من سراقاة.
٣٦٦٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر عن مسعر. أخبرني
سعد بن إبراهيم عن الحسن، عن صعصعة، عم الأحنف، قال: دخلت على عائشة امرأة.
معها ابنتان لها. فأعطتها ثلاث تمرات. فأعطت كل واحدة منهما ثمرة. ثم صدعت
الباقية بينهما. قالت، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته. فقال " ما عجبك؟ لقد
دخلت

به الجنة ".

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات. وأصله في الصحيحين وغيرهما. بغير هذا
السياق.

٣٦٦٩ - حدثنا الحسين بن الحسن المروزي. ثنا ابن المبارك عن حرملة بن عمران،
قال: سمعت أبا عشانة المعافري، قال: سمعت عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول " من كان له ثلاث بنات، فصبر عليهن وأطعمهن وسقاهن
وكساهن

من جدته، كن له حجابا من النار يوم القيامة ".

٣٦٧٠ - حدثنا الحسين بن الحسن ثنا ابن المبارك عن فطر، عن أبي سعيد،
عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من رجل تدرك له ابنتان
فيحسن إليهما،

ما صحبتاه أو صحبهما، إلا أدخلتاه الجنة ".

في الزوائد: في إسناده أبو سعيد. واسمه شرحبيل. وهو، وإن ذكره ابن حبان في
الثقات، فقد ضعفه

غير واحد. وقال ابن أبي ذئب: كان متهما. ورواه الحاكم في المستدرک. وقال: هذا
حديث صحيح الإسناد.

٣٦٧١ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي. ثنا علي بن عياش. ثنا سعيد بن عمارة. أخبرني الحارث بن النعمان. سمعت أنس بن مالك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " أكرموا أولادكم، وأحسنوا أديهم ".
في الزوائد: في إسناد الحارث بن النعمان. وإن ذكره ابن حبان في الثقات، فقد لينه أبو حاتم.

(٤) باب حق الجوار

٣٦٧٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، سمع نافع بن جبير يخبر عن أبي شريح الخزاعي، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من كان يؤمن بالله

واليوم الآخر، فليحسن إلى جاره. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليكرم ضيفه. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيرا أو ليسكت ".

٣٦٧٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون، وعبد بن سليمان. ح وحدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد، جميعا عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر

ابن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " ما زال

جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ".

٣٦٧٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت

أنه سيورثه ".

في الزوائد: الحديث إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٥) باب حق الضيف

٣٦٧٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي شريح الخزاعي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من كان

يؤمن بالله واليوم الآخر، فليكرم ضيفه. وجائزته يوم وليلة. ولا يحل له أن يثوي عند صاحبه حتى يخرجه. الضيافة ثلاثة أيام. وما أنفق عليه بعد ثلاثة أيام، فهو صدقة "

٣٦٧٦ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، أنه قال: قلنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إنك تبعثنا فننزل

بقوم فلا يقرونا. فما ترى في ذلك؟ قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن نزلتم بقوم

فأمروا لكم بما ينبغي للضيف، فاقبلوا. وإن لم يفعلوا، فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم "

٣٦٧٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن منصور، عن الشعبي، عن المقدم أبي كريمة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ليلة الضيف واجبة. فإن أصبح

بفنائهم، فهو دين عليه. فإن اقتضى، وإن شاء ترك "

(٦) باب حق اليتيم
٣٦٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان،
عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اللهم! إني أخرج
حق الضعيفين: اليتيم والمرأة ".
في الزوائد: المعنى أخرج عن هذا الاثم. بمعنى أن يضيع حقهما. واحذر من ذلك
تحذيرا بليغا. وأزجر
عنه زجرا أكيدا. قاله النووي. وإسناده صحيح، رجاله ثقات.
٣٦٧٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا يحيى بن آدم. ثنا ابن المبارك عن سعيد
ابن أبي أيوب، عن يحيى بن سليمان، عن زيد بن أبي عتاب، عن أبي هريرة، عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال " خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه. وشر بيت
في المسلمين
بيت فيه يتيم يساء إليه ".
في الزوائد: في إسناده يحيى بن سليمان، أبو صالح. قال فيه البخاري: منكر الحديث.
وقال أبو حاتم:
مضطرب الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. وأخرج ابن خزيمة حديثه في
صحيحه، وقال: في النفس
من هذا الحديث شيء، فإني لا أعرف يحيى بعدالة ولا جرح. وإنما خرجت خبره لأنه
يختلف العلماء فيه. قلت:
قد ظهر للبخاري وأبي حاتم ما خفى على ابن خزيمة، فجرحهما مقدم على من عدله.
اه كلام صاحب الزوائد.
٣٦٨٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا حماد بن عبد الرحمن الكلبي. ثنا إسماعيل
ابن إبراهيم الأنصاري عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس، قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم " من عال ثلاثة من الأيتام، كان كمن قام ليله وصام
نهاره. وغدا
وراح شاهرا سيفه في سبيل الله. وكنت أنا وهو في الجنة أخوين. كهاتين. أختان ".
وألصق إصبعيه السبابة والوسطى.
في الزوائد: في إسناده إسماعيل بن إبراهيم، وهو مجهول. والراوي عنه ضعيف.

(٧) باب إماطة الأذى عن الطريق

٣٦٨١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع عن أبان ابن صمعة، عن أبي الوازع الراسبي، عن أبي برزة الأسلمي، قال: قلت: يا رسول الله! دلني على عمل أنتفع به. قال " اعزل الأذى عن طريق المسلمين "

٣٦٨٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " كان على الطريق غصن شجرة يؤذى

الناس. فأماطها رجل. فأدخل الجنة "

٣٦٨٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا هشام

ابن حسان عن واصل، مولى أبي عيينة، عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي

ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " عرضت على أمتي بأعمالها. حسنها وسيئها. فرأيت

في محاسن أعمالها الأذى ينحى عن الطريق. ورأيت في سيئ أعمالها النخاعة في المسجد لا تدفن "

(٨) باب فضل صدقة الماء

٣٦٨٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن عباد، قال: قالت: قلت: يا رسول الله! أي الصدقة أفضل؟ قال " سقى الماء "

٣٦٨٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يصف "

الناس يوم القيامة صفوفا (وقال ابن نمير: أهل الجنة). فيمر الرجل من أهل النار على الرجل فيقول: يا فلان! أما تذكر يوم استسقيت فسقيتك شربة؟ قال، فيشفع له. ويمر الرجل فيقول: أما تذكر يوم ناولتك طهورا؟ فيشفع له ".
قال ابن نمير " ويقول: يا فلان! أما تذكر يوم بعثتني في حاجة كذا وكذا، فذهبت لك؟ فيشفع له ".

في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف.

٣٦٨٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير. ثنا محمد بن إسحاق عن الزهري، عن عبد الرحمن بن مالك بن جعشم، عن أبيه، عن جده سراقه بن جعشم، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضالة الإبل، تغشى حياضي، قد لطمها لإبلي، فهل لي

من أجر إن سقيتها؟ قال " نعم في كل ذات كبد حرى أجر ".
في الزوائد: في إسناده محمد بن إسحاق، وهو مدلس.

(٩) باب الرفق

٣٦٨٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي، عن جرير بن عبد الله البجلي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من يحرم الرفق، يحرم الخير ".

٣٦٨٨ - حدثنا إسماعيل بن حفص الأيلي. ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن الله رقيق؟؟ الرفق،

ويعطى عليه ما لا يعطى على العنف ".

٣٦٨٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي. ح وحدثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن إبراهيم، قالا: ثنا الوليد بن مسلم. ثنا الأوزاعي عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " إن الله رقيق

يحب الرفق في الامر كله ".

(١٠) باب الاحسان إلى المماليك

٣٦٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع. ثنا الأعمش عن المعرور ابن سويد، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم.

فأطعموهم مما تأكلون. وألبسوهم مما تلبسون. ولا تكلفوهم ما يغلبهم. فإن كلفتموهم، فأعينوهم".

٣٦٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا إسحاق بن سليمان عن مغيرة بن مسلم، عن فرقد السبخي، عن مرة الطيب، عن أبي بكر الصديق، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يدخل الجنة سيئ الملكة " قالوا: يا رسول الله! أليس أخبرتنا

أن هذه الأمة أكثر الأمم مملوكين ويتامى؟ قال " نعم. فأكرموهم ككرامة أولادكم. وأطعموهم مما تأكلون ". قالوا: فما ينفعنا في الدنيا؟ قال " فرس ترتبطه تقاتل عليه في سبيل الله. مملوكك يكفيك. فإذا صلى، فهو أخوك ". في الزوائد: في إسناده فرقد السبخي. وهو، وإن وثقه ابن معين في رواية، فقد ضعفه في أخرى. وضعفه البخاري وغيره.

(١١) باب إفشاء السلام

٣٦٩٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية وابن نمير عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " والذي نفسي بيده!

لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا. ولا تؤمنوا حتى تحابوا. أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه

تحاببتهم؟ أفشوا السلام بينكم ".
٣٦٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسماعيل بن عياش، عن محمد بن زياد،
عن أبي أمامة، قال: أمرنا نبينا صلى الله عليه وسلم، أن نفشي السلام.
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

٣٦٩٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب،
عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اعبدوا
الرحمن،
وأفشوا السلام ".

(١٢) باب رد السلام

٣٦٩٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير. ثنا عبيد الله بن عمر.
ثنا سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة، أن رجلا دخل المسجد، ورسول الله
صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد. فصلى، ثم جاء فسلم. فقال " وعليك
السلام ".

٣٦٩٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا،
عن الشعبي، عن أبي سلمة، أن عائشة حدثته، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال
لها " إن جبرائيل
يقرأ عليك السلام " قالت: وعليه السلام ورحمة الله.

(١٣) باب رد السلام على أهل الذمة

٣٦٩٧ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبدة بن سليمان ومحمد بن بشر عن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا سلم عليكم أحد من

أهل الكتاب، فقولوا: وعليكم "

٣٦٩٨ - حدثنا أبو بكر. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من اليهود. فقالوا: السام عليك، يا أبا القاسم.

فقال " وعليكم "

٣٦٩٩ - حدثنا أبو بكر. ثنا ابن نمير عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليزني، عن أبي عبد الرحمن الجهني، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن راكب غدا إلى اليهود. فلا تبدءوهم بالسلام. فإذا سلموا

عليكم، فقولوا: وعليكم "

في الزوائد: في إسناده ابن إسحاق، وهو مدلس. قال: وليس لأبي عبد الرحمن هذا سوى هذا الحديث

عند المصنف. وليس له شيء في بقية الكتب الستة.

(١٤) باب لا سلام على الصبيان والنساء

٣٧٠٠ - حدثنا أبو بكر. ثنا أبو خالد الأحمر عن حميد، عن أنس، قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن صبيان. فسلم علينا.

٣٧٠١ - حدثنا أبو بكر. ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حسين، سمعه من شهر ابن حوشب، يقول: أخبرته أسماء بنت يزيد، قالت: مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم،

في نسوة. فسلم علينا.

(١٥) باب المصافحة

٣٧٠٢ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن جرير بن حازم، عن حنظلة بن عبد الرحمن السدوسي، عن أنس بن مالك، قال: قلنا: يا رسول الله! أينحني بعضنا لبعض؟ قال " لا " قلنا: أيعانق بعضنا بعضاً؟ قال " لا. ولكن تصافحوا " . ٣٧٠٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد الأحمر وعبد الله بن نمير عن الأجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من

مسلمين يلتقيان، فيتصافحان، إلا غفر لهما، قبل أن يتفرقا " .

(١٦) باب الرجل يقبل يد الرجل

٣٧٠٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن فضيل. ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن عمر، قال: قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم. ٣٧٠٥ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الله بن إدريس وغندر وأبو أسامة عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن صفوان بن عسال، أن قوماً من اليهود قبلوا يد النبي صلى الله عليه وسلم، ورجليه.

(١٧) باب الاستئذان

٣٧٠٦ - حدثنا أبو بكر. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا داود بن أبي هند عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، أن أبا موسى استأذن على عمر ثلاثاً. فلم يؤذن له. فانصرف. فأرسل إليه عمر: ما ردك؟ قال: استأذنت الاستئذان الذي أمرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً، فإن أذن لنا دخلنا، وإن لم يؤذن لنا، رجعنا. قال، فقال: لتأتيني،

على هذا، بيينة، أو لأفعلن. فأتى مجلس قومه. فناشدهم. فشهدوا له. فخلى سبيله.

٣٧٠٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن واصل ابن السائب، عن أبي سورة، عن أبي أيوب الأنصاري، قال: قلنا: يا رسول الله! هذا السلام. فما الاستئذان؟ قال " يتكلم الرجل تسيحة وتكبيراً وتحميدة، ويتنحى، ويؤذن أهل البيت ".

في الزوائد: في إسناده أبو سورة. قال فيه البخاري: منكر الحديث، ويروى عن أبي أيوب مناكير لا يتابع عليها.

٣٧٠٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة،
عن الحرث، عن عبد الله بن نجى، عن علي، قال: كان لي من رسول الله صلى الله
عليه وسلم مدخلان:

مدخل بالليل، ومدخل بالنهار. فكنت إذا أتيتته وهو يصلى، يتنحى لي
٣٧٠٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن شعبة، عن محمد بن المنكدر،
عن جابر، قال: استأذنت على النبي صلى الله عليه وسلم. فقال " من هذا؟ " فقلت: أنا.
فقال النبي

صلى الله عليه وسلم " أنا، أنا! "

(١٨) باب الرجل يقال له، كيف أصبحت

٣٧١٠ - حدثنا أبو بكر. ثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن مسلم، عن
عبد الرحمن بن سابط، عن جابر، قال: قلت: كيف أصبحت؟ يا رسول الله! قال "
بخير. من رجل لم يصبح صائما، ولم يعد سقيما ".
في الزوائد: في إسناد عبد الله بن مسلم، هو ابن مؤمن المكي، ضعفه أحمد وابن معين
وغيرهما.

٣٧١١ - حدثنا أبو إسحاق الهروي، إبراهيم بن عبد الله بن أبي حاتم
ثنا عبد الله بن عثمان بن إسحاق بن سعد بن؟؟ وقاص. حدثني جدي، أبو أمي،
مالك بن حمزة بن أبي أسيد الساعدي، عن أبيه، عن جده أبي أسيد الساعدي، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس بن عبد المطلب، ودخل عليهم، فقال "
السلام عليكم "

قالوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته. قال " كيف أصبحتم؟ قالوا: بخير. نحمد الله. فكيف أصبحت؟ بأينا وأمنا، يا رسول الله! قال " أصبحت بخير. أحمد الله "

في الزوائد: قال البخاري: مالك بن حمزة عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا العباس.. الحديث،

لا يتابع عليه. وقال أبو حاتم: عبد الله بن عثمان شيخ يروي أحاديث مشتبهة. (١٩) باب إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه

٣٧١٢ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سعيد بن مسلمة عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا أتاكم كريم قوم، فأكرموه "

في الزوائد: في إسناده سعيد بن مسلمة، وهو ضعيف.

(٢٠) باب تشميت العاطس

٣٧١٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك، قال: عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم. فشمت أحدهما (أو سمت)،

ولم يشمت الآخر. فقليل: يا رسول الله! عطس عندك رجلان. فشمت أحدهما ولم تشمت الآخر؟ فقال " إن هذا حمد لله. وإن هذا لم يحمد الله "

٣٧١٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة ابن الأكوع، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يشمت العاطس

ثلاثا. فما زاد،

فهو مزكوم "

٣٧١٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى، عن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا عطس

أحدكم، فليقل الحمد لله. وليرد عليه من حوله: يرحمك الله. وليرد عليهم: بهديكم الله ويصلح بالكم "

في الزوائد: في إسناده ابن أبي ليلى، واسمه محمد بن عبد الرحمن، وهو ضعيف اه. (٢١) باب إكرام الرجل جليسه

٣٧١٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن أبي يحيى الطويل، رجل من أهل الكوفة، عن زيد العمى، عن أنس بن مالك، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم، إذا لقي الرجل

فكلمه، لم يصرف وجهه عنه حتى يكون هو الذي ينصرف. وإذا صافحه، لم ينزع يده (من يده) حتى يكون هو الذي ينزعها ". ولم ير متقدما، بركبتيه، جليسا له، قط.

في الزوائد: مدار الحديث على زيد العمى، وهو ضعيف

(٢٢) باب من قام عن مجلس فرجع، فهو أحق به

٣٧١٧ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " إذا قام أحدكم عن مجلسه، ثم رجع، فهو أحق به "

(٢٣) باب المعاذير

٣٧١٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن ابن جريج، عن ابن مينا، عن جودان، قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم " من اعتذر إلى أخيه بمعذرة، فلم يقبلها،

كان عليه مثل خطيئة صاحب مكس ".

حدثنا محمد بن إسماعيل. ثنا وكيع عن سفيان، عن ابن جريج، عن العباس ابن عبد الرحمن (هو ابن مينا)، عن جودان، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله. في الزوائد: رجاله ثقات إلا أنه مرسل. قال أبو حاتم: جودان هذا ليست له صحبة وهو مجهول.

(٢٤) باب المزاح

٣٧١٩ - حدثنا أبو بكر. ثنا وكيع عن زمعة بن صالح، عن الزهري، عن وهب بن عبد بن زمعة، عن أم سلمة. ح وحدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا زمعة ابن صالح عن الزهري، عن عبد الله بن وهب بن زمعة، عن أم سلمة، قالت: خرج أبو بكر في تجارة إلى بصرى. قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بعام. ومعه نعيمان وسوييط

ابن حرملة، وكانا شهدا بدرا. وكان نعيمان على الزاد. وكان سوييط رجلا مزاحا. فقال لنعيمان: أطعمني. قال: حتى يجيء أبو بكر. قال: فلاغيظنك. قال، فمروا بقوم. فقال لهم سوييط: تشترون منى عبدا لي؟ قالوا: نعم. قال: إنه عبد له كلام.

وهو قائل لكم: إني حر فإن كنتم، إذا قال لكم هذه المقالة، تركتموه، فلا تفسدوا على عبيدي. قالوا: لا. بل نشتره منك. فاشتروه منه بعشر قلائص. ثم أتوه فوضعوا في عنقه عمامة، أو حبلا. فقال نعيمان: إن هذا يستهزئ بكم. وإني حر، لست بعبد. فقالوا: قد أخبرنا خبرك. فانطلقوا به. فجاء أبو بكر. فأخبروه بذلك. قال، فاتبع القوم. ورد عليهم القلائص. وأخذ نعيمان. قال، فلما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم وأخبروه. قال، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابه منه، حولا.

في الزوائد: في إسناده زمعة بن صالح، وهو وإن أخرج له مسلم، فإنما روى له مقرونا بغيره وقد ضعفه

أحمد وابن معين وغيرهما.

٣٧٢٠ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن شعبة، عن أبي التياح، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالطنا حتى يقول لأخ لي صغير " يا أبا عمير! ما فعل النغير؟ "

قال وكيع: يعنى طيرا كان يلعب به.

(٢٥) باب نتف الشيب

٣٧٢١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نتف الشيب،

وقال " هو نور المؤمن "

(٢٦) باب الجلوس بين الظل والشمس
٣٧٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا زيد بن الحباب عن أبي المنيب،
عن ابن بريدة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يقعد بين الظل والشمس.
في الزوائد: إسناد حديث ابن بريدة حسن.

(٢٧) باب النهي عن الاضطجاع على الوجه
٣٧٢٣ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، عن يحيى
ابن أبي كثير، عن قيس بن طخفة الغفاري، عن أبيه، قال: أصابني رسول الله صلى الله
عليه وسلم

نائما في المسجد، على بطني. فركضني برجله وقال " مالك ولهذا النوم! هذه نومة
يكرهها الله، أو يبغضها الله "

٣٧٢٤ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا إسماعيل بن عبد الله. ثنا محمد
ابن نعيم بن عبد الله المجرم، عن أبيه، عن ابن طخفة الغفاري، عن أبي ذر، قال:
مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا مضطجع على بطني. فركضني برجله وقال " يا
جنيدب! إنما

هذه ضجعة أهل النار "

في الزوائد: في إسناده محمد بن نعيم. لم أر من جرحه ولا من وثقه. ويعقوب بن
حميد مختلف فيه. وباقي
رجال الاسناد ثقات.

٣٧٢٥ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا سلمة بن رجاء عن الوليد بن جميل
الدمشقي، أنه سمع القاسم بن عبد الرحمن يحدث عن أبي أمامة، قال: مر النبي صلى
الله عليه وسلم

على رجل نائم في المسجد، منبطح على وجهه، فضربه برجله وقال " قم واقعد. فإنها نومة جهنمية ".
في الزوائد: الوليد بن جميل لينه أبو زرعة. وقال أبو حاتم: شيخ روى عن القاسم أحاديث منكرة.
وقال أبو داود: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وسلمة بن رجاء ويعقوب بن حميد، مختلف فيهما.
(٢٨) باب تعلم النجوم
٣٧٢٦ - حدثنا أبو بكر. ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الأحنس، عن الوليد ابن عبد الله، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من اقتبس علما من النجوم، اقتبس شعبة من السحر. زاد ما زاد ".
(٢٩) باب النهى عن سب الرياح
٣٧٢٧ - حدثنا أبو بكر. ثنا يحيى بن سعيد عن الأوزاعي، عن الزهري. ثنا ثابت الزرقني عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تسبوا الرياح. فإنها من روح الله. تأتي بالرحمة والعذاب. ولكن سلوا الله من خيرها، وتعوذوا بالله من شرها ".

(٣٠) باب ما يستحب من الأسماء

٣٧٢٨ - حدثنا أبو بكر ثنا خالد بن مخلد. ثنا العمري عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " أحب الأسماء إلى الله، عز وجل: عبد الله و عبد الرحمن "

(٣١) باب ما يكره من الأسماء

٣٧٢٩ - حدثنا نصر بن علي. ثنا أبو أحمد. ثنا سفیان عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لئن عشت، إن شاء الله، لأنهيئ

أن يسمى رباح ونجیح وأفلح ونافع ويسار "

٣٧٣٠ - حدثنا أبو بكر. ثنا المعتمر بن سليمان عن الركين، عن أبيه عن سمرة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نسمي رقيقنا أربعة أسماء: أفلح ونافع

ورباح ويسار.

٣٧٣١ - حدثنا أبو بكر. ثنا هاشم بن القاسم. ثنا أبو عقيل. ثنا مجالد بن سعيد عن الشعبي، عن مسروق، قال: لقيت عمر بن الخطاب فقال: من أنت؟ فقلت: مسروق بن الأجدع. فقال عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " الأجدع شيطان "

(٣٢) باب تغيير الأسماء

٣٧٣٢ - حدثنا أبو بكر. ثنا غندر عن شعبة، عن عطاء بن أبي ميمون، قال: سمعت أبا رافع يحدث عن أبي هريرة، أن زينب كان اسمها برة. فقبل لها: تزكى نفسها فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم، زينب.

٣٧٣٣ - حدثنا أبو بكر. ثنا الحسن بن موسى. ثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن ابنة لعمر كان يقال لها عاصية. فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم، جميلة.

٣٧٣٤ - حدثنا أبو بكر. ثنا يحيى بن يعلى، أبو المحياة عن عبد الملك ابن عمير. حدثني ابن أخي، عبد الله بن سلام عن عبد الله بن سلام، قال: قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس اسمي عبد الله بن سلام. فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم، عبد الله ابن سلام.

ابن أخي عبد الله بن سلام لم يسم. وباقي رجال الاسناد ثقات.

(٣٣) باب الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم، وكنيته

٣٧٣٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن أيوب، عن محمد، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم " تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ".

٣٧٣٦ - حدثنا أبو بكر. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي ".

٣٧٣٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. عبد الوهاب الثقفي عن حميد، عن أنس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبقيع. فنادى رجل رجلا: يا أبا القاسم!

فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: إني لم أعنك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ".

(٣٤) باب الرجل يكنى قبل أن يولد له

٣٧٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن أبي بكير. ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن حمزة بن صهيب، أن عمر قال لصهيب: مالك تكتني

بأبي يحيى؟ وليس لك ولد. قال: كناني رسول الله صلى الله عليه وسلم، بأبي يحيى. في الزوائد: إسناده حسن. لان عبد الله بن محمد مختلف فيه.

٣٧٣٩ - حدثنا أبو بكر. ثنا وكيع عن هشام بن عروة، عن مولى للزبير، عن عائشة، أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: كل أزواجك كنيته. غيري. قال " فأنت

أم عبد الله ".

٣٧٤٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن شعبة، عن أبي التياح، عن أنس، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتينا فيقول، لأخ لي، وكان صغيرا، " يا أبا عمير! ". (٣٥) باب الألقاب

٣٧٤١ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الله بن إدريس، عن داود، عن الشعبي، عن أبي جبيرة بن الضحاك، قال: فينا نزلت، معشر الأنصار: ولا تنازروا بالألقاب.

قدم علينا النبي صلى الله عليه وسلم، والرجل منا له الاسمان والثلاثة. فكان النبي صلى الله عليه وسلم، ربما دعاهم ببعض تلك الأسماء. فيقال: يا رسول الله! إنه يغضب من هذا. فنزلت: ولا تنازوا بالألقاب.

(٣٦) باب المدح

٣٧٤٢ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن حبيب ابن أبي ثابت، عن مجاهد، عن ابن معمر، عن المقداد بن عمرو، قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن نحثو، في وجوه المداحين، التراب.

٣٧٤٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا غندر عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف، عن معبد الجهني، عن معاوية قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول " إياكم والتمادح، فإنه الذبح "

في الزوائد: إسناده حديث معاوية بن سفيان حسن لان معبد الجهني مختلف فيه وباقي رجال الاسناد ثقات.

٣٧٤٤ - حدثنا أبو بكر. ثنا شعبة. شعبة عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة، عن أبيه، قال: مدح رجل رجلا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم! فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم " ويحك! قطعت عنق صاحبك " مرارا. ثم قال " إن كان أحدكم مادحا أخاه،

فليقل: أحسبه، ولا أركى على الله أحدا "

(٣٧) باب المستشار مؤتمن
٣٧٤٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يحيى بن أبي بكير عن شيبان، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
" المستشار مؤتمن " .

٣٧٤٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أسود بن عامر عن شريك، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
" المستشار مؤتمن " .

في الزوائد: إسناده حديث أبي مسعود صحيح. رجاله ثقات.
٣٧٤٧ - حدثنا أبو بكر. ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وعلي بن هاشم عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا استشار أحدكم أخاه، فليشر عليه " .

في الزوائد: في إسناده ابن أبي ليل. واسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وأبو عبد الرحمن الأنصاري القاضي، وهو ضعيف.

(٣٨) باب دخول الحمام
٣٧٤٨ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبدة بن سليمان. ح وحدثنا علي بن محمد. حدثنا خالي يعلى، وجعفر بن عون، جميعا عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، عن عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " تفتح لكم أرض الأعاجم. وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات. فلا يدخلها الرجال إلا بإزار. وامنعوا النساء أن يدخلنها. إلا مريضة أو نفساء " .

٣٧٤٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة.
ثنا عفان، قال: ثنا حماد بن سلمة. أنبأنا عبد الله بن شداد عن أبي عذرة، قال (وكان
قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم) عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، نهى
الرجال والنساء من الحمامات.

ثم رخص للرجال أن يدخلوها في الميازر. ولم يرخص للنساء.

٣٧٥٠ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن سفيان، عن منصور، عن سالم
ابن أبي الجعد، عن أبي المليح الهذلي، أن نسوة من أهل حمص استأذن على عائشة.
فقلت: لعلكن من اللواتي يدخلن الحمامات. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول

" أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها، فقد هتكت ستر ما بينها وبين الله ".
(٣٩) باب الاطلاع بالنورة

٣٧٥١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الرحمن بن عبد الله. ثنا حماد بن سلمة عن
أبي

هاشم الرماني عن حبيب بن أبي ثابت، عن أم سلمة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
إذا اطل،

بدأ بعورته فطلاها بالنورة. وسائر جسده، أهله.

في الزوائد: هذا حديث رجاله ثقات. وهو منقطع. وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع من
أم سلمة، قاله
أبو زرعة.

٣٧٥٢ - حدثنا علي بن محمد. حدثني إسحاق بن منصور عن كامل أبي العلاء، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أم سلمة، أن النبي صلى الله عليه وسلم اطلقى وولى عانته بيده.

في الزوائد: هذا حديث رجاله ثقات. وهو منقطع وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة، قاله أبو زرعة.

(٤٠) باب القصص

٣٧٥٣ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الهقل بن زياد. ثنا الأوزاعي عن عبد الله ابن عامر الأسلمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

" لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مرء "

في الزوائد: في إسناده عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف.

٣٧٥٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن العمرى، عن نافع، عن ابن عمر، قال: لم يكن القصص في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا زمن أبي بكر، ولا زمن عمر.

(٤١) باب الشعر

٣٧٥٥ - حدثنا أبو بكر. ثنا أبو أسامة. ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس، عن الزهري. ثنا أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث عن مروان بن الحكم، عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، عن أبي بن كعب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

" إن من الشعر لحكمة "

٣٧٥٦ - حدثنا أبو بكر ثنا أبو أسامة عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة،
عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول " إن من الشعر حكما ".
٣٧٥٧ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير،
عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " أصدق كلمة
قالها الشاعر،
كلمة لبيد:

* ألا كل شيء، ما خلا الله، باطل *

وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم "

٣٧٥٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن
عبد الرحمن بن يعلى، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه، قال: أنشدت رسول الله صلى
الله عليه وسلم،

مائة قافية من شعر أمية بن أبي الصلت. يقول بين كل قافية " هيه " وقال
" كاد أن يسلم " .

(٤٢) باب ما كره من الشعر

٣٧٥٩ - حدثنا أبو بكر ثنا حفص وأبو معاوية ووكيع عن الأعمش، عن أبي
صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لان يمتلى جوف
الرجل قيحا

حتى يريه، خير له من أن يمتلى شعرا".
إلا أن حفصا لم يقل: يريه.

٣٧٦٠ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، قالوا: ثنا
شعبة. حدثني قتادة عن يونس بن جبير، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد
ابن أبي وقاص، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لان يمتلى جوف أحدكم قيحا
حتى يريه، خير له
من أن يمتلى شعرا".

٣٧٦١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبيد الله عن شيبان، عن الأعمش،
عن عمرو بن مرة، عن يوسف بن ماهك، عن عبيد بن عمير، عن عائشة، قالت: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن أعظم الناس فرية، لرجل هاجى رجلا، فهجا القبلة
أسرها.

ورجل انتفى من أبيه، وزنى أمه ".
في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات. وعبيد الله هو ابن موسى القيسي أبو محمد.
وشيبان هو ابن

عبد الرحمن النحوي، أبو معاوية المؤدب. والأعمش هو سليمان بن مهران. وفي
الاسناد أربعة من التابعين،
يروى بعضهم عن بعض.
(٤٣) باب اللعب بالنرد

٣٧٦٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحيم بن سليمان وأبو أسامة
عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من لعب بالنرد، فقد عصى الله ورسوله ".
٣٧٦٣ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن سفيان، عن
علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من لعب
بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم خنزير، ودمه ".

(٤٤) باب اللعب بالحمام

٣٧٦٤ - حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة. ثنا شريك عن محمد بن عمرو، عن أبي
سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم نظر إلى إنسان يتبع
طائرا فقال
" شيطان يتبع شيطانا ".

في الزوائد: حديث عائشة هذا إسناده صحيح. رجاله ثقات.

٣٧٦٥ - حدثنا أبو بكر. ثنا الأسود بن عامر عن حماد بن سلمة، عن محمد
ابن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتبع
حمامة فقال
" شيطان يتبع شيطانة ".

رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو
عن أبي أمامة عن أبي هريرة.

٣٧٦٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا يحيى بن سليم الطائفي. ثنا ابن جريج،
عن الحسن بن أبي الحسن، عن عثمان بن عفان، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأى رجلا وراء حمامة
فقال " شيطان يتبع شيطانة ".

في الزوائد: رجال الاسناد ثقات، غير أنه منقطع. فإن الحسن لم يسمع من عثمان بن
عفان، قاله أبو زرعة.

٣٧٦٧ - حدثنا أبو نصر، محمد بن خلف العسقلاني. ثنا رواد بن الجراح. ثنا أبو ساعد الساعدي عن أنس بن مالك، قال: رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رجلا تبع حماما.

فقال " شيطان يتبع شيطاننا " .

في الزوائد: في إسناده رواد بن الجراح، وهو ضعيف.

(٤٥) باب كراهية الوحدة

٣٧٦٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن عاصم بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لو يعلم أحدكم ما في الوحدة، ما سار أحد بليل وحده " .

(٤٦) باب إطفاء النار عند المبيت

٣٧٦٩ - حدثنا أبو بكر. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون " .

٣٧٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: احترق بيت بالمدينة على أهله. فحدث النبي صلى الله عليه وسلم،

بشأنهم. فقال " إنما هذه النار عدو لكم. فإذا نمتم فأطفئوها عنكم " .

٣٧٧١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك،

عن أبي الزبير عن جابر، قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهانا. فأمرنا أن نطفى سراجنا.

(٤٧) باب النهى عن النزول على الطريق

٣٧٧٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا هشام عن الحسن، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تنزلوا على جواد الطريق، ولا تقضوا عليها الحاجات ".

(٤٨) باب ركوب ثلاثة على دابة

٣٧٧٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم. ثنا مورق العجلي. حدثني عبد الله بن جعفر، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر

تلقى بنا. قال، فتلقى بي وبالحسن أو بالحسين. قال، فحمل أحدنا بين يديه، والآخر خلفه، حتى قدمنا المدينة.

(٤٩) باب ترتيب الكتاب

٣٧٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا بقية. أنبأنا أبو أحمد الدمشقي عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " تربوا صحفكم،

أنجح لها. إن التراب مبارك ".

في الزوائد: قلت: وروى الترمذي عن محمد بن غيلان حدثنا شبابة عن حمزة عن أبي الزبير به بلفظ: إذا

كتب أحدكم كتابا فليتربه، فإنه أنجح للحاجة. قال الترمذي: هذا حديث منكر لا نعرفه عن أبي الزبير

إلا من هذا الوجه. قال: وحمزة عندي هو ابن عمرو النصيبي، وهو ضعيف في الحديث. اه كلام الزوائد.

قال السندي: قلت قال السيوطي: هذا أحد الأحاديث التي انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني

على المصاييح وزعم أنه موضوع.

(٥٠) باب لا يتناجى اثنان دون الثالث

٣٧٧٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن شقيق، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا كنتم ثلاثة، فلا يتناجى

اثنان دون صاحبهما. فإن ذلك يحزنه "

٣٧٧٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتناجى اثنان دون الثالث.

(٥١) باب من كان معه سهام فليأخذ بنصالها

٣٧٧٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة، قال: قلت لعمر بن دينار: سمعت جابر بن عبد الله يقول: مر رجل بسهام في المسجد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" أمسك بنصالها؟ " قال: نعم.

٣٧٧٨ - حدثنا محمود بن غيلان. ثنا أبو أسامة عن بريد، عن جده أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إذا مر أحدكم في مسجدنا أو في سوقنا، ومعه

نبل، فليمسك على نصالها بكفه، أن تصيب أحدا من المسلمين بشيء. أو فليقبض على نصالها "

(٥٢) باب ثواب القرآن

٣٧٧٩ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عيسى بن يونس. ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الماهر بالقران مع السفرة الكرام البررة. والذي يقروه يتتبع فيه، وهو عليه شاق له أجران اثنان " .

٣٧٨٠ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبيد الله بن موسى. أنبأنا شيبان عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يقال لصاحب القرآن، إذا دخل الجنة: اقرأ واصعد. فيقرأ ويصعد بكل آية، درجة. حتى يقرأ آخر شيء معه " .

في الزوائد: في إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف.

٣٧٨١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن بشير بن مهاجر، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يجيء القرآن يوم القيامة كالرجل الشاحب.

فيقول: أنا الذي أسهرت ليلك، وأظمأت نهارك " .
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

٣٧٨٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أحب أحدكم،

إذا رجع إلى أهله، أن يجد فيه ثلاث خلفات عظام سمان؟ " قلنا: نعم. قال " فتلاث آيات يقرؤهن أحدكم في صلاته، خير له من ثلاث خلفات سمان عظام " .

٣٧٨٣ - حدثنا أحمد بن الأزهر. ثنا عبد الرزق. أنبأنا معمر عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مثل القرآن مثل الإبل المعقلة.

إن تعاهدتها صاحبها بعقلها أمسكها عليه. وإن أطلق عقلها ذهبت " .

٣٧٨٤ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني. ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول " قال الله عز وجل: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي شطرين. فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل " . قال، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اقرأوا: يقول العبد:

الحمد لله رب العالمين. فيقول الله عز وجل: حمدني عبدي، ولعبدي ما سأل.

فيقول: الرحمن الرحيم. فيقول: أثنى على عبدي، ولعبدي ما سأل. يقول:

مالك يوم الدين. فيقول الله: مجدني عبدي. فهذا لي. وهذه الآية بيني وبين عبدي

نصفين. يقول العبد: وإياك نعبد وإياك نستعين. يعني فهذه بيني وبين عبدي.

ولعبي ما سأل. وآخر السورة لعبي. يقول العبد: اهدنا الصراط المستقيم.
صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين. فهذا لعبي ولعبي
ما سأل."

٣٧٨٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا غندر عن شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن
عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد بن المعلى، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم " ألا أعلمك
أعظم سورة في القرآن قبل أن أخرج من المسجد؟ " قال، فذهب النبي صلى الله عليه
وسلم

ليخرج. فأذكرته فقال " الحمد لله رب العالمين. وهي السبع المثاني والقرآن
العظيم الذي أوتيته "

٣٧٨٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن شعبة، عن قتادة،
عن عباس الجشمي، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن سورة في
القرآن، ثلاثون

آية، شفعت لصاحبها، حتى غفر له: تبارك الذي بيده الملك "

٣٧٨٧ - حدثنا أبو بكر. ثنا خالد بن مخلد. ثنا سليمان بن بلال. حدثني
سهيل عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " قل هو الله
أحد، تعدل
ثلث القرآن "

٣٧٨٨ - حدثنا الحسن بن علي الخلال. ثنا يزيد بن هارون عن جرير بن حازم،
عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " قل هو الله
أحد، تعدل
ثلث القرآن "

٣٧٨٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس الأودي، عن عمرو بن ميمون، عن أبي مسعود الأنصاري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الله أحد،

الواحد الصمد، تعدل ثلث القرآن " .

في الزوائد: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات. وأبو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان. (٥٣) باب فضل الذكر

٣٧٩٠ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن زياد بن أبي زياد، مولى ابن عياش، عن أبي بحرية عن أبي الدرداء، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ألا أنبئكم بخير أعمالكم، وأرضاها عند

مليكمكم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إعطاء الذهب والورق، ومن أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم، ويضربوا أعناقكم؟ " قالوا: وما ذلك؟ يا رسول الله! قال " ذكر الله " .

وقال معاذ بن جبل: ما عمل امرؤ بعمل، أنجى له من عذاب الله عز وجل من ذكر الله.

٣٧٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يحيى بن آدم عن عمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن الأغر، أبي مسلم، عن أبي هريرة، وأبي سعيد، يشهدان به على النبي صلى الله عليه وسلم قال " ما جلس قوم مجلسا يذكرون الله فيه، إلا حفتهم الملائكة،

وتغشتهم الرحمة، وتنزلت عليهم السكينة، وذكرهم الله فيمن عنده " .

٣٧٩٢ - حدثنا أبو بكر. ثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي، عن إسماعيل ابن عبيد الله، عن أم الدرداء، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " إن الله عز وجل

يقول: أنا مع عبدي إذا هو هو ذكرني وتحركت بي شفتاه ".
في الزوائد: في إسناده محمد بن مصعب القرقيساني، قال فيه صالح بن محمد: ضعيف. لكن رواه ابن حبان

في صحيحه من طريق أيوب بن سويد عن الأوزاعي أيضا. وأيوب بن سويد ضعيف.
٣٧٩٣ - حدثنا أبو بكر. ثنا زيد بن الحباب. أخبرني معاوية بن صالح.
أخبرني عمرو بن قيس الكندي عن عبد الله بن بسر، أن أعرابيا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم:

إن شرائع الإسلام قد كثرت على. فأنبئني منها بشيء أتشبهت به. قال " لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله عز وجل ".

(٥٤) باب فضل لا إله إلا الله

٣٧٩٤ - حدثنا أبو بكر. ثنا الحسين بن علي عن حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن الأغر، أبي مسلم، أنه شهد على أبي هريرة وأبي سعيد أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إذا قال العبد: لا إله إلا الله والله أكبر، قال يقول الله عز وجل:

صدق عبدي. لا إله إلا أنا وأنا أكبر. وإذا قال العبد: لا إله إلا الله وحده. قال:

صدق عبدي. لا إله إلا أنا وحدي. وإذا قال: لا إله إلا الله لا شريك له. قال:

صدق عبدي لا إله إلا أنا. ولا شريك لي. وإذا قال: لا إله إلا الله. له الملك وله الحمد.

قال: صدق عبدي. لا إله إلا أنا. لي الملك ولي الحمد. وإذا قال: لا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله قال: صدق عبدي. لا إله إلا أنا، ولا حول ولا قوة إلا بي ". قال أبو إسحاق: ثم قال الأغر شيئاً لم أفهمه. قال فقلت لأبي جعفر: ما قال؟ فقال: من رزقهن عند موته لم تمسه النار.

٣٧٩٥ - حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني. ثنا محمد بن عبد الوهاب عن مسعر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أمه سعدى المريية، قالت: مر عمر بطلحة، بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: مالك كئيباً؟ أساءتكَ إمرة

ابن عمك؟ قال. لا. ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إني لأعلم كلمة، لا يقولها

أحد عند موته، إلا كانت نورا لصحيفته. وإن جسده وروحه ليجدان لها روحا عند الموت " فلم أسأله حتى توفى. قال: أنا أعلمها. هي التي أراد عمه عليها. ولو علم أن شيئاً أنجى له منها، لامره.

في الزوائد: اختلف على الشعبي. فقيل: عنه، هكذا. وقيل: عنه عن أبي طلحة عن أبيه. وقيل:

عنه عن يحيى عن طلحة. وقيل: عنه عن طلحة، مرسل.

٣٧٩٦ - حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي. ثنا خالد بن عبد الله عن يونس، عن حميد بن هلال، عن هسان بن الكاهل، عن عبد الرحمن بن سمرة، عن معاذ ابن جبل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من نفس تموت تشهد أن لا إله إلا الله،

وأنى رسول الله صلى الله عليه وسلم، يرجع ذلك إلى قلب موقن، إلا غفر الله لها ". في الزوائد: الحديث رواه النسائي، في عمل اليوم والليلة، من طرق.

٣٧٩٧ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. ثنا زكريا بن منظور. حدثني محمد بن عقبة عن أم هانئ، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا إله إلا الله، لا يسبقها عمل، ولا تترك ذنبا ".

في الزوائد: في إسناده زكريا بن منظور، وهو ضعيف.
٣٧٩٨ - حدثنا أبو بكر. ثنا زيد بن الحباب عن مالك بن أنس. أخبرني سمى، مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من قال،

في يوم، مائة مرة: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، كان له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحى عنه مائة سيئة، وكن له حرزا من الشيطان، سائر يومه إلى الليل. ولم يأت أحد بأفضل مما أتى به، إلا من قال أكثر ".
٣٧٩٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا بكر بن عبد الرحمن. ثنا عيسى

المختار عن محمد بن أبي ليلى، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال

" من قال، في دبر صلاة الغداة: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير، كان كعتاق رقبة من ولد إسماعيل ".
في الزوائد: في إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف. وكذلك الراوي عنه.

(٥٥) باب فضل الحامدين

٣٨٠٠ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ثنا موسى بن إبراهيم بن كثير ابن بشير بن الفاكه، قال: سمعت طلحة بن خراش، ابن عم جابر، قال: سمعت جابر ابن عبد الله يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " أفض الذكر، لا إله إلا الله. وأفضل الدعاء، الحمد لله ".

٣٨٠١ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. ثنا صدقة بن بشير، مولى العمريين، قال: سمعت قدامة بن إبراهيم الجمحي يحدث، أنه كان يختلف إلى عبد الله بن عمر ابن الخطاب، وهو غلام. وعليه ثوبان معصفران. قال، فحدثنا عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم " أن عبدا من عباد الله قال: يا رب! لك الحمد كما ينبغي

لجلال وجهك ولعظيم سلطانك فعضلت بالملكين. فلم يدريا كيف يكتبانها. فصعدا إلى السماء وقالا: يا ربنا! إن عبدك قد قال مقالة لا ندري كيف نكتبها. قال الله عز وجل، وهو أعلم بما قال عبده: ماذا قال عبدي؟ قالوا: يا رب! إنه قال: يا رب! لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك. فقال الله، عز وجل، لهما: اكتبها كما قال عبدي. حتى يلقاني فأجزيه بها ".
في الزوائد: في إسناده قدامة بن إبراهيم، ذكره ابن حبان في الثقات. وصدقة بن بشير، لم أر من جرحه ولا من وثقه. وباقي رجال الاسناد ثقات.

٣٨٠٢ - حدثنا علي بن محمد. ثنا يحيى بن آدم. ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، قال: صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم، فقال رجل: الحمد لله

حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم قال " من ذا الذي قال هذا؟ " قال الرجل: أنا. وما أردت إلا الخير. فقال " لقد فتحت لها أبواب السماء فما نهنها شئ دون العرش " .

٣٨٠٣ - حدثنا هشام بن خالد الأزرق، أبو مروان. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا زهير بن محمد عن منصور بن عبد الرحمن، عن أمه صفية بنت شيبة، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا رأى ما يحب قال " الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات " .

وإذا رأى ما يكره قال " الحمد لله على كل حال " .
في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

٣٨٠٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن ثابت، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول " الحمد لله على كل حال. رب أعوذ بك من حال أهل النار " .

في الزوائد: في إسناده موسى بن عبيدة، وهو ضعيف. وشيخه محمد بن ثابت مجهول.
٣٨٠٥ - حدثنا الحسن بن علي الخلال. ثنا أبو عاصم عن شبيب بن بشر، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما أنعم الله على عبد نعمة فقال " الحمد لله، إلا كان الذي أعطاه أفضل مما أخذ " .

في الزوائد: إسناده حسن. شبيب بن بشر مختلف فيه.

(٥٦) باب فضل التسبيح

٣٨٠٦ - حدثنا أبو بشر وعلي بن محمد، قالوا: ثنا محمد بن فضيل عن عمارة ابن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "كلمتان،

خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم".

٣٨٠٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن أبي سنان، عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به وهو يغرس

غرسا، فقال " يا أبا هريرة! ما الذي تغرس؟ " قلت: غراسا لي. قال " ألا أدلك على غراس خير لك من هذا؟ " قال: بلى. يا رسول الله! قال " قل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، يغرس لك، بكل واحدة، شجرة في الجنة ". في الزوائد: إسناده حسن. وأبو سنان اسمه عيسى بن سنان الحنفي، مختلف فيه.

٣٨٠٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر. ثنا مسعر. حدثني محمد بن عبد الرحمن عن أبي رشدين، عن ابن عباس، عن جويرية، قالت مر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، حين صلى الغداة، أو بعد ما صلى الغداة، وهي تذكر الله. فرجع

حين ارتفع النهار (أو قال انتصف) وهي كذل. فقال " لقد قلت، منذ قمت عنك:

أربع كلمات، ثلاث مرات. وهي أكثر وأرجح (أو أوزن) مما قلت: سبحان الله عدد خلقه. سبحان الله رضا نفسه. سبحان الله زنه عرشه. سبحان الله مداد كلماته".

٣٨٠٩ - حدثنا أبو بشر، بكر بن خلف. حدثني يحيى بن سعيد عن موسى ابن أبي عيسى الطحان، عن عون بن عبد الله، عن أبيه، أو عن أخيه، عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن مما تذكرون من جلال الله، التسبيح والتهليل والتحميد.

ينعطفن حول العرش. لهن دوي كدوي النحل. تذكر بصاحبها. أما يحب أحدكم أن يكون له، (أو لا يزال له)، من يذكر به؟ "

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات. وأخو عون اسمه عبيد الله بن عتبة، ٣٨١٠ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا أبو يحيى زكريا بن منظور. حدثني محمد بن عقبة بن أبي مالك عن أم هانئ، قالت: أتيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فقلت: يا رسول الله! دلني على عمل. فإني قد كبرت وضعفت وبدنت. فقال " كبرى الله مائة مرة. واحمدي الله مائة مرة. وسبحي الله مائة مرة. خير من مائة فرس ملجم مسرج في سبيل الله وخير من مائة بدنة. وخير من مائة رقبة ".

في الزوائد: في إسناده زكريا وهو ضعيف.

٣٨١١ - حدثنا أبو عمر، حفص بن عمرو. ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل، عن هلال بن يساف، عن سمرة بن جندب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " أربع، أفضل الكلام. لا يضرك بأيهن بدأت: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ".

٣٨١٢ - حدثنا نصر بن عبد الرحمن الوشاء ثنا عبد الرحمن المحاربي عن مالك ابن أنس، عن سمى، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال: سبحان الله وبحمده، مائة مرة، غفرت له ذنوبه. ولو كانت مثل زبد البحر ".

٣٨١٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية، عن عمر بن راشد، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي الدرداء، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم " عليك ب - سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر - فإنها. يعنى،

يحططن الخطايا كما تحط الشجرة ورقها ".

في الزوائد: في إسناده عمر بن راشد. قال فيه البخاري: حديثه عن ابن أبي كثير مضطرب، ليس بالقائم.

قال ابن حبان: يضع الحديث، لا يحل ذكره إلا على سبيل القدر فيه. (٥٧) باب الاستغفار

٣٨١٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو أسامة والمحرابي عن مالك بن مغول عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: إن كنا لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس

يقول " رب اغفر لي وتب على، إنك أنت التواب الرحيم "، مائة مرة.

٣٨١٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إني لأستغفر الله وأتوب

إليه، في اليوم، مائة مرة "

في الزوائد: إسناده حديث أبي هريرة صحيح، رجاله ثقات.

٣٨١٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن مغيرة بن أبي الحر، عن سعيد ابن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إني

لأستغفر الله وأتوب إليه، في اليوم، سبعين مرة ".

في الزوائد: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة، عن إبراهيم بن يعقوب عن أبي نعيم، عن مغيرة، به.

٣٨١٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق، عن أبي المغيرة، عن حذيفة، قال: كان في لساني ذرب على أهلي. وكان لا يعدوهم إلى غيرهم. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال " أين أنت من الاستغفار؟ تستغفر الله،

في اليوم، سبعين مرة ".

في الزوائد: في إسناده أبو المغيرة البجلي، مضطرب الحديث عن حذيفة. قاله الذهبي في الكاشف.

٣٨١٨ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا أبي. ثنا محمد بن عبد الرحمن بن عرق، سمعت عبد الله بن بسر يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم

" طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا كثيرا ".

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

٣٨١٩ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا الحكم بن مصعب عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، أنه حدثه عن عبد الله بن عباس، قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم " من لزم الاستغفار جعل الله له من كل فرجا، ومن كل ضيق

مخرجا، ورزقه من حيث لا يحتسب "

٣٨٢٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول " اللهم! اجعلني

من الذين إذا أحسنوا استبشروا وإذا أساءوا استغفروا "

في الزوائد: علي بن زيد، وهو ضعيف.

(٥٨) باب فضل العمل

٣٨٢١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن الأعمش، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يقول الله تبارك وتعالى من جاء بالحسنة

فله عشر أمثالها، وأزيد. ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها، أو أغفر ومن تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا ومن أتاني يمشي أتيته هرولة. ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة، ثم لا يشرك بي شيئا، لقيته بمثلها مغفرة "

٣٨٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يقول الله

الله سبحانه: أنا عند ظن بعدي بي. وأنا معه حين يذكرني. فإن ذكرني في نفسه

ذكرته في نفسي. وإن ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم. وإن اقترب إلى شبرا اقتربت إليه ذراعا. وإن أتاني يمشى أتيته هرولة ".
٣٨٢٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كل عمل ابن آدم

يضاعف له: الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف. قال الله سبحانه: إلا الصوم، فإنه لي. وأنا أجزي به ".
٥٩) باب ما جاء في " لا حول ولا قوة إلا بالله "

٣٨٢٤ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا جرير عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن أبي موسى، قال: سمعني النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أقول: لا حول ولا قوة إلا بالله. قال

" يا عبد الله بن قيس! ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة؟ ". قلت: بلى. يا رسول الله!

قال " قل: لا حول ولا قوة إلا بالله ".

٣٨٢٥ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن أبي ذر، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم " ألا أدلك على كنز من كنوز

الجنة؟ " قلت: بلى. يا رسول الله! قال " لا حول ولا قوة إلا بالله ".
في الزوائد: إسناده حديث أبي ذر صحيح، رجاله ثقات.

٣٨٢٦ - حدثنا يعقوب بن حميد المدني. ثنا محمد بن معن. ثنا خالد بن سعيد
عن أبي زينب، مولى حازم بن حرملة، عن حازم بن حرملة، قال: مررت بالنبى
صلى الله عليه وسلم فقال لي " يا حازم! أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله. فإنها
من
كنوز الجنة ".
في الزوائد: في إسناده مقال. وأبو زينب لم يسم. ولم أر من جرحه ولا من وثقه.
وخالد بن سعيد هو
ابن أبي مريم التيمي، ذكره ابن حبان في الثقات. ومحمد بن معن الغفاري احتج به
البخاري في صحيحه.
ويعقوب بن حميد مختلف فيه. ثم إن المصنف لم يخرج لأبي حازم بن حرملة هذا غير
هذا الحديث. وليس له شئ
في بقية الكتب.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٤ - كتاب الدعاء

(١) باب فضل الدعاء

٣٨٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع. ثنا أبو المليح المدني، قال: سمعت أبا صالح عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من لم يدع الله، سبحانه، غضب عليه ".

٣٨٢٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن الأعمش، عن زر بن عبد الله الهمداني، عن سبيع الكندي، عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" إن ادعاء هو العبادة " ثم قرأ - وقال ربكم ادعوني أستجب لكم - .

٣٨٢٩ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا أبو داود. ثنا عمران القطان عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ليس شيء أكرم على الله، سبحانه، من الدعاء ".

(٢) باب دعاء رسول الله صلى عليه وسلم
٣٨٣٠ - حدثنا علي بن محمد، سنة إحدى وثلاثين ومائتين. ثنا وكيع،
في سنة خمس وتسعين ومائة. قال: ثنا سفيان في مجلس الأعمش منذ خمسين سنة.
ثنا عمرو بن مرة الجملي في زمن خالد، عن عبد الله بن الحارث المكتب عن قيس
ابن طلق الحنفي، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول، في دعائه " رب!

أعني ولا تعن علي. وانصرني ولا تنصر علي. وامكر لي ولا تمكر علي. واهدني ويسر
الهدى لي. وانصر علي من بغى علي. رب! اجعلني لك شكارا. لك ذكارا.
لك رهابا. لك مطيعا. إليك مخبتا. إليك أوها منيبا. رب! تقبل توبتي. واغسل
حوبتي. وأجب دعوتي. واهد قلبي. وسدد لساني. وثبت حجتي. واسلل
سخيمة قلبي "

قال أبو الحسن الطنافسي، قلت لو كيع: أقوله في قنوت الوتر؟ قال: نعم.
٣٨٣١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن أبي عبيدة. ثنا أبي عن
الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: أتت فاطمة النبي صلى الله عليه وسلم
تسأله خادما.

فقال لها " ما عندي ما أعطيك " فرجعت. فأتاها بعد ذلك فقال " الذي سألت أحب
إليك، أو ما هو خير منه؟ " فقال لها علي: قولي: لا. بل ما هو خير منه. فقالت:
فقال " قولي: اللهم! رب السماوات السبع ورب العرش العظيم. ربنا ورب كل شيء

منزل التوراة والإنجيل والقرآن العظيم. أنت الأول فليس قبلك شيء. وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء. وأنت الباطن فليس دونك شيء. اقض عنا الدين وأغننا من الفقر "

٣٨٣٢ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ومحمد بن بشار، قالوا: ثنا عبد الرحمن ابن مهدي. ثنا سفيان عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول " اللهم! إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى "

٣٨٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن ثابت، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " اللهم! انفعني بما علمتني. وعلمني ما ينفعني. وزدني علما. والحمد لله على كل حال. وأعوذ بالله من عذاب النار "

٣٨٣٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي ثنا الأعمش عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول " اللهم! ثبت قلبي على دينك " فقال رجل: يا رسول الله! تخاف علينا؟ وقد آمننا بك وصدقناك بما جئت به. فقال " إن القلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن، عز وجل، يقلبها ". وأشار الأعمش بإصبعيه.

في الزوائد: مدار الحديث على يزيد الرقاشي، وهو ضعيف

٣٨٣٥ - حدثنا محمد بن ربح. ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي بكر الصديق، أنه قال، لرسول الله صلى الله عليه وسلم: علمني دعاء أدعو به في صلاتي. قال " قل: اللهم! إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت. فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني. إنك أنت الغفور الرحيم ".

٣٨٣٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن مسعر، عن أبي مرزوق، عن أبي وائل، عن أبي أمامة الباهلي، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو متكئ

على عصا. فلما رأيناه قمنا. فقال " لا تفعلوا كما يفعل أهل فارس بعظمائها " قلنا: يا رسول الله! لو دعوت الله لنا! قال " اللهم اغفر لنا وارحمنا، وارض عنا، وتقبل منا، وأدخلنا الجنة، ونجنا من النار، وأصلح لنا شأننا كله ". قال، فكأنما أحببنا أن يزيدنا، فقال " أوليس قد جمعت لكم الامر؟ ".

٣٨٣٧ - حدثنا عيسى بن حماد المصري. أنبأنا الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أخيه عباد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " اللهم! إني أعوذ بك من الأربع: من علم لا ينفع، ومن يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعاء لا يسمع ".

(٣) باب ما تعوذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٨٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير. ح وحدثنا علي
ابن محمد. ثنا وكيع، جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي صلى
الله عليه وسلم،

كان يدعو بهؤلاء الكلمات " اللهم! إني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار. ومن
فتنة القبر وعذاب القبر. ومن شر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر. ومن شر فتنة المسيح
الدجال. اللهم! اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد. ونق قلبي من الخطايا كما نقيت
الثوب الأبيض من الدنس. وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق
المغرب. اللهم! إني أعوذ بك من الكسل والهزم والمأثم والمغرم ".
٣٨٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن إدريس عن حصين،

عن هلال، عن فروة بن نوفل، قال: سألت عائشة عن دعاء كان يدعو به رسول الله
صلى الله عليه وسلم. فقالت: كان يقول " اللهم! إني أعوذ بك من شر ما عملت، ومن
شر
ما لم أعمل ".

٣٨٤٠ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. ثنا بكر بن سليم. حدثني حميد
الخراط عن كريب، مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم

يعلمنا هذا الدعاء، كما يعلمنا السورة من القرآن " اللهم! إني أعوذ بك من عذاب
جهنم. وأعوذ بك من عذاب القبر. وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال. وأعوذ
بك من فتنة المحيا والممات ".
في الزوائد: إسناده حسن. لان حميدا الخراط، مختلف فيه. وكذلك بكر بن سليم.

٣٨٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة. ثنا عبيد الله بن عمر عن
محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة، قالت: فقدت

رسول الله صلى الله عليه وسلم، ذات ليلة، من فراشه. فالتمسته. فوقعت يدي على بطن قدميه وهو

في المسجد وهما منصوبتان، وهو يقول: اللهم! إني أعوذ برضاك من سخطك. وبمعافاتك من عقوبتك. وأعوذ بك منك لا أحصى ثناء عليك. أنت كما أثنيت على نفسك".

٣٨٤٢ - حدثنا أبو بكر. ثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي، عن إسحاق ابن عبد الله، عن جعفر بن عياض، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " تعوذوا

بالله من الفقر والقلة والذلة. وأن تظلم أو تظلم "

٣٨٤٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن أسامة بن زيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " سلوا الله علما نافعا وتعوذوا بالله

من علم لا ينفع "

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات. وأسامة بن زيد هذا هو الليثي المزني، احتج به مسلم.

٣٨٤٤ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو ابن ميمون، عن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من الجبن والبخل وأرذل العمر

وعذاب القبر وفتنة الصدر.

قال وكيع: يعنى الرجل يموت على فتنة، لا يستغفر الله منها.

(٤) باب الجوامع من الدعاء

٣٨٤٥ - حدثنا أبو بكر. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا أبو مالك، سعد بن طارق، عن أبيه، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم، وقد أتاه رجل فقال: يا رسول الله! كيف أقول،

حين أسأل ربي؟ قال " قل: اللهم! اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني " وجمع أصابعه الأربع إلا الإبهام " فإن هؤلاء يجمعون لك دينك ودنياك " .

٣٨٤٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة. أخبرني جبر ابن حبيب، عن أم كلثوم بنت أبي بكر، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمها

هذا الدعاء " اللهم! إني أسألك من الخير كله، عاجله وآجله، ما علمت منه وما لم أعلم.

وأعوذ بك من الشر كله، عاجله وآجله، ما علمت منه وما لم أعلم. اللهم! إني أسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك. وأعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيك. اللهم! إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل. وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل. وأسألك أن تجعل كل قضاء، قضيته لي، خيرا " .

في الزوائد: في إسناده مقال. وأم كلثوم هذه لم أر من تكلم فيها. وعدها جماعة في الصحابة. وفيه نظر.

لأنها ولدت بعد موت أبي بكر. وباقي رجال الاسناد ثقات.

٣٨٤٧ - حدثنا يوسف بن موسى القطان. ثنا جرير عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، لرجل " ما تقول في الصلاة؟ " قال:

أتشهد ثم أسأل الله الجنة، وأعوذ به من النار. أما والله! ما أحسن دندنتك، ولا دندنة معاذ. قال " حولها ندندن " .

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٥) با بالدعاء بالعتفو والعافية

٣٨٤٨ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا ابن أبي فديك. أخبرني سلمة بن وردان عن أنس بن مالك، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل، فقال: يا رسول الله!

أي الدعاء أفضل؟ قال " سل ربك العفو والعافية، في الدنيا والآخرة " ثم أتاه في اليوم الثاني فقال: يا رسول الله! أي الدعاء أفضل؟ قال " سل ربك العفو والعافية، في الدنيا والآخرة ". ثم أتاه في اليوم الثالث، فقال: يا نبي الله! أي الدعاء أفضل؟ قال " سل ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة. فإذا أعطيت العفو والعافية، في الدنيا والآخرة، فقد أفلحت ".

٣٨٤٩ - حدثنا أبو بكر وعلي بن محمد، قالوا: ثنا عبيد بن سعيد، قال: سمعت شعبة عن يزيد بن خمير، قال: سمعت سليم بن عامر يحدث عن أوسط بن إسماعيل البجلي، أنه سمع أبا بكر، حين قبض النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم،

في مقامي هذا، عام الأول. (ثم بكى أبو بكر) ثم قال " عليكم بالصدق. فإنه مع البر. وهما في الجنة. وإياكم والكذب. فإنه مع الفجور. وهما في النار. وسلوا الله المعافاة. فإنه لم يؤت أحد، بعد اليقين، خيرا من المعافاة. ولا تحاسدوا. ولا تباغضوا. ولا تقاطعوا. ولا تدابروا وكونوا، عباد الله! إخوانا. وفي الزوائد: قلت: رواه النسائي. في اليوم والليلة، من طرق: منها عن يحيى بن عثمان، عن عمر بن

عبد الواحد، وعن محمود بن خالد عن الوليد، كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد عن جابر عن سليم بن عامر.

٣٨٥٠ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن كهمس بن الحسن، عن عبد الله ابن بريدة، عن عائشة، أنها قالت: يا رسول الله! أرأيت إن وافقت ليلة القدر، ما أدعو؟ قال " تقولين: اللهم! إنك عفو تحب العفو فاعف عني ".

٣٨٥١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن العلاء بن زياد العدوي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من دعوة

يدعو بها العبد، أفضل من - اللهم! إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة - ".
في الزوائد: إسناده حديث أبي هريرة صحيح. رجاله ثقات. والعلاء بن زياد، ذكره ابن حبان في الثقات.

ولم أر من تكلم فيه. وباقي رجال الاسناد لا يسأل عن حالهم لشهرتهم.
(٦) باب إذا دعا أحدكم فليبدأ بنفسه

٣٨٥٢ - حدثنا الحسن بن علي الخلال. ثنا زيد بن الحباب. ثنا سفيان عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يرحمنا الله،

وأخا عاد ". في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٧) باب يستجاب لأحدكم ما لم يعجل

٣٨٥٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا إسحاق بن سليمان عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن أبي عبيد، مولى عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " يستجاب لأحدكم ما لم يعجل " قيل: وكيف يعجل؟ يا رسول الله! قال

" يقول: قد دعوت الله، فلم يستجب الله لي ".

(٨) باب لا يقول الرجل: اللهم! اغفر لي إن شئت
٣٨٥٤ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الله بن إدريس عن ابن عجلان، عن أبي الزناد،
عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يقولن
أحدكم: اللهم!

اغفر لي، إن شئت. وليعزم في المسألة. فإن الله لا مكره له ".
(٩) باب اسم الله الأعظم

٣٨٥٥ - حدثنا أبو بكر. ثنا عيسى بن يونس، عن عبد الله بن أبي زياد، عن
شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "
اسم الله الأعظم

،
في هاتين الآيتين: وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم. و فاتحة
سورة آل عمران "

٣٨٥٦ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا عمرو بن أبي سلمة عن
عبد الله بن العلاء، عن القاسم، قال: اسم الله الأعظم، الذي إذا دعى به أجاب،
في سور ثلاث: البقرة وآل عمران وطه.

حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا عمرو بن أبي سلمة، قال: ذكرت
ذلك لعيسى بن موسى. فحدثني أنه سمع غيلان بن أنس يحدث عن القاسم، عن أبي
أمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه.
في الزوائد: رجال إسناده ثقات. وهو موقوف. وأما إسناد المرفوع، ففيه غيلان لم أر
لأحد فيه كلاما.

لا بجرح ولا توثيق. وباقي رجال الاسناد ثقات.

٣٨٥٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن مالك بن مغول، أنه سمعه من
عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول: اللهم!
إني أسألك

بأنك أنت الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لقد سأل الله باسمه الأعظم، الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دعى به أجاب "

٣٨٥٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا أبو خزيمة عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، قال: سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول: اللهم! إني أسألك بأن لك

الحمد. لا إله إلا أنت. وحدك لا شريك لك. المنان. بديع السماوات والأرض. ذو الجلال والاکرام. فقال " لقد سأل الله باسمه الأعظم، الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دعى به أجاب "

٣٨٥٩ حدثنا أبو يوسف الصيدلاني، محمد بن أحمد الرقي. ثنا محمد بن سلمة عن الفزاري، عن أبي شيبة، عن عبد الله بن عكيم الجهني، عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " اللهم! إني أسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك الأحب إليك،

الذي إذا دعيت به أجبت. وإذا سئلت به أعطيت. وإذا استرحمت به رحمت. وإذا استفرجت به فرجت "

قالت: وقال، ذات يوم " يا عائشة! هل علمت أن الله قد دلني على الاسم الذي إذا دعى به أجاب؟ " قالت، قالت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي! فعلمنيه. قال " إنه لا ينبغي لك، يا عائشة! " قالت، فتنحيت وجلست ساعة. ثم قمت فقبلت رأسه، ثم قلت: يا رسول الله! علمنيه. قال " إنه لا ينبغي لك، يا عائشة! أن أعلمك. إنه لا ينبغي لك أن تسألني به شيئا من الدنيا " . قالت، فقامت فتوضأت. ثم صليت ركعتين ثم قلت: اللهم! إني أدعوك الله. وأدعوك الرحمن. وأدعوك البر الرحيم.

وأدعوك بأسمائك الحسنی كلها، ما علمت منها وما لم أعلم. أن تغفر لي وترحمني. قالت، فاستضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال " إنه لفي الأسماء التي دعوت بها ".

في الزوائد: في إسناده مقال. وعبد الله بن عكيم، وثقه الخطيب وعده من الصحابة. ولا يصح له سماع.

وأبو شيبة، لم أر من جرحه ولا من وثقه. وباقي رجال الاسناد ثقات.

(١٠) باب أسماء الله عز وجل

٣٨٦٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن لله تسعة وتسعين اسما.

مائة إلا واحدا. من أحصاها دخل الجنة ".

٣٨٦١ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني. ثنا أبو المنذر

زهير بن محمد التميمي. ثنا موسى بن عقبة. حدثني عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة،

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن لله تسعة وتسعين اسما. مائة إلا واحدا. إنه وتر يحب

الوتر. من حفظها دخل الجنة. وهي: الله، الواحد، الصمد، الأول، الآخر، الظاهر، الباطن، الخالق، الباري، المصور، الملك، الحق، السلام، المؤمن، المهيمن،

العزیز، الجبار، المتکبر، الرحمن، الرحیم، اللطیف، الخیر، السميع، البصیر،
 العليم، العظيم، البار، المتعال، الجلیل، الجمیل، الحي، القيوم، القادر، القاهر،
 العلی، الحکیم، القریب، المحیب، الغنی، الوهاب، الودود، الشکور، الماجد،
 الواجد، الوالی، الراشد، العفو، الغفور، الحلیم، الکریم، التواب، الرب،
 المجید، الولی، الشهيد، المبین، البرهان، الرؤف، الرحیم، المبدئ، المعید،
 الباعث، الوارث، القوی، الشدید، الضار، النافع، الباقي، الواقی، الخافض، الرافع،
 القابض، الباسط، المعز، المذل، المقسط، الرزاق، ذو القوة، المتین، القائم،
 الدائم، الحافظ، الوکیل، الفاطر، السامع، المعطى، المحیی، الممیت، المانع،
 الجامع، الهادي، الكافي، الأبد، العالم، الصادق، النور، المنیر، التام، القديم،
 الوتر، الاحد، الصمد، الذي لم یلد ولم یولد ولم یکن له کفوا أحد".
 قال زهير: فبلغنا من غیر واحد من أهل العلم، أن أولها یفتح بقول: لا إله
 إلا الله وحده لا شریک له. له الملك وله الحمد، بیده الخیر وهو علی کل شیء قدير.
 لا إله إلا الله له الأسماء الحسنی.
 فی الزوائد: لم یخرج أحد من الأئمة الستة عدد أسماء الله الحسنی من هذا الوجه ولا
 من غیره، غیر ابن ماجه
 والترمذی. مع تقدیم وتأخیر. وطریق الترمذی أصح شیء فی الباب.
 قال: وإسناد طریق ابن ماجه ضعيف، لضعف عبد الملك بن محمد.
 (١١) باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم
 ٣٨٦٢ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الله بن بكر السهمي، عن هشام الدستوائي،
 عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم
 " ثلاث دعوات يستجاب لهن. لا شك فيهن: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر،
 ودعوة الوالد لولده".

٣٨٦٣ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا أبو سلمة. حدثنا حبابة ابنة عجلان عن أمها، أم حفص، عن صفية بنت جرير، عن أم حكيم بنت وداع الخزاعية، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " دعاء الوالد يفضي إلى الحجاب ".
في الزوائد: في إسناده مقال. لأن جميع من ذكر في إسناده من النساء، لم أر من جرحهن ولا من

وثقهن. وأبو سلمة هو التبوذكي، واسمه موسى بن إسماعيل، ثقة. وكذا الراوي عنه.
(١٢) باب كراهية الاعتداء في الدعاء

٣٨٦٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان. ثنا حماد بن سلمة. أنبأنا سعيد الجريري، عن أبي نعام، أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول: اللهم! إنني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة، إذا دخلتها. فقال: أي بني! سل الله الجنة وعذبه من النار. فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " سيكون قوم يعتدون في الدعاء ".

(١٣) باب رفع اليدين في الدعاء

٣٨٦٥ - حدثنا أبو بشر، بكر بن خلف. ثنا ابن أبي عدي عن جعفر بن ميمون، عن أبي عثمان، عن سلمان، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن ربكم حيي كريم. يستحي

من عبده أن يرفع إليه يديه، فيردهما صفرا (أو قال) خائبين ".

٣٨٦٦ - حدثنا بن الصباح. ثنا عائذ بن حبيب عن صالح بن حسان، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا دعوت الله،

فادع ببطون كفيك. ولا تدع بطهورهما. فإذا فرغت، فامسح بهما وجهك ". (١٤) باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى

٣٨٦٧ - حدثنا أبو بكر. ثنا الحسن بن موسى. ثنا حماد بن سلمة عن سهيل ابن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي عياش الزرقى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من قال،

حين يصبح، لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير. كان له عدل رقبة من ولد إسماعيل. وحط عنه عشر خطيئات، ورفع له عشر درجات. وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي. وإذا أمسى، فمثل ذلك حتى يصبح ".

قال، فرأى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرى النائم. فقال: يا رسول الله! إن أبا عياش

يروى عنك كذا وكذا. فقال " صدق أبو عياش ".

٣٨٦٨ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا أصبحتم فقولوا:

اللهم! بك أصبحنا وبك أمسينا، وبك نحى، وبك نموت. وإذا أمسيتم فقولوا: اللهم! بك أمسينا، وبك أصبحنا، وبك نحى، وبك نموت، وإليك المصير ".

٣٨٦٩ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو داود. ثنا ابن أبي الزناد عن أبيه، عن أبان بن عثمان، قال: سمعت عثمان بن عفان يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

" ما من عبد يقول، في صباح كل يوم، ومساء كل ليلة: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض، ولا في السماء وهو السميع العليم، ثلاث مرات، فيضره شيء.

قال وكان أبان قد أصابه طرف من الفالج. فجعل الرجل ينظر إليه. فقال له أبان: ما تنظر إلي؟ أما أن الحديث كما قد حدثتكَ. ولكنني لم أقله يومئذ، ليمضي الله على قدره.

٣٨٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر. ثنا مسعر. حدثنا أبو عقيل عن سابق، عن أبي سلام، خادم النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " ما من

مسلم، أو إنسان، أو عبد يقول، حين يمسي وحين يصبح: رضيت بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، إلا كان حقاً على الله أن يرضيه يوم القيامة ".
في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

٣٨٧١ - حدثنا علي بن محمد الطنافسي. ثنا وكيع. ثنا عبادة بن مسلم. ثنا جبير ابن أبي سليمان بن جبير بن مطعم، قال: سمعت ابن عمر يقول: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الدعوات. حين يمسي وحين يصبح " اللهم! إني أسألك العفو

والعافية في الدنيا والآخرة. اللهم! أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي، وأهلي

ومالي. اللهم! استر عوراتي، وآمن روعاتي، واحفظني من بين يدي، ومن خلفي، وعن يميني وعن شمالي. ومن فوقي. وأعوذ بك أن أغتال من تحتي ".
قال وكيع: يعنى الخسف.

٣٨٧٢ - حدثنا علي بن محمد. ثنا إبراهيم بن عيينة. ثنا الوليد بن ثعلبة عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اللهم! أنت ربي لا إله إلا

أنت. خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت. أعوذ بك من شر ما صنعت. أبوء بنعمتك وأبوء بذنبي. فاغفر لي. فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ".
قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من قالها في يومه وليلته فمات في ذلك اليوم، أو تلك

الليلة، دخل الجنة. إن شاء الله تعالى ".

(١٥) باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه

٣٨٧٣ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب. ثنا عبد العزيز بن المختار. ثنا سهيل بن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه

" اللهم! رب السماوات والأرض، ورب كل شيء. فالق الحب والنوى. منزل التوراة والإنجيل والقرآن العظيم. أعوذ بك من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها. أنت الأول، فليس قبلك شيء. وأنت الآخر، فليس بعدك شيء. وأنت الظاهر، فليس فوقك شيء. وأنت الباطن، فليس دونك شيء. اقض عني الدين وأغنني من الفقر "

٣٨٧٤ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إذا أراد أحدكم أن يضطجع

على فراشه، فينزع داخله إزاره، ثم لينفض بها فراشه. فإنه لا يدرى ما خلفه عليه. ثم ليضطجع على شقه الأيمن. ثم ليقل: رب! بك وضعت جنبي. وبك أرفعه. فإن أمسكت نفسي، فارحمها. وإن أرسلتها فاحفظها بما حفظت به عبادك الصالحين ".
٣٨٧٥ - حدثنا أبو بكر. ثنا يونس بن محمد وسعيد بن شرحبيل. أنبأنا الليث ابن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير أخبره عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان، إذا أخذ مضجعه، نفث في يديه، وقرأ بالمعوذتين، ومسح بهما جسده.

٣٨٧٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن أبي إسحاق، عن البراء ابن عازب، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال لرجل " إذا أخذت مضجعتك، أو أويت إلى فراشك، فقل: اللهم! أسلمت وجهي إليك. وألجأت ظهري إليك. وفوضت أمري إليك.

رغبة ورهبة إليك. لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك. آمنت بكتابك الذي أنزلت.
ونبيك الذي أرسلت. فإن مت من ليلتك، مت على الفطرة، وإن أصبحت، أصبحت
وقد أصبت خيراً كثيراً".

٣٨٧٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن إسرائيل، عن إسحاق، عن أبي عبيدة،
عن عبد الله، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان، إذا أوى إلى فراشه، وضع يده (يعنى
اليمنى) تحت

خده. ثم قال " اللهم! قنى عذابك يوم تبعث (أو تجمع) عبادك ".
في الزوائد: رجال إسناده ثقات. إلا أنه منقطع. وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه شيئاً.
(١٦) باب ما يدعو به إذا انتبه من الليل

٣٨٧٨ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا
الأوزاعي. حدثني عمير بن هانئ. حدثني جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت،
قال " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من تعار من الليل، فقال حين يستيقظ: لا
إله إلا الله

وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد، وهو على كل شئ قدير. سبحان الله
والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. ثم دعا:
رب! اغفر لي. غفر له ".
قال الوليد: أو قال " دعا استجيب له. فإن قام فتوضأ ثم صلى، قبلت صلاته ".

٣٨٧٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا معاوية بن هشام. أنبأنا شيبان

عن يحيى عن أبي سلمة، أن ربيعة بن كعب الأسلمي أخبره أنه كان يبيت عند باب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، من الليل " سبحان الله رب العالمين " الهوى. ثم يقول " سبحان الله وبحمده " .

٣٨٨٠ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا انتبه من الليل،

قال " الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا، وإليه النشور " .

٣٨٨١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو الحسين عن حماد بن سلمة، عن عاصم ابن أبي النجود، عن شهر بن حوشب، عن أبي ظبية، عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من عبد بات على طهور. ثم تعار من الليل. فسأل الله شيئا من

أمر الدنيا، أو من أمر الآخرة، إلا أعطاه " .

(١٧) باب الدعاء عند الكرب

٣٨٨٢ - حدثنا أبو بكر. ثنا محمد بن بشر. ح وحدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. جميعا عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز. حدثني هلال، مولى عمر ابن عبد العزيز عن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن جعفر، عن أمه أسماء ابنة عميس، قالت: علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن، عند الكرب " الله، الله ربي

لا أشرك به شيئا " .

٣٨٨٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب " لا إله إلا الله

الحليم الكريم. سبحان الله رب العرش العظيم. سبحان الله رب السماوات السبع ورب العرش الكريم. "

قال وكيع، مرة لا إله إلا الله. فيها كلها.

(١٨) باب ما يدعو به الرجل إذا خرج من بيته

٣٨٨٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبيدة بن حميد عن منصور، عن الشعبي، عن أم سلمة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان، إذا خرج من منزله، قال " اللهم! إني أعوذ بك أن

أضل أو أزل، أو أظلم أو أظلم. أو أجهل أو يجهل علي. "

٣٨٨٥ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الله ابن حسين عن عطاء بن يسار، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان، إذا خرج من بيته، قال " بسم الله، لا حول ولا قوة إلا بالله.

التكلان على الله. "

في الزوائد: في إسناده عبد الله بن حسين، ضعفه أبو زرعة والبخاري وابن حبان.

٣٨٨٦ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا ابن أبي فديك. حدثني هارون بن هارون عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إذا خرج الرجل

من باب بيته (أو من باب داره) كان معه ملكان موكلان به. فإذا قال " بسم الله،

قالا: هديت. وإذا قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، قالوا: وقيت. وإذا قال: توكلت على الله، قالوا: كفيت. (قال) " فيلقاه قريناه فيقولان: ماذا تريدان من رجل قد هدى وكفى ووقى؟ "

في الزوائد: في إسناده هارون بن هارون بن عبد الله، وهو ضعيف. (١٩) باب ما يدعو به إذا دخل بيته

٣٨٨٧ - حدثنا أبو بشر، بكر بن خلف. ثنا أبو عاصم عن ابن جريج. أخبرني أبو الزبير عن جابر بن عبد الله، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول " إذا دخل الرجل

بيته، فذكر الله عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء. وإذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله، قال الشيطان: أدركتم المبيت. فإذا لم يذكر الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيت والعشاء. "

(٢٠) باب ما يدعو به الرجل إذا سافر

٣٨٨٨ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الرحيم بن سليمان وأبو معاوية عن عاصم، عن عبد الله بن سرجس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (وقال عبد الرحيم: يتعوذ)

إذا سافر " اللهم! إني أعوذ بك من وعشاء السفر، وكآبة المنقلب، والحوار بعد الكور،

ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال ".
وزاد أبو معاوية: فإذا رجع، قال مثلها.

(٢١) باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر
٣٨٨٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن المقدم بن شريح عن أبيه
المقدم عن أبيه، أن عائشة أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم كان، إذا رأى سحابة
مقبلا من أفق

من الآفاق، ترك ما هو فيه. وإن كان في صلاته، حتى يستقبله. فيقول " اللهم!
إنا نعوذ بك من شر ما أرسل به " فإن أمطر قال " اللهم سيبا نافعا " مرتين أو ثلاثة.
وإن كشفه الله، عز وجل، ولم يمطر، حمد الله على ذلك.

٣٨٩٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين. ثنا
الأوزاعي. أخبرني نافع، أن القاسم بن محمد أخبره عن عائشة، أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم،
كان إذا رأى المطر قال " اللهم! اجعله سيبا هنيئا ".

٣٨٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا معاذ بن معاذ عن ابن جريج، عن
عطاء عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا رأى مخيلة تلون
وجهه وتغير،

ودخل وخرج، وأقبل وأدبر. فإذا أمطرت سرى عنه. قال، فذكرت له عائشة

بعض ما رأته منه. فقال " وما يدريك؟ لعله كما قال قوم هود: فلما رأوه عارضا
مستقبل أوديتهم قالوا: هذا عارض ممطرنا. بل ما استعجلتم به " الآية.
(٢٢) باب ما يدعو به الرجل إذا نظر إلى أهل البلاء
٣٨٩٢ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن خارجة بن مصعب، عن أبي يحيى
عمرو بن دينار (وليس بصاحب ابن عيينة)، مولى آل الزبير، عن سالم عن ابن عمر،
قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من فجئه صاحب بلاء. فقال: الحمد لله
الذي عافاني
مما ابتلاك به، وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا، عوفي من ذلك البلاء،
كائنا ما كان ".

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٥ - كتاب تعبير الرؤيا

(١) باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له

٣٨٩٣ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا مالك بن أنس. حدثني إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الرؤيا الحسنة من الرجل

الصالح جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة ".

٣٨٩٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين

جزءا من النبوة ".

٣٨٩٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالوا: ثنا عبيد الله بن موسى. أنبأنا شيبان عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " رؤيا

الرجل المسلم الصالح، جزء من سبعين جزءا من النبوة ".

في الزوائد: في إسناد عطية بن سعيد العوفي البجلي، وهو ضعيف.

٣٨٩٦ - حدثنا هارون بن عبد الله الحمالي. ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله ابن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز الكعبية، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " ذهبت النبوة وبقيت المبشرات " .
في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

٣٨٩٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو أسامة وعبد الله بن نمير عن عبيد الله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة " .

٣٨٩٨ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عبادة بن الصامت، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن قول الله سبحانه: لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة. قال " هي الرؤيا الصالحة، يراها المسلم، أو ترى له " .

٣٨٩٩ - حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي. ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان ابن سحيم عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة في مرضه. والصفوف خلف أبي بكر. فقال " أيها الناس! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة. يراها المسلم، أو ترى له " .

(٢) باب رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام
٣٩٠٠ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " من رآني في المنام، فقد رآني في اليقظة. فإن الشيطان لا يتمثل على صورتي ".
٣٩٠١ - حدثنا أبو مروان العثماني، قال: ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء ابن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من رآني من رآني في المنام، فقد رآني في المنام، لا يتمثل بي ".
٣٩٠٢ - حدثنا محمد بن ربح أنبأنا الليث بن سعد عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال " من رآني في المنام، فقد رآني. إنه لا ينبغي للشيطان أن يتمثل في صورتي ".
٣٩٠٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالوا: ثنا بكر بن عبد الرحمن. ثنا عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " من رآني في المنام، فقد رآني. فإن الشيطان لا يتمثل بي ".
في الزوائد: إسناده ضعيف، لضعف عطية بن سعد العوفي، وابن أبي ليلى. واسمه محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى.
٣٩٠٤ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي. ثنا سعدان ابن يحيى بن صالح اللخمي. ثنا صدقة بن أبي عمران، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال " من رآني في المنام، فكأنما رآني في اليقظة.
إن الشيطان

لا يستطيع أن يتمثل بي "

في الزوائد: إسناده حسن. لأن صدقة بن أبي عمران مختلف فيه.

٣٩٠٥ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا أبو الوليد. قال أبو عوانة. ثنا عن جابر،

عن عمار، هو الدهني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم

" من رآني في المنام، فقد رآني. فإن الشيطان لا يتمثل بي "

في الزوائد: في إسناده جابر الجعفي، وهو متهم،

(٣) باب الرؤيا ثلاث

٣٩٠٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا هوزة بن خليفة. ثنا عوف عن محمد

ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " الرؤيا ثلاث: فبشرى
من الله،

وحديث النفس، وتخويف من الشيطان. فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقص،

إن شاء. وإن رأى شيئاً يكرهه، فلا يقصه على أحد. وليقم يصلى "

في الزوائد: في إسناده هوزة بن خليفة، قال ابن معين: هوزة بن خليفة ضعيف.

٣٩٠٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا يحيى بن حمزة. ثنا يزيد بن عبيدة. حدثني

أبو عبيد الله مسلم بن مشكم، عن عوف بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم، قال

" إن الرؤيا ثلاث: منها أهويل من الشيطان ليحزن بها ابن آدم. ومنها ما يهيم به الرجل

في يقظته، فيراه في منامه. ومنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة " قال، قلت له: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. أنا سمعته من رسول الله

صلى الله عليه وسلم. أنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. في الزوائد: إسناده صحيح: رجاله ثقات.

(٤) باب من رأى رؤيا يكرهها

٣٩٠٨ - حدثنا محمد بن ربح المصري. أنبأنا الليث بن سعد عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال " إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها،

فليصق عن يساره ثلاثاً. وليستعد بالله من الشيطان ثلاثاً. وليتحول عن جنبه الذي كان عليه "

٣٩٠٩ - حدثنا محمد بن ربح. ثنا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي قتادة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " الرؤيا من الله.

والحلم من الشيطان. فإن رأى أحدكم شيئاً يكرهه، فليصق عن يساره ثلاثاً. وليستعد بالله من الشيطان الرجيم ثلاثاً. وليتحول عن جنبه الذي كان عليه "

٣٩١٠ - حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن العمري، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها، فليتحول

وليتفل عن يساره ثلاثاً. وليسأل الله من خيرها، وليتعوذ من شرها ". في الزوائد: في إسناده العمري، واسمه عبد الله العمري، ضعيف.

(٥) باب من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدث به الناس
٣٩١١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، عن عمر
ابن سعيد بن أبي حسين. حدثني عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة، قال: جاء رجل
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني رأيت رأسي ضرب فرأيته يتدهده. فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم
" يعمد الشيطان إلى أحدكم فيتهول له. ثم يغدو يخبر الناس ".
في الزوائد: إسناده صحيح. رجال ثقات.
٣٩١٢ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن
جابر، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل، وهو يخطب، فقال: يا رسول الله!
رأيت البارحة،
فيما يرى النائم، كأن عنقي ضربت. وسقط رأسي. فاتبعته فأخذته فأعدته. فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا لعب الشيطان بأحدكم، في منامه، فلا يحدثن به
الناس ".
٣٩١٣ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر،
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إذا حلم أحدكم، فلا يخبر الناس بتلعب
الشيطان به
في المنام ".

(٦) باب الرؤيا إذا عبرت وقعت فلا يقصها إلا على واد
٣٩١٤ - حدثنا أبو بكر. ثنا هشيم عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عدس
العقيلي، عن عمه أبي رزين، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول " الرؤيا على
رجل طائر ما لم
تعبّر. فإذا عبرت وقعت " قال " والرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة "
قال: وأحسبه قال " لا يقصها إلا على واد أو ذي رأى " .

(٧) باب علام تعبر به الرؤيا؟
٣٩١٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي. ثنا الأعمش عن يزيد الرقاشي،
عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اعتبروها بأسمائها.
وكنوها بكنائها.
والرؤيا لأول عابر " .
في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف.

(٨) باب من تحلم حلما كاذبا
٣٩١٦ - حدثنا بشر بن هلال الصواف. حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن أيوب،
عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من تحلم حلما
كاذبا، كلف
أن يعقد بين شعيرتين. ويعذب على ذلك ".

(٩) باب أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثا
٣٩١٧ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري. ثنا بشر بن بكر. ثنا الأوزاعي
عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا قرب
الزمان لم تكذب
رؤيا المؤمن تكذب. وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثا. ورؤيا المؤمن جزء من ستة
وأربعين جزءا من النبوة ".

(١٠) باب تعبير الرؤيا
٣٩١٨ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب المدني. ثنا سفيان بن عيينة عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل، منصرفه
من أحد. فقال: يا رسول الله! إني رأيت في المنام ظلة تنطف سمنا وعسلا.

ورأيت الناس يتكفون منها. فالمستكثر والمستقل. ورأيت سببا واصلا إلى السماء. رأيتك أخذت به. فعلوت به. ثم أخذ به رجل بعدك فعلا به. ثم أخذ به رجل بعده فعلا به. ثم أخذ به رجل بعده فانقطع به. ثم وصل له فعلا به فقال أبو بكر: دعني أعبرها، يا رسول الله! قال " اعبرها " قال: أما الظلة فالإسلام. وأما ما ينطف منها من العسل والسمن، فهو القرآن. حلاوته ولينه. وأما ما يتكفف منه الناس، فالأخذ من القرآن كثيرا وقليلًا. وأما السبب الواصل إلى السماء، فما أنت عليه من الحق. أخذت به فعلا بك. ثم يأخذه رجل من بعدك فيعلو به. ثم آخر، فيعلو به ثم آخر فينقطع به. ثم يوصل له فيعلو به. قال " أصبت بعضا، وأخطأت بعضا ". قال أبو بكر: أقسمت عليك يا رسول الله! لتخبرني بالذي أصبت من الذي أخطأت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " لا تقسم. يا أبا بكر! ". حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، قال: كان أبو هريرة يحدث أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! رأيت ظلة بين السماء والأرض تنطف سمنًا وعسلًا. فذكر الحديث، نحوه.

٣٩١٩ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي. ثنا عبد الله بن معاذ الصنعاني عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، قال: كنت غلاما، شابا، عزبا، في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكنت أبيت في المسجد. فكان من رأى منا رؤيا، يقصها

على النبي صلى الله عليه وسلم. فقلت: اللهم! إن كان لي عندك خير فأرني رؤيا يعبرها لي النبي صلى الله عليه وسلم
فنمت فرأيت ملكين أتاني فانطلقا بي. فلقيهما ملك آخر. فقال: لم ترع. فانطلقا بي إلى النار. فإذا هي مطوية كطي البئر. وإذا فيها ناس قد عرفت بعضهم. فأخذوا بي ذات اليمين. فلما أصبحت ذكرت ذلك لحفصة. فزعمت حفصة أنها قصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال " إن عبد الله رجل صالح، لو كان يكثر الصلاة من الليل "

قال، فكان عبد الله يكثر الصلاة من الليل.

٣٩٢٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا الحسن بن موسى الأشيب. ثنا حماد ابن سلمة عن عاصم بن بهدلة، عن المسيب بن رافع، عن خرشة بن الحر، قال: قدمت المدينة. فجلست إلى شيخة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. فجاء شيخ يتوكأ على عصاه له.

فقال القوم: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا. فقام خلف سارية. فصلى ركعتين. فقامت إليه، فقلت له: قال بعض القوم كذا وكذا. قال: الحمد لله. الجنة لله يدخلها من يشاء. وإني رأيت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا.

رأيت كأن رجلا أتاني فقال لي: انطلق. فذهبت معه. فسلك بي في نهج عظيم. فعرضت على طريق على يساري. فأردت أن أسلكها. فقال: إنك لست من أهلها.

ثم عرضت على طريق عن يميني. فسلكتها. حتى إذا انتهيت إلى جبل زلق فأخذ بيدي. فزجل بي. فإذا أنا على ذروته. فلم أتقار ولم أتماسك. وإذا عمود من حديد، في ذروته حلقة من ذهب. فأخذ بيدي فزجل بي. حتى أخذت بالعروة. فقال: استمسكت؟ قلت: نعم. فضرب العمود برجله. فاستمسكت بالعروة. فقال: قصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم قال " رأيت خيرا. أما المنهج العظيم فالمحشر.

وأما الطريق التي عرضت عن يسارك، فطريق أهل النار ولست من أهلها. وأما الطريق التي عرضت عن يمينك، فطريق أهل الجنة. وأما الجبل الزلق فمنزل الشهداء.

وأما العروة التي استمسكت بها، فعروة الاسلام. فاستمسك بها حتى تموت ". فأنا أرجو أن أكون من أهل الجنة.

فإذا هو عبد الله بن سلام.

٣٩٢١ - حدثنا محمود بن غيلان. ثنا أبو أسامة. ثنا بريدة عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض

بها نخل. فذهب وهلي إلى أنها يمامة أو هجر. فإذا هي المدينة، يثرب. ورأيت في رؤياي هذه، أني هزرت سيفا فانقطع صدره. فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد. ثم هزرته فعاد أحسن ما كان. فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين. ورأيت فيها، أيضا، بقرا. والله خير. فإذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد. وإذا الخير ما جاء الله به من الخير، بعد، وثواب الصدق الذي آتانا الله به يوم بدر ".

٣٩٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر. ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " رأيت في يدي سوارين

من ذهب. فنفختهما. فأولتهما هذين الكذابين: مسيلمة والعنسي ".
٣٩٢٣ - حدثنا أبو بكر. ثنا معاذ بن هشام. ثنا علي بن صالح عن سماك، عن قابوس، قال: قالت أم الفضل: يا رسول الله! رأيت كأن في بيتي عضوا من أعضائك. قال " خيرا رأيت. تلد فاطمة غلاما فترضعيه " فولدت حسينا أو حسنا. فأرضعته بلبن فثم. قالت: فجئت به إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فوضعت في حجره فبال. فضربت

كتفه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " أوجعت ابني. رحمك الله! ".
في الزوائد رجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع. وفي التهذيب والأطراف: روى قابوس عن أبيه
عن أم الفضل.

٣٩٢٤ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو عامر. أخبرني ابن جريح. أخبرني موسى ابن عقبة. أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر، عن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم. قال

" رأيت امرأة سوداء نائرة الرأس، خرجت من المدينة حتى قامت بالمهيعة، وهي الجحفة. فأولتها وباء بالمدينة. فنقل إلى الجحفة ".
٣٩٢٥ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد عن ابن الهاد، عن محمد

ابن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن طلحة بن عبيد الله، أن رجلين من بلى قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان إسلامهما جميعا. فكان أحدهما أشد اجتهادا

من الآخر. فغزا المجتهد منهما فاستشهد. ثم مكث الآخر بعده سنة. ثم توفي.

قال طلحة: فرأيت في المنام: بينا أنا عند باب الجنة، إذا أنا بهما. فخرج خارج من الجنة فأذن للذي توفي الآخر منهما. ثم خرج، فأذن للذيب استشهد. ثم رجع إلى فقال: ارجع. فإنك لم يأن لك بعد.

فأصبح طلحة يحدث به الناس. فعجبوا لذلك. فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وحدثوه الحديث. فقال " من أي ذلك تعجبون؟ " فقالوا: يا رسول الله! هذا كان أشد الرجلين اجتهادا. ثم استشهد. ودخل هذا الآخر الجنة قبله: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أليس قد مكث هذا بعده سنة؟ " قالوا: بلى. قال " وأدرك رمضان فصام.

وصلى كذا وكذا من سجدة في السنة؟ " قالوا: بلى. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فما بينهما

أبعد مما بين السماء والأرض " .

في الزوائد رجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع. قال علي بن المديني وابن معين: أبو سلمة لم يسمع من طلحة شيئا.

٣٩٢٦ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا أبو بكر الهذلي عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أكره الغل وأحب القيد. القيد ثبات في الذين " .

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٦ - كتاب الفتن

(١) باب الكف عن من قال: لا إله إلا الله

٣٩٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية وحفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أمرت أن أقاتل

الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله. فإذا قالوها، عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحقها. وحسابهم على الله، عز وجل."

٣٩٢٨ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله

إلا الله. فإذا قالوا: لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحقها. وحسابهم على الله."

٣٩٢٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن بكر السهمي. ثنا حاتم ابن أبي صغيرة عن النعمان بن سالم، أن عمرو بن أوس أخبره أن أباه أوسا أخبره، قال: إنا لقعود عند النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يقص علينا ويذكرنا، إذ أتاه رجل فساره.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم " اذهبوا به فاقتلوه " فلما ولي الرجل، دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال

" هل تشهد أن لا إله إلا الله؟ " قال: نعم. قال " اذهبوا فخلوا سبيله. فإنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله. فإذا فعلوا ذلك، حرم على دماءهم وأموالهم."

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات. لكن الحديث في النسائي أيضا موجود. وأشار في الزوائد إلى شيء من ذلك.

٣٩٣٠ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر عن عاصم، عن السميّط ابن السميّير، عن عمران بن الحصين، قال: أتى نافع بن الأزرق وأصحابه. فقالوا: هلكت يا عمران! قال: ما هلكت. قالوا: بلى. قال: ما الذي أهلكني؟ قالوا: قال الله: وقتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله. قال: قد قاتلناهم حتى نفيناهم. فكان الدين كله لله. إن شئتم حدثكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قالوا: وأنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد بعث جيشا من المسلمين إلى المشركين. فلما لقوهم قاتلوهم قتالا شديدا. فمحوهم

أكتافهم. فحمل رجل من لحمي على رجل من المشركين بالرمح. فلما غشيه قال: أشهد أن لا إله إلا الله. إني مسلم. فطعنه فقتله. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

يا رسول الله! هلكت. قال " وما الذي صنعت؟ " مرة أو مرتين. فأخبره بالذي صنع. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " فهلا شققت عن بطنه فعلمت ما في قلبه؟ " قال:

يا رسول الله! لو شققت بطنه لكنت أعلم ما في قلبه. قال " فلا أنت قبلت ما تكلم به، ولا أنت تعلم ما في قلبه ". قال، فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلم يلبث إلا يسيرا حتى مات. فدفناه فأصبح

على ظهر الأرض. فقالوا: لعل عدوا نبشه. فدفناه. ثم أمرنا غلماننا يحرسونه. فأصبح على ظهر الأرض. فقلنا: لعل الغلمان نعسوا. فدفناه. ثم حرسناه بأنفسنا. فأصبح على ظهر الأرض. فألقيناه في بعض تلك الشعاب. في الزوائد: هذا إسناد حسن والسمييط وثقه العجلي، وروى له مسلم في صحيحه. وعاصم هو الأحول،

ويروى له مسلم أيضا في صحيحه، وذكره ابن حبان في الثقات. وسويد بن سعيد مختلف فيه.

حدثنا إسماعيل بن حفص الأيلي. ثنا حفص بن غياث عن عاصم، عن السميطة،
عن عمران بن الحصين، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية. فحمل
رجل من المسلمين

على رجل من المشركين. فذكر الحديث. وزاد فيه: فنبذته الأرض: فأخبر النبي
صلى الله عليه وسلم وقال " إن الأرض لتقبل من هو شر منه. ولكن الله أحب أن يريكم
تعظيم

حرمة - لا إله إلا الله - "

في الزوائد: هذا إسناد حسن. لان إسماعيل بن حفص مختلف فيه. وباقي رجال
الاسناد ثقات.

(٢) باب حرمة دم المؤمن وماله

٣٩٣١ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عيسى بن يونس. ثنا الأعمش عن أبي صالح،
عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، في حجة الوداع: ألا إن أحرم
الأيام

يومكم هذا. ألا وإن أحرم الشهور شهركم هذا. ألا وإن أحرم البلد بلدكم هذا.
ألا وإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا.
في بلدكم هذا. ألا هل بلغت؟ " قالوا: نعم. قال " اللهم! اشهد "

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

٣٩٣٢ - حدثنا أبو القاسم بن أب ضمرة، نصر بن محمد بن سليمان الحمصي.
ثنا أبي. ثنا عبد الله بن أبي قيس النصري. ثنا عبد الله بن عمرو، قال: رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة ويقول " ما أطيبك وأطيب ريحك. ما أعظمك
وأعظم حرمتك.

والذي نفس محمد بيده؟ لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك. ماله ودمه،
وأن نظن به إلا خيرا "

في الزوائد: في إسناده مقال. ونصر بن محمد شيخ ابن ماجة، ضعفه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات.

٣٩٣٣ - حدثنا بكر بن عبد الوهاب. ثنا عبد الله بن نافع ويونس بن يحيى. جميعا عن داود بن قيس، عن أبي سعيد، مولى عبد الله بن عامر بن كريز، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " كل المسلم على المسلم حرام. دمه وماله وعرضه "

٣٩٣٤ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري. ثنا عبد الله بن وهب عن أبي هانئ، عن عمرو بن مالك الجنبى، أن فضالة بن عبيد حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

" المؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم. والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب ".
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات. وأبو هانئ اسمه حميد بن هانئ الخولاني.
(٣) باب النهى عن النهبة

٣٩٣٥ - حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى، قالا: ثنا أبو عاصم. ثنا بن جريج عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من انتهب نهبه مشهورة، فليس منا "

٣٩٣٦ - حدثنا عيسى بن حماد. أنبأنا الليث بن سعد عن عقيل، عن ابن شهاب،

عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا يزني الزاني، حين يزني، وهو مؤمن. ولا يشرب الخمر، حين يشربها، وهو مؤمن. ولا يسرق السارق، حين يسرق، وهو مؤمن. ولا ينتهب نهبة، يرفع الناس إليه أبصارهم، حين ينتهبها، وهو مؤمن " .

٣٩٣٧ - حدثنا حميد بن مسعدة. ثنا يزيد بن زريع. ثنا حميد. ثنا الحسن عن عمران بن الحصين، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من انتهب نهبة، فليس منا "

٣٩٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو الأحوص عن سماك، عن ثعلبة ابن الحكم، قال: أصبنا غنما للعدو. فانتهبناها. فنصبنا قدورنا. فمر النبي صلى الله عليه وسلم

بالقدور. فأمر بها فأكفئت. ثم قال " إن النهبة لا تحل ".
في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات. ولم يخرج له أحد من بقية الكتب الخمسة شيئاً.

(٤) باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

٣٩٣٩ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عيسى بن يونس. ثنا الأعمش عن شقيق، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر " .

٣٩٤٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن الحسن الأسدي. ثنا أبو هلال عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر " .

في الزوائد: إسناده حديث أبي هريرة حسن. وأبو هلال اسمه محمد بن سليم، مختلف فيه. وكذلك محمد

ابن الحسن الأسدي. وباقي رجال الاسناد ثقات.

٣٩٤١ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن شريك، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد، عن سعد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر ".

في الزوائد: إسناده حديث سعد بن أبي وقاص صحيح. رجاله ثقات.

(٥) باب لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض

٣٩٤٢ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي، قالوا: ثنا شعبة عن علي بن مدرك، قال: سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير يحدث عن جرير بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، في حجة الوداع: استنصت الناس "

فقال " لا ترجعوا بعدي كفارا، يضرب بعضكم رقاب بعض ".

٣٩٤٣ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا الوليد بن مسلم. أخبرني عمر ابن محمد عن أبيه، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " ويحكمكم! (أو ويلكم!)

لا ترجعوا بعد كفارا، يضرب بعضكم رقاب بعض ".

٣٩٤٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي ومحمد بن بشر، قالوا: ثنا إسماعيل عن قيس، عن الصنابح الأحمسي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ألا إني فرطكم

على الحوض. وإني مكاثر بكم الأمم. فلا تقتلن بعدي ".
 في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. وقيس هو ابن أبي حازم. وإسماعيل هو ابن
 أبي خالد وليس
 للصنابحي هذا عند المصنف سوى هذا الحديث. وليس له شئ في بقية الكتب الستة
 قلت: اختلف في صحة
 اسم هذا الصحابي. فبعضهم سماه، كما هنا (الصنابحي) بياء النسبة: وبعضهم سماه
 (الصنابح) بدون ياء.
 وهو الذي رجحه البخاري وغيره من العلماء. وأصل الحديث في مسند أحمد: الجزء
 الرابع، ص ٣٥١ وقد
 رواه (الصنابحي) بياء النسبة.
 (٢٠) باب المسلمون في ذمة الله عز وجل
 ٣٩٤٥ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا أحمد
 ابن خالد الذهبي. ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عبد الواحد بن أبي عون،
 عن سعد بن إبراهيم، عن حابس اليمامي (اليماني)، أبي بكر الصديق، قال: قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم " من صلى الصبح، فهو في ذمة الله. فلا تخفروا الله
 في عهده. فمن
 قتله، طلبه الله حتى يكبه في النار على وجهه ".
 في الزوائد: رجال إسناده ثقات. إلا أنه منقطع. وسعد بن إبراهيم لم يدرك حابس بن
 سعد، قاله في التهذيب
 ٣٩٤٦ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا روح بن عبادة. ثنا أشعث عن الحسن، عن
 سمرة بن جندب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من صلى الصبح، فهو في ذمة
 الله، عز وجل ".
 في الزوائد: إسناده صحيح، إن كان الحسن سمع من سمرة. وأشعث هو عبد الملك.
 ٣٩٤٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا حماد بن سلمة.

ثنا أبو المهزم، يزيد بن سفيان. سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" المؤمن أكرم على الله، عز وجل، من بعض ملائكته ".
في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف يزيد بن سفيان، أبي المهزم.
(٧) باب العصبية

٣٩٤٨ - حدثنا بشر بن هلال الصواف. ثنا عبد الوارث بن سعيد. ثنا أيوب عن غيلان بن جرير، عن زياد بن رباح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من قاتل تحت راية عمية، يدعو إلى عصبية، أو يغضب لعصبية، فقتلته جاهلية ".
٣٩٤٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا زياد بن الربيع اليماني عن عباد ابن كثير الشامي، عن امرأة منهم يقال لها: فسيلة. قالت: سمعت أبي يقول: سألت النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله! أمن العصبية أن يحب الرجل قومه؟ قال " لا.

ولكن من العصبية أن يعين الرجل قومه على الظلم ".
في الزوائد: روى أبو داود بعض هذا الحديث. وهو: قلت يا رسول الله ما العصبية؟ قال " أن يعين الرجل قومه على الظلم ".

(٨) باب السواد الأعظم

٣٩٥٠ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا معان ابن رفاعة السلامي. حدثني أبو خلف الأعمى، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إن أمتي لا تجتمع على ضلالة. فإذا رأيتم اختلافًا،

فعليكم بالسواد الأعظم ".

في الزوائد: في إسناده أبو خلف الأعمى، واسمه حازم بن عطاء، وهو ضعيف. وقد جاء الحديث بطرق،

في كلها نظر. قاله شيخنا العراقي في تخريج أحاديث البيضاوي.

(٩) باب ما يكون من الفتن

٣٩٥١ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد، قالوا: ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن رجاء الأنصاري، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن معاذ بن جبل، قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوماً، صلاة، فأطال فيها. فلما انصرف قلنا (أو قالوا):

يا رسول الله! أطلت، اليوم، الصلاة قال " إني صليت صلاة رغبة ورهبة. سألت الله، عز وجل، لامتي ثلاثاً فأعطاني اثنتين، ورد علي واحدة. سألته أن لا يسلب عليهم عدوا من غيرهم، فأعطانيها. وسألته أن لا يهلكهم غرقاً، فأعطانيها. وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم، فردها علي ".
في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

٣٩٥٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا محمد بن شعيب بن شابور. ثنا سعيد بن بشير عن قتادة، أنه حدثهم عن أبي قلابة الجرمي، عبد الله بن زيد، عن أي أسماء الرحبي، عن ثوبان، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " زويت لي الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها. وأعطيت الكنزتين: الأصفر (أو الأحمر) والأبيض (يعنى الذهب والفضة) وقيل لي: إن ملكك إلى حيث زوى لك. وإني سألت الله عز وجل ثلاثا: أن لا يسلط على أمتي جوعا فيهلكهم به عامة. وأن لا يلبسهم شيئا ويذيق بعضهم بأس بعض. وإنه قيل لي: إذا قضيت قضاء، فلا مرد له. وإني لن أسلط على أمتك جوعا فيهلكهم فيه. ولن أجمع عليهم من بين أقطارها، حتى يفنى بعضهم بعضا، ويقتل بعضهم بعضا. وإذا وضع السيف في أمتي، فلن يرفع عنهم إلى يوم القيامة. وإن مما أتخوف على أمتي أئمة مضلين. وستعبد قبائل من أمتي الأوثان. وستلحق قبائل من أمتي بالمشركين. وإن بين يدي الساعة دجالين كذا بين. قريبا من ثلاثين. كلهم يزعم أنه نبي. ولن تزال طائفة من أمتي على الحق منصورين، لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله، عز وجل ".
قال أبو الحسن: لما فرغ أبو عبد الله من هذا الحديث، قال: ما أهوله!

٣٩٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عروة، عن زينب ابنة أم سلمة، عن حبيبة، عن زينب بنت جحش، أنها قالت: استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم، من نومه، وهو محمر وجهه، وهو يقول " لا إله إلا الله.

ويل للعرب من شر قد اقترب. فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج " وعقد بيديه عشرة.

قالت زينب، قلت: يا رسول الله! أنهلك وفينا الصالحون؟ قال " إذا كثر الخبث "

٣٩٥٤ - حدثنا راشد بن سعيد الرملي. ثنا الوليد بن مسلم عن الوليد بن سليمان ابن أبي السائب، عن علي بن يزيد، عن القاسم، أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ستكون فتن. يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا.

إلا من أحياه الله بالعلم "

في الزوائد: إسناده ضعيف. قال ابن معين: علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة، هي ضعاف كلها.

وقال البخاري وغيره، في علي بن يزيد: منكر الحديث.

٣٩٥٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبو معاوية وأبي، عن الأعمش عن شقيق، عن حذيفة، قال: كنا جلوسا عند عمر، فقال: أيكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة؟ قال حذيفة: فقلت: أنا. قال: إنك لجرى. قال: كيف؟

قال: سمعته يقول " فتنة الرجل في أهله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصيام

والصدقة. والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ". فقال عمر: ليس هذا أريد.
إنما أريد التي تموج كموج البحر. فقال: مالك ولها؟ يا أمير المؤمنين! إن بينك
وبينها بابا مغلقا. قال: فيكسر الباب أو يفتح؟ قال: لا. بل يكسر. قال: ذاك
أجدر أن لا يغلق.
قلنا لحذيفة: أكان عمر يعلم من الباب؟ قال: نعم. كما يعلم أن دون غد الليلة.
إني حدثته حديثا ليس بالأغاليط.
فهينا أن نسأله: من الباب؟ فقلنا لمسروق: سله. فسأله. فقال: عمر.
٣٩٥٦ - حدثنا أبو كريب. ثنا أبو معاوية وعبد الرحمن المحاربي ووكيع
عن الأعمش عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة، قال: انتهيت
إلى عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو جالس في ظل الكعبة. والناس مجتمعون عليه.
فسمعتة يقول: بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر إذ نزل منزلا. فمنا
من يضرب
خباءه. ومنا من ينتضل. ومنا من هو في جشره. إذ نادى مناديه: الصلاة جامعة.
فاجتمعنا. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبنا، فقال " إنه لم يكن نبي قبلي إلا
كان حقا عليه
أن يدل أمتة على ما يعلمه خيرا لهم. وينذرهم ما يعلمه شرا لهم. وإن أمتكم هذه،
جعلت عافيتها في أولها. وإن آخرهم يصيبهم بلاء، وأمور تنكرونها. ثم تجيء فتن

يرقق بعضها بعضا. فيقول المؤمن: هذه مهلكتي. ثم تنكشف. ثم تجيء فتنة فيقول المؤمن: هذه مهلكتي. ثم تنكشف. فمن سره أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة، فلتدر كه موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر. وليأت إلى الناس الذي يحب أن أتوا إليه. ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يمينه، وثمره قلبه، فليطعه ما استطاع. فإن جاء آخر ينازعه، فاضربوا عنق الآخر".

قال: فأدخلت رأسي من بين الناس، فقلت: أنشدك الله! أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال، فأشار بيده إلى أذنيه، فقال: سمعته أذناي، ووعاه قلبي.

(١٠) باب الثبت في الفتنة

٣٩٥٧ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح، قالا: ثنا عبد العزيز بن أبي حازم. حدثني أبي، عن عمارة بن حزم، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " كيف بكم وبزمان يوشك أن يأتي، يغربل الناس فيه غربلة، وتبقى حثالة من الناس، قد مرجت عهودهم وأماناتهم، فاختلفوا، وكانوا هكذا؟ "

(وشبك بين أصابعه) قالوا: كيف بنا يا رسول الله! إذا كان ذلك؟ قال " تأخذون بما تعرفون. وتدعون ما تنكرون. وتقبلون على خاصتكم. وتذرون أمر عوامكم ".
٣٩٥٨ - حدثنا أحمد بن عبدة. ثنا حماد بن زيد عن أبي عمران الجوني، عن المشعث بن طريف، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" كيف أنت، يا أبا ذر! وموتا يصيب الناس حتى يقوم البيت بالوصيف؟ " (يعنى القبر) قلت: ما خار الله لي ورسوله (أو قال: الله ورسوله أعلم) قال " تصبر " قال " كيف أنت وجوعا يصيب الناس حتى تأتي مسجدا فلا تستطيع أن ترجع إلى فراشك. ولا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدا؟ " قال، قلت: الله ورسوله أعلم (أو ما خار الله لي ورسوله) قال " عليك بالعفة " ثم قال " كيف أنت وقتلا يصيب الناس حتى تغرق حجارة الزيت بالدم؟ " قلت: ما خار الله لي ورسوله. قال " الحق بمن أنت منه " قال، قلت: يا رسول الله! أفلا آخذ بسيفي فأضرب به من فعل ذلك؟ قال " شاركت القوم إذا. ولكن ادخل بيتك " قلت: يا رسول الله! فإن دخل بيتي؟ قال " إن خشيت أن يبهرك شعاع السيف، فألق طرف ردائك على وجهك. فيبوء بإثمه وإثمك، فيكون من أصحاب النار ".

٣٩٥٩ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ثنا عوف عن الحسن. ثنا أسيد بن المششم، قال: ثنا أبو موسى. حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن بين يدي الساعة

لهرجا " قال، قلت: يا رسول الله! ما الهرج؟ قال " القتل " فقال بعض المسلمين! يا رسول الله! إنا نقتل الآن في العام الواحد، من المشركين كذا وكذا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ليس بقتل المشركين. ولكن يقتل بعضكم بعضا، حتى قتل

الرجل جاره وابن عمه وذا قرابته " فقال بعض القوم: يا رسول الله! ومعنا عقولنا، ذلك اليوم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا. تنزع عقول أكثر ذلك الزمان. ويخلف له

هباء من الناس لا عقول لهم "

ثم قال الأشعري: وأيم الله! إني لأظنها مدركتي وإياكم. وأيم الله! مالي ولكم منها مخرج، إن أدركتنا فيما عهد إلينا نبينا صلى الله عليه وسلم، إلا أن نخرج كما دخلنا فيها.

٣٩٦٠ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا صفوان بن عيسى. ثنا عبد الله بن عبيد، مؤذن مسجد جردان، قال: حدثني عديسة بنت أهبان، قالت: لما جاء علي بن أبي طالب ههنا، البصرة، دخل على أبي. فقال: يا أبا مسلم! ألا تعينني على هؤلاء القوم؟ قال: بلى. قال، فدعا جارية له. فقال: يا جارية! أخرجي سيفي. قال، فأخرجته. فسل منه قدر شبر، فإذا هو خشب. فقال: إن خليلي وابن عمك صلى الله عليه وسلم

عهد إلي، إذا كانت الفتنة بين المسلمين، فأتخذ سيفا من خشب. فإن شئت خرجت معك. قال: لا حاجة لي فيك، ولا في سيفك.

٣٩٦١ - حدثنا عمران بن موسى الليثي. ثنا عبد الوارث بن سعيد. ثنا محمد بن جحادة عن عبد الرحمن بن ثروان، عن هذيل بن شرحبيل، عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم. يصبح الرجل فيها مؤمناً، ويمسي كافراً ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً. القاعد فيها خير من القائم. والقائم فيها خير من الماشي. والماشي فيها خير من الساعي. فكسروا قسيكم، وقطعوا أوتاركم، واضربوا بسيوفكم الحجارة. فإن دخل على أحدكم، فليكن كخير ابني آدم ".

٣٩٦٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت (أو علي بن زيد بن جدعان. شك أبو بكر)، عن أبي بردة، قال: دخلت على محمد بن مسلمة فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إنها ستكون فتنة وفرقة واختلاف.

فإذا كان كذلك، فأت بسيفك أحداً، فاضربه حتى ينقطع. ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة، أو منية قاضية ".

فقد وقعت. وفعلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. في الزوائد: هذا إسناد صحيح. إن ثبت سماع حماد بن سلمة من ثابت البناني.

(١١) باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما

٣٩٦٣ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا مبارك بن سحيم عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " ما من مسلمين التقيا بأسيفهما، إلا كان القاتل والمقتول في النار ".

٣٩٦٤ - حدثنا أحمد بن سنان. ثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمي وسعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا التقى المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار " قالوا: يا رسول الله! هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال " إنه أراد قتل صاحبه ".
في الزوائد: إسناده صحيح. ورجاله ثقات.

٣٩٦٥ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن أبي بكرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " إذا المسلمان، حمل أحدهما على أخيه السلاح، فهما على جرف جهنم. فإذا قتل أحدهما صاحبه، دخلاها جميعا ".

٣٩٦٦ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا مروان بن معاوية، عن عبد الحكم السدوسي. ثنا شهر بن حوشب عن أبي أمامة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من شر الناس منزلة

عند الله، يوم القيامة، عبد أذهب آخرته بدنياه غيره ".
في الزوائد: هذا إسناد حسن. سويد بن سعيد مختلف فيه. قال السندي: قلت: وكذا شهر بن حوشب.

(١٢) باب كف اللسان في الفتنة

٣٩٦٧ - حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي. ثنا حماد بن سلمة عن ليث، عن طاوس، عن زياد سيمين كوش، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" تكون فتنة تستنظف العرب. قتلاها في النار. اللسان فيها أشد من وقع السيف ".

٣٩٦٨ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن الحرث. ثنا محمد بن عبد الرحمن ابن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إياكم والفتن.

فإن اللسان فيها مثل وقع السيف ".

في الزوائد: في إسناده محمد بن عبد الرحمن، وهو ضعيف. وأبوه لم يسمع من ابن عمر.

٣٩٦٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر. ثنا محمد بن عمرو.

حدثني أبي عن أبيه علقمة بن وقاص، قال: مر به رجل له شرف. فقال له علقمة: إن لك رحما. وإن لك حقا. وإني رأيتك تدخل على هؤلاء الامراء. وتتكلم عندهم

بما شاء الله أن تتكلم به. وإني سمعت بلال بن الحارث المزني، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله.

ما يظن أن تبلغ ما بلغت. فيكتب الله عز وجل له بها رضوانه إلى يوم القيامة. وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله. ما يظن أن تبلغ ما بلغت. فيكتب الله عز وجل عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه "

قال علقمة: فانظر، ويحك! ماذا تقول، وماذا تكلم به. فرب كلام، (قد) منعني أن أتكلم به، ما سمعت من بلال بن الحارث.

٣٩٧٠ - حدثنا أبو يوسف الصيدلاني، محمد بن أحمد الرقي. ثنا محمد بن سلمة عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله. لا يرى بها بأسا.

فيهوى بها في نار جهنم سبعين خريفاً "

في الزوائد: في إسناده محمد بن إسحاق، وهو مدلس.

٣٩٧١ - حدثنا أبو بكر. ثنا أبو الأحوص عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر،

فليقل خيراً، أو ليسكت "

٣٩٧٢ - حدثنا أبو مروان، محمد بن عثمان العثماني. ثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الرحمن بن ماعز العامري، أن سفيان بن عبد الله الثقفي قال: قلت: يا رسول الله! حدثني بأمر أعتصم به: قال " قل: ربى الله، ثم استقم " قلت: يا رسول الله! ما أكثر ما تخاف على؟ فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بلسان نفسه، ثم قال " هذا " .

٣٩٧٣ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني. ثنا عبد الله بن معاذ عن معمر عن عاصم ابن أبي النجود، عن أبي وائل، عن معاذ بن جبل، قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر.

فأصبحت يوما قريبا منه، ونحن نسير. فقلت: يا رسول الله! أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار. قال " لقد سألت عظيما. وإنه ليسير على من يسره الله عليه: تعبد الله لا تشرك به شيئا. وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت " . ثم " ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة. والصدقة تطفى الخطيئة، كما يطفى النار الماء. وصلاة الرجل في جوف الليل " . ثم قرأ - تتجافى جنوبهم عن المضاجع - حتى بلغ - جزاء بما كانوا يعملون - . ثم قال " ألا أخبرك برأس الأمر وعموده

وذروة سنامه؟ الجهاد". ثم قال " ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ " قلت: بلى. فأخذ بلسانه فقال " تكف عليك هذا " قلت: يا نبي الله! وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ قال " ثكلتك أمك يا معاذ! هل يكب الناس، على وجوههم في النار، إلا حصائد ألسنتهم؟ " .

٣٩٧٤ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن يزيد بن خنيس المكي، قال: سمعت سعيد بن حسان المخزومي قال: حدثني أم صالح عن صفية بنت شيبة، عن أم حبيبة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " كلام ابن آدم عليه، لا له. إلا الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وذكر الله عز وجل " .

٣٩٧٥ - حدثنا علي بن محمد. ثنا خالي، يعلى عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي الشعثاء، قال: قيل لابن عمر: إنا ندخل على أمرائنا فنقول القول. فإذا خرجنا، قلنا غيره. قال: كنا نعد ذلك، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، النفاق. في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات. أبو الشعثاء اسمه سليمان بن الأسود. ٣٩٧٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا محمد بن شعيب بن شابور. ثنا الأوزاعي عن

قرة بن عبد الرحمن بن حيوييل، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه ".
(١٣) باب العزلة

٣٩٧٧ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا عبد العزيز بن أبي حازم. أخبرني أبي
عن بعجة بن عبد الله بن بدر الجهني، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
" خير معاش

الناس لهم، رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله. ويطير على متنه. كلما سمع هيعة
أو فزعة طار عليه إليها. يبتغي الموت أو القتل، مظانه. ورجل في غنيمة، في رأس
شعفة من هذه الشعاف، أو بطن واد من هذه الأودية. يقيم الصلاة، ويؤتي
الزكاة، ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين. ليس من الناس إلا في خير ".
٣٩٧٨ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا يحيى بن حمزة. ثنا الزبيدي. حدثني الزهري

عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال:

أي الناس أفضل؟ قال " رجل مجاهد في سبيل الله بنفسه وماله " قال " ثم من؟ قال

" ثم امرؤ في شعب من الشعاب، يعبد الله عز وجل، ويدع الناس من شره ".
٣٩٧٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا الوليد بن مسلم. حدثني عبد الرحمن بن يزيد
ابن جابر. حدثني بسر بن عبيد الله. حدثني أبو إدريس الخولاني، أنه سمع حذيفة
ابن اليمان يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يكون دعاة على أ. أب جهنم.
من أجابهم إليها

قدفوه فيها " قلت: يا رسول الله! صفهم لنا. قال " هم قوم من جلدتنا، يتكلمون
بألسنتنا " قلت: فما تأمرني، إن أدركني ذلك؟ قال " فالزم جماعة المسلمين وإمامهم.
فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام، فاعتزل تلك الفرق كلها. ولو أن تعض بأصل
شجرة حتى يدركك الموت، وأنت كذلك ".

٣٩٨٠ - حدثنا أبو كريب. ثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله
ابن عبد الرحمن الأنصاري، عن أبيه، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم " يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال،
ومواقع

القطر. يفر بدينه من الفتن ".

٣٩٨١ - حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدامي. ثنا سعيد بن عامر. ثنا أبو عامر
الخزاز، عن حميد بن هلال، عن عبد الرحمن بن قرط، عن حذيفة بن اليمان، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " تكون فتن. على أبوابها دعاة إلى النار. فأن تموت وأنت عاض على جذل شجرة، خير لك من أن تتبع أحدا منهم ".

٣٩٨٢ - حدثنا محمد بن الحارث المصري. ثنا الليث بن سعد. حدثني عقيل عن ابن شهاب. أخبرني سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم،

قال " لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ".

٣٩٨٣ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. قال: ثنا أبو أحمد الزبيري. ثنا زمعة بن صالح عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ".

(١٤) باب الوقوف عند الشبهات

٣٩٨٤ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا عبد الله بن المبارك عن زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، قال: سمعت النعمان بن بشير يقول، على المنبر، وأهوى بإصبعيه إلى أذنيه:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " الحلال بين، والحرام بين، وبينهما مشتبهات لا يعلمها

كثير من الناس. فمن اتقى الشبهات، استبرأ لدينه وعرضه. ومن وقع في الشبهات، وقع في الحرام. كالراعي حول الحمى، يوشك أن يرتع فيه. ألا، وإن لكل ملك حمى. ألا، وإن حمى الله محارمه. ألا، وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد

كله. وإذا فسدت فسد الجسد كله. ألا، وهي القلب".

٣٩٨٥ - حدثنا حميد بن مسعدة. ثنا جعفر بن سليمان عن المعلى بن زياد، عن معاوية بن قرة، عن معقل بن يسار، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " العبادة في الهرج، كهجرة إلى ".

(١٥) باب بدأ الاسلام غريباً

٣٩٨٦ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، ويعقوب بن حميد بن كاسب، وسويد ابن سعيد، قالوا: ثنا مروان بن معاوية الفزاري. ثنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم،

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً.

فطوبى للغرباء ".

٣٩٨٧ - حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب أنبأنا عمرو بن الحارث وابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً. فطوبى للغرباء ".

في الزوائد: حديث أنس حسن. وسنان بن سعد بن سنان مختلف فيه، وفي سماعه. ٣٩٨٨ - حدثنا سفيان بن وكيع. ثنا حفص بن غياث عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الإسلام بدأ غريباً،

وسيعود غريباً. فطوبى للغرباء ".

قال، قيل: ومن الغرباء؟ قال: النزاع من القبائل.

(١٦) باب من ترجى له السلامة من الفتن

٣٩٨٩ - حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب. أخبر ابن لهيعة عن عيسى بن عبد الرحمن، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، أنه خرج يوماً

إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوجد معاذ بن جبل قاعداً عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم يبكي.

فقال: ما يبكيك؟ قال: يبكيني شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إن يسير الرياء شرك. وإن من عادى لله وليا، فقد بارز الله بالمحاربة.

إن الله يحب الأبرار الأتقياء الأخفياء، الذين، إذا غابوا، لم يفتقدوا. وإن حضروا، لم يدعوا ولم يعرفوا. قلوبهم مصايح الهدى. يخرجون من كل غبراء مظلمة ".
في الزوائد: في إسناده عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف.
٣٩٩٠ - حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي. ثنا زيد ابن أسلم، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الناس كإبل مائة. لا تكاد تجد فيها راحلة ".

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات. إن ثبت سماع زيد بن أسلم من عبد الله بن عمر.

(١٧) باب افتراق الأمم

٣٩٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر. ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة. وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ".

٣٩٩٢ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. ثنا عباد ابن يوسف. ثنا صفوان بن عمرو عن راشد بن سعد، عن عوف بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة فواحدة في الجنة، وسبعون

في النار. وافتترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة. فأحدى وسبعون في النار، وواحدة في الجنة. والذي نفس محمد بيده! لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة. واحدة في الجنة وثلثان وسبعون في النار " قيل: يا رسول الله! من هم؟ قال " الجماعة "

في الزوائد: إسناده حديث عوف بن مالك فيه مقال. وراشد بن سعد، قال فيه أبو حاتم: صدوق. وعباد

ابن يوسف لم يخرج له أحد سوى ابن ماجه. وليس له عنده سوى هذا الحديث. قال ابن عدي: روى

أحاديث تفرد بها. وذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجال الاسناد ثقات.

٣٩٩٣ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا أبو عمرو. ثنا قتادة عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن بني إسرائيل افتترقت على إحدى

وسبعين فرقة. وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة. كلها في النار، إلا واحدة. وهي الجماعة "

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

٣٩٩٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لتبعن سنة من كان قبلكم،

باعا بباع، وذراعا بذراع، وشبرا بشبر. حتى لو دخلوا في جحر ضب، لدخلتم فيه ". قالوا: يا رسول الله! اليهود والنصارى؟ قال " فمن، إذا؟ "

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

(١٨) باب فتنة المال

٣٩٩٥ - حدثنا عيسى بن حماد المصري. أنبأنا الليث بن سعد عن سعيد المقبري، عن عياض بن عبد الله، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب

الناس، فقال: لا. والله! ما أخشى عليكم، أيها الناس! إلا ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا " فقال له رجل: يا رسول الله! أيأتي الخير بالشر؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة، ثم قال " كيف قلت؟ " قال: قلت: وهل يأتي الخير بالشر؟

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الخير لا يأتي إلا بخير. أو خير هو؟ إن كل ما ينبت

الربيع يقتل حبطا أو يلم. إلا آكلة الخضر. أكلت، حتى إذا امتلأت (امتدت) خاصرتها، استقبلت الشمس، فثلطت وبالت. ثم اجترت، فعادت، فأكلت. فمن يأخذ مالا بحقه، يبارك له. ومن يأخذ مالا بغير حقه، فمثله كمثل الذي يأكل ولا يشبع "

٣٩٩٦ - حدثنا عمرو بن سواد المصري. أخبرني عبد الله بن وهب. أنبأنا عمرو بن الحرث، أن بكر بن سواد حدثه، أن يزيد بن رباح حدثه عن عبد الله ابن عمرو بن العاص، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال " إذا فتحت عليكم خزائن فارس

والروم، أي قوم أنتم؟ " قال عبد الرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا الله. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أو غير ذلك. تتنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم

تتباغضون. أو نحو ذلك. ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين، فتجعلون بعضهم على رقاب بعض "

٣٩٩٧ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى المصري. أخبرني ابن وهب. أخبرني نس عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، أن المسور بن مخرمة أخبره عن عمرو ابن عوف، وهو حليف بنى عامر بن لؤي، وكان شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم،

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح، إلى البحرين، يأتي بجزيته. وكان

النبي صلى الله عليه وسلم، هو صالح أهل البحرين، وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم أبو عبيدة

بمال من البحرين. فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة. فوافوا صلاة الفجر مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، انصرف.
فتعرضوا له. فتبسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم، حين رآهم. ثم قال " أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم
بشيء

من البحرين؟ " قالوا: أجل. يا رسول الله! قال " أبشروا وأملوا ما يسركم.
فوالله! ما الفقر أخشى عليكم. ولكنني أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم،
كما بسطت على من كان قبلكم. فتنافسوها كما تنافسوها. فتهلككم كما
أهلكتهم ".

(١٩) باب فتنة النساء

٣٩٩٨ - حدثنا بشر بن هلال الصواف. ثنا عبد الوارث بن سعيد عن سليمان
التيمي. ح وحدثنا عمرو بن رافع. ثنا عبد الله بن المبارك عن سليمان التيمي، عن أبي
عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما أدع
بعدي فتنة

أضر على الرجال، من النساء ".

٣٩٩٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع عن
خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من صباح إلا ومكان يناديان: ويل للرجال من
النساء.

وويل للنساء من الرجال ".

في الزوائد: في إسناده خارجة بن مصعب، وهو ضعيف.

٤٠٠٠ - حدثنا عمران بن موسى الليثي. ثنا حماد بن زيد. ثنا علي بن زيد بن
جدعان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطيباً.
فكان فيما قال

" إن الدنيا خضرة حلوة. وإن الله مستخلفكم فيها، فناظر كيف تعملون. ألا،
فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء ".

٤٠٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: ثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة، عن داود بن مدرك، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد، إذ دخلت امرأة من مزينة ترفل في زينة لها في المسجد.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم " يا أيها الناس! انهوا نساءكم عن لبس الزينة والتبختر في المسجد.

فإن بني إسرائيل لم يلعنوا، حتى لبس نساءهم الزينة، وتبخترن في المساجد ".
في الزوائد: في إسناده داود بن مدرك. قال فيه الذهبي، في كتاب الطبقات: نكرة لا يعرف.

وموسى بن عبيدة، ضعيف.

٤٠٠٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن عاصم، عن مولى أبي رهم (واسمه عبيد)، أن أبا هريرة لقي امرأة متطيبة، تريد المسجد. فقال: يا أمة الجبار! أين تريدين؟ قالت: المسجد. قال: وله تطيبت؟ قالت: نعم. قال: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " أيما امرأة تطيبت، ثم خرجت إلى المسجد،

لم تقبل لها صلاة، حتى تغتسل ".

٤٠٠٣ - حدثنا محمد بن رمح. أنبأنا الليث بن سعد، عن ابن الهاد، عن عبد الله ابن دينار، عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال " يا معشر النساء!

تصدقن وأكثرن من الاستغفار. فإني رأيتكن أكثر أهل النار ". فقالت امرأة منهن، جزلة: وما لنا، يا رسول الله! أكثر أهل النار؟ قال " تكثرن اللعن، وتكفرن العشير. ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن. قالت:

يا رسول الله! وما نقصان العقل والدين؟ قال " أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل. فهذا من نقصان العقل. وتمكث الليالي ما تصلى. وتفطر في رمضان. فهذا من نقصان الدين ".

(٢٠) باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

٤٠٠٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا معاوية بن هشام عن هشام بن سعد، عن عمر بن عثمان، عن عاصم بن عمر بن عثمان، عن عروة، عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " مروا بالمعروف، وانهاوا عن المنكر، قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم ".

٤٠٠٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: قام أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال: يا أيها الناس! إنكم تقرؤون هذه الآية (٥ / ١٠٥) يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم. وإنا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم،

يقول " إن الناس، إذا رأوا المنكر لا يغيرونه، أو شك أن يعمهم الله بعقابه ". قال أبو أسامة، مرة أخرى: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. ٤٠٠٦ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عبد الرحمن بن مهدي. ثنا سفيان عن علي ابن بزيمة، عن أبي عبيدة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن بني إسرائيل، لما وقع

فيهم النقص، كان الرجل يرى أخاه على الذنب، فينهاه عنه. فإذا كان الغد، لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وشريره وخليطه. فضرب الله قلوب بعضهم ببعض. ونزل فيهم القرآن. فقال (٧٨ / ٥) لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم - حتى بلغ - (٨١ / ٥) ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون ". قال، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا. فجلس وقال " لا. حتى تأخذوا علي يدي

الظالم، فتأطروه على الحق أطرا ". .

حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو داود، أملاه علي. ثنا محمد بن أبي الوضاح عن علي ابن بذيمة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله. ٤٠٠٧ - حدثنا عمران بن موسى. أنبأنا حماد بن زيد. ثنا علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قام خطيبا. فكان فيما

قال " ألا، لا يمنعن رجلا، هيبة الناس، أن يقول بحق، إذا علمه ". .

قال، فبكى أبو سعيد، وقال: قد والله! رأينا أشياء فهبنا.

٤٠٠٨ - حدثنا أبو كريب. ثنا عبد الله بن نمير وأبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخري، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يحقر

أحدكم نفسه " قالوا: يا رسول الله! كيف يحقر أحدنا نفسه؟ قال " يرى أمرا، لله عليه فيه مقال، ثم لا يقول فيه. فيقول الله عز وجل، له يوم القيامة: ما منعك أن تقول في كذا وكذا؟ فيقول: خشية الناس. فيقول: فيأي، كنت أحق أن تخشى ". . في الزوائد: إسناده صحيح رجاله ثقات. وأبو البخري، اسمه سعيد بن فيروز الطائي.

٤٠٠٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من قوم يعمل فيهم

بالمعاصي، هم أعز منهم وأمنع، لا يغيرون، إلا عمهم الله بعقاب "

٤٠١٠ - حدثنا سعيد بن سويد. ثنا يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان ابن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: لما رجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرة

البحر، قال " ألا تحدثوني بأعاجيب ما رأيتم بأرض الحبشة؟ " قال فتية منهم: بلى. يا رسول الله! بينا نحن جلوس، مرت بنا عجوز من عجائز رهايينهم تحمل على رأسها قلة

من ماء. فمرت بفتى منهم. فجعل إحدى يديه بين كتفيها، ثم دفعها: فحرت على ركبتيها. فانكسرت قلتها. فلما ارتفعت، التفتت إليه فقالت: سوف تعلم، يا غدر! إذا وضع الله الكرسي، وجمع الأولين والآخرين، وتكلمت الأيدي والأرجل بما كانوا يكسبون، فسوف تعلم كيف أمري وأمرك، عنده غدا. قال، يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " صدقت. صدقت. كيف يقدر الله أمة لا يؤخذ

لضعيفهم من شديدهم؟ "

في الزوائد: إسناده حسن. وسعيد بن سويد مختلف فيه.

٤٠١١ - حدثنا القاسم بن زكريا بن دينار. ثنا عبد الرحمن بن مصعب.

ح وحدثنا محمد بن عبادة الواسطي. ثنا يزيد بن هارون، قال: ثنا إسرائيل. أنبأنا محمد بن جحادة عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" أفضل الجهاد، كلمة عدل عند سلطان جائر "

٤٠١٢ - حدثنا راشد بن سعيد الرملي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا حماد بن سلمة عن أبي غالب، عن أبي أمامة، قال: عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل عند الجمرة الأولى.

فقال: يا رسول الله! أي الجهاد أفضل؟ فسكت عنه. فلما رأى الجمرة الثانية سأله. فسكت عنه. فلما رمى جمرة العقبة، وضع رجله في الغرز ليركب. قال " أين السائل؟ " قال: أنا. يا رسول الله! قال " كلمة حق عند ذي سلطان جائر "

في الزوائد: في إسناده أبو غالب، وهو مختلف فيه. ضعفه ابن سعد وأبو حاتم والنسائي. ووثقه الدارقطني

وقال ابن عدي: لا بأس به. وراش بن سعيد، قال فيه أبو حاتم: صدوق. وباقي رجال الاسناد ثقات.

٤٠١٣ - حدثنا أبو كريب. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري. وعن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي سعيد الخدري، قال: أخرج مروان المنبر في يوم عيد. فبدأ بالخطبة قبل الصلاة. فقال رجل: يا مروان! خالفت السنة: أخرجت المنبر في هذا اليوم، ولم يكن يخرج. وبدأت بالخطبة قبل الصلاة، ولم يكن يبدأ بها. فقال أبو سعيد. أما هذا فقد قضى ما عليه. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من رأى منكم منكرا.

فاستطاع أن يغيره بيده، فليغيره بيده. فإن لم يستطع، فبلسانه. فإن لم يستطع، فبقلبه. وذلك أضعف الايمان "

(٢١) باب قوله تعالى. يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم

٤٠١٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا صدقة بن خالد. حدثني عتبة بن أبي حكيم حدثني عمي عن عمرو بن جارية، عن أبي أمية الشعباني، قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني.

قال، قلت: كيف تصنع في هذه الآية؟ قال: أية آية؟ قلت: (٥ / ١٠٥) يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم. قال: سألت عنها خبيراً. سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر.

حتى إذا رأيت شحا مطاعاً. وهوى متبعاً. وديناً مؤثراً. وإعجاب كل ذي رأى برأيه. ورأيت أمراً لا يدان لك به، فعليك خويفة نفسك. فإن من ورائكم أيام الصبر. الصبر يهن على مثل قبض على الجمر. للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون بمثل عمله "

٤٠١٥ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي. ثنا زيد بن يحيى بن عبيد الخزاعي. ثنا الهيثم بن حميد. ثنا أبو معيد حفص بن غيلان الرعيني عن مكحول، عن أنس ابن مالك، قال: قيل: يا رسول الله! متى نترك الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؟ قال " إذا ظهر فيكم ما ظهر في الأمم قبلكم " قلنا: يا رسول الله! وما ظهر في الأمم قبلنا؟ قال " الملك في صغاركم. والفاحشة في كباركم. والعلم في رذالتكم ". قال زيد: تفسير معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم " والعلم في رذالتكم " إذا كان العلم في الفساق.

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

٤٠١٦ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عمرو بن عاصم. ثنا حماد بن سلمة عن علي ابن زيد، عن الحسن، عن جندب، عن حذيفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه " قالوا: وكيف يذل نفسه؟ قال " يتعرض، من البلاء، لما لا يطيقه " .

٤٠١٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا محمد بن فضيل. ثنا يحيى بن سعيد. ثنا عبد الله ابن عبد الرحمن، أبو طوالة. ثنا نهار العبدي، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إن الله ليسأل العبد يوم القيامة. حتى يقول: ما منعك،

إذ رأيت المنكر، أن تنكره؟ فإذا لقن الله عبدا حجته، قال: يا رب! رجوتك، وفرقت من الناس " .

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

(٢٢) باب العقوبات

٤٠١٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا أبو معاوية، عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الله يملي للظالم. فإذا أخذه، لم يفلته " ثم قرأ (١١ / ١٠٢) وكذلك أخذ

ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة.

٤٠١٩ - حدثنا محمود بن خالد الدمشقي ثنا سليمان بن عبد الرحمن، أبو أيوب، عن ابن أبي مالك، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عمر، قال: أقبل علينا

رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال " يا معشر المهاجرين! خمس إذا ابتليتكم بهن، وأعوذ بالله أن تدركوهن:

لم تظهر الفاحشة في قوم قط، حتى يعلنوا بها، إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا.
ولم ينقصوا المكيال والميزان، إلا أخذوا بالسنين وشدة المئونة وجور السلطان عليهم.

ولم يمنعوا زكاة أموالهم، إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا.
ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله، إلا سلب الله عليهم عدوا من غيرهم، فأخذوا بعض ما في أيديهم.

وما لم تحكّم أئمتهم بكتاب الله، ويتخيروا مما أنزل الله، إلا جعل الله بأسهم بينهم "

في الزوائد: هذا حديث صالح للعمل به. وقد اختلفوا في ابن أبي مالك وأبيه.
٤٠٢٠ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا معن بن عيسى عن معاوية بن صالح، عن حاتم بن حريث، عن مالك بن أبي مريم، عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري، عن أبي مالك الأشعري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ليشربن ناس من أمتي الخمر. يسمونها

بغير اسمها. يعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات، يخسف الله بهم الأرض. ويجعل منهم القردة والخنازير "

٤٠٢١ - حدثنا محمد بن الصباح. ثنا عمار بن محمد عن ليث، عن المنهال، عن زاذان، عن البراء بن عازب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون " قال " دواب الأرض " .

في الزوائد: في إسناده الليث، وهو ابن سليم، ضعيف.

٤٠٢٢ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجعد، عن ثوبان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يزيد في العمر

إلا البر. ولا يرد القدر إلا الدعاء. وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه " .
في الزوائد: إسناده حسن.

(٢٣) باب الصبر على البلاء

٤٠٢٣ - حدثنا يوسف بن حماد المعنى، ويحيى بن درست، قالوا: ثنا حماد ابن زيد عن عاصم، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، سعد بن أبي وقاص، قال: قلت: يا رسول الله! أي الناس أشد بلاء؟ قال " الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل. يتلى العبد على حسب دينه. فإن كان في دينه صلبا اشتد بلاؤه. وإن كان في دينه رقة ابتلى على حسب دينه. فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشى على الأرض، وما عليه من خطيئة " .

٤٠٢٤ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا ابن أبي فديك. حدثني هشام ابن سعد عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: دخلت

على النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يوعك. فوضعت يدي عليه. فوجدت حره بين يدي، فوق

اللحاف. فقلت: يا رسول الله! ما أشدها عليك؟ قال " إنا كذلك. يضعف لنا البلاء ويضعف لنا الاجر " قلت: يا رسول الله! أي الناس أشد بلاء؟ قال " الأنبياء " قلت: يا رسول الله! ثم من؟ قال " ثم الصالحون. إن كان أحدهم ليبتلى بالفقر. حتى ما يجد أحدهم إلا العباءة يحويها. وإن كان أحدهم ليفرح بالبلاء كما يفرح أحدكم بالرخاء ".

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

٤٠٢٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا وكيع. ثنا الأعمش عن شقيق، عن عبد الله، قال: كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يحكى نبيا من الأنبياء.

ضربه قومه، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: رب! اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون.

٤٠٢٦ - حدثنا حرملة بن يحيى، ويونس بن عبد الأعلى، قالوا: ثنا عبد الله ابن وهب. أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " نحن

أحق بالشك من إبراهيم إذ قال: رب! أرني كيف تحيي الموتى. قال: أو لم تؤمن؟

قال: بلى. ولكن ليطمئن قلبي. ويرحم الله لوطا، لقد كان يأوى إلى ركن شديد.
ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف، لأجبت الداعي".
٤٠٢٧ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي، ومحمد بن المثنى، قالوا: ثنا عبد الوهاب.
ثنا حميد عن أنس بن مالك، قال: لما كان يوم أحد، كسرت رباعية رسول الله صلى
الله عليه وسلم،
وشج. فجعل الدم يسيل على وجهه. وجعل يمسح الدم عن وجهه ويقول " كيف يفلح
قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم، وهو يدعوهم إلى الله؟ " فأُنزل الله عز وجل (٣ / ١٢٨)
ليس لك من الأمر شيء.
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.
٤٠٢٨ - حدثنا محمد بن طريف. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي سفيان،
عن أنس، قال: جاء جبريل، عليه السلام، ذات يوم، إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم، وهو
جالس حزين. قد خضب بالدماء. قد ضربه بعض أهل مكة. فقال: مالك؟ فقال
" فعل بي هؤلاء، وفعلوا " قال: أتحب أن أريك آية؟ قال " نعم. أرني " فنظر
إلى شجرة من وراء الوادي. قال: ادع تلك الشجرة. فدعاها. فجاءت تمشي حتى
قامت
بين يديه. قال: قل لها فلترجع. فقال لها. فرجعت، حتى عادت إلى مكانها. فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم " حسبي ".
في الزوائد: هذا إسناده صحيح، إن كان أبو سفيان، واسمه طلحة بن نافع، سمع من
جابر.
٤٠٢٩ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا أبو معاوية

عن الأعمش، عن شقيق، عن حذيفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أحصوا لي كل من تلفظ بالاسلام" قلنا: يا رسول الله! أتخاف علينا، ونحن ما بين الستمائة إلى السبعمائة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنكم لا تدرون. لعلكم أن تبتلوا".

قال: فابتلينا، حتى جعل الرجل منا ما يصلى إلا سرا. ٤٠٣٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا سعيد بن بشير عن قتادة، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه ليلة أسرى به،

وجد ريحا طيبة. فقال "يا جيريل! ما هذه الرياح الطيبة؟ قال: هذه ريح قبر الماشطة وابنيها وزوجها. قال: وكان بدء ذلك أن الخضر كان من أشرف بني إسرائيل. وكان ممره براهب في صومعته. فيطلع عليه الراهب. فيعلمه الاسلام. فلما بلغ الخضر، زوجه أبوه امرأة. فعلمها الخضر، وأخذ عليها أن لا تعلمه أحدا. وكان لا يقرب النساء. فطلقها. ثم زوجه أبوه أخرى. فعلمها وأخذ عليها أن لا تعلمه أحدا. فكتمت إحداهما وأفشت عليه الأخرى. فانطلقا هاربا. حتى أتى جزيرة في البحر، فأقبل رجلان يحتطبان. فرأياه. فكتمت أحدهما وأفشى الآخر، وقال: قد رأيت الخضر. فقيل: ومن رآه معك؟ قال: فلان. فسئل فكتم. وكان في دينهم أن من كذب قتل. قال، فتزوج المرأة الكاتمة. فبينما هي تمشط ابنة فرعون، إذ سقط المشط. فقالت: تعس فرعون! فأخبرت أباها. وكان للمرأة ابنان وزوج. فأرسل إليهم. فراود المرأة وزوجها أن يرجعا عن دينهما. فأبيا. فقال: إني قاتلكما.

فقالا: إحسانا منك إلينا، إن قتلنا، أن تجعلنا في بيت. ففعل. فلما أسرى بالنبى صلى الله عليه وسلم، وجد ريحا طيبة. فسأل جبريل، فأخبره ".
في الزوائد: في إسناده سعيد بن بشير، قال فيه البخاري: يتكلمون في حفظه. وقال أبو حاتم: سمعت

أب وأبا زرعة قالوا: محله الصدق عندنا. قلت. يحتج به قالوا: لا. وضعفه غيرهم.
٤٠٣١ - حدثنا محمد بن ربح. أنبأنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب،
عن سعد بن سنان، عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال " عظم الجزاء

مع عظم البلاء. وإن الله، إذا أحب قوما ابتلاهم. فمن رضى، فله الرضا. ومن سخط، فله السخط ".

٤٠٣٢ - حدثنا علي بن ميمون الرقي. ثنا عبد الواحد بن صالح. ثنا إسحاق ابن يوسف عن الأعمش، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
" المؤمن الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم، أعظم أجرا من المؤمن الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم ".

٤٠٣٣ - حدثنا محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار، قالوا: ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" ثلاث. من كن فيه وجد طعم الايمان. (وقال بندار: حلاوة الايمان):
من كان يحب المرء، لا يحبه إلا لله.

ومن كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما.
ومن كان أن يلقى في النار أحب إليه من أن يرجع في الكفر، بعد إذا أنقذه
الله منه ".

٤٠٣٤ - حدثنا الحسين بن الحسن المروزي. ثنا ابن أبي عدى. ح وحدثنا
إبراهيم بن سعيد الجوهري. ثنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: ثنا راشد أبو محمد
الحماني

عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، قال: أوصاني خليلي، صلى الله
عليه وسلم

أن " لا تشرك بالله شيئاً، وإن قطعت وحرقت. ولا تترك صلاة مكتوبة، متعمداً.
فمن تركها، متعمداً، فقد برئت منه الذمة. ولا تشرب الخمر، فإنها مفتاح كل شر ".
في الزوائد: إسناده حسن. وشهر مختلف فيه.

(٢٤) باب شدة الزمان

٤٠٣٥ - حدثنا غياث بن جعفر الرحبي. أنبأنا الوليد بن مسلم. سمعت ابن جابر
يقول: قال: سمعت أبا عبد ربه يقول: سمعت معاوية يقول: سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم

يقول " لم يبق من الدنيا إلا بلاء وفتنة ".
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

٤٠٣٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. ثنا عبد الملك
ابن قدامة الجمحي عن إسحاق بن أبي الفرات، عن المقبري، عن أبي هريرة، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " سيأتي على الناس سنوات خداعات. يصدق فيها
الكاذب

ويكذب فيها الصادق. ويؤمن فيها الخائن ويخون فيها الأمين. وينطق فيها الرويضة (قيل: وما الرويضة؟ قال الرجل التافه) في أمر العامة".
في الزوائد: في إسناده إسحق بن أبي الفرات، قال الذهبي في الكاشف: مجهول. وقيل: منكر.

وذكره ابن حبان في الثقات.

٤٠٣٧ - حدثنا واصل بن عبد الأعلى. ثنا محمد بن فضيل عن إسماعيل الأسلمي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " والذي نفسي بيده!

لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر، فيتمرغ عليه، ويقول: يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر. وليس به الدين. إلا البلاء".

٤٠٣٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا طلحة بن يحيى عن يونس، عن الزهري، عن أبي حميد، يعني مولى مسافع، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لتنتقون كما ينتقى التمر من أغفاله. فليذهبن خياركم، وليبقين شراركم.

فموتوا إن استطعتم".

في الزوائد: في إسناده مقال. وأبو حميد، لم أر من جرحه ولا وثقه ويونس هو ابن يزيد الأيلي. وباقي رجال الاسناد ثقات.

٤٠٣٩ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى. ثنا محمد بن إدريس الشافعي. حدثني محمد بن خالد الجندي عن أبان بن صالح، عن الحسن، عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال " لا يزداد الامر إلا شدة. ولا الدنيا إلا إدبار. ولا الناس إلا شحا. ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس. ولا المهدي إلا عيسى بن مريم ".
في الزوائد: قال الحاكم في المستدرک، بعد أن روى هذا المتن بهذا الاسناد: هذا حديث يعد في أفراد الشافعي، وليس كذلك. فقد حدث به غيره. وقد بسط السيوطي القول فيه. وخلاصة ما نقل عن الحافظ عماد الدين بن كثير أنه قال: هذا حديث مشهور بمحمد بن خالد الجندي الصنعاني المؤذن، شيخ الشافعي. وروى عنه غير واحد أيضا. وليس هو بمجهول. بل روى عن ابن معين أنه ثقة. (٢٥) باب أشراف الساعة

٤٠٤٠ - حدثنا هناد بن السرى، وأبو هشام الرفاعي، محمد بن يزيد، قالوا: ثنا أبو بكر بن عياش. ثنا أبو حصين عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " بعثت أنا والساعة، كهاتين " وجمع بن إصبعيه.

٤٠٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن سفيان، عن فرات القزاز، عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد، قال: اطلع علينا النبي صلى الله عليه وسلم من غرفة، ونحن نتذاكر الساعة. فقال " لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات: الدجال، والدخان، وطلوع الشمس من مغربها ".

٤٠٤٢ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا عبد الله بن العلاء. حدثني بسر بن عبيد الله. حدثني أبو إدريس الخولاني. حدثني عوف بن مالك الأشجعي، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو في غزوة تبوك، وهو في خباء من آدم.

فجلست بفناء الخباء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ادخل يا عوف! " فقلت: بكلي؟

يا رسول الله! قال " بكلك " ثم قال " يا عوف! احفظ خلاا ستا بين يدي الساعة: إحداهن موتى " قال، فوجمت عندها وجمة شديدة. فقال " قل: إحدى. ثم فتح بيت المقدس. ثم داء يظهر فيكم يستشهد الله به ذراريكم وأنفسكم، ويزكى به أعمالكم. ثم تكون الأموال فيكم. حتى يعطى الرجل مائة دينار، فيظل ساخطا. وفتنة تكون بينكم. لا يبقى بيت مسلم إلا دخلته. ثم تكون بينكم وبين بنى الأصفر هدنة. فيغدرون بكم. فيسيرون إليكم في ثمانين غاية. تحت كل غاية اثنا عشر ألفا " .

٤٠٤٣ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عبد العزيز الدراوردي. ثنا عمرو، مولى المطلب، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري، عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تقوم الساعة حتى تقتلوا إمامكم، وتجتلدوا بأسيافكم.

ويرث دنياكم شراركم " .

٤٠٤٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا إسماعيل بن علية عن أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوما بارزا للناس. فأتاه

رجل فقال: يا رسول الله! متى الساعة؟ فقال " ما المسؤول عنها بأعلم من السائل.

ولكن سأخبرك عن أشراطها: إذا ولدت الأمة ربثها، فذاك من أشراطها. وإذا كانت الحفاة العراة رؤوس الناس، فذاك من أشراطها. وإذا تطاول رعاء الغنم في البنيان، فذاك من أشراطها في خمس لا يعلمهن إلا الله " فتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣١ / ٣٤) إن الله

عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام. الآية.

٤٠٤٥ - حدثنا محمد بن بشار، ومحمد بن المثنى، قالوا: ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة. سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك، قال: ألا أحدثكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحدثكم به أحد بعدي. سمعته منه " إن من أشراط الساعة

أن يرفع العلم، ويظهر الجهل، ويفشو الزنا، ويشرب الخمر، ويذهب الرجال، ويبقى النساء. حتى يكون لخمسين امرأة، قيم واحد " .

٤٠٤٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تقوم الساعة حتى يحسر

الفرات عن جبل من ذهب. فيقتل الناس عليه. فيقتل، من كل عشرة، تسعة " . في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات. ورواية أبي داود بلفظ: يوشك الفرات أن يحسر عن

كنز من ذهب. فمن حضر فلا يأخذ منه شيئا.

٤٠٤٧ - حدثنا أبو مروان العثماني. ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن العلاء ابن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا تقوم الساعة

حتى يفيض المال، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج " قالوا: وما الهرج؟ يا رسول الله!
قال " القتل. القتل. القتل " ثلاثا.

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات. وقد روى الترمذي بعضه.

(١٤) باب ذهاب القرآن والعلم

٤٠٤٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع. ثنا الأعمش عن سالم بن أبي
الجعد عن زياد بن لبيد، قال: ذكر النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً، فقال " ذاك عند
أوان ذهاب

العلم " قلت: يا رسول الله! وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونقرئه أبناءنا
ويقرئه أبناءنا أبناءهم، إلى يوم القيامة؟ قال " ثكلتك أمك، زياد! إن كنت لأراك
من أفاقه رجل بالمدينة. أوليس هذه اليهود والنصارى يقرأون التوراة والإنجيل،
لا يعلمون بشئ مما فيهما؟ "

في الزوائد: هذا إسناده صحيح، رجاله ثقات. إلا أنه منقطع. قال البخاري في التاريخ
الصغير: لم يسمع

سالم بن أبي الجعد من زياد بن لبيد. وتبعه على ذلك الذهبي في الكاشف وقال: ليس
لزياد، عند

المصنف، سوى هذا الحديث. وليس له شئ في بقية الكتب.

٤٠٤٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية عن أبي مالك الأشجعي، عن ربي
ابن حراش، عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يدرس
الاسلام كما

يدرس وشى الثوب. حتى لا يدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة. وليسري
على كتاب الله، عز وجل، في ليلة. فلا يبقى في الأرض منه آية. وتبقى طوائف

من الناس، الشيخ الكبير والعجوز. يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة. لا إله إلا الله. فنحن نقولها " فقال له صلة: ما تغني عنهم: لا إله إلا الله، وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة؟ فأعرض عنه حذيفة. ثم ردها عليه ثلاثا. كل ذلك يعرض عنه حذيفة. ثم أقبل عليه في الثالثة، فقال: يا صلة! تنجيهم من النار. ثلاثا.

في الزوائد. إسناده صحيح. رجاله ثقات. ورواه الحاكم وقال: إسناده صحيح على شرط مسلم.

٤٠٥٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي ووكيع عن الأعمش، عن شقيق عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يكون بين يدي الساعة أيام.

يرفع فيها العلم، وينزل فيها الجهل، ويكثر فيها الهرج " والهرج القتل. ٤٠٥١ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد، قالوا: ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن من ورائكم

أياماً. ينزل فيها الجهل، ويرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهرج " قالوا: يا رسول الله! وما الهرج؟ قال " القتل " .

٤٠٥٢ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الأعلى عن معمر، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة، يرفعه قال " يتقارب الزمان، وينقص العلم، ويلقى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج " قالوا: يا رسول الله! وما الهرج؟ قال " القتل " .

(٢٧) باب ذهاب الأمانة

٤٠٥٣ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة قال: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين: قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر. حدثنا

" أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال " (قال الطنابسي: يعنى وسط قلوب الرجال). ونزل القرآن. فعلمنا من القرآن وعلمنا من السنة.

ثم حدثنا عن رفعها فقال " ينام الرجل النوم، فترفع الأمانة من قلبه. فيظل أثرها كأثر الوكت. ثم ينام النوم، فتنزع الأمانة من قلبه. فيظل أثرها كأثر المحل. كجمر دحرجته على رجلك فنقط، فتراه منتبرا، وليس فيه شيء ".

ثم أخذ حذيفة كفا من حصي، فدحرجه على ساقه.

قال " فيصبح الناس يتبايعون ولا يكاد أحد يؤدي الأمانة. حتى يقال: إن في بنى فلان رجلا أمينا. وحتى يقال للرجل: ما أعقله؟ وأجلده! وأظرفه! وما في قلبه حبة خردل من إيمان ".

ولق أتى على زمان. ولست أبالي أيكم بايعت. لئن كان مسلما ليردنه على إسلامه. ولئن كان يهوديا أو نصرانيا ليردنه على ساعيه. فأما اليوم، فما كنت لأباعد إلا فلانا وفلانا.

٤٠٥٤ - حدثنا محمد بن المصنفى. ثنا محمد بن حرب عن سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عن أبي شجرة كثير بن مرة، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن الله، عز وجل، إذا أراد أن يهلك عبدا نزع منه الحياء، فإذا نزع منه الحياء، لم تلقه إلا مقيتا ممقتا. فإذا لم تلقه إلا مقيتا ممقتا، نزعته منه الأمانة. فإذا نزعته منه الأمانة، لم تلقه إلا خائنا مخونا. فإذا لم تلقه إلا خائنا مخونا، نزعته منه الرحمة. فإذا نزعته منه الرحمة، لم تلقه إلا رجيفا ملعنا، فإذا لم تلقه إلا رجيفا ملعنا، نزعته منه ربة الاسلام".

في الزوائد: في إسناده سعيد بن سنان، وهو ضعيف، مختلف في اسمه.
(٢٨) باب الآيات

٤٠٥٥ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن فرات القزاز، عن عامر ابن وائلة، أبي الطفيل الكناني، عن حذيفة بن أسيد، أبي سريحة، قال: اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرفة، ونحن نتذاكر الساعة. فقال: لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات: طلوع الشمس من مغربها. والدجال. والدخان. والداية. وأجوج ومأجوج.

وخروج عيسى بن مريم، عليه السلام. وثلاث خسوف: خسف بالمشرق. وخسف بالمغرب. وخسف بجزيرة العرب. ونار تخرج من قعر عدن أبين، تسوق الناس إلى المحشر. تبيت معهم إذا باتوا. وتقبل معهم إذا قالوا".

٤٠٥٦ - حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "بادروا بالأعمال ستا: طلوع الشمس من مغربها، والدخان، ودابة الأرض، و؟؟؟، وخويصة أحدكم، وأمر العامة".

في الزوائد: إسناده حسن. وسنان بن سعد مختلف فيه، وفي اسمه. ٤٠٥٧ - حدثنا الحسن بن علي الخلال. ثنا عون بن عمار. ثنا عبد الله بن المثنى ابن ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أبيه، عن جده، عن أنس بن مالك، عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الآيات بعد المائتين". في الزوائد: في إسناده عون بن عمار العبدى، وهو ضعيف. وقال السيوطي: هذا الحديث أورده

ابن الجوزي في الموضوعات. من طريق محمد بن يونس الكديمي عن عون به. وقال: هذا حديث موضوع.

وعون وابن المثنى ضعيفان. غير أن المتهم به الكديني. قلت: ولقد تبين أنه توبع عليه كما ترى (أي في رواية المصنف) وأخرجه الحاكم في المستدرک من طريق آخر عن عون به. وقال: صحيح. وتعقبه الذهبي في تلخيصه فقال: عون ضعفوه. وقال ابن كثير:

هذا الحديث لا يصح. وإن صح فمحمول على ما وقع من الفتنة، بسبب القول بخلق القرآن، والمحنة للإمام أحمد بن حنبل، وأصحابه من أئمة الحديث.

٤٠٥٨ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا نوح بن قيس. ثنا عبد الله بن مغفل، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال " أمتي على خمس طبقات:

فأربعون سنة، أهل بر وتقوى. ثم الذين يلونهم إلى عشرين ومائة سنة، أهل تراحم وتواصل. ثم الذين يلونهم، إلى ستين ومائة سنة، أهل تدابر وتقاطع. ثم الهرج الهرج. النجا النجا "

في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف. وقال السيوطي: هذا أيضا أورده ابن

الجوزي في الموضوعات من طريق كامل بن طلحة عن عباد بن عبد الله عن أنس وقال: لا أصل له.

والمهم به عباد. وقد تبين أن له متابعات عن أنس. وله عدة شواهد.

حدثنا نصر بن علي. ثنا خازم أبو محمد العنزي. ثنا المسور بن الحسن عن أي معن، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أمتي على خمس طبقات: كل طبقة

أربعون عاما. فأما طبقتي وطبقة أصحابي، فأهل علم وإيمان. وأما الطبقة الثانية، ما بين الأربعين إلى الثمانين، فأهل بر وتقوى ". ثم ذكر نحوه.

في الزوائد: إسناده ضعيف. وأبو معن والمسور بن الحسن وخازم العنزي مجهولون. وقال أبو حاتم: هذا

الحديث باطل. وقال الذهبي، في طبقات رجال التهذيب، في ترجمة المسور: حديثه منكر.

(٢٩) باب الخسوف

٤٠٥٩ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا أبو أحمد. ثنا بشير بن سليمان عن سيار، عن طارق، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " بين يدي الساعة مسخ

وخسف وقذف "

في الزوائد: حديث عبد الله، رجال إسناده ثقات. إلا أنه منقطع. وسيار أبو الحكم لم يحدث عن

طارق بن شهاب. قاله الإمام أحمد. وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه ابن حبان في صحيحه.

٤٠٦٠ - حدثنا أبو مصعب. ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول " يكون في آخر أمتي خسف ومسخ وقذف ".

في الزوائد: إسناده ضعيف، لضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.
٤٠٦١ - حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى، قالوا: ثنا أبو عاصم. ثنا حياة ابن شريح. ثنا أبو صخر عن نافع، أن رجلاً أتى ابن عمر فقال: إن فلانا يقرؤك السلام. قال: إنه بلغني أنه قد أحدث. فإن كان قد أحدث، فلا تقرئه مني السلام. فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " يكون في أمتي (أو في هذه الأمة) مسخ وخسف

وقذف " وذلك في أهل القدر.
٤٠٦٢ - حدثنا أبو كريب. ثنا أبو معاوية ومحمد بن فضيل، عن الحسن بن عمرو، عن أبي الزبير، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يكون

في أمتي خسف ومسخ وقذف ".
في الزوائد: رجال إسناده ثقات. إلا أنه منقطع. وأبو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس، لم يسمع من عبد الله بن عمرو، قاله ابن معين. وقال أبو حاتم: لم يلقه.
(٣٠) باب جيش البيداء

٤٠٦٣ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سفيان بن عيينة عن أمية بن صفوان بن عبد الله ابن صفوان، سمع جده عبد الله بن صفوان يقول: أخبرتني حفصة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " ليؤمن هذا البيت جيش يغزونه. حتى إذا كانوا ببيداء من الأرض،

خسف بأوسطهم. ويتنادى أولهم آخرهم لا فيخسف بهم. فلا يبقى منهم إلا الشريد الذي يخبر عنهم".

فلما جاء جيش الحجاج، ظننا أنهم هم. فقال رجل: أشهد عليك أن لم تكذب على حفصة، وأن حفصة لم تكذب على النبي صلى الله عليه وسلم. ٤٠٦٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا الفضل بن دكين. ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل، عن أبي إدريس المرهبي، عن مسلم بن صفوان، عن صفية، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا ينتهى الناس عن غزو هذا البيت، حتى يغزو جيش.

حتى إذا كانوا بالبيداء (أو ببداء من الأرض) خسف بأولهم وآخرهم. ولم ينج أوسطهم".

قلت: فإن كان فيهم من يكره؟ قال " يبعثهم الله على ما في أنفسهم ". ٤٠٦٥ - حدثنا محمد بن الصباح، ونصر بن علي، وهارون بن عبد الله الحمال، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن سوقة، سمع نافع بن جبير يخبر عن أم سلمة، قالت: ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الجيش الذي يخسف بهم. فقالت أم سلمة: يا رسول الله!

لعل فيهم المكره؟ قال: " إنهم يبعثون على نياتهم ". (٣١) باب دابة الأرض

٤٠٦٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يونس بن محمد. ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد، عن أوس بن خالد، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " تخرج الدابة ومعها خاتم سليمان بن داود، وعصا موسى بن عمران، عليهما السلام. فتجلو وجه المؤمن

بالعصا. وتخطم أنف الكافر بالخاتم، حتى أن أهل الحواء ليجتمعون. فيقول هذا: يا مؤمن! ويقول هذا: يا كافر! ".

قال أبو الحسن القطان: حدثنا إبراهيم بن يحيى. ثنا موسى بن إسماعيل. ثنا حماد ابن سلمة. فذكر نحوه. وقال فيه مرة. فيقول هذا: يا مؤمن! وهذا: يا كافر! ٤٠٦٧ - حدثنا أبو غسان، محمد بن عمرو، زنيج. ثنا أبو تميلة. ثنا خالد بن عبيد. ثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه، قال: ذهب بي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى موضع بالبادية، قريب من مكة. فإذا أرض يابسة، حولها رمل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" تخرج الدابة من هذا الموضع ". فإذا فتر في شبر. قال ابن بريدة: فحججت بعد ذلك بسنين. فأرانا عصا له. فإذا هو بعصاي هذه. هكذا وهكذا.

في الزوائد: هذا إسناده ضعيف. لان خالد بن عبيد، قال البخاري: في حديثه نظر. وقال ابن حبان والحاكم: يحدث عن أنس بأحاديث موضوعة.

(٣٢) باب طلوع الشمس من مغربها

٤٠٦٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورآها الناس، آمن من عليها. فذلك حين لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل ".

٤٠٦٩ - حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن أبي حيان التيمي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أول

الآيات خروجاً، طلوع الشمس من مغربها. وخروج الدابة على الناس، ضحى ".
قال عبد الله: فأيتهما ما خرجت قبل الأخرى، فالأخرى منها قريب.

قال عبد الله: ولا أظنها إلا طلوع الشمس من مغربها.

٤٠٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن عاصم، عن زر، عن صفوان بن عسال، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن من قبل

مغرب الشمس باباً مفتوحاً. عرضه سبعون سنة. فلا يزال الباب مفتوحاً للتوبة، حتى تطلع الشمس من نحوه. فإذا طلعت من نحوه، لم ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ".
(٣٣) باب فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم وخروج يأجوج ومأجوج

٤٠٧١ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا أبو معاوية. ثنا الأعمش عن شقيق، عن حذيفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الدجال أعور عين

اليسرى. جفال الشعر. معه جنة ونار. فناره جنة، وجنته نار ".
٤٠٧٢ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي، ومحمد بن بشار، ومحمد بن المثنى،

قالوا: ثنا روح بن عبادة. ثنا سعيد بن أبي عروبة عن أبي التياح، عن المغيرة بن سبيع، عن عمرو بن حريث عن أبي بكر الصديق، قال: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم " أن الدجال

يخرج من أرض بالمشرق، يقال لها خراسان. يتبعه أقوام، كأن وجوههم
المجان المطرقة".

٤٠٧٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع.
ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم، عن المغيرة بن شعبة، قال: ما سألت
أحد النبي صلى الله عليه وسلم، عن الدجال أكثر مما سألته (وقال ابن نمير: أشد سؤالاً
منى).

فقال لي " ما تسأل عنه؟ " قلت: إنهم يقولون: إن معه الطعام والشراب. قال " هو
أهون على الله من ذلك ".

٤٠٧٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي. ثنا إسماعيل بن أبي خالد،
عن مجالد، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، قالت: صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم، ذات يوم.

وصعد المنبر. وكان لا يصعد عليه، قبل ذلك، إلا يوم الجمعة. فاشتد ذلك على الناس.
فمن بين قائم وجالس. فأشار إليهم بيده أن اقعدوا " فإني، والله! ما قمت مقامي
هذا لأمر ينفعكم، لرغبة ولا لرهبة. ولكن تميمة الداري أتاني فأخبرني خبراً
منعني القيلولة، من الفرحة وقرّة العين. فأحببت أن أنشر عليكم فرح نبيكم.
ألا إن ابن عم لتميم الداري أخبرني أن الريح ألجأتهم إلى جزيرة لا يعرفونها.

فقعدوا في قوارب السفينة. فخرجوا فيها. فإذا هم بشيء أهدب، أسود. قالوا له: ما أنت؟ قال: أنا الجساسة. قالوا: أخبرينا. قالت: ما أنا بمخبرتكم شيئاً. ولا سائلتكم. ولكن هذا الدير، قد رمقتموه. فأتوه. فإن فيه رجلاً بالأشواق إلى أن تخبروه ويخبركم. فأتوه فدخلوا عليه. فإذا هم بشيخ موثق، شديد الوثاق. يظهر الحزن. شديد التشكي. فقال لهم: من أين؟ قالوا: من الشام. قال: ما فعلت العرب؟ قالوا: نحن قوم من العرب. عم تسأل؟ قال: ما فعل هذا الرجل الذي خرج فيكم؟ قالوا: خيراً. نأوي قوماً. فأظهره الله عليهم. فأمرهم، اليوم، جميع: إلهم واحداً، ودينهم واحداً. قال: ما فعلت عين زغر؟ قالوا: خيراً. يستقون منها زروعهم. ويستقون منها لسقيهم. قال: فما فعل نخل بين عمان وبيسان؟ قالوا: يطعم ثمره كل عام. قال: فما فعلت بحيرة الطبرية؟ قالوا: تدفق جنباتها من كثرة الماء. قال، فزفر ثلاث زفرات، ثم قال: لو انفلت من وثاقي هذا، لم أدع أرضاً إلا وطئتها برجلي هاتين. إلا طيبة. ليس لي عليها سبيل". قال النبي صلى الله عليه وسلم " إلى هذا ينتهي فرحي. هذه طيبة. والذي نفسي بيده! ما فيها طريق ضيق ولا واسع، ولا سهل ولا جبل، إلا وعليه ملك شاهر سيفه إلى يوم القيامة".

٤٠٧٥ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا يحيى بن حمزة. ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفيير. حدثني أبي، أنه سمع النواس بن سمعان الكلابي يقول: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال، الغداة، فخفض فيه ورفع. حتى ظننا أنه في طائفة النخل. فلما رحنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، عرف ذلك فينا فقال " ما شأنكم؟ " فقلنا: يا رسول الله! ذكرت الدجال الغداة. فخفضت فيه ثم رفعت. حتى ظننا أنه في طائفة النخل. قال " غير الدجال أخوفني عليكم: إن يخرج، وأنا فيكم، فأنا حجيجه دونكم. وإن يخرج، ولست فيكم، فامرؤ حجيج نفسه. والله خليفتي على كل مسلم. إنه شاب قطط. عينه قائمة. كأني أشبهه بعبد العزى بن قطن. فمن رآه منكم، فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف. إنه يخرج من خلة بين الشام والعراق. فعاث يمينا، وعاث شمالا. يا عباد الله! أثبتوا " قلنا: يا رسول الله! وما لبثه في الأرض؟ قال " أربعون يوما. يوم كسنة. ويوم كشهر. ويوم كجمعة. وسائر أيامه كأيامكم " قلنا يا رسول الله! فذلك اليوم الذي كسنة، تكفيها فيه صلاة يوم؟ قال " فاقدروا له قدره ". قال، قلنا: فما إسرعه في الأرض؟ قال " كالغيث استدبرته الريح ". قال " فيأتي القوم فيدعوهم فيستجيبون له ويؤمنون به. فيأمر السماء

أن تمطر فتمطر. ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت. وتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرى وأسبغه ضروعا وأمده خواصر. ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله. فينصرف عنهم. فيصبحون ممحلين. ما بأيديهم شئ. ثم يمر بالخربة فيقول لها: أخرجي كنوزك فينطلق. فتتبعه كنوزها كيغاسيب النحل. ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا، فيضربه بالسيف ضربة، فيقطعه جزلتين. رمية الغرض. ثم يدعو مريم. فيقبل يتهلل وجهه يضحك. فبينما هم كذلك، إذ بعث الله عيسى بن مريم. فينزل عند المنارة البيضاء، شرقي دمشق. بين مهرودتين. واضع. كفيه على أجنحة ملكين. إذا طأ رأسه قطر. وإذا رفعه ينحدر منه جمان كاللؤلؤ. ولا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات. ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه. فينطلق حتى يدركه عند باب لد، فيقتله. ثم يأتي نبي الله عيسى قوما قد عصمهم الله. فيمسح وجوههم

ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة. فبينهما هم كذلك إذ أوحى الله إليه: يا عيسى! إني قد أخرجت عبادا لي. لا يدان لأحد بقتالهم وأحرز عبادي إلى الطور. ويبعث الله يأجوج ومأجوج، وهم، كما قال الله، من كل حدب ينسلون، فيمر أوائلهم على بحيرة الطبرية. فيشربون ما فيها. ثم يمر آخرهم فيقولون: لقد كان في هذا ماء، مرة. ويحضر نبي الله عيسى وأصحابه. حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيرا من مائة دينار لأحدكم اليوم. فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله. فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم. فيصبحون فرسي كموت نفس واحدة ويهبط نبي الله عيسى وأصحابه
فلا يجدون موضع شبر إلا قد ملأه زهمهم ونتاجهم ودماءؤهم. فيرغبون إلى الله سبحانه. فيرسل عليهم طيرا كأعناق البخت. فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله. ثم يرسل الله عليهم مطرا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر. فيغسله حتى يتركه كالزلقة. ثم يقال للأرض: أنبتي ثمرتك. وردى بركتك. فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة. فتشبعهم. ويستظلون بقحفها. ويبارك الله في الرسل حتى إن اللقحة من الإبل تكفى

الفئام من الناس. واللقحة من البقر تكفى القبيلة. واللقحة من الغنم تكفى الفخذ. فبينما هم كذلك. إذ بعث الله عليهم ريحا طيبة. فتأخذ تحت آباطهم. فتقبض روح كل مسلم. ويبقى سائر الناس يتهارجون، كما تتهارج الحمر. فعليهم تقوم الساعة".

٤٠٧٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا يحيى بن حمزة. ثنا ابن جابر عن يحيى بن جابر الطائي. حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن أبيه، أنه سمع النواس بن سمعان يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " سيوقد المسلمون، من قسى يأجوج ومأجوج ونشابهم وأترستهم، سبع سنين ".

٤٠٧٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الرحمن المحاربي عن إسماعيل بن رافع، أبي رافع، عن أبي زرعة الشيباني، يحيى بن أبي عمرو، عن أبي أمامة الباهلي، قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان أكثر خطبته حديثا حدثناه عن الدجال. وحذرناه.

فكان من قوله أن قال " إنه لم تكن فتنة في الأرض، منذ ذرأ الله ذرية آدم، أعظم من فتنة الدجال. وإن الله لم يبعث نبيا إلا حذر أمته الدجال. وأنا آخر الأنبياء. وأنتم آخر الأمم. وهو خارج فيكم، لا محالة. وإن يخرج وأنا بين ظهرانيكم، فأنا حجيج لكل مسلم. وإن يخرج من بعدي، فكل امرئ حجيج نفسه. والله

خليفتي على كل مسلم. وإنه يخرج من خلة بين الشام والعراق. فيعيث يمينا ويعيث شمالا. يا عباد الله! فاثبتوا. فإني سأصفه لكم صفة لم يصفها إياه نبي قبلي. إنه يبدأ فيقول: أنا نبي ولا نبي بعدي. ثم يثنى فيقول: أنا ربكم. ولا ترون ربكم حتى تموتوا. وإنه أعور. وإن ربكم ليس بأعور. وإنه مكتوب بين عينيه: كافر. يقرؤه كل مؤمن، كاتب أو غير كاتب. وإن من فتنته أن معه جنة ونارا. فناره جنة وجنته نار. فمن ابتلى بناره، فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف. فتكون عليه بردا وسلاما. كما كانت النار على إبراهيم. وإن من فتنته أن يقول، لأعرابي: أرأيت إن بعثت لك أباك وأمك، أتشهد أني ربك؟ فيقول: نعم. فيتمثل له شيطانان في صورة أبيه وأمه. فيقولان: يا بني! اتبعه. فإنه ربك. وإن من فتنته أن يسلط على نفس واحدة، فيقتلها، وينشرها بالمنشار، حتى يلقي شقتين. ثم يقول: انظروا إلى عبدي هذا. فإني أبعثه الآن، ثم يزعم أن له ربا غيري. فيبعثه الله. ويقول له الخبيث: من ربك؟ فيقول: ربي الله، وأنت عدو الله. أنت الدجال. والله! ما كنت، بعد، أشد بصيرة بك مني اليوم".

قال أبو الحسن الطنافسي: فحدثنا المحاربي. ثنا عبيد الله بن الوليد الوصافي عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ذلك الرجل أرفع أمتي درجة في الجنة "

قال: قال أبو سعيد: والله! ما كنا نرى ذلك الرجل إلا عمر بن الخطاب. حتى مضى لسبيله.

قال المحاربي: ثم رجعنا إلى حديث أبي رافع. قال " وإن من فتنته أن يأمر السماء أن تمطر فتمطر. ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت. وإن من فتنته أن يمر بالحي فيكذبونه. فلا تبقى لهم سائمة إلا هلكت. وإن من فتنته أن يمر بالحي فيصدقونه.

فيأمر السماء أن تمطر فتمطر. ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت. حتى تروح مواشيهم، من يومهم ذلك، أسمن ما كانت وأعظمه، وأمدته خواصر، وأدره ضروعا. وإنه لا يبقى شئ من الأرض إلا وطئه وظهر عليه. إلا مكة والمدينة. لا يأتيهما من نقب من نقابهما إلا لقيته الملائكة بالسيوف صلته. حتى ينزل عند الطريب الأحمر، عند منقطع السبخة. فترجف المدينة بأهلها ثلاثا رجفات. فلا يبقى منافق ولا منافقة إلا خرج إليه. فتنفي الخبث منها كما ينفي الكير خبث الحديد. ويدعى ذلك اليوم يوم الخلاص ".
فقال أم شريك بنت أبي العكر: يا رسول الله! فأين العرب يومئذ؟ قال " هم يومئذ قليل. وجلهم بيت المقدس. وإمامهم رجل صالح. فبينما إمامهم قد تقدم يصلى بهم الصبح، إذ نزل عليهم عيسى بن مريم الصبح. فرجع ذلك الامام ينكص، يمشى القهقري، ليتقدم عيسى يصلى بالناس. فيضع عيسى يده بين كتفيه ثم يقول له: تقدم فصل. فإنها لك أقيمت. فيصلى بهم إمامهم. فإذا انصرف، قال عيسى عليه السلام: افتحوا الباب. فيفتح، ووراء الدجال. معه سبعون ألف يهودي. كلهم ذو سيف محلى وساج. فإذا نظر إليه الدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء، وينطلق هاربا. ويقول عيسى عليه السلام: إن لي فيك ضربة لن تسبقني بها. فيدركه عند باب اللد الشرقي فيقتله. فيهزم الله اليهود. فلا يبقى شئ مما خلق الله يتوارى به

يهودي إلا أنطق الله ذلك الشيء. لا حجر ولا شجر ولا حائط ولا دابة (إلا الغرقة، فإنها من شجرهم، لا تنطق) إلا قال: يا عبد الله المسلم! هذا يهودي. فتعال اقتله ". قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " وإن أيامه أربعون سنة. السنة كنصف السنة. والسنة

كالشهر. وللشهر كالجمعة. وآخر أيامه كالشررة. يصبح أحدكم على باب المدينة. فلا يبلغ بابها الآخر حتى يمسي " فقليل له: يا رسول الله! كيف نصلى في تلك الأيام القصار؟ قال " تقدرون فيها الصلاة كما تقدرونها في هذه الأيام الطوال، ثم صلوا " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فيكون عيسى بن مريم عليه السلام في أممي حكما عدلا، وإماما

مقسطا لا يدق الصليب، ويذبح الخنزير ويضع الجزية. ويترك الصدقة، فلا يسعى على شاة ولا بعير. وترفع الشحناء والتباغض. وتنزع حمة كل ذات حمة، حتى يدخل الوليد يده في الحية، فلا تضره وتفر الوليدة الأسد، فلا يضرها. ويكون الذئب في الغنم كأنه كلبها. وتملاً الأرض من السلم كما يملأ الاناء من الماء. وتكون الكلمة واحدة، فلا يعبد إلا الله وتضع الحرب أوزارها. وتسلب قريش ملكها. وتكون الأرض كفاثور الفضة، تنبت نباتها بعهد آدم. حتى يجتمع النفر على القطف من العنب فيشبعهم. ويجتمع النفر على الرمانة فتشبعهم. ويكون الثور بكذا وكذا،

من المال وتكون الفرس بالدريهمات " قالوا: يا رسول الله! وما يرخص الفرص؟ قال " لا تركب لحرب أبدا " قيل له: فما يغلي الثور؟ قال " تحرث الأرض كلها لا وإن قبل خروج الدجال ثلاثا سنوات شداد، يصيب الناس فيها جوع شديد يأمر الله السماء في السنة الأولى أن تحبس ثلث مطرها. ويأمر الأرض فتحبس ثلث نباتها. ثم يأمر السماء في الثانية، فتحبس ثلثي مطرها. ويأمر الأرض، فتحبس ثلثي نباتها. ثم يأمر الله السماء، في السنة الثالثة، فتحبس مطرها كله. فلا تقطر قطرة. ويأمر الأرض، فتحبس نباتها كله، فلا تثبت خضراء. فلا تبقى ذات ظلف إلا هلكت، إلا ما شاء الله ". قيل: فما يعيش الناس في ذلك الزمان؟ قال " التهليل والتكبير والتسبيح والتحميد، ويجرى ذلك عليهم مجرى الطعام ".

قال أبو عبد الله: سمعت أبا الحسن الطنافسي يقول: سمعت عبد الرحمن المحاربي يقول: ينبغي أن يدفع هذا الحديث إلى المؤدب، حتى يعلمه الصبيان في الكتاب.

٤٠٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا تقوم الساعة حتى ينزل عيسى بن مريم حكما مقسطا وإماما عدلا. فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ".

٤٠٧٩ - حدثنا أبو كريب. ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق. حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

" تفتح يأجوج ومأجوج فيخرجون كما قال الله تعالى (٢١ / ٩٦) وهم من كل حذب ينسلون.

فيعمون الأرض. وينحاز منهم المسلمون. حتى تصير بقية المسلمين في مدائنهم وحصونهم. ويضمون إليهم مواشيهم. حتى أنهم ليمرون بالنهر فيشربونه، حتى ما يذرون فيه شيئاً. فيمر آخرهم على أثرهم. فيقول قائلهم: لقد كان بهذا المكان، مرة، ماء. ويظهرون على الأرض. فيقول قائلهم: هؤلاء أهل الأرض، قد فرغنا منهم. ولتنازلن أهل السماء. حتى إن أحدهم ليهز حربته إلى السماء، فترجع مخضبة بالدم. فيقولون: قد قتلنا أهل السماء. فبينما هم كذلك، إذ بعث الله دواب كنغف الجراد. فتأخذ بأعناقهم فيموتون موت الجراد. يركب بعضهم بعضاً. فيصبح المسلمون لا يسمعون لهم حساً. فيقولون: من رجل يشرى نفسه، وينظر ما فعلوا؟ فينزل منهم رجل قد وطن نفسه على أن يقتلوه. فيجدهم موتى. فيناديهم: ألا أبشروا. فقد هلك عدوكم. فيخرج الناس ويخلون سبيل مواشيهم. فما يكون لهم رعى إلا لحومهم. فتشكر عليها، كأحسن ما شكرت من نبات أصابته قط."

٤٠٨٠ - حدثنا أزهر بن مروان. ثنا عبد الأعلى. ثنا سعيد عن قتادة. قال: حدثنا أبو رافع عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن يأجوج ومأجوج

يحفرون كل يوم. حتى إذا كادوا يرون شعاع الشمس، قال الذي عليهم: ارجعوا فسنحفره غداً. فيعيده الله أشد ما كان حتى إذا بلغت مدتهم، وأراد الله أن يبعثهم على الناس، حفروا. حتى إذا كادوا يرون شعاع الشمس، قال الذي عليهم: ارجعوا. فستحفرونه غداً، إن شاء الله تعالى. واستثنوا. فيعودون إليه، وهو كهيئته حين تركوه. فيحفرونه. ويخرجون على الناس فينشفون الماء ويتحصن الناس منهم

في حصونهم فيرمون بسهامهم إلى السماء. فترجع، عليها الدم الذي اجفظ. فيقولون: قهرنا أهل الأرض، وعلونا أهل السماء. فيبعث الله نغفا في أقفائهم فيقتلهم بها". قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "والذي نفسي بيده! إن دواب الأرض لتسمن وتشكر شكرا من لحومهم".

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات. ورواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

٤٠٨١ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا يزيد بن هارون. ثنا العوام بن حوشب. حدثني جبلة بن سحيم عن مؤثر بن عفازة، عن عبد الله بن مسعود، قال: لما كان ليلة أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم، لقي إبراهيم وموسى وعيسى. فتذاكروا الساعة.

فبدأوا بإبراهيم. فسألوه عنها. فلم يكن عنده منها علم. ثم سألوا موسى. فلم يكن عنده منها علم. فرد الحديث إلى عيسى بن مريم. فقال: قد عهد إلى فيما دون وجبتها. فأما وجبتها فلا يعلمها إلا الله. فذكر خروج الدجال. قال: فأنزل فأقتله. فيرجع الناس إلى بلادهم. فيستقبلهم يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون. فلا يمرون بماء إلا شربوه. ولا بشيء إلا أفسدوه. فيجأرون إلى الله. فأدعو الله أن يميتهم. فتنن الأرض من ريحهم. فيجأرون إلى الله. فأدعو الله. فيرسل السماء بالماء.

فيحملهم فيلقيهم في البحر. ثم تنسف الجبال وتمد الأرض مد الأديم. فعهد إلى: متى كان ذلك، كانت الساعة من الناس. كالحامل التي لا يدرى أهلها متى تفجؤهم بولادتها.

قال العوام: ووجد تصديق ذلك في كتاب الله تعالى (٢١ / ٩٦) حتى إذا فتحت
يأجوج

ومأجوج وهم من كل حذب ينسلون.

في الزوائد: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. ومؤثر بن عفازة، ذكره ابن حبان في
الثقات. وباقي رجال

الاسناد ثقات. ورواه الحاكم، وقال: هذا صحيح الاسناد.

(٣٤) باب خروج المهدي

٤٠٨٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا معاوية بن هشام. ثنا علي بن صالح
عن يزيد بن أبي زياد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: بينما نحن عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أقبل فتية من بني هاشم. فلما رأهم النبي صلى الله
عليه وسلم، أغر وركت عيناه

وتغير لونه. قال، فقلت: ما نزال نرى في وجهك شيئاً نكرهه. فقال " إنا أهل
بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا. وإن أهل بيتي سيلقون بعدي بلاء وتشريدا
وتطريدا. حتى يأتي قوم من قبل المشرق معهم رايات سود. فيسألون الخير، فلا
يعطونه. فيقاتلون فينصرون. فيعطون ما سألوا. فلا يقبلونه. حتى يدفعوها إلى
رجل من أهل بيتي فيملؤها قسطا، كما ملؤها جورا. فمن أدرك ذلك منكم، فليأتهم
ولو حبوا على الثلج "

في الزوائد: إسناده ضعيف، لضعف يزيد بن أبي زياد الكوفي. لكن لم ينفرد يزيد بن
أبي زياد عن

إبراهيم. فقد رواه الحاكم في المستدرک من طريق عمر بن قيس عن الحكم عن
إبراهيم.

٤٠٨٣ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا محمد بن مروان العقيلي. ثنا عمارة بن
أبي

حفصة عن زيد العمى، عن أبي صديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي صلى
الله عليه وسلم،

قال " يكون في أمتي المهدي. إن قصر، فسبع وإلا فتسع. فتنعم فيه أمتي نعمة لم ينعموا مثلها قط. تؤتى أكلها. ولا تدخر منهم شيئاً. والمال يومئذ كدوس. فيقوم الرجل فيقول: يا مهدي! أعطني. فيقول: خذ "

٤٠٨٤ - حدثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف، قالوا: ثنا عبد الرزاق عن سفيان الثوري، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يقتل عند كنزكم ثلاثة. كلهم ابن خليفة. ثم

لا يصير إلى واحد منهم. ثم تطلع الرايات السود من قبل المشرق. فيقتلونكم قتلاً لم يقتله قوم "

ثم ذكر شيئاً لا أحفظه. فقال " فإذا رأيتموه فبايعوه ولو حبوا على الثلج. فإنه خليفة الله، المهدي "

في الزوائد: هذا إسناد صحيح. رجاله ثقات. ورواه الحاكم في المستدرک، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

٤٠٨٥ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا أبو داود الحفري. ثنا ياسين عن إبراهيم ابن محمد بن الحنفية، عن أبيه، عن علي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " المهدي منا،

أهل البيت، يصلحه الله في ليلة "

في الزوائد: قال البخاري في التاريخ، عقب حديث إبراهيم بن محمد بن الحنفية هذا: في إسناده نظر.

وذكره ابن حبان في الثقات. ووثق العجلي، قال البخاري: فيه نظر. ولا أعلم له حديثاً غير هذا.

وقال ابن معين وأبو زرعة: لا بأس به. وأبو داود الحفري، اسمه عمر بن سعد، احتج به مسلم في صحيحه. وبقيةهم ثقات.

٤٠٨٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أحمد بن عبد الملك. ثنا أبو المليح الرقي عن زياد بن بيان، عن علي بن نفيل، عن سعيد بن المسيب، قال: كنا عند أم سلمة. فتذاكرنا المهدي. فقالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " المهدي من ولد فاطمة "

٤٠٨٧ - حدثنا هدية بن عبد الوهاب. ثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر، عن علي بن زياد اليمامي، عن عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " نحن، ولد عبد المطلب، سادة

أهل الجنة. أنا وحمزة وعلي وجعفر والحسن والحسين والمهدي ".
في الزوائد: في إسناده مقال. وعلي بن زياد، لم أر من وثقه ولا من جرحه. وباقي رجال الإسناد موثقون.

٤٠٨٨ - حدثنا حرملة بن يحيى المصري، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، قالوا: ثنا أبو صالح عبد الغفار بن داود الحراني. ثنا ابن لهيعة عن أبي زرعة عمرو بن جابر الحضرمي، عن عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" يخرج ناس من المشرق. فيوطنون للمهدي " يعني سلطانه.
في الزوائد: في إسناده عمرو بن جابر الحضرمي، وعبد الله بن لهيعة، وهما ضعيفان.

(٣٥) باب الملاحم

٤٠٨٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، قال: مال مكحل وابن أبي زكريا إلى خالد بن معدان، وملت معهما. فحدثنا عن جبير بن نفيير، قال: قال لي جبير: انطلق بنا إلى ذي مخمر، وكان رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت معهما. فسأله عن الهدنة فقال: سمعت النبي

صلى الله عليه وسلم يقول " ستصالحكم الروم صلحا آمنا. ثم تغزون، أنتم وهم، عدوا. فتنتصرون

وتغنون وتسلمون ثم تنصرفون. حتى تنزلوا بمرج ذي تلول. فيرفع رجل من أهل الصليب الصليب، فيقول: غلب الصليب. فيغضب رجل من المسلمين. فيقوم إليه فيدقه. فعند ذلك تغدر الروم ويجتمعون للملحمة "

في الزوائد: إسناده حسن. وروى أبو داود بعضه.

حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا الأوزاعي عن حسان ابن عطية، بإسناده، نحوه. وزاد فيه، فيجتمعون للملحمة فيأتون حينئذ تحت ثمانين غاية. تحت كل غاية اثنا عشر ألفا.

٤٠٩٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا عثمان بن أبي العاتكة

عن سليمان بن حبيب المحاربي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا وقعت الملاحم، بعث الله بعثا من الموالي، هم أكرم العرب فرسا وأجوده سلاحا، يؤيد الله بهم الدين "

في الزوائد: هذا إسناد حسن. وعثمان بن أبي العاتكة مختلف فيه. ٤٠٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا الحسين بن علي عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، عن نافع بن عتبة بن أبي وقاص، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ستقاتلون جزيرة العرب. فيفتحها الله. ثم تقاتلون الروم فيفتحها الله.

ثم تقاتلون الدجال فيفتحها الله "

قال جابر: فما يخرج الدجال حتى تفتح الروم.

٤٠٩٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الوليد بن مسلم وإسماعيل بن عياش، قالوا: ثنا أبو بكر بن أبي مريم عن الوليد بن سفيان بن أبي مريم، عن يزيد بن قطيب السكوني (وقال الوليد: يزيد بن قطبة)، عن أبي بحرية، عن معاذ بن جبل، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال،

في سبعة أشهر "

٤٠٩٣ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا بقية عن بحير بن سعد، عن خالد بن أبي بلال، عن عبد الله بن بسر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " بين الملحمة وفتح المدينة، ست

سنين. ويخرج الدجال في السابعة "

٤٠٩٤ - حدثنا علي بن ميمون الرقي. ثنا أبو يعقوب الحنيني عن كثير بن عبد الله ابن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تقوم الساعة

حتى تكون أدنى مسالحي المسلمين ببولاء " ثم قال صلى الله عليه وسلم " يا علي! يا علي! يا علي! "

قال: بأبي وأمي! قال " إنكم ستقاتلون بني الأصفر ويقاتلهم الذين من بعدكم حتى تخرج إليهم روقة الاسلام، أهل الحجاز. الذين لا يخافون في الله لومة لائم. فيفتتحون القسطنطينية بالتسيح والتكبير. فيصيون غنائم لم يصيبوا مثلها. حتى يقتسموا بالأترسة. ويأتي آت فيقول: إن المسيح قد خرج في بلادكم. ألا وهي كذبة. فالأخذ نادم، والتارك نادم. "

في الزوائد: في إسناده كثير بن عبد الله، كذبه الشافعي وأبو داود. وقال ابن حبان: وري عن

أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في كتب، ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب.

٤٠٩٥ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا عبد الله بن العلاء. حدثني بسر بن عبيد الله. حدثني أبو إدريس الخولاني. حدثني عوف بن مالك الأشجعي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " تكون بينكم وبين بني الأصفر هدنة.

فيغدرون بكم. فيسيرون إليكم في ثمانين غاية. تحت كل غاية اثنا عشر ألفا. " (٣٦) باب الترك

٤٠٩٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم، قال " لا تقوم الساعة حتى

تقاتلوا قوما نعالهم الشعر. ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الأعين. "

٤٠٩٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما

صغار الأعين، ذلف الأنوف. كأن وجوههم المجان المطرقة. ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر "

٤٠٩٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أسود بن عامر. ثنا جرير بن حازم. ثنا الحسن بن عمرو بن تغلب، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول " إن من أشراط الساعة

أن تقاتلوا قوما عراض الوجوه. كأن وجوههم المجان المطرقة. وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما ينتعلون الشعر "

٤٠٩٩ - حدثنا الحسن بن عرفة. ثنا عمار بن محمد عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما

صغار الأعين، عراض الوجوه، كأن أعينهم حدق الجراد. كأن وجوههم المجان المطرقة. ينتعلون الشعر ويتخذون الدرق. يربطون خيلهم بالنخل ". وفي الزوائد: إسناده حسن. وعمار بن محمد مختلف فيه. والحديث رواه ابن حبان في صحيحه من طريق الأعمش.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٧ - كتاب الزهد

(١) باب الزهد في الدنيا

٤١٠٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عمرو بن واقد القرشي. ثنا يونس بن ميسرة ابن حلبس عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر الغفاري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال، ولا في إضاعة المال. ولكن الزهادة في الدنيا أن لا تكون بما في يديك أو ثقتك منك بما في يد الله. وأن تكون في ثواب المصيبة، إذا أصبت بها، أرغب منك فيها، لو أنها أبقيت لك".

قال هشام: قال أبو إدريس الخولاني، يقول: مثل هذا الحديث في الأحاديث، كمثله الإبريز في الذهب.

٤١٠١ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا الحكم بن هشام. ثنا يحيى بن سعيد عن أبي فروة، عن أبي خلاد، وكانت له صحبة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا رأيتم

الرجل قد أعطى زهدا في الدنيا، وقلة منطلق، فاقتربوا منه، فإنه يلقي الحكمة ".
في الزوائد: لم يخرج ابن ماجة لأبي خلاد سوى هذا الحديث. ولم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الخمسة شيئا.

٤١٠٢ - حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر. ثنا شهاب بن عباد. ثنا خالد بن عمرو القرشي عن سفیان الثوري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال: يا رسول الله! دلني على عمل، إذا أنا عملته، أحبني الله،

وأحبني الناس. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أزهد في الدنيا، يحبك الله. وأزهد فيما في أيدي الناس، يحبوك".
في الزوائد: في إسناده خالد بن عمرو، وهو ضعيف متفق على ضعفه. واتهم بالوضع. وأورد له العقيلي

هذا الحديث، وقال: ليس له أصل من حديث الثوري. لكن قال النووي عقب هذا الحديث: رواه ابن ماجة وغيره بأسانيد حسنة.

٤١٠٣ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا جرير عن منصور، عن أبي وائل، عن سمرة بن سهم، رجل من قومه، قال: نزلت على أبي هاشم بن عتبة، وهو طعين. فأتاه معاوية يعوده. فبكى أبو هاشم. فقال معاوية: ما يبكيك؟ أي حال! أوجع يشئذك، أم على الدنيا، فقد ذهب صفوها؟ قال: على كل. لا. ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلى عهدا، وددت أني كنت تبعته. قال "إنك لعلك تدرك

أموالا تقسم بين أقوام. وإنما يكفيك، من ذلك، خادم ومركب في سبيل الله" فأدركت، فجمعت.

٤١٠٤ - حدثنا الحسن بن أبي الربيع. ثنا عبد الرزاق. ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت، عن أنس، قال: اشتكى سلمان فعاده سعد. فرآه يبكي فقال له سعد: ما يبكيك؟ يا أخي! أليس قد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ أليس، أليس؟ قال سلمان:

ما أبكى واحدة من اثنتين. ما أبكى صنا للدنيا ولا كراهية للآخرة. ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلى عهدا. فما أراني إلا قد تعديت. قال: وما عهد إليك؟ قال: عهد إلى

أنه يكفي أحدكم مثل زاد الراكب ولا أراني إلا قد تعديت. وأما أنت، يا سعد! فاتق الله عند حكمك إذا حكمت، وعند قسمك إذا قسمت، وعند همك إذا هممت.

قال ثابت: فبلغني أنه ما ترك إلا بضعة وعشرين درهما، من نفقة كانت عنده.
في الزوائد: في إسناده جعفر بن سليمان الضبيعي، وهو وإن أخرج له مسلم ووثقه ابن
معين، فقد قال
ابن المديني: هو ثقة عندنا. أكثر عن ثابت أحاديث منكرة. وقال البخاري في الضعفاء:
يخالف في بعض
حديثه. وقال ابن حبان في الثقات: كان يبغض أبا بكر وعمر. وكان يحيى بن سعيد
يستضعفه.

(٢) باب الهم بالدنيا

٤١٠٥ - حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن عمر بن سليمان،
قال: سمعت عبد الرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان عن أبيه، قال: خرج زيد بن ثابت
من عند مروان، بنصف النهار. قلت: ما بعث إليه، هذه الساعة، إلا لشيء سألت عنه.
فسألته، فقال: سألتنا عن أشياء سمعناها من رسول الله صلى الله عليه وسلم. سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول " من كانت الدنيا همه، فرق الله عليه أمره، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأتها
من الدنيا إلا ما كتب له. ومن كانت الآخرة نيته، جمع الله له أمره، وجعل غناه
في قلبه، وأتته الدنيا وهي راغمة ".
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

٤١٠٦ - حدثنا علي بن محمد والحسين بن عبد الرحمن، قالوا: ثنا عبد الله بن نمير
عن معاوية النصري، عن نهشل، عن الضحاك، عن الأسود بن يزيد، قال: قال عبد الله:
سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول " من جعل الهموم هما واحدا، هم المعاد،
كفاه الله هم

دنياه. ومن تشعبت به الهموم في أحوال الدنيا، لم يبال الله في أي أوديته هلك ".
في الزوائد: الحديث تقدم وهو برقم ٢٥٧.

٤١٠٧ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا عبد الله بن داود عن عمران بن زائدة، عن أبيه، عن أبي خالد الوالبي، عن أبي هريرة، قال (ولا أعلمه إلا قد رفعه) قال " يقول الله سبحانه: يا ابن آدم! تفرغ لعبادتي، أملأ صدرك غنى، وأسد فقرك. وإن لم تفعل، ملأت صدرك شغلا، ولم أسد فقرك ".
(٣) باب مثل الدنيا

٤١٠٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي ومحمد بن بشر، قالوا: ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم، قال: سمعت المستورد، أخا بني فهر، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " ما مثل الدنيا في الآخرة، إلا مثل ما يجعل

أحدكم إصبه في اليم. فلينظر بم يرجع ".

٤١٠٩ - حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا أبو داود. ثنا المسعودي. أخبرني عمرو ابن مرة عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: اضطلع النبي صلى الله عليه وسلم على حصير.

فأثر في جلده فقلت: بأبي وأمي، يا رسول الله! لو كنت آذنتنا ففرشنا لك عليه شيئا يقيك منه! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما أنا والدنيا! إنما أنا والدنيا كراكب

استظل تحت شجرة. ثم راح وتركها ".

٤١١٠ - حدثنا هشام بن عمار، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، ومحمد الصباح،

قالوا: ثنا أبو يحيى زكريا بن منظور. ثنا أبو حازم عن سهل بن سعد، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة. فإذا هو بشاة ميتة شائلة برجلها. فقال "أترون

هذه هينة على صاحبها؟ فوالذي نفسي بيده! للدنيا أهون على الله، من هذه على صاحبها.

ولو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة، ما سقى كافرا منها قطرة أبدا".
في الزوائد: في إسناده زكريا بن منظور، وهو ضعيف. وفيه: إن أصل المتن صحيح.
٤١١١ - حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي. ثنا حماد بن زيد عن مجالد بن سعيد الهمداني، عن قيس بن أبي حازم الهمداني، قال: ثنا المستورد بن شداد، قال: إني لفي الركب، مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتى على سخله منبوذة. قال: فقال "أترون هذه

هانت على أهلها؟" قال، قيل: يا رسول الله! من هوانها ألقوها. أو كما قال. قال "فوالذي نفسي بيده! للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها".

٤١١٢ - حدثنا علي بن ميمون الرقي. ثنا أبو خلود، عتبة بن حماد الدمشقي عن ابن ثوبان، عن عطاء بن قره، عن عبد الله بن ضمرة السلولي. قال: ثنا أبو هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول "الدنيا ملعونة. ملعون ما فيها، إلا ذكر الله وما والاه، أو عالما أو متعلما".

٤١١٣ - حدثنا أبو مروان، محمد بن عثمان العثماني. ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الدنيا "

سجن المؤمن وجنة الكافر " .

٤١١٤ - حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي. ثنا حماد بن زيد عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي فقال " يا عبد الله! كن في الدنيا "

كأنك غريب. أو كأنك عابر سبيل. وعد نفسك من أهل القبور " .
(٤) باب من لا يؤبه له

٤١١٥ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سويد بن عبد العزيز عن زيد بن واقد، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ألا أخبرك عن ملوك الجنة؟ " قلت: بلى. قال " رجل ضعيف، مستضعف،

ذو طمرين، لا يؤبه له، لو أقسم على الله لأبره " .

٤١١٦ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عبد الرحمن بن مهدي. ثنا سفيان عن معبد ابن خالد قال: سمعت حارثة بن وهب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ألا أنبئكم "

بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف. ألا أنبئكم بأهل النار؟ كل عتل جواظ مستكبر " .

٤١١٧ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عمرو بن أبي سلمة، عن صدقة بن عبد الله،

عن إبراهيم بن مرة، عن أيوب بن سليمان، عن أبي أمامة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
" إن أغبط الناس، عندي، مؤمن خفيف الحاذ. ذو حظ من صلاة. غامض في الناس.
لا يؤبه له كان رزقه كفافاً، وصبر عليه عجلت منبته، وقل تراثه، وقلت بواكيه ".
في الزوائد: إسناده ضعيف، لضعف أيوب بن سليمان قال فيه أبو حاتم: مجهول. وتبعه
على ذلك

الذهبي في الطبقات وغيرها. وصدقة بن عبد الله متفق على تضعيفه. اه كلام الزوائد.
قلت: حديث أبي
إمامة رواه الترمذي بزيادة، بإسناد آخر قد حسنه.

٤١١٨ - حدثنا كثير بن عبيد الحمصي. ثنا أيوب بن سويد عن أسامة بن زيد
عن عبد الله بن أبي أمامة الحارثي، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
" البذاذة من
الايمان ". قال: البذاذة القشافة. يعنى التقشف.

٤١١٩ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا يحيى بن سليم عن ابن خشيم، عن شهر
ابن حوشب عن أسماء بنت يزيد، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "
ألا أنبئكم
بخياركم؟ قالوا: بلى. يا رسول الله! قال " خياركم الذين إذا رأوا، ذكر الله
عز وجل ". في الزوائد: هذا إسناده حسن. وشهر بن حوشب وسويد بن سعيد مختلف
فيهما. وباقي رجال
الاسناد ثقات.

(٥) باب فضل الفقراء

٤١٢٠ حدثنا محمد بن الصباح. ثنا عبد العزيز بن أبي حازم. حدثني أبي
عن سهل بن سعد الساعدي، قال: مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل. فقال
النبي صلى الله عليه وسلم

" ما تقولون في هذا الرجل؟ " قالوا: رأيك في هذا. نقول: هذا من أشرف الناس. هذا حرى، أن خطب، ان يخطب. وإن شفح، أيشفع. وإن قال، أن يسمع لقوله. فسكت النبي صلى الله عليه وسلم. ومر رجل آخر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " ما تقولون في هذا؟ قالوا:

نقول، والله! يا رسول الله! هذا من فقراء المسلمين. هذا حرى، إن خطب، لم ينكح. وإن شفح، لا يشفع. وإن قال، لا يسمع لقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم " لهذا

خير من ملء الأرض مثل هذا.

٤١٢١ - حدثنا عبيد الله بن يوسف الجبيري. ثنا حماد بن عيسى. ثنا موسى بن عبيدة. أخبرني القاسم بن مهران عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" إن الله يحب عبده المؤمن، الفقير، المتعفف، أبا العيال "

في الزوائد: في إسناد القاسم بن مهران، قال العقيلي: لا يثبت سماعه من عمران.

وموسى بن

عبيدة، متروك.

(٦) باب منزلة الفقراء

٤١٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يدخل فقراء المؤمنين

الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم. خمسمائة عام.

٤١٢٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا بكر بن عبد الرحمن. ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم، بمقدار خمسمائة سنة ".

٤١٢٤ - حدثنا إسحاق بن منصور. أنبأنا أبو غسان بهلول. ثنا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، قال: اشتكى فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فضل الله به عليهم أغنيائهم. فقال " يا معشر الفقراء! ألا

أبشركم أن فقراء المؤمنين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم، خمسمائة عام ". ثم تلا موسى هذه الآية (٢٢ / ٤٧) وإن يوما عند ربك كألف سنة مما تعدون. في الزوائد: عبد الله بن دينار لم يسمع من عبد الله بن عمر. وموسى بن عبيدة ضعيف. (٧) باب مجالسة الفقراء

٤١٢٥ - حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي. ثنا إسماعيل بن إبراهيم التيمي، أبو يحيى. ثنا إبراهيم، أبو إسحاق المخزومي، عن المقبري، عن أبي هريرة، قال: كان جعفر بن أبي طالب يحب المساكين ويجلس إليهم ويحدثهم ويحدثونه. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنيه: أبا المساكين.

٤١٢٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد، قالوا: ثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد بن سنان، عن أبي المبارك، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري، قال: أحبوا المساكين. فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه " اللهم أحييني مسكينا،

وأمتني مسكينا، واحشرنني في زمرة المساكين ".
 في الزوائد: أبو المبارك لا يعرف اسمه، وهو مجهول. ويزيد بن سنان ضعيف.
 والحديث صححه
 الحاكم، وعده ابن الجوزي في الموضوعات
 وقال السيوطي: قال الحافظ صلاح الدين بن العلاء: الحديث ضعيف السند، لكن لا
 يحكم عليه بالوضع.
 وأبو المبارك، وان قال فيه الترمذي: مجهول، فقد عرفه ابن حبان وذكره في الثقات.
 ويزيد بن سنان قال فيه
 ابن معين: ليس بشيء. وقال البخاري: مقارب الحديث، إلا أن ابنه محمد بن يزيد روى
 عنه مناكير. وقال
 أبو حاتم: محله الصدق ولا يحتج به وباقي رواته مشهورون. قال العلاء: إنه ينتهي
 بمجموع طرقه إلى درجة
 الصحة. وقال الحافظ ابن حجر: قد حسنة الترمذي، لان له شاهدا
 ٤١٢٧ - حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان. ثنا عمرو بن محمد
 العنقزي ثنا أسباط بن نصر عن السدي، عن أبي سعد الأزدي، وكان قارئ الأزدي،
 عن أبي الكنود، عن خباب. في قوله تعالى (٦ / ٥٢) ولا تطرد الذين يدعون ربهم
 بالعداوة والعشي.. إلى قوله فتكون من الظالمين قال: جاء الأقرع بن حابس
 التميمي وعيينة بن حصن الفزاري. فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع صهيب
 وبلال وعمار
 وخباب. قاعدا في ناس من الضعفاء من المؤمنين فلما رأوهم حول النبي صلى الله عليه
 وسلم حقروهم.
 فاتوه فخلوا به وقالوا: إنا نريد أن تجعل لنا منك مجلسا، تعرف لنا به العرب فضلنا.
 فإن وفود العرب تأتيك فنستحي أن ترانا العرب مع هذه الأعباد فإذا نحن جئناك
 فأقمهم عنك. فإذا نحن فرغنا، فاقعد معهم ان شئت. قال " نعم " قالوا: فاكتب لنا
 عليك كتابا. قال، فدعا بصحيفة. ودعا عليا ليكتب، ونحن قعود في ناحية فنزل
 جبرائيل عليه السلام فقال: (٦ / ٥٢) ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالعداوة والعشي
 يريدون وجهه، ما عليك من حسابهم من شيء. وما من حسابك عليهم ومن شيء،
 فتطردهم فتكون من الظالمين. ثم ذكر الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن
 فقال (٦ / ٥٣) وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا

أليس الله بأعلم بالشاكرين. ثم قال (٦ / ٥٤) وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة. قال، فدنونا منه حتى وضعنا ركبنا على ركبته. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس معنا.

فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا. فأنزل الله (١٨ / ٢٨) واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عينك عنهم (ولا تجالس الاشراف) تريد زينة الحياة الدنيا ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا (يعني عيينة والأقرع) واتبع هواه وكان أمره فرطاً (قال، هلاكاً) قال: أمر عيينة والأقرع. ثم ضرب لهم مثل الرجلين ومثل الحياة الدنيا. قال خباب: فكنا نقعد مع النبي صلى الله عليه وسلم. فإذا بلغنا الساعة التي يقوم فيها، قمنا

وتركناه حتى يقوم. في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. وقد روى مسلم والنسائي والمصنف بعضه من حديث سعد ابن أبي وقاص.

٤١٢٨ - حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا أبو داود ثنا قيس بن الربيع عن المقدم ابن شريح، عن أبيه، عن سعد، قال: نزلت هذه الآية فينا. ستة: في وفي ابن مسعود وصهيب وعمار والمقداد وبلال. قال، قالت قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إنا لا نرضى أن نكون أتباعاً لهم فاطردهم عنك. قال: فدخل قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ما شاء الله أن يدخل. فأنزل الله

عز وجل (٦ / ٥٢) ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه.. الآية. (٨) باب في المكثرين

٤١٢٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالوا: ثنا بكر بن عبد الرحمن. ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلى، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال " ويل للمكثرين. إلا من قال بالمال هكذا وهكذا

وهكذا وهكذا " أربع: عن يمينه، وعن شماله، ومن قدامه، ومن ورائه. في الزوائد: عطية العوفي والراوي عنه ضعيفان. ورواه الإمام أحمد في مسنده عن محمد بن عبيدة عن الأعمش عن عطية به.

٤١٣٠ - حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري. ثنا النضر بن محمد. ثنا عكرمة ابن عمار. حدثني أبو زميل، هو سماك، عن مالك بن مرثد الحنفي، عن أبيه، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الأكثرون هم الأسفلون يوم القيامة. إلا من

قال بالمال هكذا وهكذا، وكسبه من طيب "

في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات

٤١٣١ - حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الأكثرون هم الأسفلون. إلا

من قال هكذا وهكذا وهكذا " ثلاثا.

في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

٤١٣٢ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب. ثنا عبد العزيز بن محمد عن أبي سهل ابن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ما أحب أن أحدا عندي ذهباً.

فتأتي على ثلاثة وعندي منه شيء. إلا شيء أرصده في قضاء دين "

في الزوائد: إسناده حسن. ويعقوب بن حميد مختلف فيه. وأبو سهل اسمه نافع بن مالك بن أبي عامر

الأصبحي، عم مالك بن أنس.

٤١٣٣ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا صدقة بن خالد. ثنا يزيد بن أبي مريم عن أبي عبيد الله، مسلم بن مشكم، عن عمرو بن غيلان الثقفي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اللهم! من آمن بي وصدقني، وعلم أن ما جئت به هو الحق من عندك،

فأقلل ماله وولده، وحبب إليه لقاءك، وعجل له القضاء، ومن لم يؤمن بي، ولم يصدقني، ولم يعلم أن ما جئت به هو الحق من عندك، فأكثر ماله وولده وأطل عمره ".

في الزوائد: رجال الاسناد ثقات. وهو مرسل. وقال: لم يخرج ابن ماجه لعمره هذا غير هذا الحديث.

وليس له شئ في بقية الكتب الستة.

٤١٣٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان. ثنا غسان بن برزین. ح وحدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي. ثنا غسان بن برزین. ثنا سيار بن سلامة عن البراء

السليطي، عن نقادة الأسدي، قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل يستمنحه ناقة.

فرده. ثم بعثني إلى رجل آخر. فأرسل إليه بناقة. فلما أبصرها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

" اللهم! بارك فيها وفيمن بعث بها ".

قال نقادة: فقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: وفيمن جاء بها. قال " وفيمن جاء بها ". ثم أمر

بها فحلبت فدرت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اللهم أكثر مال فلان " للمانع الأول

" واجعل رزق فلان يوما بيوم " للذي بعث بالناقة.

في الزوائد: في إسناد البراء، قد ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي: مجهول. وباقي رجال الاسناد

ثقات. وقال: ليس لنقادة شئ في بقية الكتب الستة سوى هذا الحديث الذي انفرد به ابن ماجه.

٤١٣٥ - حدثنا الحسن بن حماد. ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين، عن

أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " تعس عبد الدينار
وعبد الدرهم
وعبد القطيفة وعبد الخميصة. إن أعطى رضى، وإن لم يعط لم يف ".
٤١٣٦ - حدثنا يعقوب بن حميد. ثنا إسحاق بن سعيد عن صفوان، عن عبد الله
ابن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "
تعس عبد الدينار
وعبد الدرهم وعبد الخميصة. تعس وانتكس وإذا شيك، فلا انتقش ".
(٩) باب القناعة
٤١٣٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن
الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ليس الغنى عن
كثرة العرض.
ولكن الغنى غنى النفس ".
٤١٣٨ - حدثنا محمد بن رمح. ثنا عبد الله بن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر
وحميد بن هانئ الخولاني أنهما سمعا أبا عبد الرحمن الحبلى يخبر عن عبد الله بن
عمرو
ابن العاص، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال " قد أفلح من هدى إلى
الاسلام، ورزق
الكفاف وقنع به ".

٤١٣٩ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع. ثنا الأعمش عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" اللهم! اجعل رزق آل محمد قوتا "

٤١٤٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي ويعلى، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن نفيح، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من غنى ولا فقير إلا ود

يوم القيامة أنه أتى من الدنيا قوتا ".

قال السيوطي: هذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات. وأعله بنفيح، فإنه متروك. وهو مخرج

في مسند أحمد وله شاهد من حديث ابن مسعود، أخرجه الخطيب في تاريخه.

٤١٤١ - حدثنا سويد بن سعيد ومجاهد بن موسى، قالوا: ثنا مروان بن معاوية.

ثنا عبد الرحمن بن أبي شميلة عن سلمة بن عبید الله بن محصن الأنصاري، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أصبح منكم معافى في جسده، آمنأ في سربه، عنده

قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا ".

٤١٤٢ - حدثنا أبو بكر. ثنا وكيع وأبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " انظروا إلى من هو أسفل منكم. ولا

تنظروا إلى من هو فوقكم فإنه أجدر أن لا تزدروا نعمة الله ".
قال أبو معاوية " عليكم ".

٤١٤٣ - حدثنا أحمد بن سنان. ثنا كثير بن هشام. حدثنا جعفر بن برقان. ثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة، رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن الله لا ينظر إلى صوركم

وأموالكم. ولكن إنما ينظر إلى أعمالكم وقلوبكم ".

(١٠) باب معيشة آل محمد صلى الله عليه وسلم

٤١٤٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: إن كنا، آل محمد صلى الله عليه وسلم، لنمكث

شهرًا ما نوقد فيه بنار. ما هو إلا التمر والماء (إلا أن ابن نمير قال: نلبث شهرًا).

٤١٤٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: لقد كان يأتي، على آل محمد صلى الله عليه وسلم، الشهر ما يرى

في بيت من بيوته الدخان

قلت: فما كان طعامهم؟ قالت: الأسودان: التمر والماء. غير أنه كان لنا جيران من الأنصار، جيران صدق. وكانت لهم ربائب. فكانوا يبعثون إليه ألبانها. قال محمد: وكانوا تسعة أبيات.

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات. وقد روى مسلم بعضه من هذا الوجه.

٤١٤٦ - حدثنا نصر بن علي. ثنا بشر بن عمر. ثنا شعبة عن سماك، عن النعمان

ابن بشير، قال سمعت عمر بن الخطاب يقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتوي، في اليوم، من الجوع. ما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه . ٤١٤٧ - حدثنا أحمد بن منيع. ثنا الحسن بن موسى. أنبأنا شيبان عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مرارا " والذي نفس محمد بيده! ما أصبح عند آل محمد صاع حب ولا صاع تمر ". وإن له، يومئذ تسع نسوة. في الزوائد: هذا إسناد صحيح. رجاله ثقات ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق أبان العطار عن قتادة به قلت وأصل الحديث رواه البخاري في صحيحه في كتاب البيع. واختلف شراحه في أنه موقوف أو مرفوع لكن رواية المصنف ترد على من قال بوقفه من أنس. ٤١٤٨ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا أبو المغيرة. ثنا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن علي بن بديمة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما أصبح في آل محمد إلا مد من طعام " أو " ما أصبح في آل محمد مد من طعام ". في الزوائد: هذا إسناد رجاله ثقات. وأبو المغيرة اسمه عبد القدوس بن حجاج الخولاني. ٤١٤٩ - حدثنا نصر بن علي. أخبرني أبي عن شعبة عن عبد الأكرم (رجل من أهل الكوفة) عن أبيه، عن سليمان بن صرد، قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمكثنا ثلاث ليال لا نقدر (أو لا يقدر) على طعام. في الزوائد: التابعي مجهول. ولم أر من صنف في المسميات، ذكره. وما علمته.

٤١٥٠ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً بطعام سخن. فأكل. فلما فرغ قال

" الحمد لله! ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا ".

في الزوائد: إسناده حسن. وسويد مختلف فيه.

(١١) باب ضجاع آل محمد صلى الله عليه وسلم

٤١٥١ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا عبد الله بن نمير وأبو خالد، عن هشام ابن عروة عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان ضجاع رسول الله صلى الله عليه وسلم أدما حشوه ليف.

٤١٥٢ - حدثنا واصل بن عبد الأعلى. ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب،

عن أبيه، عن علي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى علياً وفاطمة، وهما في

خميل لهما (والخميل

القطيفة البيضاء من الصوف) قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جهزهما بها،

ووسادة محشوة

إذخرا، وقربة.

٤١٥٣ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا عمرو بن يونس. ثنا عكرمة بن عمار. حدثني

سماك الحنفي أبو زميل. حدثني عبد الله بن العباس. حدثني عمر بن الخطاب قال:

دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو على حصير. قال: فجلست فإذا عليه

إزار، وليس

عليه غيره. وإذا الحصر قد أثر في جنبه. وإذا أنا بقبضة من شعير، نحو الصاع، وقرظ في ناحية في الغرفة، وإذا إهاب معلق. فابتدرت عيناى. فقال " ما يبكيك يا بن الخطاب! " فقلت يا نبي الله! ومالي لا أبكي؟ وهذا الحصر قد أثر في جنبك. وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى. وذلك كسرى وقيصر في الثمار والأنهار. وأنت نبي الله وصفوته، وهذه خزانتك. قال " يا بن الخطاب! ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا؟ " قلت: بلى

٤١٥٤ - حدثنا محمد بن طريف وإسحاق بن إبراهيم بن حبيب، قالوا: ثنا محمد ابن فضيل عن مجالد، عن عامر، عن الحرث، عن علي، قال: أهديت ابنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

إلى. فما كان فراشنا، ليلة أهديت، إلا مسك كبش في الزوائد: في إسناد الحارث ومجالد، وهما ضعيفان.

(١٢) باب معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

٤١٥٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب قالوا: ثنا أبو أسامة عن زائدة، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي مسعود، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر

بالصدقة فينطلق أحدنا يتحامل حتى يجئ بالمد. وإن لأحدهم اليوم مائة ألف. قال شقيق: كأنه يعرض بنفسه.

٤١٥٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا وكيع عن أبي نعام، سمعه من خالد ابن عمير، قال: خطبنا عتبة بن عزوان على المنبر فقال: لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مالنا طعام نأكله إلا ورق الشجر. حتى قرحت أشداقنا.

٤١٥٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا غندر عن شعبة، عن عباس الجريري، قال: سمعت أبا عثمان يحدث عن أبي هريرة أنهم أصابهم جوع وهم سبعة. قال، فأعطاني النبي صلى الله عليه وسلم سبع تمرات. لكل انسان ثمرة.

٤١٥٨ - حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني. ثنا سفيان بن عيينة عن محمد ابن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عبد الله بن الزبير بن العوام، عن أبيه، قال: لما نزلت - ثم لتسألن يومئذ عن النعيم - قال الزبير: وأي نعيم نسأل عنه؟ وإنما هو الأسودان التمر والماء. قال "أما إنه سيكون".

٤١٥٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن ثلاثمائة، نحمل أزوادنا على رقابنا. ففنى أزوادنا حتى كان يكون للرجل منا ثمرة. فقيل: يا أبا عبد الله! وأين تقع التمرة من الرجل؟ فقال: لقد وجدنا فقدناها حين فقدناها. وأتينا البحر. فإذا نحن بحوت قد قذفه البحر. فأكلنا منه ثمانية عشر يوما.

(١٣) باب في البناء والخراب

٤١٦٠ - حدثنا أبو كريب. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي السفر، عن عبد الله بن عمر، قال: مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نعالج خصالنا. فقال

" ما هذا؟ " فقلت: خص لنا وهي، نحن نصلحه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما أرى

الامر إلا أعجل من ذلك " .

٤١٦١ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم. ثنا عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة. حدثني إسحاق بن أبي طلحة عن أنس قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبة على باب رجل من الأنصار. فقال " ما هذه؟ " قالوا: قبة بناها فلان. قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم " كل مال يكون هكذا، فهو وبال على صاحبه يوم القيامة " .

فبلغ الأنصاري ذلك. فوضعها. فمر النبي صلى الله عليه وسلم بعد. فلم يرها. فسأل عنها. فأخبر

أنه وضعها لما بلغه عنك. فقال " يرحمه الله! يرحمه الله! " .

في الزوائد: في إسناده عيسى بن عبد الأعلى، لم أر من جرحه ولا من وثقه وباقي رجال الإسناد ثقات.

ورواه أبو داود في سننه، بغير هذا اللفظ، من هذا الوجه.

٤١٦٢ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا أبو نعيم. ثنا إسحاق بن سعيد بن عمرو ابن سعيد بن العاص عن أبيه سعيد، عن أبي عمر، قال: لقد رأيتني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

بنيت بيتا يكتني من المطر ويكتني من الشمس. ما أعانني عليه خلق الله تعالى.

٤١٦٣ حدثنا إسماعيل بن موسى. ثنا شريك عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب، قال: أتينا خبابا نعوذه فقال: لقد طال سقمي ولولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " لا تتمنوا الموت " لتمنيتة. وقال " إن العبد ليؤجر في نفقته كلها، إلا

في التراب " أو قال " في البناء ". (١٤) باب التوكل واليقين
٤١٦٤ - حدثنا حرمله بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب. أخبرني ابن لهيعة عن ابن هبيرة، عن أبي تميم الجيشاني، قال: سمعت عمر يقول: سمعت رسول الله صلى عليه وسلم يقول " لو أنكم توكلتم على الله حق توكله، لرزقكم كما يرزق الطير. تغدو خماصا، وتروح بطانا ".
٤١٦٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن سلام (ابن شرحبيل)، أبي شرحبيل عن حبة وسواء، ابني خالد، قالوا: دخلنا على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يعالج شيئا. فأعناه عليه. فقال " لا تيأسا من الرزق ما تهزرت رؤوسكما.

فإن الإنسان تلده أمه أحمر، ليس عليه قشر. ثم يرزقه الله عز وجل ".
في الزوائد: إسناده. وسلام بن شرحبيل، ذكره ابن حبان في الثقات. ولم أر من تكلم فيه. وباقي رجال الإسناد ثقات.

٤١٦٦ - حدثنا إسحاق بن منصور. أنبأنا أبو شعيب، صالح بن رزيق العطار. ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن عمرو بن العاص،

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن من قلب ابن آدم، بكل واد، شعبة فمن اتبع قلبه

الشعب كلها، لم يبال الله بأي واد أهلكه. ومن توكل على الله كفاه الشعب ". في الزوائد: إسناده ضعيف. وصالح بن رزيق ليس له إلا هذا الحديث. قال في الميزان: حديثه منكر.

٤١٦٧ - حدثنا محمد بن طريف. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " لا يموتن أحد منكم إلا وهو يحسن الظن بالله ".

٤١٦٨ - حدثنا محمد بن الصباح. أنبأنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " المؤمن القوى خير وأحب

إلى الله من المؤمن الضعيف. وفي كل خير. احرص على ما ينفعك. ولا تعجز. فإن غلبك أمر، فقل: قدر الله وما شاء فعل. وإياك واللو. فإن اللو تفتح عمل الشيطان "

(١٥) باب الحكمة

٤١٦٩ - حدثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب. ثنا عبد الله بن نمير عن إبراهيم ابن الفضل، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الكلمة

الحكمة ضالة المؤمن. حيثما وجدها، فهو أحق بها ".

٤١٧٠ - حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري. ثنا صفوان بن عيسى عن عبد الله ابن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، قال: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ "

٤١٧١ - حدثنا محمد بن زياد. ثنا الفضيل بن سليمان. ثنا عبد الله بن عثمان ابن خثيم. حدثني عثمان بن جبير، مولى أبي أيوب، عن أبي أيوب، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله! علمني وأوجز قال " إذا قمت في صلاتك، فصل

صلاة مودع ولا تكلم بكلام تعتذر منه. وأجمع اليأس عما في أيدي الناس ".
في الزوائد: إسناده ضعيف. وعثمان بن جبير، قال الذهبي في الطبقات: مجهول وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال البخاري وأبو حاتم: روى عن أبيه عن جده عن أيوب، قلت: لكن كون الحديث من أوجز الكلمات وأجمعها للحكمة، يدل على قربته للثبوت. فليتأمل.

٤١٧٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سامة، عن علي بن زيد، عن أوس بن خالد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مثل

الذي يجلس يسمع الحكمة، ثم لا يحدث عن صاحبه إلا بشر ما يسمع، كمثل رجل

أتى راعيا، فقال: يا راعي! أجزرني شاة من غنمك. قال: اذهب فخذ بأذن خيرها. فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم".

قال أبو الحسن بن سامة: ثنا إسماعيل بن إبراهيم. ثنا موسى. ثنا حماد. فذكر نحوه. وقال فيه "بأذن خيرها شاة".

في الزوائد: هذا إسناد ضعيف من الطرفين (الطريقتين) لان مدار الاسناد على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

(١٦) باب البراءة من الكبر والتواضع

٤١٧٣ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر. ح وحدثنا علي بن ميمون الرقي. ثنا سعيد بن مسلمة، جميعا عن الأعمش، عن إبراهيم عن علقمة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من

كبر. ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان.

٤١٧٤ - حدثنا هناد بن السرى. ثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب، عن الأغر، أبي مسلم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يقول الله سبحانه:

الكبرياء ردائي والعظمة إزاري. من نازعني واحدا منهما، ألقيته في جهنم".

٤١٧٥ - حدثنا عبد الله بن سعيد وهارون بن إسحاق، قالوا: ثنا عبد الرحمن المحاربي، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم " يقول الله سبحانه: الكبرياء ردائي والعظمة إزاري. فمن نازعني واحدا منهما ألقيته في النار ".
 في الزوائد: رجاله ثقات إلا أن عطاء بن السائب اختلط. والمحاربي، هل روى عنه قبل الاختلاط أو بعده؟

٤١٧٦ - حدثنا حرمله بن يحيى. ثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحرث، أن دراجا حدثه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من يتواضع لله، سبحانه، درجة، يرفعه الله به درجة. ومن يتكبر على الله درجة، يضعه الله به درجة. حتى يجعله في أسفل السافلين ".
 في الزوائد: هذا إسناد ضعيف ودراج بن سمعان أبو السمح المصري، وإن وثقه ابن معين، فقد قال أبو داود وغيره: مستقيم، إلا ما كان عن أبي الهيثم. وقال ابن عدي: عامة أحاديث دارج مما يتابع عليه. وضعفه أبو حاتم والنسائي والدارقطني.

٤١٧٧ - حدثنا نصر بن علي. ثنا عبد الصمد وسلم بن قتيبة، قال: ثنا شعبة عن علي بن زيد، عن أنس بن مالك، قال: إن كانت الأمة من أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت من المدينة، في حاجتها.

في الزوائد: في إسناده علي بن زيد بن جدعان، ضعيف.

٤١٧٨ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا جرير عن مسلم الأعور، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المريض، ويشيع الجنابة، ويجيب دعوة المملوك،

ويركب الحمار. وكان، يوم قريظة والنضير، على حمار. ويوم خيبر، على حمار
مخطوم

برسن من ليف. وتحتة إكاف من ليف "

٤١٧٩ - حدثنا أحمد بن سعيد. ثنا علي بن الحسين بن واقد. ثنا أبي عن مطر،
عن قتادة، عن مطرف، عن عياض بن حمار، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خطبهم
فقال " إن الله

عز وجل أوحى إلي: أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد "

(١٧) باب الحياء

٤١٨٠ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا يحيى بن سعيد و عبد الرحمن بن مهدي،
قالا: ثنا شعبة عن قتادة، عن عبد الله بن أبي عتبة، مولى لأنس بن مالك، عن أبي سعيد
الخدري، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من عذراء في خدرها.
وكان إذا كره

شيئا، رئي ذلك في وجهه.

٤١٨١ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله الرقي. ثنا عيسى بن يونس عن معاوية بن
يحيى، عن الزهري، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن لكل دين
خلفا.

وخلق الاسلام الحياء "

في الزوائد: حديث أنس ضعيف. ومعاوية بن يحيى الصدفي أبو روح الدمشقي،
ضعفه.

٤١٨٢ - حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا سعيد بن محمد الوراق. ثنا صالح بن حيان
عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
" إن لكل دين

خلقا وإن خلق الاسلام الحياء "

في الزوائد: إسناده ضعيف، لضعف صالح بن حيان، وسعيد بن محمد الوراق.

٤١٨٣ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا جرير عن منصور، عن ربيعي بن حراش، عن عقبة بن عمرو، أبي مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن مما أدرك الناس من

كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ".

٤١٨٤ - حدثنا إسماعيل بن موسى. ثنا هشيم عن منصور، عن الحسن، عن أبي بكر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الحياء من الايمان. والايامن في الجنة. والبذاء

من الجفاء، والجفاء في النار ".

في الزوائد: رواه ابن حبان في صحيحه. وقول الدارقطني: إن الحسن لم يسمع من أبي بكر - الجواب عنه

أن البخاري احتج في صحيحه برواية الحسن عن أبي بكر في أربعة أحاديث. وفي مسند أحمد ومعجم الطبراني

الكبير التصريح بسماعه من أبي بكر، في عدة أحاديث. والمثبت مقدم على النافي.

٤١٨٥ - حدثنا الحسن بن علي الخلال. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن ثابت، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " ما كان الفحش في شيء قط، إلا شأنه. ولا كان

الحياء في شيء قط، إلا زانه ".

(١٨) باب الحلم

٤١٨٦ - حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب حدثني سعيد بن أبي أيوب

عن أبي مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من

كظم غيظا، وهو قادر على أن ينفذه، دعاه الله على رؤس الخلائق يوم القيامة، حتى يخيره في أي الحور شاء ".

٤١٨٧ - حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني. ثنا يونس بن بكير. ثنا خالد بن دينار الشيباني عن عمارة العبدي. ثنا أبو سعيد الخدري، قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال " أتتكم وفود عبد القيس " وما يرى أحد فينا نحن كذلك. إذ جاءوا فنزلوا. فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبقي الأشج العصري. فجاء بعد.

فنزل منزلا. فأناخ راحلته، ووضع ثيابه جانبا. ثم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " يا أشج! إن فيك لخصلتين يحبهما الله: الحلم والتؤدة ".

قال: يا رسول الله! أشئ جبلت عليه أم شئ حدث لي؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " بل شئ جبلت عليه ".

في الزوائد: عمارة بن جوين أبو هارون العبدي كذبه ابن معين وعثمان بن أبي شيبة وابن علي. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ضعيف الحديث.

٤١٨٨ حدثنا أبو إسحاق الهروي. ثنا العباس بن الفضل الأنصاري. ثنا قرّة ابن خالد. ثنا أبو جمرّة عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للأشج العصري " إن فيك لخصلتين يحبهما الله: الحلم والحياء ".

في الزوائد: في إسناده العباس بن الفضل عن قرّة بن خالد، تابعه عليه بشر بن الفضل كما رواه الترمذي.

٤١٨٩ حدثنا زيد بن أحمز. ثنا بشر بن عمر. ثنا حماد بن سلمة عن يونس ابن عبيد، عن الحسن، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " وما من جرعة أعظم أجرا عند الله، من جرعة، غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله ".

في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(١٩) باب الحزن والبكاء

٤١٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. أنبأنا عبيد الله بن موسى. أنبأنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مورق العجلي، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أنى أرى مالا ترون، وأسمع مالا تسمعون. أن السماء أطلت

وحق لها أن تتط. ما فيها موضع أربع أصابع ألا وملك واضع جبهته ساجد الله. والله! لو تعلمون ما أعلم، لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا. وما تلذذتم بالنساء على الفرشات. لخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله " والله لوددت أنى كنت شجرة تعضد.

٤١٩١ - حدثنا محمد بن المثنى. ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث. ثنا همام عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ".

٤١٩٢ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم. ثنا محمد بن أبي فديك عن موسى ابن يعقوب الزمعي، عن أبي حازم، أن عامر بن عبد الله بن الزبير أخبره أن أباه أخبره أنه لم يكن بين إسلامهم وبين أن نزلت هذه الآية، يعاتبهم الله بها، إلا أربع سنين (٥٧ / ١٦) ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون. في الزوائد: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

٤١٩٣ - حدثنا أبو بكر بن خلف. ثنا أبو بكر الحنفي. ثنا عبد الحميد بن جعفر عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تكثروا الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب ".
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

٤١٩٤ - حدثنا هناد بن السرى. ثنا أبو الأحوص عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم " اقرأ على " فقرأت عليه بسورة النساء.

حتى إذا بلغت (٤ / ٦٤) فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا. فنظرت إليه، فإذا عيناه تدمعان.

٤١٩٥ - حدثنا القاسم بن زكريا بن دينار. ثنا إسحاق بن منصور. ثنا أبو رجاء الخراساني عن محمد بن مالك، عن البراء، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة.

فجلس على شفير القبر. فبكى، حتى بل الثرى. ثم قال " يا إخواني! لمثل هذا فأعدوا ".

في الزوائد: إسناده ضعيف. قال ابن حبان في الثقات: محمد بن مالك لم يسمع من البراء. ثم ذكره في الضعفاء.

٤١٩٦ - حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا أبو رافع عن ابن أبي مليكة، عن عبد الرحمن بن السائب، عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ابكوا. فإن لم تبكوا فتباكوا ".

٤١٩٧ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي وإبراهيم بن المنذر، قالوا: ثنا ابن أبي فديك. حدثني حماد بن أبي حميد الزرقى عن عون بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من عبد

مؤمن يخرج من عينيه دموع، وإن كان مثل رأس الذباب، من خشية الله، ثم تصيب شيئاً من حر وجهه - إلا حرمه الله على النار ".
في الزوائد: إسناده ضعيف. وحماد بن أبي حميد، اسمه محمد بن أبي حميد، ضعيف. (٢٠) باب التوقي على العمل

٤١٩٨ - حدثنا أبو بكر. ثنا وكيع عن مالك بن مغول، عن عبد الرحمن بن سعد الهمداني، عن عائشة، قالت: قلت: يا رسول الله! (٢٣ / ٦٠) والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة. أهو الذي يزنى ويسرق ويشرب الخمر؟ قال " لا. يا بنت أبي بكر. (أو يا بنت الصديق!) ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلى، وهو يخاف أن لا يتقبل منه "

٤١٩٩ - حدثنا عثمان بن إسماعيل بن عمران الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. حدثني أبو عبد رب، قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان

يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إنما الأعمال كالوعاء. إذا طاب أسفله، طاب أعلاه وإذا فسد أسفله، فسد أعلاه ".

في الزوائد: في إسناده عثمان بن إسماعيل، لم أر من تكلم فيه. وباقي رجال الاسناد موثقون.

٤٢٠٠ - حدثنا كثير بن عبيد الحمصي. ثنا بقية عن ورقاء بن عمر. ثنا عبد الله ابن ذكوان، أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" إن العبد إذا صلى في العلانية فأحسن، وصلى في السر فأحسن - قال الله عز وجل: هذا عبدي حقاً "

في الزوائد: في إسناده بقية، وهو مدلس، وقد عنعنه.

٤٢٠١ - حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة، وإسماعيل بن موسى، قالوا: ثنا شريك ابن عبد الله عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" قاربوا وسددوا. فإنه ليس أحد منكم بمنجيه عمله ". قالوا: ولا أنت؟ يا رسول الله! قال " ولا أنا. إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل ". في الزوائد: هذا إسناده حسن. وشريك مختلف فيه.

(٢١) باب الرياء والسمعة

٤٢٠٢ - حدثنا أبو مروان العثماني. ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن العلاء ابن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " قال الله عز وجل:

أنا أغنى الشركاء عن الشرك. فمن عمل لي عملاً أشرك فيه غيري، فأنا منه بريء. وهو للذي أشرك "

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

٤٢٠٣ - حدثنا محمد بن بشار، وهارون بن عبد الله الحمال، وإسحاق بن منصور، ثنا محمد بن بكر البرساني. أنبأنا عبد الحميد بن جعفر. أخبرني أبي عن زياد بن ميناء عن أبي سعد بن أبي فضالة الأنصاري، وكان من الصحابة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" إذا جمع الله الأولين والآخرين، يوم القيامة، ليوم لا ريب فيه، نادى مناد: من كان أشرك في عمل عمله الله، فليطلب ثوابه من عند غير الله. فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك ".

٤٢٠٤ - حدثنا عبد الله بن سعيد حدثنا أبو خالد الأحمر عن كثير بن زيد، عن ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن أبي سعيد، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن نتذاكر المسيح الدجال. فقال " ألا أخبركم

بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟ " قال، قلنا: بلى. فقال " الشرك الخفي: أن يقوم الرجل يصلى فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل ".

في الزوائد: إسناده حسن. وكثير بن زيد وربيح بن عبد الرحمن مختلف فيهما.

٤٢٠٥ - حدثنا محمد بن خلف العسقلاني. ثنا رواد بن الجراح عن عامر بن عبد الله عن الحسن بن ذكوان، عن عبادة بن نسي، عن شداد بن أوس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن أخوف ما أتخوف على أمتي الاشرار بالله. أما إنني لست أقول

يعبدون شمساً ولا قمراً ولا وثناً. ولكن أعمالاً لغير الله، وشهوة خفية ".

في الزوائد: في إسناده عامر بن عبد الله. لم أر من تكلم فيه. وباقي رجال الاسناد ثقات.

٤٢٠٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالوا: ثنا بكر بن عبد الرحمن.
ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلى، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد
الخدري،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من يسمع، يسمع الله به. ومن يراء، يراء الله به ".
في الزوائد: في إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف. وكذلك محمد بن أبي ليلى.
والحديث من حديث
جندب، في الصحيحين.

٤٢٠٧ - حدثنا هارون بن إسحاق. حدثني محمد بن عبد الوهاب عن سفيان،
عن سلمة بن كهيل، عن جندب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من يراء،
يراء الله به.

ومن يسمع يسمع الله به ".

(٢٢) باب الحسد

٤٢٠٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي ومحمد بن بشر، قالوا: ثنا
إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلطه على
هلكته

في الحق. ورجل آتاه الله حكمة، فهو يقضى بها ويعلمها ".

٤٢٠٩ - حدثنا يحيى بن حكيم، ومحمد بن عبد الله بن يزيد، قالوا: ثنا سفيان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا حسد إلا في الثنتين:

رجل آتاه الله القرآن، فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار. ورجل آتاه الله مالا، فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار ". .

٤٢١٠ - حدثنا هارون بن عبد الله الحمال وأحمد بن الأزهر، قالوا: ثنا ابن أبي فديك عن عيسى بن أبي عيسى الحنط، عن أبي الزناد، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " الحسد يأكل الحسنات، كما تأكل النار الحطب. والصدقة تطفئ

الخطيئة، كما يطفئ الماء النار. والصلاة نور المؤمن. والصيام جنة من النار ".
في الزوائد: الجملة الأولى رواها أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة. وإسناد حديث أنس بن مالك، فيه عيسى بن أبي عيسى، وهو ضعيف.

(٢٣) باب البغي

٤٢١١ - حدثنا الحسين بن الحسن المروزي. أنبأنا عبد الله بن المبارك وابن علي عن عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بكر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا، مع ما يدخر له في الآخرة

من البغي وقطيعة الرحم ". .

٤٢١٢ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا صالح بن موسى عن معاوية بن إسحاق، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أسرع

الخير ثوابا، البر وصلة الرحم. وأسرع الشر عقوبة، البغي وقطيعة الرحم ".
في الزوائد: في إسناده صالح بن موسى، وهو ضعيف.

٤٢١٣ - حدثنا يعقوب بن حميد المدني. ثنا عبد العزيز بن محمد عن داود بن قيس، عن أبي سعيد، مولى بنى عامر، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

" حسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم "

٤٢١٤ - حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب أنبأنا عمرو بن الحرث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الله أوحى إلى: أن تواضعوا. ولا يبغى بعضكم على بعض ". في الزوائد: هذا إسناد حسن. لاختلاف في اسم سنان بن سعد أو سعد بن سنان.

(٢٤) باب الورع والتقوى

٤٢١٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا هاشم بن القاسم. ثنا أبو عقيل.

ثنا عبد الله بن يزيد. حدثني ربيعة بن يزيد وعطية بن قيس عن عطية السعدي، وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يبلغ العبد أن يكون

من المتقين، حتى يدع مالا بأس به، حذرا لما به البأس "

٤٢١٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا يحيى بن حمزة. ثنا زيد بن واقد. ثنا مغيث ابن سمى عن عبد الله بن عمرو، قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الناس أفضل؟ قال

" كل مخموم القلب، صدوق اللسان ". قالوا: صدوق اللسان، نعرفه. فما مخموم

القلب؟ قال " هو التقى النقي. لا إثم فيه ولا بغى ولا غل ولا حسد ".
في الزوائد: هذا إسناد صحيح. رجاله ثقات.
٤٢١٧ - حدثنا علي بن محمد. ثنا أبو معاوية عن أبي رجاء، عن برد بن سنان،
عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم
" يا أبا هريرة! كن ورعاً، تكن أعبد الناس. وكن قنعاً، تكن أشكر الناس.
وأحب للناس ما تحب لنفسك، تكن مؤمناً. وأحسن جوار من جاورك، تكن
مسلماً. وأقل الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب ".
في الزوائد: هذا إسناد حسن. وأبو رجاء اسمه محرز بن عبد الله الجزري.
٤٢١٨ - حدثنا عبد الله بن محمد بن رمح. ثنا عبد الله بن وهب عن الماضي
ابن محمد عن علي بن سليمان، عن القاسم بن محمد، عن أبي إدريس الخولاني، عن
أبي
ذر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا عقل كالتدبير. ولا ورع كالکف.
ولا حسب
كحسن الخلق ".
في الزوائد: في إسناده القاسم بن محمد المصري وهو ضعيف.
٤٢١٩ - حدثنا محمد بن خلف العسقلاني. ثنا يونس بن محمد. ثنا سلام بن أبي
مطيع، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم
" الحسب المال. والكرم التقوى ".

٤٢٢٠ - حدثنا هشام بن عمار وعثمان بن أبي شيبة، قالوا: ثنا المعتمر بن سليمان، عن كههمس بن الحسن، عن أبي السليل ضريب بن نفير، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إني لأعرف كلمة (وقال عثمان: آية) لو أخذ الناس كلهم بها، لكفتهم " قالوا: يا رسول الله! أية آية؟ قال " ومن يتق الله يجعل له مخرجا " .
في الزوائد: هذا الحديث رجاله ثقات. غير أنه منقطع. وأبو السليل لم يدرك أبا ذر، قاله في التهذيب.

(٢٥) باب الثناء الحسن

٤٢٢١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنا نافع بن عمر الجمحي عن أمية بن صفوان، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي، عن أبيه، قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنباوة أو البناوة (قال: والنباوة من الطائف) قال " يوشك أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار ". قالوا: بم ذاك؟ يا رسول الله! قال " بالثناء الحسن والثناء السيئ. أنتم شهداء الله، بعضكم على بعض ".
في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات. وليس لأبي زهير هذا، عند ابن ماجه، سوى هذا الحديث.

وليس له شيء في بقية الكتب الستة.

٤٢٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن جامع ابن شداد، عن كلثوم الخزاعي، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل. فقال: يا رسول الله!
كيف لي أن أعلم إذا أحسنت، أنى قد أحسنت. وإذا أسأت، أنى قد أسأت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا قال جيرانك: قد أحسنت فقد أحسنت. وإذا قالوا: إنك قد أسأت، فقد أسأت ".

في الزوائد: رجال إسناده حديث كلثوم الخزاعي ثقات، إلا أنه مرسل. وكلثوم بن علقمة، ويقال له:
ابن المصطلق ذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن عبد البر: أحاديثه مرسله لا يصح له صحبة. وكذا قال نعيم.
وردوا الصحبة لأبيه.

٤٢٢٣ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر عن منصور عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف لي أن أعلم إذا أحسنت

وإذا أسأت؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم " إذا سمعت جيرانك يقولون: أن قد أحسنت، فقد

أحسنت. وإذا سمعتهم يقولون: قد أسأت، فقد أسأت ". .

في الزوائد: إسناده حديث عبد الله بن مسعود هذا صحيح. رجاله ثقات. ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق عبد الرزاق به.

٤٢٢٤ - حدثنا محمد بن يحيى وزيد بن أوزم، قالوا: ثنا مسلم بن إبراهيم. ثنا أبو هلال ثنا عقبة بن أبي ثبيت عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أهل الجنة من ملا الله أذنيه من ثناء الناس خيرا، وهو يسمع. وأهل النار

من ملا أذنيه من ثناء الناس شرا، وهو يسمع ". .

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات. وأبو الجوزاء هو أويس بن عبد الله الربيعي. وأبو هلال هو محمد بن سليم.

٤٢٢٥ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن أبي عمران الجوني،

عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قلت له: الرجل يعمل

العمل لله، فيحبه الناس عليه؟ قال " ذلك عاجل بشرى المؤمن ". .

٤٢٢٦ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو داود. ثنا سعيد بن سنان، أبو سنان الشيباني، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رجل، يا رسول الله! إنني أعمل العمل، فيطلع عليه، فيعجبني؟ قال " لك أجران: أجر السر وأجر العلانية ". .

(۱۴۱۲)

(٢٦) باب النية

٤٢٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. ح وحدثنا محمد ابن رمح. أنبأنا الليث بن سعد، قالوا: أنبأنا يحيى بن سعيد، أن محمد بن إبراهيم التيمي أخبره، أنه سمع علقمة بن وقاص، أنه سمع عمر بن الخطاب، وهو يخطب الناس، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إنما الأعمال بالنيات. ولكل امرئ

ما نوى. فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله، فهجرته إلى الله وإلى رسوله. ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه ".

٤٢٢٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: ثنا وكيع. ثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي كبشة الأنماري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" مثل هذه الأمة كمثل أربعة نفر: رجل آتاه الله مالا وعلما. فهو يعمل بعلمه في ماله، ينفقه في حقه. ورجل آتاه الله علما ولم يؤته مالا. فهو يقول: لو كان لي مثل هذا، عملت فيه مثل الذي يعمل ". قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فهما في الاجر سواء.

ورجل آتاه الله مالا ولم يؤته علما. فهو يخبط في ماله، ينفقه في غير حقه. ورجل لم يؤته الله علما ولا مالا. فهو يقول: لو كان لي مثل هذا عملت فيه مثل الذي يعمل " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فهما في الوزر سواء ".

حدثنا إسحاق بن منصور المروزي. ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر (معمر) عن منصور عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن أبي كبشة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ح وحدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة. ثنا أبو أسامة عن مفضل، عن منصور، عن سالم

ابن أبي الجعد، عن ابن أبي كبشة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه.

٤٢٢٩ - حدثنا أحمد بن سنان ومحمد بن يحيى، قالوا: ثنا يزيد بن هارون عن شريك، عن ليث، عن طاوس، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنما يبعث الناس على نياتهم ".
في الزوائد: في إسناده ليث بن سليم، وهو ضعيف. ويشهد له حديث جابر، وقد رواه مسلم.

٤٢٣٠ - حدثنا زهير بن محمد. أنا زكريا بن عدي. أنا شريك عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يحشر الناس على نياتهم ".

(٢٧) باب الأمل والأجل

٤٢٣١ - حدثنا أبو بشر، بكر بن خلف، وأبو بكر بن خلاد الباهلي، قالوا: ثنا يحيى بن سعيد. ثنا سفيان. حدثني أبي عن أبي يعلى، عن الربيع بن خثيم، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه خط خطا مربعا. وخطا وسطا الخط المربع.

وخطوطا إلى جانب الخط الذي وسط الخط المربع. وخطا خارجا من الخط المربع. فقال " أتدرون ما هذا؟ " قالوا: الله ورسوله أعلم. قال " هذا الانسان الخط الأوسط. وهذه الخطوط إلى جنبه الاعراض تنهشه (أو تنهسه) من كل مكان. فإن أخطأه هذا، أصابه هذا. والخط المربع الاجل المحيط. والخط الخارج الأمل ".

٤٢٣٢ - حدثنا إسحاق بن منصور. ثنا النضر بن شميل. أنبأنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن أبي بكر، قال سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" هذا ابن آدم، وهذا أجله، عند قفاه " وبسط يده أمامه. ثم قال " وثم أمله ".

٤٢٣٣ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني. ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

" قلب الشيخ شاب في حب اثنتين: في حب الحياة وكثرة المال "

في الزوائد: طريق ابن ماجة صحيح، رجاله ثقات

٤٢٣٤ - حدثنا بشر بن معاذ الضريير. ثنا أبو عوانة عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يهرم ابن آدم ويشب منه اثنتان: الحرص على المال،

والحرص على العمر "

٤٢٣٥ - حدثنا أبو مروان العثماني. ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء ابن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لو أن لابن آدم

واديين من مال لأحب أن يكون معهما ثالث. ولا يملأ نفسه إلا التراب. ويتوب الله على من تاب "

في الزوائد: إسناده طريق ابن ماجة صحيح. رجاله ثقات.

٤٢٣٦ - حدثنا الحسن بن عرفة. حدثني عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن محمد ابن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " أعمار أمتي ما بين

الستين إلى السبعين. وأقلهم من يجوز ذلك "

(٢٨) باب المداومة على العمل
٤٢٣٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن أم سلمة، قالت: والذي ذهب بنفسه! صلى الله عليه وسلم، ما مات حتى كان أكثر صلاته وهو جالس. وكان أحب الأعمال إليه، العمل الصالح الذي يدوم عليه العبد، وإن كان يسيرا.

٤٢٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت كانت عندي امرأة. فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم. فقال " من هذه؟ " قلت: فلانة. لا تنام (تذكر من صلاتها) فقال النبي صلى الله عليه وسلم " مه. عليكم بما تطيقون.

فوالله! لا يمل الله حتى تملوا " قالت: وكان أحب الدين إليه الذي يدوم عليه صاحبه.
٤٢٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا الفضل بن دكين عن سفيان، عن الجريري، عن أبي عثمان، عن حنظلة الكاتب التميمي الأسيدي، قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكرنا الجنة والنار، حتى كأننا رأى العين فقمنا إلى أهلي وولدي.

فضحكت ولعبت. قال، فذكرت الذي كنا فيه. فخرجت، فلقيت أبا بكر، فقلت: نافقت، نافقت. فقال أبو بكر: إنا لنفعله. فذهب حنظلة فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال

" يا حنظلة! لو كنتم كما تكونون عندي، لصافحتكم الملائكة على فرشكم (أو على طرفكم) يا حنظلة! ساعة وساعة ".

٤٢٤٠ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا ابن لهيعة. ثنا عبد الرحمن الأعرج. سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اكلفوا من

العمل ما تطيقون. فإن خير العمل أدومه، وإن قل ".
في الزوائد: في إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

٤٢٤١ - حدثنا عمرو بن رافع. ثنا يعقوب بن عبد الله الأشعري عن عيسى بن جارية، عن جابر بن عبد الله، قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل يصلى على صخرة.

فأتى ناحية مكة. فمكث مليا، ثم انصرف. فوجد الرجل يصلى على حاله. فقام فجمع يديه

ثم قال " يا أيها الناس! عليكم بالقصد " ثلاثا " فإن الله لا يمل حتى تملوا ".
في الزوائد: إسناده حسن. ويعقوب بن عبد الله مختلف فيه. وباقي رجال إسناده ثقات. (٢٩) باب ذكر الذنوب

٤٢٤٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا وكيع وأبي عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله، قال: قلنا: يا رسول الله! أنؤاخذ بما كنا نعمل في الجاهلية؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أحسن في الاسلام، لم يؤاخذ بما كان في الجاهلية. ومن

أساء، أخذ بالأول والآخر ".

٤٢٤٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا خالد بن مخلد. حدثني سعيد بن مسلم ابن بأنك، قال: سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يقول: حدثني عوف بن الحرث عن عائشة، قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم " يا عائشة! إياك ومحقرات الأعمال. فإن

لها من الله طالبا ".

في الزوائد: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

٤٢٤٤ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا حاتم بن إسماعيل والوليد بن مسلم، قالوا: ثنا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن المؤمن، إذا أذنب، كانت نكتة سوداء في قلبه. فإن تاب

ونزع واستغفر، صقل قلبه. فإن زاد زادت. فذلك الران الذي ذكره الله في كتابه (٨٣ / ١٤) كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون "

٤٢٤٥ - حدثنا عيسى بن يونس الرملي. ثنا عقبة بن علقمة بن خديج المعافري عن أرطاة بن المنذر، عن أبي عامر الألهاني عن ثوبان، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال

" لأعلمن أقواما من أمتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تهامة، بيضا. فيجعلها الله عز وجل هباء منثورا ". قال ثوبان: يا رسول الله! صفهم لنا، جلهم لنا، أن لا نكون منهم ونحن لا نعلم. قال " أما إنهم إخوانكم ومن جلدتكم. ويأخذون من الليل كما تأخذون. ولكنهم أقوام، إذا خلوا بمحارم الله، انتهكوها "

في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. وأبو عامر الألهاني اسمه عبد الله بن غابر. ٤٢٤٦ - حدثنا هارون بن إسحاق وعبد الله بن سعيد، قالوا: ثنا عبد الله بن إدريس عن أبيه وعمه، عن جده، عن أبي هريرة، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم: ما أكثر ما يدخل

الجنة؟ قال " التقوى وحسن الخلق " وسئل ما أكثر ما يدخل النار؟ قال " الأجوفان: الفم والفرج "

(٣٠) باب ذكر التوبة

٤٢٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شعبة. ثنا ورقاء عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن الله عز وجل أفرح بتوبة أحدكم منه بضالته، إذا وجدها ".

٤٢٤٨ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب المديني. ثنا أبو معاوية. ثنا جعفر ابن برقان عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لو أخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء، ثم تبتنم، لتاب عليكم ".
في الروائد: هذا إسناد حسن. ويعقوب بن حميد مختلف فيه. وباقي رجال الاسناد ثقات.

٤٢٤٩ - حدثنا سفيان بن وكيع. ثنا أبي عن فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لله أفرح بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بفلاة من الأرض، فالتمسها. حتى إذا أعى، تسجى بثوبه. فبينما هو كذلك إذ سمع وجبة الراحلة حيث فقدها. فكشف الثوب عن وجهه، فإذا هو براحلته ".
في الزوائد: في إسناده عطية العوفي، وسفيان بن وكيع، وهما ضعيفان. وأصل الحديث أخرجه الشيخان
من حديث ابن مسعود وأنس.

٤٢٥٠ - حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي. ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي. ثنا وهيب

ابن خالد. ثنا معمر عن عبد الكريم، عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " التائب من الذنب، كمن لا ذنب له ". قال السندي: الحديث ذكره صاحب الزوائد في زوائده وقال: إسناده صحيح. رجاله ثقات. ثم ضرب على ما قال. وأبقى الحديث على الحال. وفي المقاصد الحسنة. رواه ابن ماجة والطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب من طريق أبي عبيد الله بن عبد الله بن مسعود عن أبيه. رفعه. ورجاله ثقات. بل حسنه شيخنا. يعنى لشواهده.

وإلا فأبو عبيدة، جزم غير واحد بأنه لم يسمع من أبيه.

٤٢٥١ - حدثنا أحمد بن منيع. ثنا زيد بن الحباب. ثنا علي بن مسعدة عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كل بني آدم خطأ. وخير الخطائين التوابون ".

٤٢٥٢ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا سيفان عن عبد الكريم الجزري، عن زياد ابن أبي مريم، عن ابن معقل، قال: دخلت مع أبي علي عبد الله، فسمعته يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الندم توبة " فقال له أبي: أنت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول " الندم توبة " قال: نعم.

في الزوائد، قلت: وقع عبد ابن ماجة عبد الله بن عمر بن الخطاب قال المنذري. وقال بعد ذلك: أي كما رواه الترمذي وابن ماجة في صحيحه، والحاكم في المستدرک.

٤٢٥٣ - حدثنا راشد بن سعيد الرملي. أنبأنا الوليد بن مسلم عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفيير، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن الله عز وجل ليقبل توبة العبد ما لم يغرغر ".

في الزوائد: في إسناده الوليد بن مسلم، وهو مدلس. وقد عنعنه. وكذلك مكحول الدمشقي.

٤٢٥٤ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب. ثنا المعتمر. سمعت أبي. ثنا أبو عثمان عن ابن مسعود، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر أنه أصاب من امرأة قبله.

فجعل يسأل عن كفارتها. فلم يقل له شيئاً فأنزل الله عز وجل (١١ / ١١٤) وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل، إن الحسنات يذهبن السيئات، ذلك ذكرى للذاكرين. فقال الرجل: يا رسول الله! إلى هذه؟ فقال " هي لمن عمل بها من أمتي ".

٤٢٥٥ - حدثنا محمد بن يحيى وإسحاق بن منصور، قالوا: ثنا عبد الرزاق. أنبأنا معمر قال: قال الزهري: ألا أحدثك بحدثين عجيبين؟ أخبرني حميد بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " أسرف رجل على نفسه. فلما حضره الموت

أوصى بنيه فقال: إذا أنامت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذروني في الريح، في البحر. فوالله! لئن قدر على ربي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً. قال، ففعلوا به ذلك. فقال للأرض: أدي ما أخذت. فإذا هو قائم فقال له: ما حملك على ما صنعت؟ قال: خشيتك (أو مخافتك) يا رب! فغفر له، لذلك ".

٤٢٥٦ - قال الزهري: وحدثني حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " دخلت امرأة النار، في هرة ربطتها. فلا هي أطعمتها ولا هي

أرسلتها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت ". قال الزهري: لئلا يتكل رجل، ولا ييأس رجل.

٤٢٥٧ - حدثنا عبد الله بن سعيد. ثنا عبدة بن سليمان عن موسى بن المسيب الثقفي، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم " إن الله تبارك وتعالى يقول: يا عبادي! كلكم مذنب إلا من عافيت.

فسلوني المغفرة فأغفر لكم. ومن علم منكم أنى ذو قدرة على المغفرة فاستغفروني بقدرتي غفرت له. وكلكم ضال إلا من هديت. فسلوني الهدى أهدكم. وكلكم فقير إلا من أغنيت. فسلوني أرزقكم. ولو أن حيكم وميتكم، وأولكم وآخركم، ورطبكم ويابسكم اجتمعوا فكانوا على قلب أتقى عبد من عبادي - لم يزد في ملكي جناح بعوضة. ولو اجتمعوا فكانوا على قلب أشقى عبد من عبادي - لم ينقص من ملكي جناح بعوضة. ولو أن حيكم وميتكم، وأولكم وآخركم، ورطبكم ويابسكم اجتمعوا، فسأل كل سائل منهم ما بلغت أمنيته - ما نقص من ملكي إلا كما لو أن أحدكم مر بشفة البحر، فغمس فيها إبرة ثم نزعها. ذلك بأني جواد ماجد. عطائي كلام. إذا أردت شيئاً، فإنما أقول له: كن فيكون "

(٣١) باب ذكر الموت والاستعداد له

٤٢٥٨ - حدثنا محمود بن غيلان. ثنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أكثروا ذكر هاذم اللذان " يعني الموت.

٤٢٥٩ - حدثنا الزبير بن بكار. ثنا أنس بن عياض. ثنا نافع بن عبد الله عن فروة بن قيس، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر، أنه قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجاءه رجل من الأنصار فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال: يا رسول الله! أي المؤمنين

أفضل؟ قال " أحسنهم خلقا " قال: فأأي المؤمنين أكيس؟ قال " أكثرهم للموت ذكرا، وأحسنهم لما بعده استعدادا. أولئك الأكياس ".
في الزوائد: فروة بن قيس مجهول. وكذلك الراوي عنه. وخبره باطل. قاله الذهبي في طبقات التهذيب.

٤٢٦٠ - حدثنا هشام بن عبد الملك الحمصي. ثنا بقية بن الوليد. حدثني بن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب، عن أبي يعلى شداد بن أوس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الكيس من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت. والعاجز من أتبع نفسه هواها،
ثم تمنى على الله ".

٤٢٦١ - حدثنا عبد الله بن الحكم بن أبي زياد. ثنا سيار. ثنا جعفر عن ثابت، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على شاب، وهو في الموت. فقال " كيف تجدك؟ "

قال: أرجو الله يا رسول الله! وأخاف ذنوبي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يجتمعان

في قلب عبد، في مثل هذا الموطن، إلا أعطاه الله ما يرجو، وآمنه مما يخاف ".

٤٢٦٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شبابة عن ابن أبي ذئب، عن محمد ابن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " الميت

تحضره الملائكة. فإذا كان الرجل صالحا، قالوا: أخرجي أيتها النفس الطيبة! كانت في الجسد الطيب. أخرجي حميدة، وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان. فلا يزال يقال لها، حتى تخرج. ثم يعرج بها إلى السماء. فيفتح لها. فيقال: من هذا؟ فيقولن فلان. فيقال: مرحبا بالنفس الطيبة، كانت في الجسد الطيب. ادخلي حميدة، وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان. فلا يزال يقال لها ذلك حتى ينتهي بها إلى السماء التي فيها الله عز وجل. وإذا كان الرجل السوء قال: أخرجي أيتها النفس الخبيثة! كانت في الجسد الخبيث. أخرجي ذميمة، وأبشري بحميم وغساق.

وآخر من شكله أزواج. فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج بها إلى السماء. فلا يفتح لها. فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان. فيقال: لا مرحبا بالنفس الخبيثة، كانت في الجسد الخبيث. ارجعي ذميمة. فإنها لا تفتح لك أبواب السماء. فيرسل بها من السماء، ثم تصير إلى القبر."

٤٢٦٣ - حدثنا أحمد بن ثابت الجحدري وعمر بن شبة بن عبيدة، قالا: ثنا عمر ابن علي. أخبرني إسماعيل بن أي خالده عن قيس بن أبي حازم، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " إذا كان أجل أحدكم بأرض، أو ثبته إليها الحاجة.

فإذا بلغ أقصى أثره، قبضه الله سبحانه. فتقول الأرض، يوم القيامة: رب! هذا ما استودعتني "

في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

٤٢٦٤ - حدثنا يحيى بن خلف، أبو سلمة. ثنا عبد الأعلى عن سعيد، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من أحب

لقاء الله، أحب الله لقاءه. ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه ". فقليل له: يا رسول الله! كراهية لقاء الله في كراهية لقاء الموت. فكلنا يكره الموت. قال " لا. إنما ذاك عند موته. إذا بشر برحمة الله ومغفرته، أحب لقاء الله. فأحب لقاءه. وإذا بشر بعذاب الله، كره لقاء الله. وكره الله لقاءه ".

٤٢٦٥ - حدثنا عمران بن موسى. ثنا عبد الوارث بن سعيد. ثنا عبد العزيز ابن صهيب عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يتمنى أحدكم الموت لضر نزل به.

فإن كان لا بد متمنيا الموت، فليقل: اللهم! أحييني، ما كانت الحياة خيرا لي. وتوفني، إذا كانت الوفاة خيرا لي ". (٣٢) باب ذكر القبر والبلى

٤٢٦٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ليس شئ من الانسان إلا يبلى. إلا عظم

واحد، وهو عجب الذنب. ومنه يركب الخلق يوم القيامة ".

٤٢٦٧ - حدثنا محمد بن إسحاق. حدثني يحيى بن معين. ثنا هشام بن يوسف عن عبد الله بن بحير، عن هانئ، مولى عثمان، قال: كان عثمان بن عفان، إذا وقف على قبر، يبكي حتى يبيل لحيته. فقيل له: تذكر الجنة والنار، ولا تبكي. وتبكي من هذا؟ قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن القبر أول منازل الآخرة. فإن نجا منه،

فما بعده أيسر منه. وإن لم ينج منه، فما بعده أشد منه " قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" ما رأيت منظرا قط إلا والقبر أفضح منه " .

٤٢٦٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا شعبة عن ابن أبي ذئب، عن محمد ابن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن الميت

يصير إلى القبر. فيجلس الرجل الصالح في قبره، غير فرج ولا مشعوف. ثم يقال له: فيم كنت؟ فيقول: كنت في الاسلام. فيقال له: ما هذا الرجل؟ فيقول: محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، جاءنا بالبينات من عند الله فصدقناه. فيقال له: هل رأيت الله؟

فيقول: ما ينبغي لأحد أن يرى الله، فيفرج له فرجة قبل النار. فينظر إليها يحطم بعضها بعضا. فيقال له: انظر إلى ما وقاك الله. ثم يفرج له قبل الجنة. فينظر إلى زهرتها وما فيها. فيقال له: هذا مقعدك. ويقال له: على اليقين كنت. وعليه مت. وعليه تبعث، إن شاء الله. ويجلس الرجل السوء في قبره فزعا مشعوبا. فيقال له:

فيم كنت؟ فيقول: لا أدري. فيقال له: ما هذا الرجل؟ فيقول: سمعت الناس يقولون قولاً فقلته. فيفرج له قبل الجنة. فينظر إلى زهرتها وما فيها. فيقال له: انظر إلى ما صرف الله عنك. ثم يفرج له فرجة قبل النار. فينظر إليها. يحطم بعضها بعضاً. فيقال له: هذا مقعدك. على الشك كنت. وعليه مت. وعليه تبعث، إن شاء الله تعالى."

في الزوائد: إسناده صحيح.

٤٢٦٩ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " يثبت الله الذين آمنوا

بالقول الثابت، (قال) نزلت في عذاب القبر. يقال له: من ربك؟ فيقول: ربي الله، ونبي محمد. فذلك قوله (١٤ / ٣٧) يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة "

٤٢٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن نمير. ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إذا مات أحدكم عرض على مقعده بالغداة

والعشي. إن كان من أهل الجنة، فمن أهل الجنة. وإن كان من أهل النار، فمن أهل النار. يقال: هذا مقعدك حتى تبعث يوم القيامة "

٤٢٧١ - حدثنا سويد بن سعيد. أنبأنا مالك بن أنس عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب الأنصاري، أنه أخبره أن أباه كان يحدث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال " إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجع إلى جسده يوم يبعث ".
٤٢٧٢ - حدثنا إسماعيل بن حفص الأبلبي. ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " إذا دخل الميت القبر مثلت الشمس عند غروبها.

فيجلس يمسح عينيه ويقول: دعوني أصلى ".
في الزوائد: هذا إسناد حسن إن كان أبو سفيان، واسمه طلحة بن نافع، سمع من جابر بن عبد الله.

وإسماعيل بن حفص مختلف فيه.

(٣٣) باب ذكر المبعث

٤٢٧٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عباد بن العوام عن حجاج، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن صاحبي الصور بأيديهما (أو في أيديهما)

قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران ".
في الزوائد: إسناده ضعيف، لضعف حجاج بن أرطاة وعطية العوفي.

٤٢٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رجل من اليهود، بسوق المدينة: والذي اصطفى موسى على البشر! فرفع رجل من الأنصار يده فلطمه. قال: تقول هذا؟

وفينا رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فذكر ذلك لرسول الله عليه وسلم، فقال " قال الله عز وجل (٣٩ / ٦٨)

ونفخ في الصور فصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون. فأكون أول من رفع رأسه. فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش. فلا أدري أرفع رأسه قبلي، أو كان ممن استثنى الله عز وجل. ومن قال: أنا خير من يونس بن متى فقد كذب ".
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

٤٢٧٥ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح، قالوا: ثنا عبد العزيز بن أبي حازم. حدثني أبي عن عبيد الله بن مقسم، عن عبد الله بن عمر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو على المنبر يقول " يأخذ الجبار سماواته وأرضيه بيده (وقبض

يده، فجعل يقبضها ويبسطها) ثم يقول: أنا الجبار. أنا الملك. أين الجبارون؟ أين المتكبرون " قال، ويتمايل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يمينه وعن شماله. حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه. حتى إنني لأقول: أساقط هو برسول الله صلى الله عليه وسلم؟

٤٢٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو خالد الأحمر عن حاتم بن أبي صغيرة عن ابن أبي مليكة عن القاسم، قال: قالت عائشة، قلت: يا رسول الله! كيف يحشر الناس يوم القيامة؟ قال " حفاة، عراة " قلت: والنساء؟ قال " والنساء " قلت: يا رسول الله! فما يستحيى؟ قال " يا عائشة! الامر أهم من أن ينظر بعضهم إلى بعض ".

٤٢٧٧ - حدثنا أبو بكر. ثنا وكيع عن علي بن علي بن رفاعة، عن الحسن،
عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يعرض الناس يوم
القيامة

ثلاث عرضات. فأما عرضتان، فجدال ومعاذير. وأما الثالثة، فعند ذلك تطير الصحف
في الأيدي. فأخذ بيمينه وأخذ بشماله ".
في الزوائد: رجال الاسناد ثقات، إلا أنه منقطع، والحسن لم يسمع من أبي موسى، قاله
علي بن المديني

وأبو حاتم وأبو زرعة. وقد رواه الترمذي عن الحسن عن أبي هريرة، وقال: لا يصح
هذا الحديث من قبل أن
الحسن لم يسمع من أبي هريرة.

٤٢٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عيسى بن يونس وأبو خالد الأحمر،
عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، (٦ / ٨٣) يوم
يقوم الناس

لرب العالمين، قال " يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه ".

٤٢٧٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر عن داود، عن الشعبي،
عن مسروق، عن عائشة، قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٤ / ٤٨)
يوم تبدل الأرض

غير الأرض والسموات. فأين تكون الناس يومئذ؟ قال " على الصراط ".

٤٢٨٠ - حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق. حدثني عبيد الله
ابن المغيرة عن سليمان بن عمرو بن عبد بن العتواري، أحد بني ليث، قال (وكان
في حجر أبي سعيد) قال: سمعته (يعني أبا سعيد) يقول: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول

" يوضع الصراط بين ظهراي جهنم. على حسك كحسك السعدان. ثم يستجيز
الناس.

فناج مسلم ومخدوج به. ثم ناج ومحتبس به. ومنكوس فيها ".
٤٢٨١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي
سفيان عن جابر، عن أم مبشر، عن حفصة، قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم " إني
لأرجو

ألا يدخل النار أحد، إن شاء الله تعالى، ممن شهد بدرا والحديبية " قالت، قلت:
يا رسول الله! أليس قد قال الله: (١٩ / ٧١) وإن منكم إلا واردها، كان على ربك
حتما مقضيا. قال " ألم تسمعه يقول: (١٩ / ٧٢) ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين
فيها جثيا؟ ".

في الزوائد: حديث حفصة، رجاله ثقات، إن كان أبو سفيان سمع من جابر بن عبد
الله.

(٣٤) باب صفة أمة محمد صلى الله عليه وسلم
٤٢٨٢ - حدثنا أبو بكر. ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي مالك
الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "
تردون على
غرا محجلين من الوضوء. سيما أمتي، ليس لأحد غيرها ".

٤٢٨٣ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة. فقال

" أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟ " قلنا: بلى. قال " أترضون أن تكونوا نصف أهل الجنة. وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة. وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود. أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر ".

٤٢٨٤ - حدثنا أبو كريب وأحمد بن سنان، قالا: ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يجيء النبي ومعه الرجال.

ويجىء النبي ومعه الثلاثة. وأكثر من ذلك وأقل. فيقال له: هل بلغت قومك؟ فيقول: نعم. فيدعى قومه، فيقال: هلا بلغكم؟ فيقولون: لا فيقال: من شهد لك؟ فيقول: محمد وأمته. فتدعى أمة محمد فيقال: هل بلغ هذا؟ فيقولون: نعم. فيقول: وما علمكم بذلك؟ فيقولون: أخبرنا نبينا بذلك أن الرسل قد بلغوا، فصدقناه. قال، فذلكم قوله تعالى: (٢ / ١٤٣) وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا "

٤٢٨٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن رفاعة الجهني،

قال: صدرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال " والذي نفس محمد بيده! ما من عبد يؤمن ثم يسدد إلا سلك به في الجنة. وأرجو ألا يدخلوها حتى تبوءوا أنتم، ومن صلح من ذراريكم، مساكن في الجنة. ولقد وعدني ربي، عز وجل، أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفا بغير حساب ".
في الزوائد: في إسناده محمد بن مصعب. قال فيه صالح بن محمد البغدادي: ضعيف في الأوزاعي. وعامة أحاديثه عن الأوزاعي مقلوبة. لكن لم ينفرد به. وقد رواه النسائي في عمل اليوم والليلة عن يحيى بن حمزة عن الأوزاعي.

٤٢٨٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إسماعيل بن عياش. ثنا محمد بن زياد الألهاني، قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " وعدني ربي سبحانه أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفا. لا حساب عليهم ولا عذاب. مع كل ألف سبعون ألفا. وثلاث حثيات من حثيات ربي، عز وجل ".
٤٢٨٧ - حدثنا عيسى بن محمد بن النحاس الرملي، وأيوب بن محمد الرقي، قالوا: ثنا ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " نكمل، يوم القيامة، سبعين أمة. نحن آخرها، وخيرها ".

٤٢٨٨ - حدثنا محمد بن خالد بن خدّاش. ثنا إسماعيل بن عليّة عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إنكم وفيتم سبعين أمة. أنتم خيرها، وأكرمها على الله ".

٤٢٨٩ - حدثنا عبد الله بن إسحاق الجوهري. ثنا حسين بن حفص الأصبهاني. ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال

" أهل الجنة عشرون ومائة صف. ثمانون من هذه الأمة، وأربعون من سائر الأمم ".
٤٢٩٠ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا أبو سلمة حماد بن سلمة، عن سعيد بن إياس الجري، عن أبي نضرة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " نحن آخر الأمم،

وأول من يحاسب. يقال: أين الأمة الأمية ونبيها؟ فنحن الآخرون الأولون ".
في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات. وأبو سلمة هو موسى بن إسماعيل البصري التبوكي.

٤٢٩١ - حدثنا جبارة بن المغلس. ثنا عبد الأعلى بن أبي المساور عن أبي بردة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة، أذن لامة محمد

في السجود. فيسجدون له طويلا. ثم يقال: ارفعوا رؤسكم. قد جعلنا عدتكم فداءكم من النار ".

في الزوائد: روى مسلم معناه. وأتم سوق الحديث عن أبي بردة عن أبيه بإسناده أصح من هذا. ومع ذلك، فقد أعله البخاري.

٤٢٩٢ - حدثنا جبارة بن المغلس. ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن هذه الأمة مرحومة. عذابها بأيديها. فإذا كان يوم القيامة،

دفع إلى كل رجل من المسلمين رجل من المشركين. فيقال: هذا فداؤك من النار ".
في الزوائد: له شاهد في صحيح مسلم من حديث أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه. وقد أعله البخاري كما تقدم.

(٣٥) باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة
٤٢٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يزيد بن هارون. أنبأنا عبد الملك
عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " إن لله مائة رحمة.
قسم منها رحمة
بين جميع الخلائق. فبها يتراحمون. وبها يتعاطفون وبها تعطف الوحش على أولادها.
وأخر تسعة وتسعين رحمة. يرحم بها عبادة يوم القيامة ".
٤٢٩٤ - حدثنا أبو كريب وأحمد بن سنان، قالوا: ثنا أبو معاوية عن الأعمش،
عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " خلق الله،
عز وجل،
يوم خلق السماوات والأرض، مائة رحمة. فجعل في الأرض منها رحمة. فبها تعطف
الوالدة على ولدها. والبهائم، بعضها على بعض، والطيور. وأخر تسعة وتسعين إلى
يوم القيامة. فإذا كان يوم القيامة، أكملها الله بهذه الرحمة ".
في الزوائد: حديث أبي سعيد صحيح، رجاله ثقات.
٤٢٩٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وأبو بكر بن أبي شيبة، قالوا: ثنا أبو خالد
الأحمر عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " إن الله،
عز وجل، لما خلق الخلق كتب بيده على نفسه: إن رحمتي تغلب غضبي ".
٤٢٩٦ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب. ثنا أبو عوانة. ثنا عبد الملك
ابن عمير عن ابن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، قال: مر بي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأنا على حمار.
فقال " يا معاذ! هل تدري ما حق الله على العباد، ومحق العباد على الله؟ " قلت:

الله ورسوله أعلم. قال " فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. وحق العباد على الله، إذا فعلوا ذلك، أن لا يعذبهم ".

٤٢٩٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا إبراهيم بن أعين ثنا إسماعيل بن يحيى الشيباني عن عبد الله بن عمر بن حفص، عن نافع، عن ابن عمر، كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته. فمر بقوم. فقال: من القوم؟ فقالوا: نحن المسلمون. وامرأة

تحصب تنورها. ومعها ابن لها. فإذا ارتبع وهج التنور، تنحت به. فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: أنت رسول الله؟ قال " نعم " قالت: بأبي أنت وأمي! أليس الله

بأرحم الراحمين؟ قال " بلى " قالت: أليس الله بأرحم بعباده من الام بولدها؟ قال " بلى " قالت: فإن الام لا تلقى ولدها في النار! فأكب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيكى. ثم

رفع رأسه إليها فقال " إن الله لا يعذب من عباده إلا المارد المتمرد، الذي يتمرد على الله وأبي أن يقول: لا إله إلا الله ".
في الزوائد: إسناده حديث ابن عمر ضعيف لضعف إسماعيل بن يحيى، متفق على تضعيفه اه.

قال السندي: قلت: أصل الحديث ليس من الزوائد.

٤٢٩٨ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي. ثنا عمرو بن هاشم. ثنا ابن لهيعة عن عبد ربه بن سعيد عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يدخل النار إلا شقي " قيل: يا رسول الله! ومن الشقي؟ قال " من لم يعمل لله بطاعة،

ولم يترك له معصية ".

في الزوائد: في إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

٤٢٩٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه. ثنا زيد بن الحباب. ثنا سهيل بن عبد الله، أخو حزم القطعي. ثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ (أو تلا)

هذه الآية (٧٤ / ٥٦) هو أهل التقوى وأهل المغفرة. فقال " قال الله عز وجل: أنا أهل أن أتقى، فلا يجعل معي إله آخر. فمن اتقى أن يجعل معي إلهاً آخر، فأنا أهل أن أغفر له "

قال أبو الحسن القطان: حدثنا إبراهيم بن نصر. ثنا هذبة بن خالد. ثنا سهيل ابن أبي حزم عن ثابت، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في هذه الآية (٧٤ / ٥٦)

هو أهل التقوى وأهل المغفرة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " قال ربكم: أنا أهل أن أتقى،

فلا يشرك بي غيري. وأنا أهل، لمن اتقى أن يشرك بي، أن أغفر له "

٤٣٠٠ - حدثنا محمد بن يحيى. ثنا ابن أبي مريم. ثنا الليث. حدثني عامر بن يحيى عن أبي عبد الرحمن الحبلى، قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" يصاح برجل من أمتي، يوم القيامة، على رؤوس الخلائق. فينشر له تسعة وتسعون

سجلاً. كل سجل مد البصر، ثم يقول الله عز وجل: هل تنكر من هذا شيئاً؟

فيقول: لا. يا رب! فيقول: أظلمت كتبتي الحافظون؟ ثم يقول: ألك عن ذلك

حسنة؟ فيهاب الرجل، فيقول: لا. فيقول: بلى. إن لك عندنا حسنات. وإنه لا ظلم

عليك اليوم. فتخرج له بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله.

قال، فيقول: يا رب! ما هذه البطاقة مع هذه السجلات! فيقول: إنك لا تظلم.

فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة. فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة "

قال محمد بن يحيى: البطاقة الرقعة. وأهل مصر يقولون للرقعة: بطاقة.

(٣٦) باب ذكر الحوض

٤٣٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر. ثنا زكريا. ثنا عطية
عن أبي سعيد الخدري، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن لي حوضا، ما بين
الكعبة وبيت
المقدس. أبيض مثل اللبن. آنيته عدد النجوم. وإني لأكثر الأنبياء تبعا
يوم القيامة "

في الزوائد: في إسناده عطية العفوي، وهو ضعيف

٤٣٠٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا علي بن مسهر عن أبي مالك، سعد بن
طارق، عن ربعي، عن حذيفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن حوضي
لأبعد من أيلة

إلى عدن. والذي نفسي بيده! لآنيته أكثر من عدد النجوم. ولهو أشد بياضا
من اللبن، وأحلى من العسل. والذي نفسي بيده! إني لأذود عنه الرجال كما يذود
الرجل الإبل الغريبة عن حوضه " قيل: يا رسول الله! أتعرفنا؟ قال " نعم. تردون
على غرا محجلين من أثر الوضوء. ليست لأحد غيركم "

٤٣٠٣ - حدثنا محمود بن خالد الدمشقي. ثنا مروان بن محمد. ثنا محمد بن
مهاجر.

حدثني العباس بن سالم الدمشقي. نبئت عن أبي سلام الحبشي قال: بعث إلى عمر بن
عبد العزيز. فأتيته على بريد. فلما قدمت عليه، قال: لقد شققنا عليك يا أبا سلام!
في مركبك قال: أجل. والله! يا أمير المؤمنين. قال: والله! ما أردت المشقة عليك.
ولكن حديث بلغني أنك تحدث به عن ثوبان، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم،
في الحوض.

فأحببت أن تشافهني به. قال فقلت: حدثني ثوبان، مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم،

أن رسول الله عليه وسلم قال " إن حوضي ما بين عدن إلى أيلة. أشد بياضا من اللبن، وأحلى

من العسل. أكاوييه كعدد نجوم السماء. من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا. وأول من يرده على فقراء المهاجرين. الدنس ثيابا والشعث رؤوسا. الذين لا ينجحون بالمنعمات. ولا يفتح لهم السدد ". قال، فبكى عمر حتى اخضلت لحيته. ثم قال: لكنني قد نكحت المنعمات وفتحت لي السدد. لا جرم أني لا أغسل ثوبي الذي على جسدي حتى يتسخ. ولا أدهن رأسي حتى يشعث.

٤٣٠٤ حدثنا نصر بن علي. ثنا أبي. ثنا هشام بن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله عليه وسلم " ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة. أو كما بين المدينة وعمان ".

٤٣٠٥ حدثنا حميد بن مسعدة. ثنا خالد بن الحارث. ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، قال: قال أنس بن مالك: قال نبي الله صلى الله عليه وسلم " يرى فيه أباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء ".

٤٣٠٦ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة عن العلاء بن عبد الرحمن،

عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه أتى المقبرة فسلم على المقبرة. فقال

" السلام عليكم، دار قوم مؤمنين! وإنا، إن شاء الله تعالى، بكم لاحقون " ثم قال " لو ددنا أنا قد رأينا إخواننا " قالوا: يا رسول الله! أو لسنا إخوانك؟ قال " أنتم أصحابي. وإخواني الذين يأتون من بعدي. وأنا فرطكم على الحوض " قالوا: يا رسول الله!

كيف تعرف من لم يأت من أمتك؟ قال " أرأيتم لو أن رجلا له خيل غر محجلة بين ظهراي خيل دهم بهم، ألم يكن يعرفها؟ " قالوا: بلى. قال " فإنهم يأتون يوم القيامة غرا محجلين، من أثر الوضوء " قال " أنا فرطكم على الحوض " ثم قال " ليزدان رجال عن حوضي كما يزداد البعير الضال. فأناديهم: ألا هلموا! فيقال: إنهم قد بدلوا بعدك، ولم يزالوا يرجعون على أعقابهم. فأقول: ألا سحقا! سحقا! ".

(٣٧) باب ذكر الشفاعة

٤٣٠٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لكل نبي دعوة مستجابة.

فتعجل كل نبي دعوته. وإنني اختبأت دعوتي شفاعة لامتي. فهي نائلة من مات منهم لا يشرك بالله شيئا " .

٤٣٠٨ - حدثنا مجاهد بن موسى وأبو إسحاق الهروي، إبراهيم بن عبد الله ابن حاتم قالا: ثنا هشيم. أنبأنا علي بن زيد بن جدعان عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أنا سيد ولد آدم ولا فخر. وأنا أول من تنشق الأرض عنه

يوم القيامة ولا فخر. وأنا أول شافع وأول مشفع ولا فخر. ولواء الحمد بيدي يوم القيامة ولا فخر " .

٤٣٠٩ - حدثنا نصر بن علي وإسحاق بن إبراهيم بن حبيب، قالوا: ثنا بشر ابن المفضل. ثنا سعيد بن يزيد عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أما أهل النار، الذين هم أهلها، فلا يموتون فيها ولا يحيون. ولكن ناس

أصابتهم نار بذنوبهم أو بخطاياهم فأمااتهم إماتة. حتى إذا كانوا فحما أذن لهم في الشفاعة. فجئ بهم ضبائر ضبائر. فبثوا على أنهار الجنة، فقيل: يا أهل الجنة! أفيضوا عليهم. فينبتون نبات الحبة تكون في حميل السيل " قال، فقال رجل من القوم: كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان في البادية.

٤٣١٠ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا زهير ابن محمد عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

" إن شفاعتي يوم القيامة لأهل الكبائر من أمتي "

٤٣١١ - حدثنا إسماعيل بن أسد. ثنا أبو بدر. ثنا زياد بن خيثمة عن نعيم بن أبي هند، عن ربعي بن حراش، عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" خيرت بين الشفاعة وبين أن يدخل نصف أمتي الجنة. فاخترت الشفاعة. لأنها أعم وأكفى. أترونها للمتقين؟ لا. ولكنها للمذنبين، الخطائين المتلوثين "

٤٣١٢ - حدثنا نصر بن علي. ثنا خالد بن الحرث. ثنا سعيد عن قتادة، عن أنس ابن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " يجتمع المؤمنون يوم القيامة يلهمون (أو يهمون).

شك سعيد) فيقولن: لو تشفعنا إلى ربنا فأراحنا من مكاننا! فيأتون آدم فيقولون: أنت آدم أبو الناس. خلقك الله بيده. وأسجد لك ملائكته. فاشفع لنا عند ربك يرحنا من مكاننا هذا. فيقول: لست هناكم (ويذكر ويشكو إليهم ذنبه الذي أصاب. فيستحي من ذلك) ولكن ائتوا نوحا. فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض. فيأتونه. فيقول: لست هناكم (ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم. ويستحي من ذلك) ولكن ائتوا خليل الرحمن إبراهيم. فيأتونه. فيقول: لست هناكم. ولكن ائتوا موسى. عبدا كلمة الله وأعطاه التوراة. فيأتونه. فيقول: لست هناكم (ويذكر قتله النفس بغير النفس) ولكن ائتوا عيسى. عبد الله ورسوله وكلمة الله وروحه. فيأتونه. فيقول: لست هناكم. ولكن ائتوا محمدا. عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال، فيأتون فأطلق. (قال، فذكر هذا الحرف عن الحسن قال: فأمشي بين السماطين من المؤمنين) قال، ثم عاد إلى حديث أنس. قال " فأستأذن على ربي فيؤذن لي. فإذا رأيته وقعت ساجدا. فيدعني ما شاء الله أن يدعني. ثم يقال: ارفع يا محمد! وقل تسمع. وسل تعطه. واشفع تشفع. فأحمده بتحميد يعلمنيه. ثم أشفع. فيحد لي حدا. فيدخلهم الجنة. ثم أعود الثانية. فإذا رأيته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله أن يدعني. ثم يقال لي: ارفع محمد! قل تسمع وسل تعطه. واشفع تشفع. فأرفع رأسي. فأحمده بتحمد يعلمنيه. ثم أشفع فيحد لي حدا فيدخلهم الجنة. ثم أعود الثالثة. فإذا رأيت ربي وقعت ساجدا. فيدعني

ما شاء الله أن يدعني. ثم يقال: ارفع محمد! قل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع. فأرفع رأسي فأحمده بتحميد يعلمنيه. ثم أشفع. فيحد لي حدا. فيدخلهم الجنة. ثم أعود الرابعة فأقول: يا رب! ما بقي إلا من حبسه القرآن ". قال يقول قتادة على أثر هذا الحديث: وحدثنا أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال: يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه مثقال شعيرة من خير. ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه مثقال برة من خير. ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه مثقال ذرة من خير ". ٤٣١٣ - حدثنا سعيد بن مروان. ثنا أحمد بن يونس. ثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن علاق بن أي مسلم، عن أبان بن عثمان، عن عثمان بن عفان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يشفع يوم القيامة ثلاثة: الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء ". ٤٣١٤ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله الرقي. ثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الله ابن محمد بن عقيل، عن الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

" إذا كان يوم القيامة، كنت إمام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم. غير فخر ". ٤٣١٥ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا يحيى بن سعيد. ثنا الحسين بن ذكوان عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن الحصين، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ليخرجن قوم من

النار بشفاعتي. يسمون الجهنميين ". ٤٣١٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عفان. ثنا وهيب. ثنا خالد عن

عبد الله بن شقيق، عن عبد الله بن أبي الجعداء، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول " ليدخلن

الجنة، بشفاعة رجل من أمتي، أكثر من بنى تميم " قالوا: يا رسول الله! سواك؟ قال " سواي " .

قلت: أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أنا سمعته.

٤٣١٧ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا صدقة بن خالد ثنا ابن جابر، قال: سمعت سليم بن عامر يقول: سمعت عوف بن مالك الأشجعي يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" أتدرون ما خيرني ربي الليلة؟ " قلنا: الله ورسوله أعلم. قال " فإنه خيرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة، وبين الشفاعة. فاخترت الشفاعة " قلنا: يا رسول الله! ادع الله أن يجعلنا من أهلها. قال " هي لكل مسلم " .

(٣٨) باب صفة النار

٤٣١٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا أبي ويعلى قالوا: ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن نفيح أبي داود، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن ناركم

هذه جزء من سبعين جزءا من نار جهنم. ولولا أنها أطفئت بالماء مرتين، ما انتفعتم بها. وإنها لتدعو الله عز وجل أن لا يعيدها فيها " .

في الزوائد: أخرجه الحاكم كما رواه المصنف، وقال: صحيح الإسناد على شرط الشيخين. وبعضه في

الصحيحين من حديث أبي هريرة.

٤٣١٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اشتكت النار إلى ربها،

فقالت: يا رب! أكل بعضي بعضا. فجعل لها نفسين. نفس في الشتاء ونفس في الصيف. فشدّة ما تجدون من البرد، من زمهريرها. وشدّة ما تجدون من الحر، من سموها".

٤٣٢٠ - حدثنا العباس بن محمد الدوري. ثنا يحيى بن أبي بكير. ثنا شريك عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " أوقدت النار ألف

سنة فايضت. ثم أوقدت ألف سنة فاحمرت. ثم أوقدت ألف سنة فاسودت. فهي سوداء كالليل المظلم".

٤٣٢١ - حدثنا الخليل بن عمرو. ثنا محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن إسحاق، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يؤتى يوم القيامة

بأنعم أهل الدنيا من الكفار. فيقال: اغمسوه في النار غمسة. فيغمس فيها. ثم يقال له: أي فلان! هل أصابك نعيم قط؟ فيقول: لا ما أصابني نعيم قط. ويؤتى بأشد المؤمنين ضرا وبلاء. فيقال: اغمسوه غمسة في الجنة. فيغمس فيها غمسة. فيقال له: أي فلان! هل أصابك ضر قط أو بلاء؟ فيقول: ما أصابني قط ضر ولا بلاء".

٤٣٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا بكر بن عبد الرحمن. ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إن الكافر ليعظم حتى إن ضره لأعظم من أحد. وفضيلة جسده على ضره،

كفضيلة جسد أحدكم على ضره".

في الزوائد: عطية العوفي والراوي عنه ضعيفان. وقد روى مسلم في صحيحه والترمذي، بعضه من حديث أبي هريرة.

٤٣٢٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن داود ابن أبي هند. ثنا عبد الله بن قيس، قال، كنت عند أبي بردة ذات ليلة. فدخل علينا الحرث بن أقيش. فحدثنا الحرث ليلتئذ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن من أمتي من يدخل الجنة بشفاعته أكثر من مضر. وإن من أمتي من يعظم للنار حتى يكون أحد زواياها ".

في الزوائد: في إسناده عبد الله بن أقيش النخعي. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال: أحسبه الذي روى عنه أبو إسحاق عن ابن عباس. وقال: لم يرو عنه غير داود بن هند، وليس إسناده بالصافي.

٤٣٢٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. ثنا محمد بن عبيد عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يرسل البكاء على أهل النار. فيكون حتى ينقطع الدموع. ثم يكون الدم حتى يصير في وجوههم كهيئة الأخدود. لو أرسلت فيه السفن لجزت ".

في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف. ٤٣٢٥ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا ابن أبي عدي عن شعبة، عن سليمان، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قرأ رسول الله (٣ / ١٠٢) يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون. " ولو أن قطرة من الزقوم قطرت في الأرض لأفسدت على أهل الدنيا معيشتهم. فكيف بمن ليس له طعام غيره؟ ".

٤٣٢٦ - حدثنا محمد بن عبادة الواسطي. ثنا يعقوب بن محمد الزهري. ثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم،

قال " تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود. حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود " .

٤٣٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يؤتى بالموت يوم القيامة.

فيوقف على الصراط. فيقال: يا أهل الجنة! فيطلعون خائفين وجلين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه. ثم يقال: يا أهل النار! فيطلعون مستبشرين فرحين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه. فيقال: هل تعرفون هذا؟ قالوا: نعم. هذا الموت. قال، فيؤمر به فيذبح على الصراط. ثم يقال للفريقين كلاهما: خلود فيما تجدون. لأموت فيها أبدا " .

في الزوائد: هذا إسناده صحيح رجاله ثقات. وقد أخرج البخاري بعضه من هذا الوجه. وله شاهد في

الصحيحين من حديث أبي سعيد.

(٣٩) باب صفة الجنة

٤٣٢٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يقول الله عز وجل: أعددت

لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر " .

قال أبو هريرة: ومن بله ما قد أطلعكم الله عليه. اقرأوا إن شئتم (٣٢ / ١٧)

فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون.

قال: وكان أبو هريرة يقرؤها: من قرأت أعين.

٤٣٢٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية عن حجاج، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " لشبر في الجنة خير من الأرض وما عليها (الدنيا وما فيها) ".

في الزوائد: في إسناده حجاج بن أرطاة وعطية العوفي، وهما ضعيفان. ٤٣٣٠ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا زكريا بن منظور. ثنا أبو حازم عن سهل ابن سعد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " موضع سوط في الجنة، خير من الدنيا وما فيها ".

في الزوائد: في إسناده زكريا وهو ضعيف.

٤٣٣١ - حدثنا سويد بن سعيد. ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن معاذ بن جبل قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " الجنة مائة

درجة. كل درجة منها ما بين السماء والأرض. وإن أعلاها الفردوس. وإن أوسطها الفردوس. وإن العرش على الفردوس. منها تفجر أنهار الجنة. فإذا ما سألتم الله فسلوه الفردوس ".

٤٣٣٢ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي. ثنا الوليد بن مسلم. ثنا محمد بن مهاجر الأنصاري. حدثني الضحاك المعافري عن سليمان بن موسى، عن كريب مولى ابن عباس، قال: حدثني أسامة بن زيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ذات يوم لأصحابه

" ألا مشمر للجنة؟ فإن الجنة لا خطر لها. هي، ورب الكعبة! نور يتلألأ، وريحانة تهتز، وقصر مشيد، ونهر مطرد، وفاكهة كثيرة نضيجة، وزوجة حسناء جميلة،

وحلل كثيرة. في مقام أبدا. في حبرة ونضرة. في دور عالية سليمة بهية " قالوا:
نحن المشمرون لها، يا رسول الله! قال " قالوا: إن شاء الله " ثم ذكر الجهاد
وحض عليه.

في الزوائد: في إسناده مقال. والضحاك المعافري الدمشقي، ذكره ابن حبان في
الثقات.

وقال الذهبي في طبقات التهذيب: مجهول. وسليمان بن موسى مختلف فيه. وباقي
رجال الاسناد ثقات.

ورواه ابن حبان في صحيحه.

٤٣٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع،
عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أول زمرة
تدخل الجنة

على صورة القمر ليلة البدر. ثم الذين يلونهم على ضوء أشد كوكب درى في السماء
إضاءة. لا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون ولا يتفلون. أمشاطهم الذهب.
ورشحهم المسك. ومجامرهم الألوة. أزواجهم الحور العين أخلاقهم على خلق رجل
واحد. على صورة أبيهم آدم، ستون ذراعا " .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي
هريرة، مثل حديث ابن فضيل عن عمارة.

٤٣٣٤ - حدثنا واصل بن عبد الأعلى، وعبد الله بن سعيد، وعلي بن المنذر، قالوا: ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الكوثر نهر في الجنة. حافظاه من ذهب.

مجراه على الياقوت

والدر. تربته أطيب من المسك، وماؤه أحلى من العسل وأشد بياضا من الثلج ".

٤٣٣٥ - حدثنا أبو عمر الضريير. ثنا عبد الرحمن بن عثمان عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن في الجنة شجرة يسير

الراكب في ظلها مائة سنة، ولا يقطعها ".

واقروا إن شئتم: وظل ممدود.

٤٣٣٦ - حدثنا هشام بن عمار. ثنا عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين.

حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي. حدثني حسان بن عطينة. حدثني سعيد بن

المسيب، أنه لقي أبا هريرة. فقال أبو هريرة: أسأل الله أن يجمع بيني وبينك في سوق الجنة. قال سعيد: أو فيها سوق؟ قال: نعم. أخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن

أهل الجنة إذا دخلوها، نزلوا فيها بفضل أعمالهم. فيؤذن لهم في مقدار يوم الجمعة من أيام الدنيا. فيزورون الله عز وجل. ويبرز لهم عرشه. ويتبدى لهم في روضة من رياض الجنة. فتوضع لهم منابر من نور. ومنابر من لؤلؤ، ومنابر من ياقوت.

ومنابر من زبرجد. ومنابر من ذهب. ومنابر من فضة. ويجلس أدناهم،
(وما فيهم ذنى) على كئبان المسك والكافور. ما يرون أن أصحاب الكرامى
بأفضل منهم مجلسا.

قال أبو هريرة: قلت: يا رسول الله! هل نرى ربنا؟ قال " نعم. هل تتمارون
فى رؤية الشمس والقمر ليلة البدر؟ " قلنا: لا. قال " كذلك لا تتمارون فى رؤية
ربكم عز وجل. ولا يبقى فى ذلك المجلس أحد إلا حاضره الله عز وجل محاضرة.
حتى إنه يقول للرجل منكم: ألا تذكر، يا فلان! يم عملت كذا وكذا؟
(يذكره بعض غدراته فى الدنيا) فيقول: يا رب! أفلم تغفر لي: فيقول: بلى.
فبسعة مغفرتى بلغت منزلتك هذه. فبينما هم كذلك، عشيتهم سحابة من فوقهم
فأمطرت عليهم طيبا لم يجدوا مثل ريحه شيئا قط. ثم يقول: قوموا إلى ما أعددت
لكم من الكرامة. فخذوا ما اشتهيتم. (قال) فنأتى سوقا قد حفت به الملائكة.
فيه ما لم تنظر العيون إلى مثله، ولم تسمع الآذان، ولم يخطر على القلوب. (قال)
فيحمل لنا ما اشتهينا. ليس يباع فيه شئ ولا يشتري. وفى ذلك السوق يلقى أهل
الجنة بعضهم بعضا. فيقبل الرجل ذو المنزلة المرتفعة، فيلقى من هو دونه (وما فيهم
ذنى) فيروعه ما يرى عليه من اللباس. فما ينقضى آخر حديثه حتى يتمثل له عليه
أحسن منه. وذلك أنه لا ينبغى لأحد أن يحزن فيها ".
قال " ثم ننصرف إلى منازلنا. فتلقانا أزواجنا. فيقلن: مرحبا وأهلا. لقد جئت

وإن بك من الجمال والطيب أفضل مما فارقتنا عليه. فنقول: إنا جالسنا اليوم ربنا الجبار عز وجل. ويحقنا أن ننقلب بمثل ما انقلبنا ".
٤٣٣٧ - حدثنا هشام بن خالد الأزرق، أبو مروان الدمشقي. ثنا خالد بن يزيد ابن أبي مالك عن أبيه، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
" ما من أحد يدخله الله الجنة، إلا زوجه الله عز وجل ثنتين وسبعين زوجة: ثنتين من الحور العين، وسبعين من ميراثه من أهل النار. ما منهن واحدة إلا ولها قبل شهية. وله ذكر لا ينثني ".
قال هشام بن خالد: من ميراثه من أهل النار، يعني رجالا دخلوا النار. فورث أهل الجنة نساءهم. كما ورثت امرأة فرعون.
في الزوائد: في إسناده مقال. وخالد بن أبي مالك وثقه العجلي. وأحمد بن صالح المصري ضعفه
أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وابن الجارود الساجي والعقيلي وغيرهم.
٤٣٣٨ - حدثنا محمد بن بشار. ثنا معاذ بن هشام. ثنا أبي عن عامر الأحول، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " المؤمن
إذا اشتهى الولد في الجنة، كان حمله ووضع في ساعة واحدة، كما يشتهي ".
٤٣٣٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنني لأعلم آخر أهل النار
خروجاً منها. وآخر أهل الجنة دخولاً الجنة. رجل يخرج من النار حبوا. فيقال له:

اذهب فادخل الجنة. فيأتيها فيخيّل إليه أنها ملأى فيرجع. فيقول: يا رب!
وجدتها ملأى. فيقول الله: اذهب فادخل الجنة. فيأتيها فيخيّل إليه أنها ملأى
فيرجع فيقول: يا رب! وجدتتها ملأى. فيقول الله سبحانه: اذهب فادخل الجنة.
فيأتيها فيخيّل إليه أنها ملأى. فيرجع فيقول: يا رب! إنها ملأى. فيقول الله:
اذهب فادخل الجنة. فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها (أو إن لك مثل عشرة أمثال
الدنيا) فيقول: أتسخر بي (أو أتضحك بي) وأنت الملك؟".
قال، فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه.
فكان يقال: هذا أدنى أهل الجنة منزلاً.
٤٣٤٠ - حدثنا هناد بن السرى. ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق، عن زيد
ابن أبي مريم، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من سأل
الجنة، ثلاث
مرات، قالت الجنة: اللهم! أدخله الجنة. ومن استجار من النار، ثلاث مرات، قالت
النار: اللهم! أجره من النار ".
٤٣٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن سنان، قالوا: ثنا أبو معاوية
عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
" ما منكم
من أحد إلا له منزلان: منزل في الجنة، ومنزل في النار. فإذا مات، فدخل النار،
ورث أهل الجنة منزله. فذلك قوله تعالى: أولئك هم الوارثون ".
في الزوائد: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين
وهذا آخر سنن الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني.
والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله وخاتم النبيين
وعلى آله وصحبه أجمعين

(سنن ابن ماجة)
هي بشرى نرفها إلى المشتغلين بالحديث الشريف والفقه الاسلامي. هؤلاء الذين ظلموا
زمانا يرجعون
أن تخدم أمهات كتب الحديث على النحو الذي يخدم به تراثنا الأدبي والتاريخي.
فتحقق نصوصها
وترقم أحاديثها وتذييل بما يقتضيه المقام من حواش وتعليقات. ثم تنشر بعد هذا كله
نشرا متقنا يقرب
منالها وييسر الانتفاع بها على أوسع مدى مستطاع، وهي خدمة بلا ريب مضيئة،
تستلزم فيمن يتوفر
عليها ثقافة إسلامية ممتازة، وخبرة أصيلة بكتب الحديث وأعلام رجاله، ومعرفة دقيقة
بأصول الرواية
ومنهج التحقيق، مع رغبة مخلصه في خدمة العلم، يستطاب معها البذل السخي والسهر
المرهق.
وخاصة المثقفين لا يجهلون مكانة " الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي " في هذا الميدان
فلقد وهب حياته
لخدمة القرآن والسنة، وأثمرت جهوده فيهما ثمارا موفقة، يكفي أن نذكر منها "
المعجم المفهرس
لألفاظ القرآن الكريم: وكتاب " اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ".
ومنذ عامين اثنين قدم " الأستاذ عبد الباقي " إلى مكتبتنا طبعة حديثة متقنة لكتاب "
الموطأ
للإمام مالك " في مجلدين كبيرين، واليوم يقدم لنا " سنن ابن ماجة " للإمام الحافظ "
أبي عبد الله
محمد بن يزيد القزويني المشهور بابن ماجة أحد أئمة رجال الحديث وأعلام الحفاظ
في القرن الثالث الهجري ".
وتشهد كل صفحة من صفحات " سنن ابن ماجة " بالجهد الباذل الذي أنفق في تحقيق
نصوص
الكتاب وترتيب أبوابه وأحاديثه والتعليق عليه، مع عناية واضحة بدقة الضبط وإتقان
الإخراج.
ولم يكنف الأستاذ المحقق بهذه الحواشي التي جاء بها في هامش الصفحات تفسر
الألفاظ أو توجيهها
للأعراب، بل حاول إلى جانب هذا كله أن يذيل متن الحديث - حديث ما دعت
الحاجة بتعليق يتصل بالمتن
أو بالسند. كأن يشير إلى أن: " هذا المتن مما انفرد به المصنف " أو ينقل قولاً لبعض

علماء الحديث
فيه، من مثل " أخرجه الترمذي وقال: حسن غريب " رقم ٦٢ " رجال إسناده هذا
الحديث كلهم
مجهولون، قاله الذهبي " رقم ٥٠
" في الزوائد: إسناده ضعيف " رقم ٧٤ و ٩٤ و ٨٦ و ٨٧، ١٧١ و ٢١٣ و ٢٢٩.
" إسناده ضعيف، لاتفاقهم على ضعف عبد الله بن حراش، إلا أن ابن حبان ذكره في
الثقات،
وأخرج هذا الحديث من طريقة صحيحة " رقم ١٠٢.
" في الزوائد: إسناده ضعيف، فيه داود بن عطاء المديني، وقد اتفقوا على ضعفه، وباقي
رجاله
ثقات، وقال السيوطي: قال الحافظ عماد الدين بن كثير في جامع المسانيد: هذا
الحديث منكر جدا،
وما هو أبعد من أن يعد موضوعا " رقم ١٠٤.

" في الزوائد: في إسناده حجاج بن أرطاة وهو مدلس. وزينب السهمية، قال فيها الدارقطني:
لا تقوم بها حجة " رقم ٥٠٣.
وحسب القراء هذا المثل ليدر كوا مدى الجهد المبذول، وبخاصة إذا علموا أن الأحاديث التي جمعها هذا الجزء الأول من " سنن ابن ماجه " بلغت عدتها ألفين ومائة وستة وثلاثين حديثا. فلو لم يكن للأستاذ عبد الباقي فضل إلا أن يقدم لنا هذا العدد الضخم من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام مضبوطة بالشكل، مشروحة المفردات، قريية المتناول، لكفاه ذلك عندنا، غير أني أود أن ألفت قراءنا خاصة إلى هذه التعليقات التي جاء بها الأستاذ المحقق مما يتصل بتخريج الحديث ونقد متنه أو سنده. لأنها تعطي القراء صورة مما بلغت أصول الرواية عند السلف، من دقة بالغة في وزن الرواية ونقدها والحكم على الرواة. ولعل فيما سقته هنا من مثل، إشارة لافتة إلى مدى عناية الأقدمين بالسنة، وإلى ما قدمته هذه العناية من أصول كاملة دقيقة للرواية، نراها جديرة بأن تضبط منهجنا النقدي، وتعيننا على تقويم النصوص.
وكنت أرجو بعد هذا، لو أن السيد " الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي " وضع بين أيدي القراء والنقاد في هذا الجزء الأول من " سنن ابن ماجه " مقدمة تهدي إلى النسخ التي اعتمدها في تحقيق النص، وتبسط منهجه في هذه التحقيق، وتشير إلى عمل المستشرقين في ز المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ".
لكن الأستاذ آثر أن يستبقى مثل هذا البيان إلى آخر الجزء الثاني الذي ننتظره، مع الدعاء لحضرته بالتوفيق في خدمة السنة النبوية.
العدد ٢٤٥٤٥ من جريدة الأهرام
بتاريخ ٢٧ جمادى الأولى سنة ١٣٧٣ / أول فبراير سنة ١٩٥٤
بنت الشاطي
من الامناء



(١٤٥٥)

(أما بعد)

فإني أحمد الله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.
وأصلي وأسلم أزكى صلاة وأبركها وأطيبها على سيدنا ومولانا (محمد بن عبد الله)
رسول الله وخاتم
النبيين.

الذين خاطبه الله عز وجل بقوله ١٢ / ١٠٨ (قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة
أنا ومن
اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين).

وعلى آله وصحبه أجمعين.

الذين أمرهم الله عز وجل بأمره، من فوق سبع سماواته بقوله ٢٢ / ٧٨) وجهدوا في
الله حق

جهاده هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم
المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيدا عليكم وتكونوا شهداء على الناس
فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واعتصموا بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير).
هذا ولما تضاربت أقوال أئمتنا في قيمة هذه السنن ومنزلتها من الكتب الخمسة التي
اعتمدها المحدثون -

رأيت أن أهم ما أعني به، حين تقديم للقراء، هو تحقيق القول في قيمتها وفي منزلتها.
ولا يكون ذلك إلا بالإحصاء الدقيق لعدد أحاديثها، ثم تمييز ما انفردت به من
الأحاديث، وذلك

بتقسيمه إلى أحاديث صحيحة الاسناد ثقات الرجال، وإلى أحاديث حسنة الاسناد،
وأحاديث ضعيفة،

وأحاديث واهية الاسناد أو منكورة.

وما كان يمكن أن أصل إلى غرضي على الوجه الحق إلا حين إعدادها للطبع، فأرغم
الأحاديث ترقيما

مسلسلا وأثبت عقب كل حديث من الأحاديث الزوائد، قيمته حسب الأقسام الأربعة
المبينة قبل،

بكل ريث وطمأنينة، فلا ترهقني عجلة ولا إسراع.

ولقد وقعت جملة أحاديث السنن في ٤٣٤١ حديثا.

من هذه الأحاديث ٣٠٠٢ حديث أخرجها أصحاب الكتب الخمسة كلهم أو بعضهم.
وباقى الأحاديث وعددها ١٣٣٩ هي الزوائد على ما جاء بالكتب الخمسة.

وبيان الزوائد:

٤٢٨ أحاديث رجالها ثقات، صحيحة الاسناد.

١٩٩ أحاديث حسنة الاسناد.



(1406)

٦١٣ أحاديث ضعيفة الاسناد.
٩٩ أحاديث واهية الاسناد أو منكرة أو مكذوبة.
وإن كتابا يجمع بين دفتيه ٣٠٠٢ حديث يرويها أصحاب الكتب الخمسة في كتبهم،
ثم يجيء
ابن ماجة يرويها كلها عن طرق غير طرقهم. وكل الطرق يؤيد بعضها بعضا مما يعطى
لأحاديث قوة فوق
قوتها، ثم يضيف إلى عددها حديثا صحيحة الاسناد رجالها ثقات و ١٩٩ حديثا حسنة
الاسناد -
لهو كتاب له قيمته لو اقتصر على هذه المزية فقط.
فما بالكم وقد جاوز هذه المزية إلى مزايا أخرى سترد مفصلة فيما بعد!
(ابن ماجة) أو (ابن ماجة)
لم يكن تضارب الأقوال في تحقيق هذا اللفظ بأقل من تضاربهم في قيمة السنن ومنزلتها
من الكتب
الخمس.

من قال: ابن ماجة

- ١ - نسخة فتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني المطبوعة في مطبعة بولاق عام ١٣٠٠ هجرية.
- ٢ - نسخة خلاصة تذهيب تذهيب الكمال في أسماء الرجال للخزرجي المطبوع في مطبعة بولاق عام ١٣٠١ هجرية.
- ٣ - إرشاد الساري شرح صحيح البخاري للقسطلاني المطبوع بمطبعة بولاق عام ١٣٠٤ هجرية.
- ٤ - نسخة من سنن ابن ماجة مطبوعة بالمطبعة العلمية بمصر عام ١٣١٣ هجرية.
- ٥ - منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد المطبوع بالمطبعة اليمنية بمصر عام ١٣١٣ هجرية.
- ٦ - السراج المنير شرح الجامع الصغير المطبوع بالمطبعة الأزهرية عام ٣٢٤ هجرية.
- ٧ - توجيه النظر إلى أصول الأثر للعلامة ظاهر الجزائري المطبوع بالمطبعة الجمالية بمصر عام ١٣٢٨ هجرية.
- ٨ - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، للسيد محمد بن جعفر الكتاني المطبوع في بيروت عام ١٣٣٢ هجرية.
- ٩ - مفتاح السنة للشيخ محمد عبد العزيز الخولي المطبوع بالمطبعة العربية بمصر

١٣٤٧ هجرية:

- ١٠ - كشف الخفاء ومزيل الإلباس. المطبوع بمصر عام ١٣٥١ هجرية.
- ١١ - ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الحديث. للنابلسي المطبوع بمصر عام ١٣٥٢ هجرية.
- ١٢ - قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث للسيد جمال الدين القاسمين، وقد وقف على طبعه وعلق عليه علامة الشام الشيخ محمد بهجة البيطار، المطبوع بدمشق عام ١٣٥٢ هجرية.

١٣ - التعريف بكتاب مفتاح كنوز السنة. للشيخ أحمد محمد شاكر المطبوع بمطبعة مصر

عام ١٣٥٣ هجرية.

١٤ - شرح ألفية العراقي المطبوع في فاس عام ١٣٥٤ هجرية.

١٥ - الجزء الأول والثاني من جامع الترمذي بتحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر. المطبوعان بمطبعة

مصطفى الحلبي وأولاده بمصر عام ١٣٥٦ هجرية.

١٦ - الترغيب والترهيب، بتصحيح إدارة الطباعة المنيرية. المطبوع بمصر بدون تاريخ.

وأخيراً، المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، وضع حضرات الأفاضل جماعة المستشرقين، والذي

صدر الفصل الأول منه عام ١٩٣٢ بمطبعة بريل في ليدن (هولندا)

وجاء في قاموس الفيروزآبادي في مادة (م و ج):

" ماجة " لقب والد محمد بن يزيد القزويني صاحب السنن، لأجدته.

وذكره التاج ولم يعقب عليه إلا بقوله: وهناك قول آخر، وهو أن ماجة اسم لامه،

وقال ابن خلكان " وماجه بفتح الميم والجيم وبينهما ألف، وفي الآخر هاء ساكنة "

وأنا أدري أن الهاء هي هذه (ه) وإن السكون هو هذا (ه).

وهل بعد ضبط ابن خلكان، مقال لانسان؟؟.

من قال: ابن ماجة

١ - نسخة السنن المطبوعة في الهند في مطبعة فاروق في دهلي عام ١٨٤٧ ميلادية.

٢ - تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر ومعه كتاب المغني للشيخ محمد طاهر الفتني. المطبوعات

بالمطبع المجتبائي الواقع في بلدة دهلي بالهند عام ١٣٢٠ هجرية.

٣ - تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني. المطبوع في المطبع الرحماني الواقع في بلدة دهلي بالهند ١٣٣٧ هجرية.

٥ - مرآة الجنان لليافعي. المطبوع في مطبعة حيدر آباد عام ١٣٣٤ هجرية.

٦ - الطبعة الثانية من مسند الإمام أحمد. بتحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر. المطبوع بمطبعة

المعارف بمصر عام ١٩٤٦ ميلادية.

٧ - وفيات الأعيان لابن خلكان، بتحقيق الشيخ محمد محيي الدين، المطبوع بمصر

عام ١٩٤٨ ميلادية.

ولكن يظهر لي أن قلم الشيخ تردد في كتابة هذه اللفظة بين ماجة وماجه.

انظر ص ٤٠٧ من الجزء الثالث تحت رقم ٥٦٨:

أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة

(١٤٥٨)

وفي هامش هذه الصفحة: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه. ثم انتقل معي إلى ص ٤٠٨ تجد في السطر السادس منها ما يأتي: وماجه - بفتح الميم والجيم - وبينهما ألف وفي الاخر هاء ساكنة. ٨ - كتاب الفهرست الذي وضعه أمين واصف بك للخريطة التاريخية للممالك الاسلامية، ص ٨٧

عند الكلام على (قزوين).

٩ - نسخة مخطوطة من كتاب اسمه (التبيان لبديعة البيان) لمؤلفه محمد بن عبد الله (أبي بكر)

ابن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي شمس الدين الشهير بابن ناصر لدين، ولي مشيخة

الحديث الأشرفية عام ٨٣٧ هجرية.

وبديعة البيان أرجوزة في التراجم على طريقة مبتكرة في تاريخ الوفيات، والتبيان في شرحها وهذه

النسخة كتبت في حياة المؤلف بخط عبد الرحمن بن عبد الله بن موسى بن أحمد بن عمر بن زهير الزرعي

الشافعي بتاريخ ٣ من ذي القعدة عام ٨٢٩ هجرية.

وهي فيا حيازة العالم الكبير، والمؤرخ المدقق المحقق، الأخ الصادق الوفاء (السيد خير الدين

الزركلي) صاحب (اعلام).

قال المؤلف عند قوله:

ابن يزيد ماجه القزويني * راو جلا عوارف الفنون

إن ابن ماجه أوضح بروايته خيرات أنواع العلوم، وهي السنن النبوية. * * *

وإنما أتعبت معي القراء لكيلا يخطى بعضهم بعضا، فمن قال: ماجه فهو على صوان وأمامه

ما يؤتسى به ومن قال ابن ماجه، فهو على بينة أيضا وليس بضاره شيئا أن يخالفه سواه.

خذا أنف هرشى أو قفاها فإنه * كلا جانبي هرشى لهن طريق

أنشده ابن فارس في المقاييس.

من هو ابن ماجه؟

قال ابن خلكان رقم ٥٨٦ ج ٣ ص ٤٠٧.

أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه، الربعي بالولاء، القزويني، الحافظ المشهور،

مصنف كتاب

السنن في الحديث.

كان إماما في الحديث عارفا بعلومه وجميع ما يتعلق به، ارتحل إلى العراق والبصرة
والكوفة وبغداد

(١٤٥٩)

ومكة والشام ومصر والري لكتب الحديث، وله تفسير القرآن الكريم، وتاريخ مليح، وكتابه في الحديث أحد الصحاح الستة.

وكانت ولادته سنة تسع ومائتين.

وتوفى يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين.

رحمه الله تعالى.

وصلى عليه أخوه أبو بكر. وتولى دفنه أخواه أبو بكر، وعبد الله، وابنه عبد الله.

وماجه - بفتح الميم والجيم - وبينهما ألف، وفي الآخر هاء ساكنة.

والرعي بفتح الراء والباء الموحدة، وبعدها عين مهملة، هذه النسبة إلى ربيعة، وهي اسم لعدة

قبائل، لا أدري إلى أيها ينسب.

والقزويني - بفتح القاف وسكون الزاي وكسر الواو وسكون الياء المثناة من تحتها، وبعدها نون.

هذه النسبة إلى قزوين وهي من أشهر مدن عراق العجم، خرج منها جماعة من العلماء.

وقال ابن الجوزي في المنتظم ج ٥ ص ٩٠.

أبو عبد الله بن ماجه، مولى ربيعة، ولد سنة ٢٠٩ ورحل إلى مكة والبصرة والكوفة وبغداد

والشام ومصر والري. وصنف السنن والتاريخ والتفسير. وكان عارفا بهذا الشأن.

توفى في يوم الاثنين. ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من رمضان هذه السنة، أي سنة

٢٧٣ هجرية.

وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ١٨٩.

أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه الربيع صاحب السنن والتفسير والتاريخ ومحدث تلك

الديار، ولد سنة تسع ومائتين، وسمع محمد بن عبد الله بن نمير وجبارة بن المغلس

وإبراهيم بن المنذر

الحزامي وعبد الله بن معاوية وهشام بن عمار ومحمد بن رمح وداود بن رشيد

وطبقتهم، وعنه محمد بن

عيسى الأبهري وأبو عمرو أحمد بن محمد بن حكيم وأبو الحسن القطان وسليمان ابن

يزيد القزويني وأحمد

ابن روح البغدادي وآخرون.

فعن ابن ماجه قال: عرضت هذه السنن على أبي زرعة فنظر فيه وقال (أظن إن وقع هذا

في أيدي

الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها).

ثم قال (لعله لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً، مما في إسناده ضعيف).
وقال أبو يعلى الخليلي: ابن ماجة ثقة، كبير، متفق عليه، محتج به، له معرفة وحفظ،
ارتحل إلى
العراقين ومكة والشام ومصر.
قلت: سنن أبي عبد الله كتاب حسن، لولا ما كدره أحاديث واهية، ليست بالكثيرة
وكانت
وفاته لثمان بقين من رمضان سنة ٢٧٣ هـ

وعدد كتبه اثنان وثلاثون كتابا.
قال أبو الحسن صاحب ابن ماجة: في السنن ألف وخمسمائة ألف وخمسمائة باب
وجملة ما فيه أربعة آلاف حديث (١)
وجاء في تهذيب التهذيب لابن حجر رقم ٨٧٠.
محمد بن يزيد الربيعي، مولاهم، أبو عبد الله بن ماجة القزويني الحافظ.
سمع بخراسان والعراق والحجاز ومصر والشام وغيرها من البلاد.
روى عنه علي بن سعيد بن عبد الله الغداني وإبراهيم بن دينار الجرشي الهمداني وأحمد
بن إبراهيم
القزويني، جد أبي يعلى الخليلي وأبو الطيب أحمد بن روح الشعراني وإسحاق بن
محمد القزويني وجعفر
ابن إدريس والحسين بن علي بن برانبا وسليمان بن يزيد القزويني ومحمد بن عيسى
الصفار وأبو الحسن علي
ابن إبراهيم بن سلمة القزويني الحافظ وأبو عمرو وأحمد بن محمد بن حكيم المدني
الأصبهاني وآخرون، قال الخليلي:
ثقة، كبير، متفق عليه، محتج به، له معرفة بالحديث وحفظ، وله مصنفات في السنن
والتفسير، والتاريخ.
قال: وكان عارفا بهذا الشأن.
مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين.
قال ابن طاهر: رأيت له تاريخا وفي آخره بخط صاحبه جعفر بن إدريس: مات أبو عبد
الله لثمان
بقيين من رمضان سنة ثلاث وسبعين وسمعتة يقول: ولدت سنة تسع.
وصلى عليه أبو بكر، وتولى دفنه ابنه عبد الله وغيره.
وقيل: مات سنة خمس وسبعين.
قلت: كتابه في السنن جامع جيد كثير الأبواب والغرائب، وفيه أحاديث ضعيفة جدا
حتى بلغني
أن السري كان يقول: مهما انفرد بخبر فيه فهو ضعيف غالبا.
وليس الامر في ذلك على إطلاقه، باستقراي.
وفي الجملة، ففيه أحاديث كثيرة منكرة، والله تعالى المستعان.
ثم وجدت بخط الحافظ شمس الدين محمد بن علي الحسيني ما لفظه: سمعت
الحافظ أبا الحجاج المزي
يقول: كل ما انفرد به ابن ماجة فهو ضعيف. يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن
الأئمة الخمسة.
انتهى ما وجدته بخطه. وهو القائل: يعني وكلامه هو ظاهر كلام شيخه.

لكن حملة على الرجال أولى. وأما حملة على أحاديث فلا يصح.
وذكر الرافي في ترجمته: أنه محمد بن يزيد، وأن ماجة لقب يزيد، وأنه بالتخفيف،
اسم فارسي، قال: وقد يقال: محمد بن يزيد بن ماجة، والأول أثبت.

(١) قلت: إن عدد كتبه ٣٧ كتبا، عدا المقدمة. وعدد أبوابه ١٥١٥ بابا، وعدد أحاديث ٤٣٤١ حديثا.

قال: ورثاه محمد بن الأسود القزويني بأبيات أولها:
لقد أوهى دعائم عرش علم * وضعضع ركنه فقد ابن ماجة
ورثاه يحيى بن زكرياء الطرائفي بقوله:
أيا قبر ابن ماجة غثت قطرا * مساء بالغداة وبالعشي
قال: والمشهورون برواية السنن: أبو الحسن القطان وسليمان بن يزيد وأبو جعفر
محمد ابن عيسى
وأبو بكر حامد الأبهري.

ومن الرواة عنه سعدون وإبراهيم بن دينار. ١٥ من تهذيب التهذيب.
وجاء في شذرات الذهب ج ٢ ص ١٦٤.
وفيها (أي سنة ٢٧٣) الامام الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة الكبير الشأن،
القزويني
صاحب السنن والتفسير والتاريخ، سمع أبا بكر بن أبي شيبة ويزيد بن عبد الله اليمامي،
وهذه الطبقة.

وقال ابن ناصر الدين: محمد بن يزيد بن ماجة، أبو عبد الله الربيعي مولاهم القزويني،
أحد الأئمة
الاعلام وصاحب السنن أحد كتب الاسلام، حافظ، ثقة، كبير، صنف السنن والتاريخ
والتفسير.

لم يحتو كتابه السنن على ثلاثين حديثا، في إسناده ضعف، انتهى.
وقال ابن خلكان... إلى آخر ما سبق ذكره.

عملي في السنن
أنشر هنا ما كتبه في مقدمة الكتاب الأول من سلسلة (تيسير المنفعة بكتابه مفتاح
كنوز السنة
والمعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي).
وهذا الكتاب الأول هو الفهرس التفصيلي لصحيح البخاري معدود الكتب والأبواب:
وقد طبع

الكتاب عام ١٣٥٣ هـ ١٩٣٥ م.
" اعلموا أيها الاخوان أن كتابي (مفتاح كنوز السنة والمعجم المفهرس لألفاظ الحديث
النبوي)

يتفقان في أن الغرض من وضعهما تيسير الاهتداء إلى الحديث النبوي الشريف في كتب
الصحاح والسنن
والمسانيد والمغازي والطبقات، ويختلفان في أن الأول منهما مرتب على حسب

الأغراض والمعاني
والموضوعات، ويتناول البحث في أربعة عشر كتابا. وقد وضع باللغة الانكليزية عام
١٩٢٧ ونقل إلى
اللغة العربية عام ١٩٣٤.
وأن الثاني منهما مرتب حسب الألفاظ. وهو ينشر باللغة العربية، ويتناول البحث في
تسعة كتب
من الأربعة عشر.

وقد ابتدئ في نشره عام ١٩٣٣، فصدر منه إلى الان ثلاثة فصول، ويعدون للطبع الان
الفصل

الرابع (١).

ويتفقان أيضا في أنهما يدلان على موضع كل حديث. في الصحاح والسنن، ببيان رقم
الكتاب

أو اسمه، وبيان رقم الباب أو رقم الحديث.

ولما كانت هذه الأصول غير معدودة الكتب والأبواب (ما عدا صحيح البخاري

المطبوع في

ليدن!!!) فقد دعت الحاجة إلى تقسيم كل أصل من الأصول السبعة الباقية إلى كتب،

ووضع رقم

مسلسل لكل كتاب منهما. ثم تقسيم كل كتاب إلى أبواب ووضع رقم مسلسل لكل

باب منها.

اللهم إلى في صحيح مسلم وموطأ مالك فقد قسم كل كتاب منهما إلى أحاديث،

ووضع لكل حديث

رقم مسلسل.

هذا ولما كانت طبعات كل أصل من هذه الأصول تختلف فيما بينها في عدد الكتب

والأبواب، ولما

كان تقسيمها وترقيمها جاء على غير مثال يحتذى - فقد نشأت صعوبات جمة لا

يمكن تلافيتها إلا بنشر

فهارس لكل أصل من الأصول الثمانية، تكون أرقام كتبها وأبوابها وأحاديث مطابقة

لأرقام كتب وأبواب

وأحاديث النسخ الأصلية التي قسمها وعدها واضعو المعجمين المذكورين "

هذا ما نشرته منذ عشرين عاما تقريبا. ونشرت فهارس الأصول الثمانية كما وعدت.

نشرت فهارس الكتاب الأول والثاني والرابع، على نفقتي هنا، بمصر.

نشرت فهارس الكتب الخمسة الباقية على نفقة مكتبة بريل بليدن في (هولندا).

ولما حفزت الغيرة الاسلامية، دار إحياء الكتب العربية، إلى نشر كتب السنة النبوية

رأيت أن

تصدر هذه الكتب مرقمة الكتب والأبواب والأحاديث. فيغني إصدارها كذلك عن

استعمال هذه

الفهارس، ويسر الانتفاع بالمعجمين أيما تيسير.

وقد أخرجنا موطأ الامام مالك عام ١٩٥١ م معدود الكتب والأبواب والأحاديث، وها

هي

ذو سنن ابن ماجة نخرجها معدودة الكتب والأبواب والأحاديث كذلك وفي النية، إن شاء الله تعالى،
متابعة إخراج باقي الأصول الثمانية، على هذا الشرط.
١١ / ٨٨ (وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب).

(١) لقد تم طبع تسعة عشر فصلا من المعجم المذكور. وتصدره مطبعة بريل في مدينة ليدن (بهولندا) وأنا نشغل الان في طبع الفصل العشرين منه، وقد وصلنا فيه إلى مادة (ص ون).
نشغل الان في طبع الفصل العشرين منه، وقد وصلنا فيه إلى مادة (ص ون).

تخصيص النص:
لم أوفق إلى أن أجمع بين يدي غير مطبوعتين من مطبوعات السنن، إحداهم مطبوعة
بمصر بالمطبعة
العلمية سنة ١٣١٣ هجرية. وعليها حاشية الامام أبي الحسن محمد بن عبد الهادي
الحنفي نزيل المدينة المنورة.
المتوفى سنة ١١٣٨ هجرية، المعروف بالسند.
وقد نقل بها غالب ما يحتاج إليه من كتاب زوائد ابن ماجة للحافظ الحجة العلامة
أحمد بن أبي
بكر البوصيري.
وهذه النسخة لم يراع فيها شئ من الدقة، لا في تحرى صحة المتن ولا في أسماء
رجال السند، ولم
أنتفع منها إلا بما نقله السندي في حاشيته عن كتاب الزوائد للبوصيري، وما شرحه هو
من بعض غريب
الحديث، وليس لها مزية غير كونها هي النسخة التي اعتمد عليها في ترقيم كتبها
وأبوابها واضعو كتابي
(مفتاح كنوز السنة والمعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي).
والمطبوعة الثانية طبعت عام ١٨٤٧ ميلادية: نصفها في المطبع الفاروقي في الدهلي
بالهند بتصحيح
مولانا مولوي محمد طاهر، والنصف الآخر في مطبع مجتبائي في الدهلي بالهند
بتصحيح مولوي عبد الأحد.
وعليها حاشيتان: إحداهما مصباح الزجاجة للحافظ جلال الدين السيوطي. والأخرى
إنجاح الحاجة
لمولى عبد الغني الدهلوي النقشبندي.
وإذا ضمنا الحواشي الثلاث إلى المتنين حصل لنا من ذلك ما يكاد يعتبر خمس نسخ
من سنن
ابن ماجة.
وقبل أن أشير إلى قيمة هذه المطبوعة في نفسي يجمل بي أن أورد ما قرره أستاذنا
السيد الإمام
محمد رشيد رضا منشئ المنار، في تقديمه لكتابي (مفتاح كنوز السنة) الذي نشرته
عام ١٩٣٤ م. قال:
" ولولا عناية إخواننا علماء الهند بعلوم الحديث في هذا العصر - لقضى عليه بالزوال
من أمصار الشرق.
فقد ضعف في مصر والشام والعراق والحجاز منذ القرن العاشر للهجرة، حتى بلغ

منتهى الضعف في
أوائل هذا القرن الرابع عشر ".
لهذا كانت هذه المطبوعة الهندية أولى بالثقة عندي من تلك المطبوعة المصرية، على
أنى لم أثبت
كلمة واحدة منها إلا بعد التثبت من صحتها والمراجعة عنها في مظانها من كتب السنة
وغريب الحديث.
أما رجال السند فكان معتمدي في تحقيق أسمائهم على كتب الرجال.
وإنني أعتقد أنى لم أدع بابا من أبواب التوثق والتحقيق والضبط إلا طرقته وولجته.
وأرجو أن تكون هذه الطبعة أصح ما ظهر إلى الان من سنن ابن ماجة.
وقد اعتمدت في تقييدها بالشكل الكامل على أصول الرواية الحديثية، مما يتعارض
بأدى ذي بدء
والقواعد الأولية للغة العربية، من مثل إثبات النون في الافعال الخمسة بعد الناصب أو
الجازم، وحذفها

مع وجودها أحدهما، وإشباع الكسرة بإثبات الياء بعدها في مخاطبة الأثنى. فلا
يختلجن في صدر إنسان
أن هذا خطأ. بل هو صحيح نطق به فصحاء العرب في الجاهلية وصدر الإسلام.
وقد أتبع السنن بمفتاح يحوي جميع أحاديث سيدنا ومولانا رسول الله صلى الله
عليه وسلم القولية، مرتبة حسب
أوائل كلماتها. وأمام كل حديث الرقم الدال عليه. وذلك لسهولة الإهداء إليه بمجرد
ذكر أول كلمة
منه وإن فائدته لا تقدر عند الذين يحاولون الانتفاع به، وكثير ما هم، وهذا هو ثاني
كتاب من كتب
السنة يلحق به مثل هذا المفتاح.
أما الكتاب الأول فهو موطأ الإمام مالك الذي أخرجه هذه الدار في العام الماضي، "
اعلموا
فكل ميسر لما خلق له " (١).
فإلى طلاب علوم الرسالة المحمدية، من عقائد وعبادات ومعاملات وآداب اجتماعية
وأخلاق
مرضية، مصوغة أحسن صياغة، في أسمى أسلوب، في أعلى طبقة من طبقات البلاغة
الانسانية - أقدم
هذا الكتاب.
فدونكم هذا الكوثر، اكرعوا منه كرعاً حتى تضلعوا.
فوالذي نفس جمع الخلائق بيده! ما ازددتم مه عباء، إلا ازددتم لدى الله قرباً.
٦ / ١٢٥ (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره
ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء كذلك يجعل الله الرجس على الذين لا يؤمنون).
٤١ / ٣٣ (ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين).
روضه المقياس في (٢٢ من جمادى الآخرة سنة ١٣٧٣ هـ
الموافق ٢٦ من فبراير سنة ١٩٥٤ م
خادم الكتاب والسنة
محمد فؤاد عبد الباقي

(١) قال في السراج المنير شرح الجامع الصغير للسيوطي: رواه الطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس
وعن عمران
ابن حصين، وإسناده صحيح.